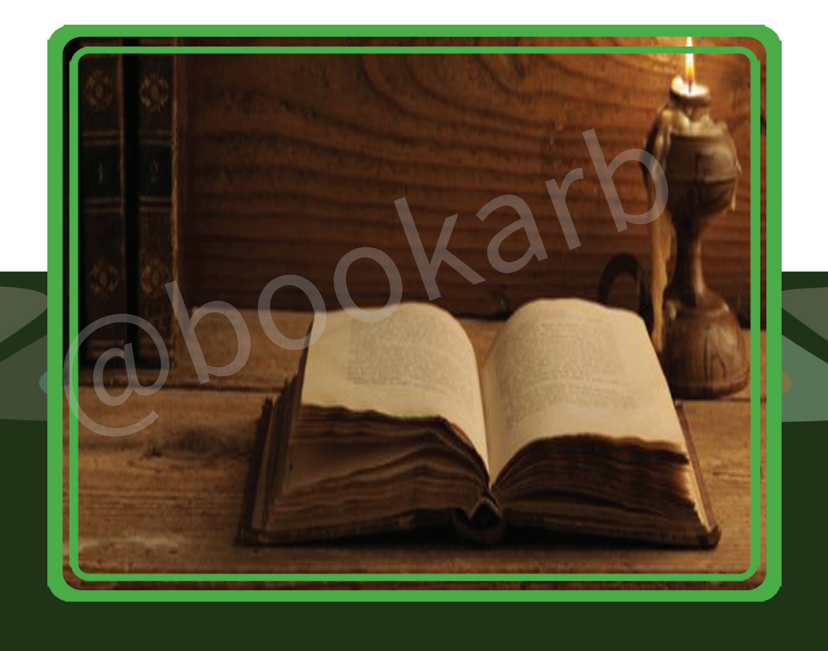
إشكاليات الإنتقال إلى الديموقراطية

في العراق بعد ٢٠٠٣



الدكتورة

تارا عمر محمد

دكتوراة فلسفة في العلوم السياسية





إشكاليات الإنتقال إلى الديمقراطية

في العراق بعد 2003

رقم الإيداع
2021- OOOO
9789778411546



جمهورية مصر العربية
القاهرة - شبرا - 3 شارع ترعة النصراني أمام مسجد التقوى - منطي - شبرا الخيمة
00(20)1282441890
00(20) 233518784
Yasser261098@gmail.com
WWW.ACBOOKZONE.COM

إشكاليات الإنتقال إلى الديمقراطية

في العراق بعد 2003

الدكتورة

تارا عمـر محمـد

دكتوراه فلسفة في العلوم السياسية



الطبعة الأولى

1442هـ - 2021م

بسم الـلـه الرحمن الرحيم

(وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا)

صدق الـلـه العظيم

(سورة الكهف، الآية 54)

«إن روح الديمقراطية ليست شيئا ميكانيكيا يكيف عن طريق إلغاء الأعراف بل تقتضي تغييرا على مستوى القلب، وإن الديمقراطي الحقيقي هو الذي يدافع عن حريته ومن ثم عن حرية بلده وعن حرية البشرية جمعاء معتمدا بشكل صرف وسائل اللاعنف»

مهاتما غاندي

« إذا كان الكتاب أخطأ في الحقائق التي يسردها فلا تعره أذناً صاغياً وإذا كان خاطئاً في التسلسل المنطقي فإرفضه أو إنتقده ولكن بحق اللـه دعنا نسمع جميع وجهات النظر المختلفة»

توماس جفرسون

إذاً نقول «الديمقراطية فكرة إنسانية لخدمة إنسانية الإنسان»

لنخالف أرسطو ونقر أن ليس كل ماوراء أثينا بربر ونتفق مع فولتير في قبول إختلافاتنا.... لنكن ديمقراطيين....

إهداء

الى ولدي (آريا و نيار)

آملاً أن يعيشا بزمن أكثر ديمقراطية !! زمن أكثر حرية وسلام ومحبة وتسامح وعدالة وإعتدال

زمن لا يرثاه ويموتا فيه مرتين

حتى لا يرددا نفس (لماذا)

لماذا لاشيء يغيرنا .. لماذا مازلنا كالموتى .. لماذا يفرض علينا حكامنا .. لماذا لايجتمع على الرأي ساستنا .. لماذا نستورد غذاءنا .. لماذا لاننتج ملابسنا .. لماذا لانهتم ببضاعتنا .. لماذا يحتل الغرباء ديارنا .. لماذا نعتمد دوما على غيرنا .. لماذا لا نبدأ بإصلاح حالنا .. لماذا لاشيء يغيرنا ..

الأديب والشاعر الفيروزني الدانيماركي

(ستينبيورن ياكوبسون)

لماذا لاشيء يهز وجداننا حتى نعيد التفكير بواقعنا الإنساني ..

لماذا خطابنا الديني يشوه ديننا ودنيانا ..

لماذا حروبنا تنتقل بسلاسة ومن دون تعقيد تأكيداً لعنف تأريخنا..

ولكن ديمقراطيتنا بحد ذاتها إشكالية !! والإنتقال معها عقد مستعصية .. هل لأنها فضحت وعرت مجموعة القيم الأخلاقية لمجتمعنا تأكيدا على مثاليتها ..

المؤلفة

تـارا عمر

تقديم

بقلم: أ.م.د.مهدي جابر مهدي

تثير موضوعات التحول الديمقراطي والإنتقال الى الديمقراطية والقضايا والتعقيدات المرتبطة بها، إهتماماً متزايداً ليس فقط في العراق والشرق الأوسط فحسب بل وايضاً على المستوى العالمي .

وفي الوقت الذي تتفق فيه الآراء على أن الديمقراطية تمثل الجواب المناسب على السؤال المتعلق بكيفية معالجة المشكلات التي تواجه شعوب وبلدان العالم، تواجه بذات الوقت جملة واسعة من التحديات التي ترتبط بأسس وعناصر الديمقراطية على أصعدة: المبادئ والآليات والمؤسسات والقيم . وتبرز الصعوبات بوضوح لافت حين يتم الإنتقال الى التطبيق. فالواقع أعقد بكثير من الوصفات الجاهزة والحلول السهلة .

دلت الممارسة على أن عملية الإنتقال ليست مجرد حسابات رياضية ميكانيكية، بل سيرورة تفاعلية على الصعيدين الداخلي والخارجي من جهة، وفي كافة المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية والنفسية من جهة أخرى . فالأمر لا يقتصر على الجانب التطبيقي بل ويمتد أيضاً الى الطروحات النظرية .

يثير مفهوم الديمقراطية الإلتباسات والإشكاليات لكثرة المقاربات المتناولة مما يجعل من الديمقراطية نظرية وممارسة وشكلاً للحكم، معرّضة لضروب عديدة من النقد، خاصة بالإرتباط مع التغيرات الحاصلة في الأنظمة السياسية سواء على صعيد البعد السياسي ومساره المغاير للقديم أو البعد الهيكلي المرتبط بالمؤسسات، أو ما يتعلق بالبعد الثقافي وطبيعة التفكير والعلاقات الأساسية في المجتمع .

تحتاج الديمقراطية، في ظل متغيرات العصر وتحدياته، الى فهم وتناول جديدين إرتباطاً بالإستحقاقات الجديدة وإخفاقات التجارب السابقة .

فالإنفصام المتزايد بين الآليات الإجرائية في الديمقراطية وقيمها المعيارية الناظمة، والتنافر المتنامي بين نظام الحكم السياسي والمجتمع المدني وعموم المجتمع، ولّد ولايزال أزمات متراكمة في شرعية النظام السياسي وقاد الى حالة من الفشل المستدام، على وجه التحديد في بلدان الإنتقال .

يقترن كل ذلك بمجموعة أسئلة من بينها:

- هل أسقاط أو تغيير النظام السياسي يعني بدء عملية ميكانيكية للتحول الديمقراطي؟
- هل إن تبني آليات مثل: (إنتخابات، برلمان، تعددية...) يحقق الديمقراطية بالضرورة؟
- ماهي إمكانية تحقيق الإنتقال الى الديمقراطية مع الوجود الفاعل للطائفية السياسية والإنقسام المجتمعي الى هويات متنافرة؟
- دور النفط والسياسة وبقية الثروات وإدارتها في معالجة تلك التحديات؟
- التنافر أو التكامل بين الثقافة السياسية للنخب والثقافة السياسية للشعب؟
- مديات دور وتأثير العوامل الخارجية في عملية الإنتقال الى الديمقراطية؟

هذه وغيرها الكثير من الأسئلة الجديرة بالبحث والإجابة تتطلب التحليل العلمي المعمق والرصين.

فالتأسيس للممارسة الديمقراطية التداولية - على حد تعبير هابرماس - يقوم على التلازم بين الحقوق الإجتماعية وحق المواطن بالتمتع بحقوقه الفردية والعمومية . بعبارة أخرى تتوفر إمكانية وجود نظام ديمقراطي يقوم على المواطنة المتساوية ولكنه يحتاج وفق رأي روبرت دال الى ديمقراطية المشاركة. وكما أكد لاري دايموند " صيانة جودة الديمقراطية تتطلب يقظة متواصلة " ...

تلك المتطلبات تؤمن نجاح الإنتقال الى الديمقراطية وتؤدي الى إستقرار النظـام السـياسي وتحقق العدالة الإنتقالية المجتمعية في دولة القانون التي يقوم كيانها على مؤسسات سياسية ومدنية عابرة للولاءات الضيقة وتداول سلمي حقيقي داخل هذه المؤسسات .

ضمن هذا السياق تأتي دراسة الدكتورة تارا عمر محمد الموسومة "إشكاليات الإنتقال الى الديمقراطية في العراق بعد 2003" وهي بالأصـل أطروحـة دكتـوراه أجيـزت في كليـة العلـوم السياسية بجامعة السليمانية - إقليم كوردستان العراق .

تثير الأطروحة الكثير من هذه القضايا المهمة، الراهنة والمستقبلية، والتي لاتكتفي بعرض القضايا بـل وتغـوص عميقـاً في مضـامينها عـبر التحليـل النقـدي الرصـين مـن جهـة وتقـديم المعالجات العلمية الجادة من جهة أخرى .

ركزت الباحثة في كتابها على مجموعة مـن القضـايا الهامـة وزعتهـا عـلى مقدمـة وثلاثـة فصول وخاتمة وإستنتاجات. وعالجت الإطار المفاهيمي للديمقراطية وشروط نجاحهـا لتنتقـل الى التطبيق: العراق كحالة للدراسة قبل وبعد 2003.

تنظـر الباحثـة الى الديمقراطيـة بوصـفها نظامـاً سياسـياً يهـدف الى تحقيـق الإسـتقرار المجتمعي عبر إشراك المواطنين في حكم بلادهم وتحقيق أكبر قدر من المساواة السياسية مـن خلال ضمان الحقوق والحريات الأساسية وإجراء إنتخابات حـرة والتـداول السـلمي للسـلطة والفصـل بـين السـلطات دون تـدخل قـوى غـير منتخبـة . وعـلى مسـتوى الفـاعلين تتطلـب الديمقراطية كما تؤكد الباحثة، قوىً سياسية واعية ومنظمة . فالعمليـة السياسـية تحتـاج الى مؤسسات سياسية، كالأحزاب، قادرة على التواصل مـع المـواطنين والتعبـير عـن مصـالحهم لا إنتهاك حقوقهم ومصادرة حريـاتهم، مـثلما تحتـاج الى مؤسسـات مدنيـة تعـبّر وتـدافع عـن مصالح الفئات المختلفة .

لم تكتف الباحثة بتشريح الحالة العراقية منذ تأسيس الدولة قبل قرن من الزمن، بل وحللت عدداً كبيراًمن الإشكاليات المرتبطة بقضايا الإنتقال الديمقراطي . ولذلك جهدت وإجتهدت في دراسة ومعالجة الأبعاد الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية بعمق، لتتوصل الى الأسباب التي تقف عائقاً أمام الإنتقال الى الديمقراطية وقدمت السيناريوهات المحتملة للتطورات اللاحقة.

إذن فهي دراسة حيوية ورصينة وراهنة وبذات الوقت تسعى لإستشراف المستقبل الكتاب أطروحة معرفية هامة في إغناء المكتبة العلمية، واللافت فيها إنها تهم الأكاديمي والباحث وكذلك القارئ المهتم بالشأن العام، من خلال التناول الموضوعي وسلاسة الأسلوب ودقة المعطيات...



مقدمة

الديمقراطية بحد ذاتها تثير عدة إشكاليات سواء في جانبها النظري كمضمون أو جانبها التطبيقي كنهج لممارسة الحكم خاصة في ظل التغييرات المتواصلة وتنامي البعد المعولم لها حتى تصبح قضية عالمية الطابع، وهذا ماجعل الحديث عنها بالذات في إطارها الأكاديمي ضرورة ملحة خصوصا موجات الإنتقال إليها وإنتكاساتها في مد وجزر مستمر منذ سبعينات القرن الماضي. وبذلك تتعامل الدراسة مع موضوع بالغ الأهمية والإتساع والحساسية في الوقت الراهن طالما إنها لم تشكل فقط شكلا لنظام الحكم بل أصبحت فلسفة شاملة تتضمن قيما ومعتقدات وآليات لتنظيم العلاقات الإنسانية وذلك خدمة لمصالح المواطنين وتجسيدا لحقوقهم.

وهناك حقيقة لامراء فيها مفادها، إن عملية الإنتقال الحقيقي إلى الديمقراطية بعيدا عن الشكليات ولا تحدث من الفراغ وإنما لابد من توفير أرضية مناسبة تدفع بالتخلي عن صيغ وأشكال الديكتاتورية والحكم الفردي التقليدي التي لا تنسجم مع معطيات البيئة المعاصرة وتوجهاتها المتسارعة وتحولاتها المعلوماتية نحو تزايد إعطاء أولوية للإنتقال الديمقراطي كثقافة لمواجهة الإستبدادية إلى جانب التأكيد على مجموعة الشروط المتداخلة المتعلقة بمبادىء وآليات ومؤسسات وقيم الديمقراطية.

وضمن هذا السياق يوجد العديد من الدول في العالم تدعي الديمقراطية لكن الواقع ليس كذلك بسبب الإشكاليات التي تعوق الإنتقال إليها، وهذا ما نتلمسه في الوضع العراقي الراهن الذي شغل بال الباحثين والأكاديميين وتثير قلقهم بسبب التحديات الكثيرة التي تعيق إنتقال البلد ديمقراطيا وهذا ماجعل سلبيات تلك الإنتقالة أكثر من إيجابياتها.

وعليه إنَ تغيير النظام السياسي العراقي بعد 9/نيسان/2003 والذي كان بفعل متغير خارجي لا عن توفر الظروف الموضوعية المساعدة لتبني الديمقراطية كنهج وكثقافة للدولة والمجتمع، فقد شهدت الدولة العراقية مراحل تغيير تعرضت خلالها لأزمات عدة إضافية أو تكميلية لإشكاليات سابقة بأبعادها السياسية سواء داخلية أو خارجية وإقتصادية وإجتماعية وثقافية منذ تشكيل الدولة العراقية مرورا بعهدي الملكية والجمهورية و وصولا إلى عهد مابعد التغيير وإنتهاءا بالمرحلة الأخيرة للأداء السياسي مع إجراء خامس(*) عملية إنتخابية في 12/آيار/2018 ولاتزال عملية الإنتقال تعاني من إخفاقات تراجيدية عديدة نتيجة لإشكاليات حقيقية أمام الترسيخ الديمقراطي، وجعلها تتراوح في مراحلها البدائية من خلال الخطوات الشكلية وليس المضمون إلى درجة يمكن أن تتساوى فيها مرحلة مابعد التغيير بمرحلة ماقبلها في سلبياتها وإشكالياتها مع إيجابيات بسيطة في بعض الجوانب للمرحلة الثانية.

إن التجربة العراقية المعاصرة بما تحويه من إيجابيات وسلبيات هي نتاج عوامل موضوعية وذاتية تراكمية إضافة إلى تأثير العوامل الخارجية و تداعياتها في مسار التجربة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في حيوية الموضوع بطابعه المتجدد الحداثي والعالمي، حيث تناولت الدراسة واحدا من أهم المتغيرات إرتباطا بالإطار العام عالميا من جهة وخصوصية العراق من جهة أخرى. بعدما أصبحت الإنتقالات الديمقراطية وإنتكاساتها موجات

(*) إنتخابات ك2/2005 للجمعية الوطنية وإنتخابات ك1/2005 وإنتخابات 2010 و 2014 و 2018 للمجلس النواب.

لتجارب معممة عالميا خلال مرحلة مابعد الحرب العالمية الثانية، إضافة إلى التطورات الجارية في العراق منذ عقد ونصف من الزمن وقد أثير العديد من الأسئلة وخاصة بالإرتباط مع الإشكاليات التي رافقتها ولاتزال تفاعلاتها وتعقيداتها مستمرة، من هنا تأتي أهمية الرصد والتحليل العلميين لها كمحاولة لإيجاد الأجوبة العلمية بشأن مضامينها.

ومادام الموضوع لم ينل القدر الكافي من الدراسات الموضوعية المتخصصة والشاملة مفاهيمياً وتطبيقياً وفق الأسس العلمية تأتي جهود الباحثة ومحاولتها لملء جزء مقبول من هذا الفراغ.

أهداف الدراسة:

أ - **في الجانب النظري**: الدراسة وباسلوب منهجي تسلط الضوء على موضوعة الديمقراطية والإنتقال إليها بأبعادها المختلفة وذلك بهدف توضيح قضايا تتعلق بإطارها التأريخي والمفاهيمي تعريفا وخصائصا أنماطا وأشكالا وشروطاً للنجاح إلى جانب ماهية الإنتقال إلى الديمقراطية وإطارها النظرياتي والآلياتي فضلا عن أسبابها ومحفزات نجاحها وتحديد المفاهيم المرادفة لها.

ب- **في الجانب التطبيقي**: التناول الوصفي والتحليلي النقدي لمعطيات رصدتها الدراسة كإشكاليات متراكمة أفرزتها التجربة العراقية الجديدة بعد العام 2003 كسمات لها أيضا إضافة إلى إشكاليات جديدة رغم تواجدها الخفي والجزئي سابقا، لكنها أصبحت لافته ومميزة كأسباب تقوض وتعقد الإنتقال السلس للديمقراطية في العراق.

حدود الدراسة:

أ - **مكانيا**: الدراسة تشمل فقط المتغيرات المتعلقة بالعراق.

ب- **زمانيا**: ركزت الدراسة بصفة خاصة و وفق عنوانها الرئيسي على عراق مابعد العام

2003 وتحديدا من 9/نيسان/2003-1/أيلول/2018. ولكن للضرورة الملحة لطبيعة الدراسة والموضوعية في طرح الأشكاليات لابد من فهم وكشف الأرضية التي بنيت عليها العملية السياسية العراقية في هذه المرحلة وذلك لمعرفة هل إن الإشكاليات التي عارضت بناء الديمقراطية بعد 2003 كلها نتاج لتلك المرحلة أو بعض من المعوقات لها جذور وإرتباط وإستمرارية مع الماضي وهي نتاج للبنية السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية للدولة العراقية منذ نشأتها من عام 1921 إلى الوقت الراهن.

إشكالية الدراسة:

تتجسد إشكالية الدراسة في الأسئلة الآتية.

أ - ماهي المراحل التأريخية للفكر الديمقراطي الليبرالي؟ وماهي الديمقراطية؟ وماهي أنماطها وأشكالها وشروط نجاحها؟ وماهي الإنتقال إلى الديمقراطية؟ وماهي النظريات المفسرة لها؟ وماهي آلياتها وأسبابها ومحفزاتها والمفاهيم المرادفة لها؟ وأين عملية الإنتقال إلى الديمقراطية من عملية الإنتقال الديمقراطي؟ ونرد على هذه الاسئلة في الفصل الأول.

ب- طبيعة الإشكاليات (الداخلية والخرجية) التي أعاقت بناء الديمقراطية والإنتقال إليها قبل عام 2003 وبعده وهل كل الإشكاليات نتاج لمرحلة مابعد إحتلال العراق أم هي تراكمات لأكثر من ثمانية عقود بعد إنشاء الدولة في بدايات القرن العشرين؟ وهل من الصواب الإقرار بإنتقال العراق ديمقراطيا؟ أم الذي حدث هو مجرد إسقاط نظام ديكتاتوري مع تبني بعض المظاهر الشكلية الصورية للديمقراطية وبذلك لاتتعدى التراوح في المراحل البدائية لعملية الإنتقال. وهذا مانرد عليه في الفصلين الثاني والثالث.

فرضية الدراسة:

بغية الإجابة على الأسئلة المطروحة في إشكالية الدراسة نقوم ببرهان فرضية أساسية تتكون من متغير مستقل وهو عملية الإنتقال إلى الديمقراطية ومتغيرات تابعة هي مختلف الإشكاليات التي تعوق تلك العملية في العراق بعد عام 2003 وذلك من خلال عدة فرضيات فرعية.

أ - الديمقراطية والإنتقال إليها ليست عملية ميكانيكية سلسة بل بحاجة إلى شروط ومستلزمات مبادئية وآلياتية ومؤسساتية وقيمية كإجراءات تحفز بناءها وإستمرارها للوصول إلى مراحلها الأخيرة بترسيخ الديمقراطية.

ب- الإنتقال إلى الديمقراطية لايتم بقرار فوقي بمجرد تغيير النظام السياسي بل من الضروري توفر أرضية ملائمة ببنيانها السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي، فبدونها يبقى الأنتقال صورياً وغير مستقر ومهدداً بالتراجع والفشل. والإنتقال إلى الديمقراطية في العراق جاء بإيعاز من إرادة خارجية وارتبط بصفة خاصة مع سياسات الإحتلال الأمريكي وأهدافه المتنوعة في العراق والمنطقة دون توفير تلك الأرضية في الداخل.

ج- مسار بناء الديمقراطية في عراق مابعد 2003 محكوم بعدة إشكاليات سياسية داخلية (دستورية، مؤسساتية، هوياتية..) وخارجية (دولية، إقليمية) وإقتصادية وإجتماعية وثقافية، وهذه الإشكاليات ليست نتيجة لظروف مابعد تغيير 2003 بل ماقبلها أيضا من نشأة الدولة العراقية الحديثة 1921-2003، أي هي إشكاليات بنيوية متراكمة من الماضي التي لم تنته بل إستمرت وتمت إعادة صياغتها حتى أصبحت الأساس لإشكاليات الحاضر ولو بدرجات متفاوتة، وبالتالي عسر إنتقال العراق ديمقراطيا بل التراوح في مراحلها الأولية ومظاهرها الصورية.

مناهج الدراسة:

الدراسة العلمية البحثية تتطلب إختيار حزمة من المناهج العلمية بإعتبار المنهج هو فن توظيف الوسائل والطرق الصحيحة لسلسلة من الأفكار والمعلومات. ونظرا لشمولية موضوع بحثنا وتعقيداته وتنوع متغيراته وتعدد أبعاده وجوانبه المتداخلة وتناوله لأكثر من إشكالية إستجابةً لأهداف الدراسة وللإجابة على الأسئلة المطروحة وتأكيداً لصحة الفرضية وبرهانها تعذر علينا الإستفادة من منهج واحد

لتغطية الموضوع، وكذلك وفقا لفكرة التكامل المنهجي اعتمدنا على مجموعة من المناهج وكالآتي:

أ - أساسا تم الإرتكان على المنهج التأريخي والوصفي، حيث حتمت طبيعة الدراسة علينا الإستفادة من المنهج التأريخي لتتبع جذور موضوع الدراسة لإعطاء تصور علمي واضح عن الديمقراطية وموجات إنتقالاتها كما وصف ماهية الديمقراطية والإنتقال إليها. إلى جانب دراسة الإمتدادات التأريخية لمعوقات بناء الديمقراطية في العراق و وصف طبيعة نظامه السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي.

ب- الإقتراب من منهج التحليل النظمي بسبب تلائم هذا المنهج مع نوعية العلاقة التي تربط بين عناصر النظام السياسي وذلك لما ينتجه من إدخال مفاهيم جديدة للتحليل السياسي لمدخلات النظام ومخرجاته من جهة وإبراز الطابع الحركي للنظام السياسي من خلال التأكيد على التفاعل بين النظام وبيئته الداخلية والخارجية وفيما بين أجزاء النظام ومؤسساته من جهة ثانية ومن ثم تحليل هذه التفاعلات وذلك للتوصل إلى النتائج التي تشكل بدورها جزءا من المعلومات الجديدة التي يعاد عليها كعملية التغذية الإسترجاعية.

ج- لقد إقتربنا من المنهج الوظيفي بإشتراك من المنهج المؤسسي القانوني، حيث إستفدنا

من الأول لشرح الأداء الوظيفي لمؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية إلى جانب شرح الأزمات التي تمر بها الدولة والمجتمع سياسيا وإقتصاديا وإجتماعيا وثقافيا. وإستفدنا من الثاني لدراسة النظام السياسي كنظام حكم وتوزيع الأدوار فيما بين مؤسساته ودراسة العلاقة المؤسساتية الرسمية (التشريعية والتنفيذية والقضائية) فيما بينها وعلاقة الأخيرة كمجتمع سياسي مع المؤسسات غير الرسمية كمجتمع مدني (أحزاب سياسية ومنظمات مدنية).

د - إستلزمت الدراسة أيضا الإستناد على منهج دراسة الحالة حيث يقوم على دراسة وصفية شاملة بتعمق وإستيفاء المعلومات عن كل الجوانب المختلفة التي هي محل دراسة وإستخلاص النتائج بشأنها وينطبق هذا في موضوع الدراسة على حالة العراق من خلال تحديد معوقات بناء الديمقراطية وإشكالياتها.

الدراسات السابقة:

رغم قناعتنا أن لكل دراسة علمية خصوصية تميزها عن الأخرى بسبب الإختلاف في اسلوب التفكير والمنهجية، لكننا اطلعنا على الدراسات السابقة حتى نميز دراستنا عن البقية بأنها ليست ضربا من التكرار للدراسات الكثيرة الموجودة التي تناولت هذا الموضوع سواء المتعلقة بالديمقراطية والإنتقال الديمقراطي أو المتعلقة بالشأن العراقي. وهنا يمكن تقسيم الدراسات السابقة إلى:

أولا: الدراسات النظرية:

وهي تلك الدراسات التي بحثت عن موضوع الديمقراطية والإنتقال الديمقراطي، ونشير إلى بعض منها:

1. آلان تورين: ماهي الديمقراطية – حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية، ت: حسن قيسي، دار الساقي، بيروت، 1994.

2. د.محمد إبراهيم العساف: الديمقراطية في الفكر العربي المعاصر، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 2013.
3. لاري دايموند: روح الديمقراطية - الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، ت: عبدالنور الخرافي، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2014.
4. روبرت دال: عن الديمقراطية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ط2، 2016.
5. فرانسيس فوكوياما: النظام السياسي والإنحطاط السياسي – من الثورة الصناعية إلى عولمة الديمقراطية، ت: معين الإمام وحجاب الإمام، منتدى العلاقات الدولية، قطر، ط1، 2016.
6. إسماعيل شطي وآخرون: مداخل الإنتقال إلى الديمقراطية قي البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2005.
7. د.صلاح سالم زرنوقة: أنماط إنتقال السلطة في الوطن العربي منذ الإستقلال وحتى بداية ربيع الثورات العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2012،1.
8. علي خليفة الكواري وآخرون: الديمقراطية المتعثرة- مسار التحركات العربية الراهنة من أجل الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2014.
9. غيورغ سورينسن: الديمقراطية والتحول الديمقراطي – السيرورات والمأمول في عالم المتغير، ت: عفاف بطاينة، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، بيروت، ط1، 2015.

ثانيا: الدراسات التطبيقية:

وهي الدراسات المهتمة بالشأن العراقي، ونشير إلى بعضها:

1. د.عبدالوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق- المواريث التأريخية

والأسس الثقافية والمحددات الخارجيـة، مركـز دراسـات الوحـدة العربيـة، بـيروت، ط1، 2005.

2. فيبي مار: عراق مابعد 2003، ت: مصطفى نعمان أحمد، العراق، 2013.
3. شمال أحمد إبراهيم: إشكاليات الديمقراطية التوافقية في العراق- دراسـة مقارنـة، مركـز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، ط1، 2013.
4. د.هيثم غالب النـاهي: تفتيـت العـراق- إنهيـار السـلم المـدني والدولـة العراقيـة، مركـز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2013.
5. أحمـد يحيـى الـزهيري: العمليـة السياسـية في العـراق بعـد 2003- دراسـة في إشـكالية الرئاسات الثلاث، دار السنهوري، بيروت، ط1، 2017.
6. معتز إبراهيم خلف الصبيحي: الدولة المدنية في العراق- سياسات البناء شروط التمكـين ومعوقات البناء، دار الكتب العلمية، العراق، ط1، 2017.

وبالطبع تابعنا عشرات الدراسات من الأطاريح والرسائل والبحـوث والمقـالات المنشـورة والندوات والمؤتمرات المتعلقة بالموضوع.

ومن أجل تحديد موقع دراستنا من هذه الدراسات، ومن الضروري الإشارة إلى الملاحظـة أساسية وهي أن الباحثة وجدت من الدراسات السـابقة وغيرهـا مـا يمكـن تسـميته بـالتراكم العلمي الناتج لإسهامات عـدد كبـير مـن الكتـاب والبـاحثين الـذين تصـدو لدراسـة موضـوع الديمقراطية أو إنتقال العراق إليها أساسا متينا لدراستها، ولكن إجمالا بإمكاننا تبنـي الـنقص الموجود في هذه الدراسات من خلال النقطتيين الآتيتين:

- فيما يتعلق بالدراسات النظريـة رغـم تناولهـا لموضـوع الديمقراطيـة والإنتقـال الـديمقراطي إلا إن أغلبهـا لم تتطـرق إلى الموضـوع بشـكل شـمولي حـول شروط نجاحها كما لم يؤل أغلبها إهتماما بمرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية دون الإنتقـال

الحقيقي لترسيخ الديمقراطية، وأغفل بعضها الإتجاهات النظرية لعملية الإنتقال أو أغفل آليات ومحفزات نجاحها ومن ثم دراسة غير شاملة لكل جوانب الموضوع وأبعاده أو النقص يكمن في التطرق للجانب النظري، وهذا أيضا متداخل، دون تطبيقاته على دول وأنظمة سياسية كنماذج. ولكن الذي تقدمه الباحثة في هذه الدراسة يتمثل في طرحه لإطار نظري مفاهيمياً وتأريخياً للديمقراطية وعملية الإنتقال إليها من حيث السرد التأريخي للديمقراطية كشق سياسي للفكر الليبرالي إلى جانب تعريف الديمقراطية وتحديد أنماطها وأشكالها وشروط نجاحها هذا فضلا عن الإطار المفاهيمي والنظرياتي والآلياتي للإنتقال إلى الديمقراطية ثم طرح أسباب نجاحها ومحفزاتها وتميزها عن مفاهيم مشابهة لها.

- أما الدراسات التطبيقية حول العراق رغم كثرتها ولكن بشكل عام هي دراسات مختلفة سواء من حيث النطاق الزمني وربط الماضي بالحاضر، أو دراسات مقتصرة على إشكالية معينة دون أخرى. ودون إدعاء الكمال فإنَ بحثنا إشتمل على تحديد جميع الإشكاليات التي أعاقت بناء الديمقراطية في العراق ماضياً وحاضراً وما توصلنا إليه هو مقبول وبإمكانه أن يصبح مدخلا لجهود أخرى أفضل أو لدراسات حول مستقبل هذا الموضوع لتتكامل مع سابقاتها وفقاً لتطور التجربة العراقية.

صعوبات الدراسة:

خلال كتابة البحث واجهنا صعوبات علمية عدة لعل أكثرها تأثيرا يمكن أن تلخص في النقاط الآتية:

أ - صعوبة تقنية تتعلق بإتساع موضوع البحث وتعدد الفروع والأبعاد والجوانب التي تناولها، حيث الديمقراطية والإنتقال إليها كموضوع تتسم بالشمولية والتداخل في شروط نجاحها بمبادئها وآلياتها ومؤسساتها وقيمها إضافة إلى

تأثيرات الخصوصيات المكانية والزمانية في تلك الشروط، حيث ما يصح في مكان وزمـان معين لايصح تعميمه في مكان وزمان آخر، كما وأنَ العـراق هـو مـن الحـالات المعقـدة والتعامل مع كثرة إشكالياته غير سهل بالذات حينما تدرسها بشـكل شـمولي وبجوانبهـا المختلفـة السياسـية الدسـتورية القانونيـة والمؤسسـاتية الرسـمية والمدنيـة والهوياتيـة والإقتصادية والإجتماعية والثقافية ولمدة طويلة نسبيا (نحو قرن).

ب- على الرغم من التوافر النسبي للمصادر حول هذا الموضوع فإن أحد التحديات الصعبة بالنسبة لنا هو عدم موضوعية العديد من تلك المصادر وتشوه بعض المعلومات وعـدم صحتها حيث أغلبيتها تنطلق من موقف منحاز سلباً أو إيجاباً وفي كثير من الأحيان فإن تشويه الحقائق ربما أدى إلى الوصول إلى نتائج غير حقيقية رغـم محاولاتنـا قـراءة كـل المصادر التي حصلنا عليها لإختيار أكثرها موضوعية، وهنا القصـد لـيس تبريـر القصـور بقدرما هو تفسير له.

هذا إلى جانب صعوبة توفير البيانات والإحصائيات الحديثة المرتبطـة بـالواقع العراقـي بسبب النقص أو عدم إستحداث المعلومـات في المواقـع الألكترونيـة لمؤسسـات رسـمية وغير رسمية إهمالا أو إعتبار المعلومات سرية وحساسة ولايمكن كشفها والبوح بها.

ج- التبـدلات العاصـفة والسريعـة والمتشـابكة والمتضـاربة للأحـداث والمتغـيرات الداخليـة والخارجية بالذات وآثارها المترتبة على بناء الديمقراطية فرضـت علينـا إعـادة النظـر في بعض القضايا لأكثر من مرة بهدف مواكبة الدراسة مع الأحداث الواقعية.

ومع هذا حاولنا بذل جهد مميز قدر المسـتطاع للتغلـب عـلى هـذه الصـعوبات وتجاوزها، كما بذلنا ما في وسعنا للحصول على عدد غير قليل من المصادر وحاولنا أن

نكون موضوعيين وواقعيين ونلتزم الحياد في التعامل مع المعلومات إلى جانب حفاظ الأمانة العلمية قدر الإمكان، آملين تقديم دراسة أكاديمية تسد جزءاً ولو بسيطاً من الفراغ للدراسات العلمية وتساعد على تقدم البناء الديمقراطي في هذا البلد مثل ما يطمح اليها كل مواطن عراقي.

هيكلية الدراسة:

إثباتاً للفرضيات المطروحة في ضوء الإشكاليات التي إنطلقنا منها **قسمت هيكلية الدراسة فضلا عن المقدمة إلى ثلاثة فصول وخاتمة.**

درسنا في **الفصل الأول** مقاربات مفاهيمية وتوزعت على مبحثين، المبحث الأول خصص لتوضيح الإطار المفاهيمي للديمقراطية وشروط نجاحها. وتضمن المبحث الثاني ماهية الإنتقال إلى الديمقراطية.

وبحثنا في **الفصل الثاني** إشكاليات بناء الديمقراطية قبل 2003 وقسمناه إلى مبحثين، تطرقنا في الأول إلى إشكاليات بناء الديمقراطية في العهد الملكي (1921-1958) لتتواصل في المبحث الثاني بإشكاليات بناء الديمقراطية في العهد الجمهوري (1958-2003).

وإرتأينا الدراسة في **الفصل الثالث** لإشكاليات بناء الديمقراطية بعد 2003، وكرس المبحث الأول منه لدراسة الإشكاليات السياسة، وتناول المبحث الثاني الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

وأنهينا البحث بخاتمة تحتوي خلاصة لأبرز الإستنتاجات التي توصلت إليه الدراسة إضافة إلى تقديم مجموعة طروحات نوصي بها حول كيفية إرتقاء العملية السياسية العراقية إلى المستوى المطلوب للأداء الديمقراطي لتجنب الإقرار بفشل التجربة وإنتكاستها.

وأخيراً وليس آخرا لدينا مجموعة توضيحات نحاول جذب إنتباه الأساتذة النقّاد لها:

1. الكمال للقدير وحده والنقص من مسلماة الحياة، فالإنسان ككائن غير كامل وكل ماهو من صنع هذا الكائن لابد للنقص وجود في لذلك لا تقيم هذا العمل وفق شروط الكمال فإنه لايخلو من العيوب والثغرات.
2. دراسة الماضي (قبل 2003) تجاوزاً لعنوان الأطروحة لم تأت إعتباطا إنما يعد مكملاً لموضوع دراستنا للوقوف على جذور الإشكاليات لأن وفق قناعتنا أن المعطيات الجارية من الإشكاليات بعد 2003 ليست نتيجة للإحتلال والتغيرات التي رافقت مرحلة ما بعد الإحتلال بل إنها تعبر وبشكل عميق عن أزمات مركبة ومتراكمة ومستحكمة تعايشت معها الدولة والمجتمع العراقي لعقود طويلة، وعليه فالإشكاليات التي طالت المجتمع السياسي والبنية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية قبل تلك التغيير تمت إعادة صياغتها بعد التغيير ولو بدرجات متفاوته بسبب إستجابة المجتمع لمتطلباتها. فالماضي يحضر بقوة وعلى كل الصعد في التجربة العراقية المعاصرة.
3. لم نتناول في دراستنا إقليم كردستان بسبب خصوصية الإقليم وتميزه عن باقي مناطق العراق في كل الجوانب السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية وتشخيص إشكالياتها بحاجة إلى دراسة خاصة، بالذات مرحلة مابعد الإنتفاضة الشعبية في عام 1991 ولكننا حاولنا ربط بعض الجوانب العامة.
4. هيمنه النظرة السلبية على دراسة الحالة العراقية لاتأتي بمعنى إنكارنا لبعض الجوانب الإيجابية للتجربة العراقية بعد عام 2003 - طبعا مع قناعتنا بغلبة السلبيات على الإيجابيات- ولكن حاولنا إبراز الإشكاليات وفقا لعنوان الأطروحة وعليه نتمنى

أن لا تفسر هذه النظرة بعدم الموضوعية في التناول مادمنا بذلنا قصارى جهدنا لعرض الحقائق بحيادية بعيدا عن الميول والأهواء الذاتية.

وختاما توشح الباحثة دراستها بالقول **لابد من الشغف لتطبيق الديمقراطية كثقافة عالمية إنسانية رغم مقتضيات واقعنا المبني بالإشكاليات.. لنُعزِل المستبدين ونكون أحراراً ونتخذ الديمقراطية كنمط للعيش.. لنفكر ديمقراطيا.**

ومن الله التوفيق



الفصل الأول

مقاربات مفاهيمية



ويشتمل هذا الفصل على المبحثين التاليين:

- ✍ المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية ومقومات نجاحها
- ✍ المبحث الثاني: ماهية الإنتقال إلى الديمقراطية



الفصل الأول

مقاربات مفاهيمية

تكتسب المفاهيم العلمية وتحديد مضامينها الدقيقة أهمية متزايدة في تحليل علم السياسة وظواهرها من حيث تمثيلها الأساس والمعيار الذي تقوم عليه الدراسة في جانبها التطبيقي وتقويم الواقع السياسي و وضع الحلول والمعالجات لمشاكلها في إطار الترابط بين النظرية والتطبيق.

يعد المصطلح أساس المفهوم والإدراك، لذا نسعى للتعريف بمصطلح الديمقراطية والإنتقال إليها لتحديد مفهومها وتفكيكها وتحليلها من مختلف جوانبها وأبعادها من أجل فهمها والتعاطي معها بحثا عن حقائقها من خلال أطر مفاهيمية وأبنية نظرية وبأدوات و وسائل منهجية معينة حتى التقرب من مصداقيتها واليقين بها. وإن بناء فهم متكامل للديمقراطية والإنتقال إليها يساعدنا على صياغة صورة واضحة قد تكون هي الأقرب للصواب.

ومن هذا المنطلق يختص الفصل الأول من الدراسة بالسعي لإيضاح مفهوم الديمقراطية عبر تحديد مسارها التأريخي وإقتفاء مراحل تطورها، إضافة إلى ماهيتها وشروط نجاحها إلى جانب رصد الإطار المفاهيمي والنظرياتي والآلياتي لموضوع الإنتقال إلى الديمقراطية، وفي خضم هذه القضايا إرتأينا تقسيم هذا الفصل كالآتي:

- **المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للديمقراطية ومقومات نجاحها.**
- **المبحث الثاني: ماهية الإنتقال إلى الديمقراطية**

المبحث الأول

الإطار المفاهيمي للديمقراطية وشروط نجاحها

نظراً لعدم الوضوح النسبي في الإطار المفاهيمي لموضوع الديمقراطية نتيجة لعدم ضبط المفاهيم ودقتها بشكل يتطابق مع الواقع المتميز بالتغيرات السريعة والعاصفة، فضلا عن ما تعرض له هذا المفهوم من تبدل إنتقالي بحكم إستمرارية بنائه في تأريخ الفكر السياسي حيث جعله بين المفاهيم والمصطلحات التي لا تعرف الجمود والسكون وهذا ما شكل لنا إشكالية مفاهيمية، إضافة إلى إشكاليات تطبيقية تتعلق بتوفير شروط موضوعية وذاتية – حسب خصوصية المجتمع – يجب توفيرها كدعامات أساسية لممارسة الديمقراطية. وعليه ركزنا في هذا المبحث على الديمقراطية وتطورها التأريخي وتحديد ماهية الديمقراطية تعريفاً وخصائصاً وأنماطاً وأشكالاً إضافة إلى شروط نجاحها، وذلك من خلال المطلبين الآتيين:

- المطلب الأول: مقدمات تأريخية مفاهيمية.
- المطلب الثاني: شروط نجاح الديمقراطية.

المطلب الأول

مقدمات تأريخية مفاهيمية

شغلت الديمقراطية كمفهوم تأريخ الفكر السياسي، ولم يحتل أي موضوع مثلما إحتلت الديمقراطية من مكانة وإهتمام في جدل الفكر والسياسة، فقد حفظت لنا صفحات التأريخ مفاهيم ثابتة وأخرى متغيرة ومتناقضة حول الديمقراطية التي كانت ولا تزال لها تأثير كبير في الحياة الفكرية والسياسة والإقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعوب. وهي مصدر الهام المفكرين والسياسيين ويستمدون منها معارفهم ويطرحون خلالها نظرياتهم بشأن الديمقراطية سعيا للوصول إلى تطبيق أرقى لمضامينها.

الفرع الأول

موضوعات تأريخية

الديمقراطية مفهوم تأريخي إتخذ صوراً وتطبيقات متعددة في سياق تطور المجتمعات والثقافات في أزمنة وأماكن مختلفة عبر التأريخ. وعلى رغم إقرار كثير من الدراسات بإمكانية إيجاد أولى تجارب الديمقراطية سميت (الديمقراطية البدائية) في العديد من المجتمعات والحضارات الشرقية (حضارة وادي الرافدين والنيل والفارسية والهندية والصينية الكونفوشيوسية)[1]. فإنَ الشكل الأقدم المسجل لايشبه الديمقراطية بميزاتها الحالية على الإطلاق هو ذلك الخاص بالديمقراطية الكلاسيكية اليونانية، وبشكل أدق فالأثينيون هم الذين صاغوا عبارة الديمقراطية ومارسوها بشكل مباشر وإقتصرت على الأقلية من المواطنين الأحرار دون العبيد والنساء والأجانب [2].

ومن الناحية الفكرية تعود جذور الديمقراطية الأثينية إلى مجموعة من الفلاسفة أبرزهم (أرسطو Aristotle 384-332ق.م) الذي عرف الديقراطية بأنها "النظام

(1) للتفاصيل: د. عامر حسن فياض وعلى عباس مراد: مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط، جامعة قاريونس، ليبيا، ط1، 2004، ص51-67. كذلك ينظر: د. عفيفي كامل عفيفي: الأنظمة النيابية الرئسية، المنشأة المعارف للنشر، الأسكندرية، 2002، ص3-9. ود. طه باقر: ملحمة جلجامش، دارالشؤون الثقافية العامة، وزارة الثقافة والإعلام، ط5، بغداد، 1986. وصالح حسين على: الانتخابات كأسلوب ديمقراطي لتداول السلطة، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2011. ود. عبد الرضا حسين الطعان: الفكر السياسي في وادي الرافدين ووادي النيل، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، 1980.

(2) روبرت دال: عن الديمقراطية، شركة المطبوعات للتوزيع و النشر، بيروت، ط1، 2014، ص20.

السياسي الذي يحكم الشعب فيه نفسه"[1]. وكان لفترة حكم (بركليس460-429 Percles ق.م) [*] ولتشريعات عام (594 ق.م) ل(سولون Solon) [**] أثر كبير في بناء دعامات الديمقراطية الأثينية.

بشكل عام يتمثل أبرز المبادىء والآليات والمؤسسات التي إرتكزت عليها الديمقراطية الأثينية في الحرية والمساواة بين المواطنين الأحرار، والمواطنة بإعتبارها واجباً و وظيفة وتكوين الهيئات الشعبية (المؤتمر العام والمجلس العام) التي تضم المواطنين والمؤسسات التنفيذية والقضائية والمشاركة كمبدأ والمشاركة المباشرة كآلية للإسهام في إتخاذ القرارات المتعلقة بشؤون المدينة وبناء الحياة العامة فيها، والشعب صاحب السيادة [2].

(1) أرسطو طاليس: السياسة، ت: أحمد لطفي السيد، منشورات الجمل، بيروت، 2009، ص 156.

(*) بركليس: قائد سياسي وعسكري أثيني كان والده قائداً في الجيش الأثيني وبلغت أثينا في عهده أوج إزدهارها السياسي والثقافي وله مساهمة كبيرة في بناء النظام الديمقراطي الأثيني. في خطاب له وصف الديمقراطية ب " حكم الكثرة بدلاً من حكم القلة " جيوفري روبيرتس والستاير أدوارد: المعجم الوسيط والحديث للتحليل السياسي، ت: سمير عبدالكريم الجلبي، دار العربية للموسوعات، بيروت، 1999، ص 323.

(**) سولون (638- 558 ق. م): فيلسوف ومشرع ومصلح إغريقي تولى رئاسة مدينة أثينا عام (593 ق. م) وكان لأفكاره أثر بالغ في تطوير مسيرة الديمقراطية الإغريقية. وقد جاء في دستوره إعطاء الشعب، دون التمييز بين الغني والفقير، الحق في المساهمة في هيئة شعبية عامة تنضم اليها كافة المواطنين الأحرار لإدارة شؤون دولة المدينة وإنتخابات القضاة وتكوين المحاكم الشعبية، وأكثر من ذلك تم تخويل المحاكم لرقابة السلطتين التشريعية والتنفيذية بإعتبارها ممثلة الشعب. د. مصطفى الخشاب: النظريات والمذاهب السياسية، مطبعة لجنة البيان العربي، ط2، القاهرة، 1958، ص57. كذلك ينظر: ول ديوارت: قصة الحضارات، ج2، ت: محمد بدران، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1986، ص215.

(2) للتفاصيل د. على سعد: المجتمع والسياسة، دار المعرفة الجامعية، الأسكندرية، 1999، ص 76
==

وبالتالي يمكن القول إن الديمقراطية بمفهومها المعاصر تدين بالكثير للديمقراطية الأثينية على الرغم من عدم شموليتها وإقتصارها على مواطنين أحرار فقط في ظل نظام إقتصادي وإجتماعي زراعي عبودي فإنها كانت تجربة راقية لوضع حد للسلطة المطلقة والتوجه نحو الديمقراطية.

أما الديمقراطية الحديثة فقد برزت معالمها في عصر النهضة التي مثلت مرحلة تطورية مهمة في مجال التحولات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية ومهدت لبلورة أسس ومقومات الديمقراطية في تلك المرحلة التي يمكن تحديد أهم سماتها كالآتي: [1]

==

ومابعدها. كذلك ينظر: د. حسن ظاهر: دراسات في تطور الفكر السياسي، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ط2، 1985، ص 8 ومابعدها. د. عبدالرضا حسين الطعان. د. عامر حسن فياض و د. على عباس مراد: موسوعة الفكر السياسي عبر العصور، دار الروافد الثقافية، ط1، بيروت، 2015، ص209. وجان توشار: الأسس النظرية والفلسفية للأنظمة السياسية والقانونية منذ زمن-الإغريق حتى القرن العشرين، ت: على مقلد، دار الإستقلال للثقافة والعلوم، بيروت، ط1، 2001، ص17-19. محمد محمود ربيع وإسماعيل صبري مقلد (محرران): موسوعة العلوم السياسية، جامعة الكويت، 1993-1994، ص 389.

(1) للتفاصيل ديفيد هيلد: نماذج الديمقراطية، ت: فاضل جتكر، معهد الدراسات الأستراتيجية، بيروت-بغداد، 2006، ص69 مابعدها. كذلك ينظر: عبد الوهاب الكيالي وآخرون: الموسوعة السياسية، ج7، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1994، ص740. محمد فريد حجاب: أزمة الديمقراطية الغربية وتحدياتها في العالم الثالث، مجموعة مؤلفين المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي (19)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 2002، ص83. وجيمس وستيفال تومسون وأخرون: حضارة عصر النهضة، ت: سرحان زكي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1961، ص28. ريجين برنو: أصل البرجوازية، ت: فهمي دالاتي، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1970، ص47. وفرانكلين باومر: الفكر الأوروبي الحديث، ت: أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1987، ص41-45.

1) بداية نشوء الرأسمالية كنظام إقتصادي إجتماعي.
2) إضمحلال طبقة الأقطاع ونمو الطبقة البرجوازية وظهور المدن.
3) تبلور السلطة المدنية عبر تشكيل مؤسسات جديدة كالبرلمان.
4) تنامي الثقافة المدنية والتفكير العقلاني في تحليل الظواهر.
5) إنتشار التعليم المدني وزيادة الإهتمام بالعلوم الطبيعية وتراجع اللاهوت والنظرة الغيبية للظواهر.
6) تبلور النزعة الفردية إرتباطا بالنظام الإجتماعي الرأسمالي.
7) بروز فلسفة الحقوق الطبيعية المتساوية للأفراد.
8) نشاط حركة الإصلاح الديني والفكر التنويري ألتي سعت إلى إضعاف النظام البابوي وسلطة الكنيسة والفصل بين المؤسستين الدينية والدنيوية.

هذه السمات جاءت نتيجة للثورات الصناعية والسياسية(الثورة الإنكليزية والثورة الأمريكية والثورة الفرنسية) التي ظهرت في أوروبا وأمريكا وما تركته من آثار في نشر الديمقراطية وقضايا حقوق الإنسان كان للمفكرين (جان لوك John Lock 1632-1704) و(مونتسيكو Montesquieu1689-1755) و(جان جاك روسو Rousseau Jan Jack1712- 1788) أثر واضح في إنتشار الفكر الديمقراطي من خلال تبني أفكارهم في بناء أنظمة الحكم بعد ما تم تجسيدها في الثورات المذكور سلفا[1].

(1) عطا البكري: الديمقراطية في التكوين، دار العلم للملاين، بيروت، 1952، ص41 وما بعدها. للتفاصيل حول أفكار هؤلاء. ينظر: جون لوك: الحكم المدني، ت: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع (الأونسكو)، القاهرة، 1959. مونتسكيو: روح الشرائع، ج1-ج2، ت: عادل زعيتر، اللجنة الدولية لترجمة الروائع (الاونسكو)، القاهرة، 1953. جان جاك روسو: العقد الإجتماعي، ت: ذوقان قرقوط، منشورات مكتبة النهضة، بغداد، 1983. وجان جاك روسو:

==

وأصبحت آراؤهم هـذه بمثابـة الملامـح الرئيسـية للدولـة القوميـة فـيما بعـد [1]. ولم يقـتصر الحديث عن الديمقراطية خلال القرون (17-18) على الجانب الفكري بل صاحبه واقع أصبح بعد ذلك تجارب للدول المتقدمة (بريطانيا- الولايات المتحدة الأمريكية- فرنسا).

ففي بريطانيا[*] وبعد الثـورة الدسـتورية 1688، تـم قلـب المفـاهيم التـي قامت عليها السلطة الإلهية للملوك ونـادوا بممارسـة السـلطة بـإرادة الشـعب وهذا ما أوصل التطور بالبرلمان الإنكليزي أن يمثل سلطة موازية لسلطة الملـك، ثم تكامل المؤسسات البرلمانية في ظل إقرار وثيقة سميت (وثيقـة الحقـوق) في عـام 1689 لضـمان حقـوق المـواطنين وحريـاتهم [2]. ولم يكـن هـذا التطـور السياسي بعيداً عن التطور الإقتصادي والإجتماعي للمجتمع الإنكليـزي، الثـورة الصـناعية والعلميـة أدتـا إلى تكـوين فئـة جديـدة متجمعـة في المـدن و هـي الطبقة البرجوازية ومعها أصبح الربح هو المحـرك الأسـاسي للإقتصـاد وتكـوين بنية إقتصادية رأسمالية ساهمت لاحقاً في بناء الديمقراطية الليبرالية [3]. لـذلك

==

أصل التضامن بين الناس، ت: عادل زعيتر، سلسلة الجنة الدوليـة للترجمـة الروائـع (الأونسـكو)، دار المعارف، القاهرة، 1986.

(1) د. موسى ابراهيم: معالم الفكر السياسي، مؤسسة عزالدين للنشر، بيروت، 1994, ص 151.

(*) ففي بريطانيا بدأ الحديث عن الديمقراطية مع الميثاق الأعظم (Magna Charta) في عام 1215.

(2) إمام عبد الفتاح: الأخلاق والسياسة، المجلس الأعـلى للثقافـة، القـاهرة، 2002، ص314-315. كـذلك ينظر: موريس دوفرجية: المؤسسات السياسية والقانون الدسـتوري للانظمـة السياسـية الكـبرى، ت: جورج سعد، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط1، 1992، ص31-32.

(3) موريس دوفرجية: مصدر سابق، ص 28.

تعد إنكلترا مهداً للفكر الليبرالي الديمقراطي.

أما الثورة الأمريكية 1776 فقد إنتهت بوثيقة إعلان الإستقلال التي جاءت معبرة عن عدة مبادئ تكررت حتى في الثورة الفرنسية، وأكدت على أنَ الحرية والمساواة والحياة والسعادة هي حقوق طبيعية ليست هبات يمنحها الحاكم ولابد من الإطاحة بالحكومة حال مسها لهذه الحقوق. وعلى أساس هذه المبادئ وضع الدستور الأمريكي1787[1]. وكانت للثورة الأمريكية أيضا أثر في الثورة الفرنسية 1789 ومن ثم وضع دستور جديد للبلاد 1791 تضمن إعلان حقوق الإنسان والمواطن لضمان حقوق وحريات المواطنين ومساواتهم أمام القانون وإلزامية مقاومة الحكومة حال إنتهاك حقوق الشعب [2].

وحسب رأي (روبرت دالRobert Dahl) فإن من الأحداث المهمة التي سارعت في تطور الفكر الديمقراطي خلال القرنين (17-18) ظهور الدولة القومية التي سماها دال (التحول الديمقراطي) لأن الدولة القومية ترتبت عليها عدة نتائج هي بناء نظام الحكم التعددي (بولياركي)[*] والتمثيل النيابي وهذا ما أدى إلى توسيع حق التصويت للإنتخابات وضمان إتمامها بالنزاهة والحرية والتوسع غير المحدود للحكم التمثيلي

(1) المصدر نفسه: ص331-337.

(2) روبرت ماكفير: تكوين الدولة، ت: حسن صعب، دار العلوم للملايين، بيروت، 1996، ص232-234.

(*) نظام بولياركي: نظام سياسي له سمتان الأولى إمتداد المواطنة لتشمل نصيبا وافراً من الأفراد البالغين والثانية حقوق المواطنة وتتضمن الفرصة للقيام بمعارضة المسؤولين عن طريق الإقتراع العام. روبرت دال: الديمقراطية ونقادها، ت: نمير عباس مظفر، المؤسسة العربية للدراسات، ط2، بيروت، 2005،، ص 373 –374.

واتساع الحقوق الفردية [1]. كما يرى دال أنَ الذي أوصل الديمقراطية إلى وضعها الحالي هو إيجادها في اطار الفكر الليبرالي التي تعود أصولها الفكرية إلى القرنين (16-17) وزامنت الثورة العلمية والحركة التنويرية والثورة الأمريكية والفرنسية ألتين أكدتا الحقوق الطبيعية، وبرزت كعقيدة فردية النزعة وكرد فعل فلسفي في مواجهة التعنت الكنسي والتعصب الديني وإستبدادية الأنظمة الملكية المطلقة، التي إنتشرت في أوربا وعرفت بسعيها للتحرر من الهيمنة السياسية والإجتماعية. وعليه فإن الليبرالية بمحاورها المختلفة السياسية (الديمقراطية) والإقتصادية (السوق الحرة والتنافس الحر والمبادرة الفردية) والإجتماعي (البرجوازية) والثقافي (العقلانية) عملت من أجل تحرير المجتمع السياسي من قبضة الدين والدولة. والليبرالية بشكل عام تتركز على مبادئ عدة هي شروط لنجاح الديمقراطية وهي العلمانية والعقلانية والإنسانية والحرية الفردية والسوق الحرة والنفعية [2].

وكان لأفكار (أدم سمث **A.Smith** و ريكاردو **D.Ricardo** و روسو **J.J.Rosseau** وجيرمي بنثام **J.Bentham**) تأثير واضح في تكوين بناء الديمقراطية الليبرالية ولكن(جون ستيوارت مل **J. S.Mill 1806-1873**) هو أفضل من كتب

---

(1) المصدر نفسه، ص363-378.

(2) للتفاصيل د. محمد أحمد اسماعيل: الديمقراطية، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، 2010. وعدنان عويد: الديمقراطية بين الفكر والممارسة، التكوين للنشر، دمشق، 2006. كذلك ينظر: عصام سليمان: مدخل إلى علم السياسة، دار النضال للطباعة والنشر، ط2، بيروت، 1989، ص213. ومحمد نصر مهنا: تطور النظريات والمذاهب السياسية، دار الفجر للنشر، ط1، القاهرة، 2006. ود. حافظ علوان الدليمي: قراءة معاصرة لموضوعة حقوق الإنسان، ط1، جامعة السليمانية، 2010، ص15وما بعدها.

حولها و رسم الإطار الفكري لها، حيث لا تقتصر فلسفته في بناء الديمقراطية على وضع مبادىء الديمقراطية بل وضع آليات لتربية الأفراد وتوعيتهم بالمساهمة في الحياة السياسية ومراقبة الحكومة لممارسة سليمة للديمقراطية(*) ونتيجة لهذا الواقع الفكري والممارساتي نشأت الديمقراطية الليبرالية الحديثة على أسس عدة أهمها:

أ) المبادىء الفردانية والحرية والمساواة من خلال التأكيد على أولوية الفرد وتقديس حريته وتكوين الإنسان الحر وتحديد الآليات لضمان هذه الحرية من خلال الإعتراف الدستوري بالحقوق والحريات السياسية والمدنية لمواجهة الحكم المطلق، والمساواة السياسية والمساواة أمام القانون وسيادة الشعب.

ب) التأكيد على سيادة القانون وفصل السلطات وإستقلالية القضاء إلى جانب ضرورة التداول السلمي للسلطة والتأكيد على المشاركة السياسية والإنتخابات بشكل خاص كآلية مناسبة لتحقيقها.

ج) أهمية التعددية السياسية وحكم الأغلبية وحماية الأقلية من طغيانها والتسامح والعقلانية.

(*) تستند ديمقراطية مل على: - عدم تدخل الحكومة في حرية الأفراد إلا في الأفعال التي تمس مصالح الآخرين. - ضرورة تقييد سلطة الحاكم بهدف حماية الحقوق والحريات السياسية من خلال إقامة الحدود الدستورية أوالثورة عليها وعزلها إذا أساءت إستخدام السلطة. - ضرورة ضمان الحقوق الإنتخابية للأقلية في ظل حكم الأكثرية. - ضرورة التعليم و إلزاميته وعلى أساسه يعطى حق التصويت، تاكيد على السيادة الشعبية عن طريق البرلمان. - إشتراك المواطن إلى جانب البرلمان في مراقبة الحكومة. - إختيار أهل الكفاءات لممارسة السلطة التنفيذية. - التركيز على كيفية تحقيق السعادة. للتفاصيل ستيوارت مل: أسس الليبرالية السياسية، ت: د. إمام عبد الفتاح ود. ميشيل متياس، مكتبة المدبولي، القاهرة، 199 6، ص118-122. ستيوارت مل: بحث في الحرية، آفاق الثقافية، سوريا، ع/21، 2005.

إذا فالديمقراطية الحديثة هي ديمقراطية ليبرالية نيابية دستورية تتسم بإخضاع الحكومة للقوانين التي يقرها البرلمان المنتخب من الشعب والعمل بمبدأ فصل السلطات وبذلك لم تعد للديمقراطية الحديثة صلة قوية بالديمقراطية الكلاسيكية من جانبها التطبيقي بما أن الشعب لايمارس الحكم بنفسه بل عن طريق ممثليه. ولكن رغم تكامل أسس الديمقراطية في العصر الحديث نرى في أغلب الأحوال كانت محصورة في مبادىء نظرية دون تطبيقات واسعة بدليل (حق الإنتخابات)[*] كأبرز آلية للديمقراطية لم يكن يشمل كل المواطنين في القرنين (18-19) وحتى بدايات قرن (20) مالم تتوافر شروط معينة تتعلق بالثروة والكفاية والجنس، بل وأكثر من ذلك شهد القرن(20) حربين عالميين كأبرز مظاهر إنتهاك حقوق الإنسان والصراع على السلطة، ومع هذا بنت الديمقراطية الحديثة مقومات الديمقراطية المعاصرة وعناصرها.

والذي يميز الديمقراطية في العصر الراهن إنها حصيلة تراكم معرفي وتطبيقي على المستوى العالمي، فقد تكاملت في ظل مستجدات وتحولات فكرية واقعية لازمت التأريخ المعاصر، وهذا ما أدى إلى تفاعل عالمي متزايد لمبادىء الديمقراطية وحقوق

(*) حق الإنتخابات كان مقيداً في بريطانيا حتى بسنة (1830) وفي فرنسا حتى دستور 1875 الذي أخذ بمبدأ الانتخاب العام. د. انور أحمد رسلان: الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الاشتراكي، القاهرة، دار النهضة العربية، 1971، ص173-176. وفي الولايات المتحدة ثمة قيود على حق الإنتخاب في بعض الولايات حتى التعديل الدستوري لعام 1909. ملفين أروفسكي: وثيقة الحقوق والحريات الفردية , وزارة الخارجية الامريكية مكتب برامج الاعلام الخارجي، د. ت، ص 88 ومابعدها. ولم تنل المرأة حق التصويت إلا بعد أعمال الشغب والعنف في بريطانيا عام 1928 وبعد تعديل الدستور الفدرالي عام 1920 في الولايات المتحدة ونالت المرأة الفرنسية هذا الحق عام 1944. د. امام عبد الفتاح: الديمقراطية والوعي السياسي، شركة نهضة مصر للنشر، ط1، القاهرة، 2006، ص 30-31.

الإنسان، وبالتالي إنتشارها(*) بشكل ملحوظ في العقد الاخير من القرن العشرين وأوائل القرن الحالي وأصبحت الثورات السياسية والإنتقالات من الأنظمة الشمولية والسلطوية إلى الأنظمة الديمقراطية ميزة أساسية لهذه المرحلة - إنهيار النظم الماركسية في أوروبا وتفكك الإتحاد السوفيتي وثورات الربيع العربي - وصارت الديمقراطية أكثر رسوخاً فكراً وتطبيقا.

وأبرز هذه المستجدات هي:

أولا: من الناحية الفكرية:

تشكل الليبرالية الجديدة التطور الفكري الأبرز الذي تبلور في النصف الثاني من القرن 20 كرد فعل على التدخل الحكومي للشؤون الإقتصادية والإجتماعية في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية. دعاتها الأمريكيين والبريطانيين ويعتبرونها إعادة إنتاج الليبرالية من جديد أو مراجعة الليبرالية الكلاسيكية وتجاوز شعار "دعه يعمل دعه يمر" وتأكيد على ميكانيكية المنافسة في السوق الحر والدولة مسؤولة عن تحديد النظام القانوني الذي يمكن ان يكون إطارا للتطور الإقتصادي الحر[1]. أو يمكن القول هي عصرنة الليبرالية الكلاسيكية بآليات العولمة إستنادا إلى القوة والعسكرة في أغلب

(*) وفق إحصائية لبيت الحرية (فريدم هاوس -Freedom House - وهي منظمة غير حكومية مقرها نيويورك معنية بمراقبة الديمقراطيات تدعم وتجري بحوث حول الديمقراطية والحريات السياسية وحقوق الإنسان)، 44 من 151 دولة في العالم أي 29% كان ديمقراطيا في عام 1973، لكن في عام 2003رفعت العدد إلى 88 من 192 أي 46%. نقلا عن: تشارلز تيللي: الديمقراطية، ت: محمد فاضل طباخ، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2010، ص88.

(1) Robert Hunter: Globalization Reducing poverty and inequality, international Journal of heaithe services: vol. 34. no 3. 2004. pp381 – 380.

الأحوال. ومن أبرز مبادئها:[1]

1- إضعاف دور الدولة والحد من تدخلاتها طالما لاتعود بالفائدة الملموسة* أي أنَ الليبرالية الجديدة تتعامل مع الدولة حسب مصالحها ولا تقبل تدخلها إلا بقدار ما يراها ضرورية.

2- السوق الكفوءة القائمة على الحرية والسيادة والخصخصة بالتالي إخضاع الدولة للسوق.

3- التركيز على الحرية الفردية والحد من تدخل الدولة والسوق في شؤونها. ونرى أنه من غير الممكن ممارسة الحريات السياسية وحماية الحقوق في ظل سوق طفيلي يرهق الأفراد وينهكهم.

4- التأكيد على الدولة الديمقراطية بإعتبارها صورة مستنيرة للحكم من خلال حكم الأكثرية وإحترام الأقلية والتركيز على دولة القانون والمؤسسات.

5- الثورة المعرفية بإندماج العلم بالثورة التكنلوجية، وأبرز كتابها الأمريكي(ألفين

---

(1) د. عبدالله محمد الغذامي: الليبرالية الجديدة، المركز الثقافي العربي، ط2، بيروت، 2013، ص11. كذلك ينظر: أنابيل موني وبيتسي إيفانز: العولمة المفاهيم الأساسية، ت: أسيا دسوقي، الشبكة العربية للأبحاث، بيروت، ط1، 2009، ص325.

(*) البراغماتية هي من النزعات التي هيمنت على الفلسفة الأمريكية في القرن (20) وساهمت في بناء الديمقراطية من خلال معارضتها للآيديولوجية الكلية والفكر المطلق والحقيقة الكلية والإقرار بالتعددية. للتفاصيل: وليم جيمس: البراغماتية، ت: وليد شحادة، دار الفرقد، ط1، دمشق، 2014. كذلك ينظر: جون ديوي: الحرية والثقافة، ت: أمين مرسي قنديل، مطبعة للجنة التأليف والنشر، القاهرة، 1964. جون ديوي: الديمقراطية والتربية، ت: منى العقراوي وزكريا ميخائيل، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، د. ت.

توفلرAlvin Toffler) في كتاب حضارة الموجة الثالثة حيث أكد على سلطة المعرفة كسمة أساسية لعصر العولمة. (*)

6- قدم عصر العولمة مصدراً جديداً للسلطة ولم تعد شرعية السلطة السياسية خاضعة للحق الإلهي أو القوة أو الثروة بل الشرعية الجديدة تتمثل في مدى قدرتها على إمتلاك المعرفة وإعادة إنتاجها وتوظيفها في شتى نواحي الحياة.

7- الإقرار بضرورة عولمة الإقتصاد من خلال السوق الحرة لضمان سيطرة الرأسمالية وإستمرار مصالحها، وعولمة السياسة عبر المؤسسات العالمية العابرة للحدود الوطنية لتجاوز سلطتها سلطة الدولة، وعولمة الحضارة عن طريق الثورة التكنلوجية لإضفاء بعد قيمي ثقافي على الرأسمالية والديمقراطية الليبرالية. وأبرز طروحاتهم في هذا المجال {أطروحة نهاية التأريخ (فرانسيس فوكوياما Fukuyama) إضافة إلى أطروحة صدام الحضارات (صموئيل هنتنغتون Huntington) وأطروحتي عودة

(*) يقدم ألفين توفلر تصورات جديدة بأن الحضارة الراهنة تجلب معها أساليب جديدة للحياة من حيث الصراعات السياسية والإقتصاد والوعي والأسرة وهي حديثة وعميقة عمق الموجة الأولى الزراعية والموجة الثانية الصناعية ونعيش الآن مع الموجة الثالثة وهي العصر الفضائي والمعلوماتي والألكتروني والقرية العالمية, وقدم توفلر المعرفة كدعامة جديدة وأساسية للسلطة الى جانب القوة والمال كدعامتين كلاسيكيتين ويسميها سلطة المعرفة التي تستند الى توافر الرأسمال المعرفي والعلمي وتنويع مصادرالطاقة والتقنية المعلوماتية والإعلام والإتصالات الجماهيرية المتميزة بسرعة التطور والإنتشار من حيث الزمان والمكان وهذا كله يقدم السمات الأساسية للموجة الثالثة أوموجة المستقبل. ألفين توفلر: حضارة الموجة الثالثة، - - ت: عصام الشيخ قاسم، دار الجماهيرية للنشروالتوزيع، بنغازي، 1990، ص18-20 كذلك ص398. بالطبع يجري اليوم حديث عن الموجة الرابعة وإنتكاساتها بسبب فشل أغلبية ثورات الربيع العربي.

التأريخ ونهاية الأحلام والعالم الذي يصنعه أمريكا (روبرت كاغان Kagan) }.(*)

وعلى الرغم من أنَ مبادئ الليبرالية الجديدة ركزت على الحرية والفردانية وحقوق الإنسان ودولة القانون كمبادىء لخدمة الديمقراطية وتطبيق مستويات جيدة منها في المجتمعات الغربية إلا إن تركيزها على البعد الإقتصادي وتنظيم السوق لصالح الرأسمالية دون الفرد أدى إلى إنخفاض نسبة المشاركة - بإعتبارها أحد المعايير

(*) يؤكد فوكوياما على أن الديمقراطية الليبرالية هي الآيديولوجيا الأخيرة التي لا نجد بعدها آيديولوجية أخرى لابل النقطة النهائية والعقل النهائي وهي لحظة تأريخ إنتصار الديمقراطية الليبرالية وسماها باللحظة المطلقة، بإعتبار أن الديمقراطية الليبرالية هي محرك للسياسات العالمية وهي المرحلة الأخيرة الحتمية ولابد لكل المجتمعات وحتى النامية الوصول اليها. فرانسيس فوكوياما: نهاية التأريخ وخاتم البشر، ت: حسين أحمد أمين، مركز الأهرام للترجمة والنشر، ط2، القاهرة، 1993. ويرى هنتنغتون أن عالم مابعد الحرب الباردة يقوم بشكل أساس على الصراع بين الآيديولوجيات السياسية وستكون الخطوط الفاصلة بين الحضارات هي خطوط المعارك في المستقبل. للتفاصيل: صموئيل هنتنغتون: صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي، ت: د. مالك شهيوة و د. محمود خلف، الدار الجماهير للتوزيع و النشر، ط1، ليبيا. روبرت كاغان في كتابه الأول رداَ على فوكوياما أقر أن التأريخ لم ينته بإنتصار الديمقراطية الليبرالية لكن هي التي تصبح الشكل الشرعي الوحيد لتأسيس الأنظمة السياسية وأنَ الأنواع الأخرى الباقية ليست غير شرعية بل إنما هي عابرة وليس بإمكانها الإستمرار. وفي- أطروحته الثانية أكد على الدور الذي لعبته أمريكا في تشكيل نظام مابعد الحرب العالمية الثانية ألذي أتسم بغياب الحروب بين القوى الدولية ونمو الإقتصاد العالمي وتضاعف عدد الديمقراطيات، وينطلق كاغان في حديثه عن تشكيل النظام الدولي تحت قيادة الولايات المتحدة الامريكية من فكرة مفادها أن النظام الدولي يعكس قيم ومبادىء ومصالح القوى العظمى المهيمنة عليه كما يعطي كاغان الشرعية للحروب التي شنتها أمريكا لصالح الديمقراطية العالمية وحماية المجتمع الدولي من مخاطرالإرهاب. للتفاصيل. على الموقع الألكتروني بتأريخ 2016/10/1 (www.hoover.org Robert Kagan: The Return of History and The) (End of Dreams كذلك 2016/10/1 (www.gsatic.com) (Robert kagan; The Word America Made

الأساسية لديمقراطية المعاصرة - حتى في الغرب.(*) ولكن كانت نتائجها في مجتمعاتنا أكثر صرامة لأنها زجت هذه المجتمعات بديكتاتورية السوق العالمية الواحدة حيث المزيد من الفقر والبطالة والتضخم والفساد والثقافة الإستهلاكية كنتاج للنزعة الإحتكارية الإقتصادية وإضعاف دور الدولة في تحقيق التوازن بين فئات المجتمع المختلفة، وكرد فعل على تعميمها للثقافة الغربية ظهر الفكر الأصولي الديني السياسي الذي أصبح محركاً أساسياً للحركات الإرهابية السلفية الدولية والمحلية التي نراها على أرض الواقع في كثير من البلدان الشرق الأوسط، لذلك نجد التأثيرات السياسة والإجتماعية لليبرالية الجديدة بصورتها البدائية في مجتمعاتنا أكثر قساوة.

ثانيا: من ناحية التطورات الواقعية:

إنَ الثورة التكنولوجية الإتصالاتية والعولمة هما واقعتان أساسيتان للعقدين الأخيرين للقرن المنصرم وحتى الوقت الحالي. فيما يتعلق بالطفرة التكنولوجية فإنها ساهمت وبشكل ملفت للنظر في تغيير البنية المجتمعية من خلال تكوينها الفضاء العمومي والثقافة التفاعلية وحسب تعريف (هابرماسHabermas) "هو فضاء مفتوح للجميع ومكان للإجماع وليس الصراع تهيمن عليه وسائل الإعلام الألكترونية الموصولة بعالم الصور والوقائع الإفتراضية ويساهم في تكوين الرأي العام" [1]. ويعتقد (رويك

(*) إنخفاض نسبة المشاركة في العقد الأخير لقرن العشرين. غابريل ألموند وبنجام باويل الإبن: السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، ت: هشام عبدالله، مراجعة سمير نصار، عمان، دار الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، 1998، ص88.

(1) للتفاصيل: يورغين هابرماس: التقنية والعلم كآيديولوجيا، ت: د. ألياس حاجوج، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1999، ص12ومابعدها. ينظر كذلك: مصطفى حنفي: هابرماس والإرث السياسي الكانطي، سلسلة ندوات، مطبعة نجاح الجديد، الرباط، 2008، ص36.

موراي Murray) أن هذا الفضاء العام هو بدون حيز يفتقد أصحابه الشعور بالهوية المكانية ويحسون بالإنكماش والتفرد وفي الوقت ذاته هو حيز تختفي فيه التراتبية والتجانس والرقابة وتتقوى فيه الحرية ويتعالى فيه الإختلاف داخل الوحدة، ويتسم بالإنتقال من الفضاء الفيزيائي إلى الفضاء الإفتراضي غير المادي بعيدا عن الإقليمية وتوطين نشاطات الإنسانية بل ترحيل ثابت للإنسان إلى ثقافة عالمية [(1)].

ويرى (جوشوا ميروتز Merrowitz) أنَ الثورة التكنلوجية ساعدت على تكوين فضاء خارجي هذا ما أدى إلى عدة نتائج وهي توسيع حدود الخبرة الإنسانية و وعي الذات بذاتها ومنح تصورات خارجية للموطن، أي لانرى موطناً يكون مركز للكون بل تعميما في أماكن أخرى للحكم على موطن وتحويل الرقابة إلى رقابة لينة وغير صارمة وتقاسم المعرفة دون حصرها ما أدى إلى تكوين إنتماءات عالمية كما أصبح الشأن الداخلي شأنا عاما من حق الجميع الإطلاع عليه [(2)].

لذلك فإن الثورة التكنلوجية وعلاقتها بإنتشار الديمقراطية وترسيخها تتأرجح بين حالتين، الحالة الأولى هي أنَ هذا التراكم المعرفي في الغرب أدى إلى تكوين فكر نقدي وتنوع الآراء وتعددها لدى الرأي العام وفضاء عمومي ساهم في ترسيخ الممارسات الديمقراطية. أما الحالة الثانية في بلدان الإنتقال فهي غالباً لاتتعدى محفزات آنية لإسقاط ديكتاتوريات دون توجه حقيقي للديمقراطية.

(1) رويك موراي: جغرافيات العولمة، قراءة في تحدديات العولمة الإقتصادية والسياسية والثقافية، ت: سعيد منتاق، عالم المعرفة، ع/397، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، 2013، ص56 ومابعدها.

(2) Joshua Meyrowitz, The Rise of Globality ,New senses of place and Identity in the Global Villag ,Research Center of Philosophy, 2004, www.file.hu/meyrowitz/webversion. doc.

أما العولمة[*]" تعني تحويل العالم إلى ما يشبه القرية لتقارب صلات الناس ضمن شبكات واسعة ومكثفة عبر الزمان والمكان وتكون عالم بلا حدود ومنفتح بعضها على البعض بهدف حرية حركة الأفكار والأموال والسلع والبشر ولو بشكل غير متكافىء، وإنها ظاهرة موضوعية لكنها غير عادلة يتداخل فيها الإقتصاد والسياسة والثقافة والتكنلوجيا خارج إطار سيادة الدولة القومية"[1]. وتتجلى العولمة في صور مختلفة، فالعولمة الإقتصادية هي عملية إندماج الإقتصاديات الإقليمية والدولية في إقتصاد عالمي شمولي واحد، والعولمة الثقافية هي سعي نحو توحيد القيم البشرية بهدف تكامل البناء الثقافي للإنسانية لتقويض الهويات القديمة وخلق أخرى جديدة ذات طابع غربي، والعولمة الإتصالاتية هي سلطة تكنلوجية تطرح حدوداً فضائية غير مرئية على أسس سياسية وإقتصادية وثقافية وفكرية لتقيم عالما مفتوحا ومتخطية حواجز الزمان والمكان واللغة لتخاطب مستهلكين متعددي الهويات، والعولمة السياسة تعني أن

(*) يرى البعض أنها ظاهرة إقتصادية وهي نتاج لتطور الرأسمالية العالمية، وبعض آخر يراها آيديولوجية سياسية تعمل على نشر وتعميم النموذج الأمريكي حتى ولو عن طريق القوة ويسموها الأمركة. حول هذه الخلافات ينظر د. اسماعيل صبري عبدالله: العولمة هيمنة منفردة في المجالات الإقتصادية والسياسية والعسكرية، دار جهاد للطباعة والنشر، القاهرة، 1999، ص30-31. وكذلك ينظر د. محمد زين الدين: الديمقراطية المعولمة – العولمة الديمقراطية أم دمقرطة العولمة، في مجموعة مؤلفين: العولمة وأزمة الليبرالية الجديدة، الكتاب الثاني، بإشراف د. محمد عابد الجابري، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت، 2009، ص234.

(1) للمزيد من التعريفات ينظر: مجموعة مؤلفين: العولمة و تداعياتها على الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي (24)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2004. د. عبدالحكيم بشار: مفاهيم سياسية، مركز الأبحاث العلمية والدراسات الكردية، جامعة دهوك، ط1، 2013، ص197-199.

الدولة لا تكون هي الفاعل الوحيد على المسرح السياسي العالمي بل توجد إلى جانبها هيئات عالمية فاعلة عابرة للقارات تسعى إلى مزيد من الترابط والتعاون والإندماج الدولي وبذلك تقليص سيادة الدول وتآكلها من الناحية الفعلية دون القانونية تحت تأثير حاجة الدول إلى التعاون في مجالات مختلفة[1].

وعليه للعولمة بصورها المختلفة تأثير في تكوين الديمقراطية المعاصرة بمجالات معينة أبرزها:

أ . أنها تستند على الليبرالية الجديدة* فكراً وتطبيقا إقتصاديا وسياسيا وثقافيا[2].

ب. أنها نموذج للنظام السياسي الديمقراطي يكون للمواطنين فيه الحق بالمشاركة السياسية بغض النظر عن مواقعهم الجغرافية والتمثيل في الشؤون العالمية بشكل متواز ومستقل عن حكوماتهم عن طريق شبكات الإتصالات والسعي لتكوين المواطنة العالمية[*]. ويتلقى المواطن في ظل هذا النظام الحماية من الخارج عن طريق

(1) أحمد مصطفى عمر: إعلام العولمة وتأثيره في المستهلك، مجموعة مؤلفين: العولمة وتداعياتها، مصدر سابق، ص162.

(*) هناك من يرى أن العولمة هي لبرلة العالم وهي السمة الأكثر وضوحا من سمات العولمة السياسية في بداية القرن(21). للتفاصيل د. علي الدين هلال: أزمة الفكر الليبرالي في الوطن العربي، عالم الفكر، ع3/4-، بيروت، 1998، ص109-129.

(2) للتفاصيل جون بيلس وستيف سميث: عولمة السياسات العالمية، مركز خليج للأبحاث، ط1، دبي، 2002، ص57-58. كذلك ينظر: د. علي عباس مراد: ديمقراطية عصر العولمة، دارالعربية للعلوم، ط1، بيروت، 2015، ص85 وما بعدها. ود. حسن خليل: الديمقراطية ـ عولمة ـ حروب، دار الفارابي، ط1، بيروت، 2010.

(*) المواطنة الكوزموبوليتانية هي الإنتماء العالمي والهوية الإنسانية التي تتكون مقابل الإنتماء الوطني والهويات المحلية للمواطنين بسبب زيادة الوعي بوحدة البشرية نتيجة العيش في عصر عالمية ==

شبكة من المؤسسات الدولية (الأمم المتحدة، الإتحاد الأوروبي) والمنظمات الإنسانية في حالة إنتهاك حقوقه في الداخل بإعتبار أن للأفراد (مواطنين، سياح، مهاجرين) صفة عالمية فضلا عن هويتهم الوطنية، وعليه يحل القانون الدولي محل سيادة الدولة [1].

إذا مباديء حقوق الإنسان والمواطنة العالمية هي من أهم المبادىء التي جاءت بها الديمقراطية المعاصرة لأنها لاتخص جزءاً من الناس بل تتعامل مع الإنسان لكونه إنساناً بغض النظر عن لونه وعقيدته وجنسيته ومن ثم المواطنة العالمية هي إعتراف عالمي بحقوق أخلاقية للإنسان وفق القانون الدولي إلى جانب حقوقه الوضعية وفق القانون الوضعي.

ج. أنها منهج لتكوين القيم الثقافية والأخلاقيات العالمية من خلال التربية الضمنية على التعبير الحر والنقاش دون مراقبة أو مراقبة أقل في الدول النامية وزيادة تعبئة الرأي العام وتفاعله لما يجري في العالم.

د. أنها منهج للحوكمة العالمية أو مايسمى بالكوزموقراطية (Cosmocracy) طالما إنها عالمية الطابع بإعتبارها تضم مناطق حكم مختلفة مستندة إلى العالمية الأخلاقية [2].

==

التفكير والمعرفة وعالمية الحقوق والواجبات وعالمية الإنجازات والأزمات وعالمية الطموحات والتطلعات. للمزيد كيت ناش: السوسيولوجيا السياسية المعاصرة ـ العولمة والسياسة والسلطة، ت: حيدر حاج إسماعيل، المنظمة العربية للترجمة، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2013، ص355 ومابعدها.

(1) أنابيل موني وبيتسي أيفانز: مصدر سابق ص158-159 كذلك ص286-287.

(2) المصدر نفسه، ص231.

ونرى العولمة كونها نتاجا للفكر الليبرالي الجديد والتقدم العلمي والتقني والثورة التكنلوجية وفرت إمكانيات لترسيخ دعائم الديمقراطية والتعددية وحقوق الإنسان بسبب إضعاف سيادة الدول المطلقة – إذ طالما يوجد تأزم جوهري بين السيادة والديمقراطية- وعدم تركيز السلطة بيد الدولة إلى جانب صعوبة إخفاء إنتهاكات الحكام لحقوق الإنسان ومراقبتهم من قبل المنظمات الإنسانية العالمية، وإعطائها حق التدخل لأغراض سياسية وإنسانية، كذلك حرية إنتشار الثقافة الديمقراطية والوعي لدى المواطن نتيجة لعولمة المعلومات وتقديم فرصة جيدة لتوسعها، ولكن وبالذات في الدول النامية بسبب عدم القدرة للتكيف مع العولمة وقبول منطق المنافسة في حقبة الليبرالية الجديدة والتبادل غير المتكافيء في رؤوس الأموال والسلع والخدمات وفقدان الضمانات الإقتصادية للأفراد زادها فقراً وأمية واللامساواة الإجتماعية إضافة إلى الإختراق الحضاري والهوياتي الذي ساعد على بروز الحركات الأصولية الدينية المتطرفة والبدع الدينية، وإنتهى بنتائج كارثية خصوصا في البلدان العربية. وهنا ينبغي أن يُعلم أنَ هذه الصورة الإيجابية للعولمة ولإنتشار مباديء حقوق الإنسان والديمقراطية عالميا غير مكتملة، فعولمة الرأسمال قادت إلى إشتداد التفاوت بين الدول الغنية والفقيرة وعمقت آثارها السلبية مما أدى إلى إشتداد الكوارث والويلات والحروب والتطرف والهجرة والإرهاب. كما وأنَ الأنظمة السياسية في البلدان النامية سعت إلى إفراغ المؤسسات الديمقراطية من محتواها وإكتفت بوجودها الشكلي غير الفاعل. وعليه الليبرالية الجديدة كفكر عملت لعولمة السياسات العالمية كوسيلة لضمان السوق والتكنلوجيا لإستمرار مصالح الرأسمالية وليس لصالح الشعوب.

وفي ظل هذا التطور الفكري والواقعي تمت صياغة الديمقراطية المعاصرة بمعايير محددة وفق ماطرحه (روبرت دال) وهي: أ. المشاركة الفعالة ب. المساواة في عملية

الإقتراع ج. كسب الفهم المتنور د. ممارسة التحكم على البرنامج أو تنظيم جدول الأعمال ه. إدراج البالغين في قوائم الناخبين. [1]

وفي ضوء هذه المعايير حدد دال مميزات الديمقراطية المعاصرة:[2]

1) الديمقراطية هي عملية فذة لإتخاذ قرارات جماعية ملزمة.

2) توسيع حق المواطنة ليشمل عدداً وافراً نسبياً من البالغين المقيمين بشكل دائم في المجتمع.

3) تتضمن حقوق المواطنة إعطاء فرصة للمواطن لمعارضة أعلى مسؤول في الحكومة وتنحيته عن منصبه من خلال التصويت ضده في الانتخابات.

4) وجوب توفر المتطلبات المؤسسية في هذا النظام. ويركز دال هنا على مؤسسات إنتخابية وأخرى تتعلق بالحريات الفردية وحصول المعلومات و توجيه اللوم إلى المسؤولين.

ويحدد (تشارلز تيلي- Charles Tilly) عناصر الديمقراطية: [3]

1) سيادة الدولة وقدرتها في السيطرة على وسائل القمع والإعتراف بهذه السيادة داخليا وخارجيا.

2) المواطنة الشاملة.

3) وجود المؤسسات المدنية وإستقلاليتها.

4) القدرة على إدارة السياسات العامة (الإنتخابات، الإنشطة التشريعية...) من خلال

---

(1) روبرت دال: عن الديمقراطية، مصدر سابق، ص 50-51.

(2) روبرت دال: الديمقراطية و نقادها، مصدر سابق، ص207-208.

(3) تشارلز تيللي: مصدر سابق، ص29-34.

تكوين علاقة تكاملية بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني بهدف تنظيم تقسيم وظائفي ومؤسساتي داخل المجتمع.

ومن هذه الأراء نرى أنَ الديمقراطية المعاصرة تتميز بشمولية أكثر حيث تؤكد على المبادىء والآليات والقيم والمؤسسات لتصبح الديمقراطية هوية عالمية ولو في الحد الأدنى منها- مادامت البشرية فشلت في تقديم مستلزمات الديمقراطية الحديثة " حكم الشعب للشعب ولصالح الشعب "- من خلال التركيز على المواطنة ببعديها الوطني والعالمي والمشاركة ودولة القانون والمؤسسات.

وأخيرا نستنتج أن الديمقراطية الكلاسيكية كانت ديمقراطية مباشرة في ظل دولة المدينة تقوم على حكم الأحرار والمواطنة الناقصة، والديمقراطية الحديثة كانت ديمقراطية تمثيلية في ظل الدولة القومية تقوم على حكم الأغلبية والمواطنة فيها كاملة، أما الديمقراطية المعاصرة فهي تقوم على ديمقراطية تمثيلية وأشكال مباشرة بوسائل العولمة والإتصال في ظل عولمة الظواهر والمواطنة الشاملة (وطنية، عالمية).

الفرع الثاني

موضوعات مفاهيمية

إن دراسة كل حقل تتطلب من الباحث تحديد المفاهيم علمياً لإزالة الخلط والغموض والإبهام, وبقدر تعلق الأمر بالديمقراطية طالما هي واحدة من نتاجات الوعي الإنساني، خضعت وتخضع للتبدلات والتطورات عبر مسار تأريخها الطويل، وزخرت أدبيات العلوم السياسية بتعبيرات ديمقراطية مختلفة تدل على إختلاف تعريفاتها وأهدافها وأشكالها وأنماطها.

أولا: تعاريف الديمقراطية:

قد تكون كلمة الديمقراطية معروفة لدى قطاعات واسعة من الناس إلا أن الفهم منها يختلف من شخص إلى آخر, لذلك يقول أستاذ (جوخال GOKHl) إن الديمقراطية " تصور متعدد الرؤوس ومركب من عوامل عدة وبالتحديد مثل سياسية وقوى إقتصادية وإجتماعية ومبادئ أخلاقية وطريقة الحكم "[(1)], ويقول (ليبهارت Lebhart) " إن الديمقراطية مفهوم يتحدى التعريف" [(2)]. ولكن لكي ندرس الديمقراطية بشكل جدي لابد أن نحدد لها تعريف.(أوستن رني Renee) يعرفها " بأنها طراز من الحكم المنظم وفق مبادىء السيادة الشعبية، والمساواة السياسية والشورى الشعبية العامة وحكم الأغلبية ".[(3)] وعرفها الرئيس الأمريكي السادس عشر (أبراهام لنكولنLincoln) ب" حكم الشعب بالشعب وللشعب "[(4)].

فدارسو الديمقراطية بشكل عام يحددون أربعة أنواع من التعريفات للديمقراطية وهي:

1- **التعريف الإجرائي** (procedural): يختص بالآليات كالإنتخابات والإجراءات الإستشارية كالإستفتاء بشرط نزاهة إستخدام هذه الآليات وشفافيتها وفق تنافس

---

(1) B. K Gokhal: Astudy of Political Theory, Himalaya Publishing Housemm. 1985. p262.

(2) أرنت ليبهارت: الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد ت: حسني زينة، معهد الدراسات الإستراتيجية، بغداد، 2006، ص15.

(3) أوستن رنى: سياسة الحكم، ت: د. حسن علي الذنون، مراجعة د. إليا زغيب، المكتبة الأهلية للنشر بالمشاركة مع مؤسسة فرانكلين للظباعة والنشر(بغداد-نيويورك)، 1964، ص 274.

(4) نقلاً عن آرثركيش: الماركسية والديمقراطية، ت: رجاء عيد، مركز الدراسات والأبحاث الاشتراكية، بيروت، 1999، ص9.

حقيقي، فمثلاً يعرف (موريس دوفرجية) الديمقراطية "أنها النظام الذي يختار فيه المحكومون الحاكمين عن طريق الإنتخابات الصحيحة والحرة" [1]، وعلى صعيد الكتاب العرب يعرفها (محمد عابد الجابري) " سلطة الشعب معبراً عنها بمؤسسات تنتخبها إنتخاباً حراً "[2].

2- **التعريف الجوهري** (substantial): يتعلق بعملية الحياة ونمط العيش للفرد (الشعب) ومستوى تطوره وتقبله لمضامين الديمقراطية وآلية فهمه للبعد الإجرائي وما يوفره نظام الحكم في تأمين حياة أفضل، مثل تعريف (جورج بيردوG.Berdo) " فلسفة ونمط عيش ومعتقد تكاد تكون شكلاً للحكم " [3], وأيضا تعريف (عبد الرحمن منيف) " حق الفرد والمجتمع معاً في الحرية والمساواة والحق في التعبير والمشاركة في إختيار شكل النظام و رموزه والحق في تعديله أو تغييره " [4].

3- **التعريف الدستوري** (constitutional): التركيز على البعد الدستوري والقانوني والتشريعات التي يصدرها نظام الحكم لتنظيم الأنشطة السياسية مثل تعريف (ليبست Lepset) " أنه النظام السياسي الذي يقدم فرصا دستورية منتظمة لتغير

(1) موريس دوفرجية: الأحزاب السياسية، ت: علي مقلد وعبدالمحسن سعد، دار النهار للنشر، بيروت، ط3 منقحة، 1980، ص356.

(2) د. محمدعابد الجابري: نحو إعادة بناء قضايا الفكر العربي المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1992، ص7.

(3) نقلا عن فرانك بيلى: معجم بلاكويل للعلوم السياسية، ت - ن: مركز الخليج للابحاث، دبي – الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2004، ص 91.

(4) عبدالرحمن منيف: الديمقراطية أولا والديمقراطية أبدا، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1991، ص 28.

الفئة الحاكمة، كذلك يهيء تنظيمات إجتماعية تسمح أن يكون للسواد الأعظم من السكان تأثير في القرارات المهمة وإختيار بين المتنافسين للفوز بالمناصب السياسية "[1] و(شومبيترShompeter) يعرفها " مجموعة من الإجراءات والمؤسسات التي يستطيع الأفراد من خلالها المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية عن طريق التنافس في إنتخابات حرة ".[2]

4- **التعريف العملياتي** (process-oriented):يحدد مجموعة من الطرائق التي يجب أن تعمل بإستمرار مثل ماطرحه (روبرت دال) " المشاركة الفعالة بين أجهزة الحكم والمواطنين والمساواة في حق التصويت وشموله جميع البالغين والتفهم المستمر لقضايا المواطنين والتحكم في جدول الأعمال بين السلطة والمواطنين" [3].

إنً كل التعاريف التي ذكرناها لابد من أخذها بنظر الإعتبار لأن كل واحد يعبر عن أحد شروط الديمقراطية، ولكن نرى أن التعريفين الأول والأخير هما الأكثر صوابا وعملية، لأن التعريف الإجرائي أكثر دقة ويضم أبعاد كل التعريفات الأخرى، إذ لايمكن إتمام ديمقراطية الإنتخابات دون وعي فردي لإجرائها وقبول نتائجها (جوهري) وقوانين منظمة لها (دستوري). أما التعريف العملياتي فيعد أكثر شمولية لأنه يتعلق بنظام الحكم وقدرته على تطبيق ماورد من برامج وأليات وقوانين من جهة

(1) سيمور مارتن ليبست: رجل السياسة، ت: خيري حماد، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د. س. ن، ص23.

(2) جوزيف شومبيتر: الرأسمالية والإشتراكية والديمقراطية، ت: حيدر حاج إسماعيل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2011، ص483. ينظر كذلك: ثناء فؤاد عبدالله: أليات التغيرالديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997، ص16.

(3) روبرت دال: عن الديمقراطية، مصدر سابق، ص 50-51.

وقبول وتهيئة إجتماعية من جهة أخرى، وعليه هذا التعريف هو السبب لتحقيق التعريف الأول لذا يمكن القول إن الديمقراطية هي مجموعة مبادئ وآليات ومؤسسات وقيم وضمانات تؤمن قواعد ممارسة الحكم والمشاركة فيها لتنظيم حياة المواطنين وإدارتها بصورة سليمة و واعية.

ثانيا: خصائص الديمقراطية:

من خلال ما درسناه بأمكاننا تحديد أبرز خصائص الديمقراطية كالآتي:

1) أنها مذهب فلسفي لازم تأريخ البشرية لمحاربة الحكم المطلق في مراحل متفاوتة وبنماذج مختلفة في الأسس والأساليب، أصبحت مذهبا سياسيا تنادي بالحرية والفردانية والمساواة، وتبلورت كمنهج للحكم يستند على السيادة الشعبية في دولة المؤسسات من القرن (18) وصارت نمطاً للحياة وترسخت كظاهرة سياسية من خمسينات القرن الماضي حتى تعولمت لتصبح منهجاً للحكم العالمي معاصراً.

2) ظاهرة سياسية لها أبعاد إقتصادية إجتماعية ثقافية، بما تعبر عنه من مصالح وأهداف وتوجهات ومعالجات [1].

3) أنها منهج متعدد العناصر يضم مبادىء وآليات ومؤسسات وقيم يعمل لإتخاذ

(1) للتفاصيل: ألان تورين: ماهي الديمقراطية- حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية، ت: حسن قبيسي، دار الساقي، ط2، بيروت، 2001. كذلك ينظر: د. عبد الكريم علوان: النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة، ط1، عمان، 2006، ص 152-153. د. محمد أحمد نايف العكش: مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي, دار الحامد للتوزيع، ط1، عمان، 2012، ص25-56. ومحمد رفعت عبد الوهاب: الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005، ص167– 174. د. محمد فريد حجاب: مصدر سابق، ص 84. و روبرت دال: الديمقراطية ونقادها، مصدر سابق، ص 375-373.

قرارات عامة لصالح المواطنين ومشاركتهم بهدف تحقيق التعايش السلمي بين الأفراد وضمان حقوقهم وحرياتهم من خلال التفاوض الجماعي (المجتمع السياسي والمدني) القادر على إدارة الإختلاف في الآراء وتباين المصالح بشكل سلمي والسيطرة على العنف وذلك بطرق دستورية قانونية تقبل القوى الفاعلة بإحتكام إلى شرعيته.

4) هي منهج قادر على تجديد عناصرها لضمان إستمرارية القدرة على الإستجابة لمتطلبات توفير حقوق المواطن في العيش بكرامة. لذلك تتميز بالديناميكية وشمولية، ما نتج عنها خلاف بين مفكريها حول تعريفها بين من يركز على مبادئها أو آلياتها أو قيمها أومن يركز على الجانب القانوني والمؤسساتي لها، وهناك من لا ينظر إليها كنظام سياسي فقط بل يؤطرها في بعدها الإجتماعي أو الحياتي. (*)

(*) على سبيل المثال يعرفها كيسلاسي " بالحرية والمساواة والأخوة والسيطرة الفعالة من جانب المواطن على السياسة وإنها حكومة مسؤولة وسياسة نزيهة ومنفتحة ومتأنية، وإنها المساواة في المشاركة والعديد من القيم المدنية " ايريك كيسلاسي: مصدر سابق، ص11. وآلان تورين يقر "بأنها لا تقتصر على الضمانات المؤسساتية أوحكم الأكثرية والقانون فقط بل إنها إحترام المشاريع والتطلعات الفردية والثقافة السياسية والإستعاضة عن إنسان المراتب بإنسان المساواة". آلان تورين: مصدرسابق، ص22.، ويرى دي توكفيل "إنها واقعة إجتماعية. " أليكسي دي توكفيل: مصدرسابق، ص91-104. وزكريا يراها "اسلوبا للحياة. فريد زكريا: مستقبل الحرية- ديمقراطية الضيقة الآفاق في الداخل والخارج"، ت: فادي أديب فحص، دارمجلال للنشر، بيروت، 2008، ص14.

ثالثا: أنماط الديمقراطية وأشكالها:

1- أنماط الديمقراطية:

تكونت عدة أنماط من الديمقراطية في ظل فلسفات وأيدولوجيات مختلفة أبرزها:

أ. الديمقراطية في الفكر الإسلامي:

على الرغم من الإختلاف في الخطابات الإسلامية فإنها تستند على الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة المطهرة والأحاديث النبوية، وترتكز على الأسس الآتية:[1]

- مبدأ الشورى: وهو مبدأ رئيسي وجوهري في الإسلام ومدخل للتنظيم الديمقراطي في الحكم والإدارة، والقرآن الكريم أوجب المشاورة كما جاء في الآية الكريمة (**وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**)[2]. أي طلب رأي أهل العلم وعامة الناس إذا لزم الأمر، والمبدأ ذاته ملزم و واجب على الحكام. ولكن تفاصيل التطبيق يترك للمشرع حسب الظروف المكانية والزمانية.

- مبدأ المساواة: يقيم الإسلام المساواة بين البشر كافة ومعيار التمييز هو الإيمان والتقوى، فهذا المبدأ يجب أن يراعيها أولو الأمر والحكام، فهو مبدأ دستوري وإداري في معاملة الناس.

(1) للتفاصيل: د. محمد رفعت عبد الوهاب: مصدر سابق، ص228-237. كذلك ينظر: د. فايز الربيع: الديمقراطية بين التأصيل الفكري والمقاربة السياسية، دار حامد للنشر، ط1، عمان، 2004، ص108 ومابعدها. د. محمد شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق للنشر، ط1، القاهرة، 1980، ص435-439. مجموعة مؤلفين: الحركات الإسلامية والديمقراطية، سلسلة كتب المستقبل العربي/14، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2001.

(2) القرآن الكريم: سورة آل عمران، الآية 159.

- مبدأ العدل: أقر الإسلام هذه القيمة كما جاء في القرآن الكريم (إن اللـه يـأمر بالعـدل والإحسان)[1]. ويعد العدل أحد أسس المشروعية في الإسلام.
- إحترام الحريات والحقوق الفكرية والشخصية (لا إكراه في الدين)[2].
- وجوب مساءلة الحاكم ومراقبته وتقويمه مـن قبـل الأمـة، مادامـت الأمـة هـي صـاحبة الحق في إختيار الحاكم وبقائه وإستمراره وعزله من خلال فكرة ولاية الأمة.

كل ذلك يدل على أن الديمقراطية الإسلامية ترتكز عـلى موضـوع الشـورى وفرضـها عـلى الماسكين بزمام السـلطة، وعليـه الأمـة هـي صـاحبة السـيادة لإختيـار الحـاكم وهـي مرجـع لسلطاته وبقائه، كما جعلت مبدأ العدل أساسـا لنظـام الحكـم لتحقـق المسـاواة بـين النـاس وإستقامة الحاكم ونزاهة الحكم ليكون أساساً أيضـا لشرعيـة الحكـام أو الخلافـة. إضـافة إلى ركيزة أخرى لإقامة النظام السياسي الإسلامي وهي وجود مسـاءلة الحكـام حيـث للأمـة حـق مراقبة الحكام وتقويمه طالما هي مصدر لسلطاته، ومع ذلك تبقى إشـكاليات حقيقيـة تـلازم موضوع الديمقراطية في الدول الإسلامية من حيث التطبيق.

ب- الديمقراطية الماركسية:

مجموعة من المباديء والمؤسسات التي كانت ترتكـز عليهـا أنظمـة لـدول مثـل الإتحـاد السوفيتي، وهي تستمد جذورها من النظرية الماركسية اللينينية، وأهم أسسها هي: [3]

(1) القرآن الكريم: سورة النحل، الآية 90.
(2) القرآن الكريم: سورة البقرة، الآية256.
(3) للتفاصيل: كـارل مـاركس: رأس المـال - نقـد الإقتصـاد السـياسي، ت: د. محمـد عينـاني، بـيروت، مكتبة المعـارف، المجلـد الثالـث، جـزء (5-6)، ص1183-1150. كـذلك ينظـر: لينـين: المختـارات، موسـكو، إصـدارات دار التقـدم، 1986، - ص513 ومابعـدها. شـبتولين: الفلسـفة الماركسـية اللينينية، ت: لويس أسكاروس، القاهرة، دار الثقافة الجديدة، ص258. آرثر كيش: مصدر سـابق،

- الدولة هي أداة القمع الطبقي لأنها نتاج لصراع الطبقات وتزول بزوالها في المجتمع الشيوعي لذلك هي ذات طابع ديكتاتوري.
- لتحقيق المجتمع الشيوعي لابد المرور بديكتاتورية البروليتاريا وهي الديمقراطية الحقيقية بالنسبة للأغلبية الساحقة من الشعب.
- الحرية هي حصيلة التحرر من الإرتهان للذين يملكون أدوات الإنتاج، وعليه التحرر لاتكون بغير الثورة التي تؤدي إلى الإنتقال من الرأسمالية إلى الإشتراكية وتحقيق المساواة الحقيقية بين الأفراد في مجتمع متجانس لاوجود فيه للطبقات الإجتماعية.
- التركيز على الحقوق والحريات الإجتماعية أي تأكيد على حقوق الفرد من خلال المجتمع الإشتراكي.
- رفض مبدأ فصل السلطات، طالما السلطة نابعة من إرادة الشعب غير قابلة للتجزئة ولابد من وحدتها.
- على الرغم من عدم رفضها للتعددية الحزبية إلا إنها من حيث الواقع لم تسمح إلا بوجود حزب واحد وهو الحزب الشيوعي الممثل للطبقة العاملة.

لذا ركزت الديمقراطية الماركسية على البعد الإجتماعي أي رؤية إجتماعية مادية دون منطلق سياسي- العدالة الإجتماعية وأغفال البعد السياسي (حكومة للشعب ليس بواسطة الشعب) - حرية الرأي والتعبير وفي النتيجة غاب هذا وذاك في التطبيق.

==

ص105 ومابعدها. منذر الشاوي: القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية, مطبعة شفيق , بغداد، 1966، ص199ومابعدها. د. عصام سليمان: مصدر سابق، ص228-236. ود. كمال صلاح محمد: السلطة في الفكرين الإسلامي والماركسي، دار النهضة العربية، ط1، القاهرة، 1987، ص139 ومابعدها.

ج- الديمقراطية الإجتماعية:

برزت بشكل واضح بعد الحرب العالمية الثانية للدلالة على الأنظمة الإشتراكية التي نشأت في أوروبا الشرقية للتأكيد على شعبية هذه الأنظمة، وتعد النظام الوسط بين الديمقراطية الماركسية والديمقراطية الليبرالية. وترتكز على: [1]

- أن الدولة لم تعد تعبر عن ديكتاتورية طبقة من الطبقات إنما هي أداة للمجتمع بكامله وإنها أداة صراع ضد الرأسمالية العالمية.
- تركز على الأخاء والتضامن المستندة أصلا على الحرية والمساواة، ويعد الأخاء إلزاما إيجابيا بالمساعدة المتبادلة والتضامن الإجتماعي وبالتالي الوصول إلى الحقوق الإجتماعية.
- تؤكد الديمقراطية الإجتماعية على القانون كأساس للحقوق الإجتماعية ومن هذه القوانين تستمد الانظمة شرعيتها لانها تؤدي إلى خلاص المجتمع من الفقر وحماية كرامة الإنسان وتحقيق الرفاهية والسعادة والعدالة وضمان الأمن.
- كما ركزت على حماية حقوق الإنسان من خلال تحرير الإنسان من كل أنواع القهر وحالات اللامساواة. وإنعكست على الدساتير المعاصرة التي تؤكد على الحقوق الإجتماعية والسياسية.

في ضوء ماذكرناه يتبين أن الديمقراطية الإجتماعية برزت لمواجهة قسوة النظام الرأسمالي وتسعى عبر الأطر الشرعية القانونية والسلمية إلى إصلاحات تدريجية سياسية وإقتصادية وإجتماعية للحد من قسوة الرأسمالية وتحقيق العدالة الإجتماعية.

---

(1) منذر الشاوي: مصدر سابق، ص167-176. كذلك ينظر: د. عصام سليمان: مصدر سابق، ص229-230.

وفي التجارب الإشتراكية في أوروبا الشرقية جاءت كنسخة من نموذج الإتحاد السوفيتي المعتمد على الماركسية اللينينية. وفي بلدان أوروبا الغربية هي محاولة لتحسين الرأسمالية وإستجابتها لمتطلبات وحاجات المجتمع وفي الحالتين هناك نواقص وثغرات.

د- الديمقراطية التوافقية:

هي نمط من الديمقراطية تملك الأقليات الحق الدستوري في التمثيل في الحكومة وهي خاصة بمجتمعات التعدد القومي والديني والسياسي لذلك يقول (ليبهارت)" فالتجانس الإجتماعي والإجماع السياسي يعتبران شرطين مسبقين للديمقراطية المستقرة، أو عاملين يؤديان بقوة إليها، وبالعكس فإن الإنقسامات الإجتماعية العميقة والإختلافات السياسية داخل المجتمعات التعددية تتحمل تبعية عدم الإستقرار والإنهيار في الديمقراطيات" [1]. ويعرف (ديفيد آبتر-Apter) الديمقراطية التوافقية بأنها " نوع من النظام السياسي يجمع بين الوحدات المكونة للمجتمع لكي لا تفقد هويتها عند الإندماج " [2]. ويحدد ليبهارت خصائص الديمقراطية التوافقية من خلال عدة عناصر:[3]

- العنصر الأول: إئتلاف واسع من الزعماء السياسين من كافة القطاعات المهمة في المجتمع التعددي.
- العنصر الثاني: الفيتو المتبادل كوسيلة لحماية الأقلية ضد قرارات الأكثرية.

(1) أرنت ليبهارت: مصدر سابق، ص11.

(2) نقلا عن: د. حسن الحاج: الديمقراطيات المعاصرة، على الموقع الألكتروني في 2016/9/4: www.iraqdemocracy.com

(3) أرنت ليبهارت: مصدر سابق، ص 47.

- العنصر الثالث: النسبية كمعيار أساس للتمثيل السياسي والتبعيات في المجالات الخدمة المدنية وتخصيص الأموال العامة أي نسبة في التمثيل بدلاً من قاعدة الأكثرية.
- العنصر الرابع: درجة عالية من الإستقلال لكل قطاع في إدراة الشؤون الداخلية الخاصة. هنا نرى تأثيراً واضحا للنخبة السياسية وثقافتها.

وبالإمكان تحديد دواعي الديمقراطية التوافقية من خلال النقاط الآتية: 1- التجزئة الجغرافية، 2- التنوع الاثني، 3- العامل الخارجي، 4- تخفيف الصراع، 5 - التكوين العمودي للجماعات، 6- المطلب الشعبي[1].

ومن خلال ذلك نجد أن الديمقراطية التوافقية ضرورة خاصة في بلدان التعدد التي تتسم بإنقسامات إجتماعية حادة وفي مرحلة الإنتقال أو العدالة الإنتقالية لإيجاد آليات وضمانات توفر تعزيز الثقة المتبادلة والتكافىء ولكن التطبيق خاصة في تجربة العراق شوه المفهوم وحوله من التوافق إلى المحاصصة.

هـ- الديمقراطية الليبرالية[2]:

هي الشق السياسي للمذهب الليبرالي ولا نرى هنا الضرورة لشرحها لأن دراستنا أصلاً هي في إطار الديمقراطية الليبرالية ونطرحها بالتفصيل في المطلب الثاني.

إن كل الأنماط التي طرحناها مختلفة من حيث الآيديولوجية والفلسفة التي تستند اليها ولكن الكل متفقون على هدف واحد وهو الفرد وحريته وسعادته ومختلفين في آليات وطرق تحقيقه هذا الهدف.

(1) سردار قادر: الديمقراطية التوافقية في الدول النامية، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، سليمانية، 2009, ص124- 128.

(2) د. سعيد زيداني: الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي، في مجموعة مؤلفين: حول الخيار الديمقراطي-دراسات نقدية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص173.

2- أشكال الديمقراطية: [1]

أ- **الديمقراطية المباشرة:**هي التـي يبـاشر فيهـا الشـعب بنفسـه ممارسـة السـلطة في إقـرار شؤون المجتمع وتنظيم علاقاته دون وساطة الممثلين. أي الشعب يصبح الهيئة الحاكمة والمحكومة في الوقت نفسه، وتعتبر هذه الصورة هي الأقدم للديمقراطية التي تعبر عـن سيادة الشعب وكـان مـأخوذا بهـا في المـدن اليونانيـة القديمـة عـن طريـق الجمعيـات الشعبية [2]. ولكن في ظل التطور التكنلوجي يمكن أن تعـد هـذه الصـورة حديثـة، مـن خـلال توظيـف التكنلوجيـا وإسـتخدامها في التواصـل والتعبـير كالتصـويت الألكـتروني أومايسمى بالديمقراطية الإفتراضية.

ب- **الديموقراطية شبه المباشرة:** وهي صـورة توفيقيـة وسـيطة مـابين الديمقراطيـة المبـاشرة والديمقراطية النيابية وذلك من خلال قيام الشعب بإنتخاب ممثلين له يتولـون الحكـم نيابة عنه مع إحتفاظ الشعب لنفسه ببعض السلطات التي يمارسها وفقاً لوسائل معينة وهي الإستفتاء الشعبي، الإعتراض الشـعبي، الإقـتراح الشـعبي، أقالـه النـاخبين نـائبهم، الحل الشعبي، عزل رئيس الجمهورية قبل إنتهاء مدة ولايته[3].

ج- **الديمقراطية غير المباشرة (التمثيلية النيابية):** تقوم عـلى مبـدأين أساسـين وهـما وجـود

(1) للتفاصيل: ثروت بدوي: النظم الساسية، دار النهضة العربية، مصر، 1989، ص168 ومابعدها. كذلك ينظر: عبد الغني بسيوني: النظم السياسية، دار الجامعـة للطباعـة والـنشر، بـيروت، 1984، ص220-221 و د. محمـد نصر مهنـا: علـم السياسـة بـين الأصـالة والمعـاصرة، المكتـب الجـامعي الحـديث، الأسكندرية، 2006، ص208-219.

(2) د. طه حميد العنـبكي: الـنظم السياسـية والدسـتورية المعـاصرة، أسسـها وتطبيقاتهـا، بغـداد، مركـز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية، ط1، 2013، ص227-228.

(3) د. طه حميد العنبكي: مصدر سابق، ص 250-251.

هيئة تشريعة يتم إنتخابها بواسطة الشعب لمدة معينة (البرلمان)، و وجود مبدأ المسؤولية الوزارية، فأذا كانت الوزارة مسؤولة أمام البرلمان سمي نظاماً برلمانياً وإذا كانت مسؤولة أمام رئيس الدولة سمي نظاماً رئاسياً[1].

والأركان الأساسية للنظام النيابي هي: - برلمان منتخب من قبل الشعب - تمتع البرلمان بسلطات فعلية – وأن تكون مدة البرلمان محددة دستورياً. وتختلف الأنظمة الديمقراطية التمثيلية وفق آليات المسؤولية المفروضة على الحكومة أمام الشعب و العلاقة المتشابكة بين كل من المجلس النيابي والحكومة، فهي أما أن يكون نظاماً برلمانياً أو رئاسياً أومختلطاً [2].

د- **الديمقراطية الإفتراضية:** أوماتسمى بالديمقراطية الألكترونية (E-Democracy) أو الديمقراطية عن بعد [3]. في عام 1981 استخدم هذا المصطلح من قبل السياسي الأمريكي (تيد بيكر) للتعبير عن إستعمال أدوات جديدة للإتصال في العملية الديمقراطية، مثل شبكة الأنتريت وتقنيات الإتصال من قبل الفاعلين الديمقراطيين في عمليات سياسية أوحكومية (محلية، قومية، دولية). والفواعل الديمقراطية تشمل الحكومات والإعلام والمنظمات السياسية ومواطنين ناخبين أو المفوضية الإنتخابية وهذا ما يؤدي إلى تكوين مواطن فعال ومشاركة في إقرار

---

(1) عبدالكريم علوان: مصدر سابق، ص156.

(2) ستيفن دي تانسي: علم السياسة الأسس، ت: رشا جمال، م: جمال عبدالحيم، الشبكة العربية للأبحاث، ط2، بيروت، 2013، ص240.

(3) ستيفن دي تانسي ونايجل جاكسون: أساسيات علم السياسة، ت: محي الدين الحميدي، دار الفرقد، دمشق، 2006، ص233-234.

الشؤون العامة [1]. وفي ظل الديمقراطية الإفتراضية تمنح وسائل الإتصال الحديثة كل فرد فرص الظهور للتعبير عن الرأي دون قيد وشرط ودون الإمكانيات المادية بغض النظر عن سنه وثقافته وإنتمائه الإجتماعي ولكل فرد داخل الفضاء الإفتراضي أن يعبر عن رأيه بحرية في أي موضوع وأن يختار هوية إفتراضية وقبول أو إقصاء من يشاركه بحرية، وينتج من ذلك تدفق كم هائل من الأفكار ومن جنسيات مختلفة وبحرية تامة مما يؤدي في بعض الأحيان إلى تكوين الرأي العام حول قضية معينة. بالتالي فنحن أزاء فضاء لا يخضع لرقعة جغرافية معينة ولا لإنتماء محدد بل بروز فردانية تخلصت من قيودها الإجتماعية الثقافية الأخلاقية السياسية فضلاًعن سرعة تناقل الأفكار والمعلومات والصور والمشاركة في الشأن العام وتشكيل وعي إنساني يتجاوز الحدود وتكوين ثقافات وقيم جديدة.

هـ- **الديمقراطية الكوزموبوليتانية (cosmopolitan democracy)**[*]: تشير الديمقراطية الكوزموبوليتانية إلى نموذج للتنظيم السياسي يكون فيه للأفراد إسهام مباشر في الشؤون العالمية متجاوزين حكوماتهم. وما يدعم هذا النموذج إفتراضان جدليان متعلقان بالكوزموبوليتانية الأخلاقية والديمقراطية السياسية وكذلك إفتراض تجريبي يتعلق بالإعتماد المتبادل، حيث الفرضية الأولى مرتبطة بالعدالة العالمية أي

(1) Cteven Clifl: E- Democracy , E- Governance and Public network
متاح على الموقع الألكتروني بتأريخwww.Publicus.net2016/8/5

(*) الكوزموبوليتانية مصطلح يتكون من فقرتين (cosmos) بمعنى العالمية أو الكونية و(polis) بمعنى الحكم مشتقة أصلاً من الفلسفة اليونانية وحديثا طرحه كانط في مشروع السلام الدائم ومعاصرا إستخدمه ديفد هيلد أستاذ الفلسفة في جامعة لندن. للتفاصيل: باتريك أونيل: مباديء علم السياسة، ت: باسل جبيلي، دار الفرقد للطباعة والنشر، دمشق، 2012، ص 446. كذلك ينظر: أنابيل موني وبيتسي أيفانز: مصدر سابق، ص158.

المواطن العالمي الذي له حق التحكم وفق وجهته الخاصة كإنسان (الشمولية الأخلاقية)، والفرضية الثانية تطرح تخويل الأفراد كمتساوين لممارسة تقرير المصير الجماعي حول قضايا العامة. وأخيراً عند تزاوج هذه المبادئ مع الملاحظة التجريبية للإعتماد المتبادل العالمي في الشؤون الدولية المعاصرة يتطلب خلق إطار مؤسسي رسمي عالمي مهيمن مثل الأمم المتحدة والمنظمات الدولية مما يساعد ومن خلال المواطنة العالمية على السماح للأفراد أن يكون لهم صوت سياسي مباشر في العديد من مستويات صنع القرار وبهذا يشاركون في سياسات الدولة والسياسات العالمية أيضا[1].

إن كل مامر ذكره يؤكد على إتساع موضوع الديمقراطية مفاهيميا وتعدد الأراء والمذاهب والأنماط والأشكال. وذات الحال نجدها على مستوى الممارسة التي تختلف من نموذج إلى آخر.

إن هذا التنوع في قضية الديمقراطية مفهوما وآليات ومناهج وممارسة لايلغي القواسم المشتركة التي تجعل منها نظاما سياسيا يعبر عن إرادة الشعوب ومصالحها بديلاً عن الأنظمة التسلطية التي تصادر حقوق الإنسان وحرياته وكرامته.

(1) باتريك أونيل: المصدر السابق، ص 158 – 159.

المطلب الثاني

شروط نجاح الديمقراطية(*)

الديمقراطية ليست مجرد شكل لنظام الحكم بل هي بحث عن طبيعة الدولة، لذلك لا يمكن الحديث عن بناء نظام ديمقراطي دون توافر عدة شروط بعضها ذات بعد قيمي والآخر ذات بعد تنظيمي ومؤسساتي، وعليه تتضمن موضوع شروط نجاح الديمقراطية مجموعة من المبادىء والآليات والمؤسسات والقيم وثيقة الصلة والمتداخلة بعضها في بعض ولكل منها وظيفة ودور هي بمثابة أسس لبناء نموذج ديمقراطي.

الفرع الأول

المبادئ (Principles)

الديمقراطية هي المناداة بالمباديء والتي تعد بمثابة المرتكزات القواعد الأساسية التي ينبغي إتباعها كنهج أو طريق لابد منها للوصول إلى الديمقراطية كهدف أبرزها:

1- الفردانية (Individualism):

تستند الديمقراطية على الفردانية الليبرالية وتتميز بتجسيد أربعة طروحات هي:[1]

- الأفراد هم الوحدات الجوهرية التي تحظى بالقيمة الأخلاقية.

(*) نطلق في تحليلنا ورصدنا لموضوع الديمقراطية في موقف أو حالة هي الأقرب للديمقراطية الليبرالية مع نقدها وكشف ثغراتها لأنها لغاية الآن هي الأكثر إستجابة لمتطلبات التطور المجتمعي رغم ما يكتنفها من العيوب والنواقص على الصعيدين النظري والتطبيقي.

(1) د. حسام الدين علي مجيد: إشكالية التعددية الثقافية في الفكر السياسي المعاصر- جدلية الإندماج والتنوع، سلسلة اطروحات الدكتوراه/ 85، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2010، ص174.

- الغاية الشاملة هي تلك الخاصة بالأفراد.
- رفاهية الفرد تتطلب وجود أفراد قادرين على تحقيق إختياراتهم بأنفسهم حالما يكون في مقدورهم ذلك.
- الأفراد هم المعنيون دون سواهم بالحقوق الطبيعية أو حقوق الإنسان.

ويصف ألان تورين الفردانية بالتأكيد على الذات كصاحبة حق في أن تكون فرداً قادراً على إثبات ذاته وإرادته في مقابل كل ما يدمره من القوى اللاشخصية ويسميها "الذات الفاعلة القادرة على أخذ الحقوق"[1]. والجدير بالذكر إن مايزيد من تأكيد الإنسان لحقيقته كإنسان فرد هو قدرته على التحكم بموجب آرائه الخاصة وهذا ما يعبر عنه بحكم الإنسان بالطبيعة وبإستعمال العقل [2].

وبقدر علاقة الفردانية بالديمقراطية الليبرالية، فإن النزعة الفردية هي الأساس التي أخذت تبنى عليه السلطة السياسية للمجتمع الديمقراطي الليبرالي وبدأت هذه السلطة تستمد قوتها من إرادة الفرد وتأييده و رضاه. بذلك يمكن القول أن الديمقراطية تنطلق من النظرة إلى الفرد من زاوية مجردة نسبيا، بإعتبار الفرد هو مركز المجتمع وهو القيمة العليا والهدف الأساسي والنهائي لأية سلطة سياسية والتي وجدت من أجل خدمته والمحافظة على حقوقه وكرامته لذلك تعطيه الأولوية من تلك التي تحتلها التنظيمات الإجتماعية والسياسية الأخرى ماداموا هم أصحاب الحقوق

(1) ألان تورين: براديغما جديدة لفهم عالم اليوم، ت: جورج سليمان، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2011، ص185.

(2) عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث، دار الشؤون الثقافية العامة، ط1، بغداد، 2002، ص23.

الطبيعية وهم عقلانيون وأصحاب واقعية التفكير العقلاني لا يجوز إنتهاك حقوقه من قبل أي طرف. وعليه حقوق الجماعة نابعة عن حقوق أفراد مكونين لها. إن هذه النظرة الفردانية والإنسانية لإنسانية الإنسان لا تستكمل إلا في ظل الديمقراطية.

2- الحريـة (Liberty):

تعني ذلك الوضع الذي يتحرر فيه الفرد من القوى الإجتماعية والثقافية التي ترى أنها تعيق الفرد وتمنعه من تحقيق ذاته بصورة مباشرة.[1] والمقصود بها أيضا " قدرة الذات الفاعلة على مقاومة الوطأة المتعاظمة التي تنوء المجتمعية على الشخصية والثقافية" [2]. وممكن أن نعرفها بأنها قدرة الذات على الإختيار الحر الإرادي للقول والفعل في ظل درجة من الوعي وضبط النفس دون الخضوع للضروريات.

إن تحقيق الديمقراطية لا تقتصر على مجموعة من الضمانات الدستورية لحماية (الحرية السلبية) بل إنها نضال تخوضه الذوات الفاعلة في ثقافتها وبحريتها ضد منطق هيمنة الأنظمة (الحرية الإيجابية)، وهي سياسة الذات عن طريق التماهي بالعقل والعمل، والديمقراطية هي مسألة الدفاع عن التنوع ضمن الثقافة الجماهيرية وإنتاج هذا التنوع هو نتاج للحرية [3]. وإستناداً على ذلك نجد الحرية هي الثقافة الناتجة عن

(1) Oxford Dictionary of Philosophy, Simon Blackburn ,New York,Oxford University Press ,1996, p146.

(2) ألان تورين: ماهي الديمقراطية، مصدر سابق، ص20. للتفاصيل حول موضوع الحرية كذلك ينظر: برهان غليون: الديمقراطية العربية جذور الأزمة وآفاق النمو، مجموعة مؤلفين: حول الخيار الديمقراطي، مصدرسابق، ص132. كذلك ينظر: فتحي تركي: العقل والحرية، منشورات تبر الزمان، تونس، 1998، ص68.

(3) ألان تورين: ماهي الديمقراطية، المصدر السابق، ص21.

الإرادة الذاتية لتوسيع التنوع والتعدد بهدف حماية خصوصيات الذات لبناء صيغة حياة سياسية تمنح قسط من الحرية لأكبر عدد من الناس لضمان أستمرارية الإسهام في بناء هذا النمط من الحياة.

بيد أنَ مفهوم الحرية وأبعادها ركيزة أساسية من ركائز الديمقراطية على أساسين هما، الحرية المدنية والتي تكون محمية من تعديات الأفراد وتدخل السلطة أو كما يشار لها تتساوى أمام القانون، والحرية السياسية التي تعني بحق المشاركة في السلطة [1]. وعلى الصعيد السياسي، تمثل الديمقراطية حكومة الشعب التي تستند إلى أكثرية عبرت عن رأيها بحرية، وهي تحترم أيضا حقوق الأقلية. وهو تعريف جاء من المعنى الأصلي للمفهوم، لكنه يبقى غير كاف ! ما لاشك فيه أن الديمقراطية تتحول "ديمقراطية الرأي" و"ديمقراطية الجمهور" يُبين تنوع العبارات حدة السجال والترددات التي تثقله، بالرغم من إنها غير مكتملة، تبقى الديمقراطية رصيداً إجتماعياً لا يقدر بثمن[2].

وتعد الحرية مطلبا فطريا ومرتبطة بالطبيعة الإنسانية وإنها متجسدة في الحق، والحق لايكون حقا إلا إذا تضمن حرية التمتع به لذا تبدو الحرية رديف الحق [3]. وارتباطا بهذه الفكرة يطرح تورين فكرة أساسية ما تجعلها أسمى مباديء الديمقراطية وهي أن الذات الفاعلة على صلة وثيقة بمفهوم الحقوق لذلك لابد من دهرنة الذات الفاعلة، أي كيف تكون أنت ذاتك في كل زمان ومكان، وأكثر من ذلك يتحدث عن الذات

(1) ريموند فيلد كيتل: العلوم السياسية، ت: د. فاضل زكي محمد، ج2، مكتبة النهضة، بغداد، 1964، ص30.

(2) إيريك كيسلاسي: مصدر سابق، ص35.

(3) د. حسان شفيق العاني: نظريات الحريات العامة، تحليل وثائق، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2005، ص1-5.

الفوبشري- مافوق البشرية- التي لابد لها المطالبة بحقوق أكثر تحمي خصوصياتها الثقافية في ظل الواقع المعولم كما تحمي حقوقها الشخصية في ظل تصاعد الطائفيات الإستبدادية [1]. بذلك ممكن الإقرار بأن حريات الإنسان هي التي توفر له الحق في حماية مميزاته الثقافية والإجتماعية في البيئة الخارجية وهذا لايتم إلا في ظل الديمقراطية المتعاظمة للحريات الفردية.

وفي الواقع إن الحقوق والحريات لا تتمثل في مبدأ واحد إنما هي مباديء عديدة تتصل بالحريات الشخصية والفكرية والإجتماعية، ولكن هذه الحريات في ظل النظام الديمقراطي لاتعني أن يفعل الفرد كل ما يشاء بل إنتهائها عند بداية حرية الآخر. وعليه الحرية هي من المبادىء التي تتمتع بالسمو في تطبيق فلسفة الديمقراطية ولابد ممارستها واقعيا من قبل الأفراد والمجتمع والمؤسسات المدنية والسياسية كوسيلة لأخذ الحقوق ومنع إغتصابها من قبل السلطات. إن ضمانها وكفالتها هي أساس شرعية الأنظمة السياسية، وكل هذا غير ممكن إذا لم تقترن الحرية بالمساواة وفي ظل قوانين عادلة ومؤسسات فاعلة.

3 - المساواة (Equality):

تكتمل أولوية الفرد بفكرة كون جميع الإفراد متساويين، وتعد هذه المساواة نتيجة ضرورية لتمتع الأفراد بالحرية، فمادامـوا هم أحرار فهم متساوون أيضا، والمساواة التي نقصدها هي المساواة القانونية السياسية وليست المثالية، وهي معاملة متساوية لجميع الأفراد رغم كل التباينات القائمة فيما بينهم، أي رفض وجود أي تراتب أخلاقي أو سياسي أو طبقي ما بين البشر، أي البشر هم جماعة أخلاقية ذات مكانة واحدة، فالناس

(1) ألان تورين: براديغما جديدة لفهم عالم اليوم، مصدر سابق، ص190-191.

جميعا لا يتساوون في قدراتهم أو خلقهم أي ليست المساواة الإجتماعية بل المساواة السياسية وتحديداً المساواة في قوة التصويت أمام القانون والحصول على الموارد بشكل عادل [1]. أي تكافؤ الفرص في مجال التمتع بالحقوق السياسية وتقلد الوظائف العامة والمساواة في الإنتفاع بالمرافق العامة والمساواة أمام القضاء وبناءً عليه المساواة هي المبدأ الدستوري الأساسي الذي يستند عليه جميع الحقوق والحريات في الوقت الحاضر والذي يتصدر جميع إعلانات الحقوق العالمية والمواثيق الدستورية وذلك بهدف تحقيق العدالة[2]. ويقول (كيسلاسي) هي المساواة في الشروط والإعتبارات والفرص على حد السواء، أي المساواة في المشاركة السياسية (كشرط) والمساواة في القانون (كإعتبار) والمساواة الإقتصادية والإجتماعية (كتكافىء في الفرص)[3].

وقد ينشأ التعارض بين الحرية والمساواة، ويتجسد في أن القلة من الأفراد تحوز القدر الأكبر من الحرية بفعل تأثير عاملي الإقتصاد والسلطة السياسية للذين يتفاوت

(1) للتفاصيل: د. فيصل شطناوي: محاضرات في الديمقراطية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، د. ت، ص13. كذلك ينظر: د. حسام الدين علي مجيد: مصدر سابق، ص187-179. وأحمد سعيد نوفل وأحمد جمال ظاهر: الوطن العربي والتحديات المعاصرة، الشركة العربية المتحدة، القاهرة، 2008، ص34-36.

(2) د. عبد الغني بسيوني: النظم السياسية، دار الجامعية للطباعة، بيروت، 1984، ص344 ومابعدها. كذلك ينظر: د. ثامر كامل الخزرجي: النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجدلاوي للنشر، ط1، عمان، 2004، ص298-306.

(3) إريك كيسلاسي: مصدر سابق، ص11-12. وكذلك ينظر: آلان تورين: ماهي الديمقراطية، مصدر سابق، ص34.

Robert Dahl, Polyarchy Participation and Opposition, New Haven, London, Yale University Press ,1971, P2.

الأفراد أصلا في حيازتهم وهو مايتعارض مع المساواة التي تقضي أصلا بفكرة التعامل مع كل فرد على أنه كغيره، وعليه فهذا التناقض تجب معالجته بمبدأ العدالة حيث تغدو في هذا السياق بمثابة أداة لا غاية بذاتها كما للمساواة والحرية ويتم بواسطتها خلق التوازن بين المساواة والحرية دون تنازع إحداهما مع الآخر[1].

كل ذلك يشير إلى أن الديمقراطية تعني معاملة الناس جميعا على قدم المساواة التي لايقتضي أن تراعي سياسة الحكومة مصالح الناس على قدم المساواة فحسب بل أن تأخذ أراءهم أيضا في الحسبان بشكل متساو، أي إشراك جميع أفراد الشعب بصورة متساوية في ممارسة السلطة العامة وتنظيم ذلك بقانون، فضلا عن التوزيع العادل للموارد والمنافع. بشكل عام يمكن أن نقول إنها هدم لتراتبية المواطنين حسب جنسهم أو عرقهم أو إنتماءاتهم بل النظر اليهم بأنهم سواسية ليس فقط في إطار خصوصياتهم بل في مستوى أرقى بالنظر إلى إنسانيتهم بصفة عامة.

4 - العدالة (Justice):

عرفتها دائرة المعارف الفلسفية بوصفها من المفردات التي تعرف بدلالة ضدها، فضد العدالة هو الظلم، والظلم يحدث نتيجة التمييز في المعاملة مع الأفراد وهو شعور بعدم المساواة[2]. كما يعرف معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية العدالة بأنها " وصف لنمط من العلاقة الإجتماعية أو السياسية تم بموجبها معاملة كل شخص أو كل مجموعة على أساس المساواة إما بنظر منظومة قيمها الخاصة أو بنظر منظومة قيم

(1) د. حسام الدين علي مجيد: مصدر سابق، ص179-180.

(2) Tomas Pogg, 'justice' In: Donald,M. Borchert,e. d,Encyclopedia of Philosophy, 6vols. 2nded , Detroit ,Ml: Thomson Gale,2006,vol. 104, p862.

سائدة في المجتمع" [1]. والباحث توماس بوج (Tomas Pogg) عرف العدالة "بكونها ضد الظلم الذي يحدث نتيجة التميز في المعاملة مع الأفراد وهو شعور بعدم المساواة"[2]. والعدالة إما تكون عدالة إجتماعية وتعني "أنَ المركز الإجتماعي والدخل المادي لكل فرد لابد أن يكون متناسبا بقدر الإمكان مع مهاراته وكفاءاته" وتعني أيضا "إعادة توزيع الموارد وفقا لمدى حاجة الأفراد" [3]. وتتعلق العدالة السياسية بالتصويت وإشغال المناصب العامة وحرية التعبير والإجتماع وطلب حماية القانون [4].

من أهم مبادىء العدالة بإعتبارها إنصافا لـ (جون راولز John Rawls) وهي العدالة في توزيع المنافع الأساسية مثل الحقوق والسلطات والفرص والدخل والثروة ومخولات إحترام الذات، بهذا تستند العدالة على مبدأين أولها تسوية التفاوتات الإجتماعية والإقتصادية بحيث تكون أعظم نفعا لأقل مستفيدين إلى جانب الفرص المتكافئة بأن يحصل الجميع على فرص متساوية للتنافس على المناصب، أي تطبيق المساواة العادلة في الفرص المتاحة. وثانيها لكل شخص أن يحصل على حق متساو في أكثر أشكال الحرية[*] شمولا وأوسعها مدى تتلائم مع حرية مماثلة للآخرين [5].

---

(1) هرميه، بيار بيرثيوم، برتراند بادي و فيليب برو: معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية (عربي، فرنسي، إنكليزي)، ت: هيثم اللمع، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 2005، ص 272-273.

(2) Tomas Pogg, op. cit, p 88.

(3) د. محمد محمود ربيع و د. اسماعيل صبري مقلد، مصدر سابق، ص296.

(4) د. محمد إبراهيم العساف: الديمقراطية في الفكر العربي المعاصر، المؤسسة العربية للنشر، ط1، بيروت، 2013، ص68.

(*) ركز راولز على مبدأ الحرية أي الحرية الحقيقية لا الصورية لأنها متوافقة مع العدالة الإجتماعية أي حرية الوصول إلى ما يسميه الأصول الإجتماعية الأولية الذي هو نتاج لرغبة فطرية عند الإنسان العقلاني. للتفاصيل: جون راولز: نظرية في العدالة، ت: د. ليلى الطويل، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، ط2، 2011، ص55-85.

(5) المصدر نفسه ص95-100.

وبهذا الصدد يقول (راولز) " إن العدالة كإنصاف تعتبر إن الموضوع الأول للعدالة السياسية هو البنية الأساسية للمجتمع أي مؤسساته السياسية والإجتماعية الرئيسية وكيف تجتمع، وبشكل ملائم في نظام تعاوني موحد" [1].

فالموضوع الأساس للعدالة وفقا (لراولز) هو البنية الأساسية لمجتمع جيد من خلال التنظيم أو الطريقة التي توزع بها المؤسسات الإجتماعية الكبرى الحقوق والواجبات الأساسية وتحدد تقسيم الإمتيازات من التفاوت الإجتماعي، لذلك يعرف راولز العدالة من حيث صلتها بالمؤسسات الإجتماعية بأنها "مؤسسة عادلة عندما لا تقوم بأي تمييز تعسفي بين الأفراد في تخصيص الحقوق والواجبات وعندما تحدد توازنا ملائما بين المطالب المتنافسة على فوائد الحقوق والواجبات" [2]. وعليه تستند الديمقراطية على العدالة من خلال التوزيع المنصف للمنافع على الأفراد إضافة إلى العدالة في الحقوق السياسية، أي الأنصاف هو وضع قوانين عادلة لتنظيم الحقوق والواجبات بين الأفراد وإلزامهم بالإلتزام به.

5- المشاركة السياسية (Political Participation):

تعني أن يكون المرء طرفا في عمل ما، والمسألة الأساسية في نظر المهتمين بقضايا

(1) جون راولز: العدالة كإنصاف –إعادة صياغة، ت: د. حيدر حاج إسماعيل، المنظمة العربية للترجمة، ط1، بيروت، 2009، ص144.

(2) جون راولز: نظرية في العدالة، المصدر السابق، ص48.

الحكم هي مدى فعالية المشاركة، حيث تكون فعالة عندما تتوفر لأعضاء الجماعة الفرصة الكافية والمتكافئة لإدراج قضاياهم على جدول الأعمال والإعراب عن خياراتهم المفضلة بشكل نهائي لعملية إتخاذ القرارات [1]. إنها تعني توفير فرص متساوية ومعطيات كافية تسمح للمواطنين بالتعبير عن إختياراتهم حول ما يجب أن تكون عليه القرارات الجماعية الملزمة، إضافة إلى إعطاء حق التساؤل حول الخيارات المتاحة والحصول على المعلومات المتعلقة بها وكل هذا يؤدي إلى تحقيق مشاركة فاعلة حقيقية من قبل الشعب في عملية صنع القرارات الجماعية [2]. بشكل عام المشاركة كمبدأ تستند على مدى قناعة المحكومين بالمشاركة وتأثيراتها في تغيير مسار ممارسة السلطة كما تستند على قناعة الحاكمين بقبول هذه المشاركة وتوفير المستلزمات الضرورية لها.

والديمقراطية تقوم على الإيمان بمبدأ المشاركة في إتخاذ القرار دون أن تنحصر في عملية تصويت دورية تتم كل أربع سنوات، والمشاركة الفعلية تتطلب تعدد المواقع والمستويات التي تتخذ فيها أو من خلالها القرارات وهذا بدوره يتطلب توزيعا أفقيا وعموديا للصلاحيات والأدوار والمهمات، يوازيه توزيع السلطة بشكل لامركزي والتي يؤدي إلى توزيع السلطة على الناس في المواقع والمجالات المتعددة [3].

وإن " الحكومة التمثيلية توفر نظام الكل بفاعلية أكبر من التي كانت تتوصل اليها السلطة المسَلم بها، لأنها تقوم على مشاركة الجميع توحد الحكومة التمثيلية المواطنين في

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة –وثيقة للسياسات العامة، 1997/1، ص36.

(2) روبرت دال: الديمقراطية ونقادها، مصدر سابق، ص183-184.

(3) د. سعيد زيداني: إطلالة على الديمقراطية الليبرالية، في مجموعة باحثين: المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق، ص75-76.

ممارسة السلطة على أنفسهم، عوضا من أن تبقيهم مع بعضهم بالطاعة"[1]. وإنه "عند العمل على أساس التوافق، فالجماعة لاتقترع، بل تعمل على خلق التوصل إلى تسوية والأفضل أن تعمل على خلق توليفة إبتكارية يمكن أن يقبل بها الجميع "[2].

وتكون المشاركة عملية إجتماعية سياسية طوعية رسمية تتضمن سلوكا منظماً ومشروعاً ومتواصلاً يعبر عن إتجاه عقلاني رشيد يتم عبر إدراك عميق لحقوق المواطنة و واجباتهم وفهم واع لأبعاد العمل الوطني وفعاليته، ومن خلالها يباشر المواطنون أدواراً وظيفية مؤثرة في ديناميات الحياة السياسية ومخرجاتها سواء من حيث إختيار الحكام والقيادات السياسية أم تحديد الغايات للمجتمع و وسائل تحقيقها أم توجيه إدارة آليات العمل السياسي أم الإسهام في صنع القرار السياسي وتشكيله فضلا عن تنفيذه ومتابعته بالمتاح والمستحدث من فعاليات الرقابة والضبط والتقويم[3].

وتؤثر المشاركة السياسية على الأفراد وفي السياسة العامة للدولة، فعلى مستوى الفرد تنمي المشاركة السياسية شعورا بالكرامة والقيمة والأهمية السياسية لهم وتنبه الحاكم والمحكوم إلى واجباته ومسؤولياته وتنهض بمستوى الوعي السياسي كما إنها تساعد على خلق المواطن المنتمي الذي يقر بحق عماد الجسد السياسي وقوته، وعلى صعيد السياسة العامة تجلب المشاركة أعظم خير لأكبر عدد من الأفراد إذ بفضلها يصبح

---

(1) مارسيل غوشيه: أزمة الليبرالية، الجزء الثاني، ت: جهيدة لاوند، معهد الدراسات الإستراتيجية، ط1، بغداد- بيروت - اربيل، 2011، ص8-9.

(2) ديفيد غريبر: مشروع الديمقراطية، التأريخ – الأزمة – الحركة، ت: اسامة الغزولي، مجلة عالم المعرفة، ع/418، الكويت، ت2/ 2014، ص17.

(3) السيد عبدالحليم الزيات: التنمية السياسية - البنية والأهداف، ج2، دار المعرفة الجامعية، الأسكندرية، 1985، ص288-289.

الحكام أكثر إستجابة لمطالب المواطنين وتوزيع الناتج القومي بشكل أكثر عدالة[1].

الديمقراطية هـي حضـور دائـم للحكـام لقبـول الحـوار مـع المحكـومين وإحـترام آرائهـم المتعددة حول إدارة السطة ومراقبتهم لها وحتى معارضتها، وهذا كلـه لا يـتم إلاعـن طريـق المشاركة بإختلاف أنواعها وأساليبها وتكافؤ فرص العمل السياسي وعدم تدخل الدولة بهـدف إعطاء المواطنين أعلى حد من الحرية وتأمين الأجواء المناسبة للحوار السياسي.

6- الشرعية الدستورية (constitutional legitimacy):

لا يمكن الحديث عن الديمقراطية دون وجـود دسـتور ديمقراطـي، وهـو القـانون الأعـلى للدولة، فـإن جميـع التشريعـات التـي تصـدر في الدولـة يجـب أن تخضـع لـه وتـتلاءم معـه وتستمد أصولها من قواعده ومبادئه لأنـه يتمتـع بالسـيادة والسـمو عـلى بقيـة التشريعـات الأخرى. ويجب أن يحظى بثقة المجتمع وتلتزم بأحكامه الحكومة والمعارضة. ولابد أن يوضع الدستور من قبل الجمعيـة التأسيسـية المنتخبـة كشرط أول وأن يقـوم عـلى أسـاس مبـادىء ديمقراطية مجسدة في مؤسسات دستورية ملزمة أبرزها:[2]

أ) لا سيادة للفرد ولا القلة على الشعب.

ب) مبدأ سيطرة أحكام القانون.

ج) مبدأ عدم الجمع بين السلطات.

---

(1) د. كمال المنوفي: أصول النظم السياسية المقارنة، شركة الربيعـان للـنشر و التوزيـع، الكويـت، 1987، ص346-349.

(2) د. علي خليفة الكواري: مفهوم الديمقراطية المعاصرة، في مجموعـة بـاحثين: المسـألة الديمقراطيـة في الوطن العربي، مصدر سابق، ص39.

د) مبدأ ضمان الحقوق والحريات العامة.

هـ) مبدأ تداول السلطة.

ومن هنا يجب أن يراعي الدستور الديمقراطي ثلاثة أبعاد مهمة: [1]

- **البعد الأول**: ثوابت المجتمع المعني والنتائج التي تطمح الجماعة السياسية إلى تحقيقها.
- **البعد الثاني**: ضبط سلطة الدولة من خلال تنظيم السلطات وتحديد الإختصاصات وتمكين كل سلطة من إيقاف الأخرى عند حدودها و وضع الشعب مصدر السلطات مع حماية الأقليات.
- **البعد الثالث**: حماية الحقوق والحريات وتنمية الشروط السياسية والقانونية القادرة على صيانتها.

والشرعية الدستورية هي درجة قبول الشعب لإجراءات السلطات المختصة بين القوانين وتطبيقها.

فالنظام السياسي للدولة والمرجعية العليا للكيان الوطني تنشأ السلطات وتتمايز عن بعضها وفيه تنظم القوانين والمؤسسات صونا للحقوق وتوزيعا للإختصاصات ومنعا لإحتكار وتفعيلا لآليات الرقابة. والشرعية الدستورية هي أساس الدستور الديمقراطي وتتوقف على شرطين جوهريين، هي المساواة بين المواطنين (المساواة والمواطنة) والتوصل إلى صيغة دستور ديمقراطي بإعتباره عقداً إجتماعياً يعبر عن تراضي جميع القوى ومراعياً لضرورات السيطرة على العنف وإدارة الإختلافات[2].

(1) المصدر نفسه، ص40.

(2) المصدر نفسه،، ص41-42.

خلاصة القول أنَ الديمقراطية بإعتبارها نظام حكم قائم على المشاركة السياسية والمواطنة لا يمكن أن تقوم لها قائمة إلا إذا توافرت مبادئها الأساسية التي تتضمنها، وهذه المباديء كلها لايتم تفصيلها وتطبيقها مالم تحترم وتكرس في ظل دستور ديمقراطي تحتكم إليه الدولة كوثيقة أسمى في الدولة تحتوي على ضمانات إحترام المبادىء والآليات والمؤسسات والقيم الضرورية لبناء الديمقراطية.

7- حكم القانون (Rule of Law):

إقامة حكم القانون أمر حيوي لبناء دولة ديمقراطية ويعرف بأنه "الحماية المتكافئة للأشخاص والممتلكات وغير ذلك من الحقوق الإقتصادية والعقوبة المتكافئة في ظل القانون" [1] وإنه عبارة عن "جملة من قواعد وأنظمة وسلوك ملزمة ويجب إحترامها حتى لأقوى اللاعبين السياسيين المتنفذين" [2]. وهو بذلك يعبر عن إجماع واسع ضمن المجتمع وإذا تمكن الحكام من تغيير القانون وتفصيله على مقاسهم يختفي حكم القانون من الوجود حتى وإن طبقت هذه القوانين باسلوب موحد على بقية المجتمع. بشكل عام فحكم القانون له ثلاثة مدلولات: [3]

أ) لاتستطيع كل سلطة أوهيئة أن تصدر قراراً فردياً إلا في الحدود التي بيَّنها قرار عام.

ب) كل قرار عام يجب أن يكون موضع إحترام من السلطة التي أصدرته.

---

(1) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: مصدر سابق، 1997/12، ص37.

(2) فرانسيس فوكوياما: النظام السياسي والإنحطاط السياسي من الثورة الصناعية إلى عولمة الديمقراطية، ت: معين الإمام وحجاب الإمام، منتدى العلاقات العربية والدولية، ط1، 2016، ص23.

(3) د. عبدالحميد المتولي: القانون الدستوري والأنظمة السياسية، مؤسسة المعارف، ط6، القاهرة، د. ت، ص187.

ج) القيود التي تفرضها الدولة على حريات الأفراد لايمكن تقريرها إلا بواسطة قانون يوافق عليه البرلمان.

وفي تقرير الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة (كوفي عنان Anan Kofi) يتحدث عن حكم القانون بإعتباره مبدءاً للحكم ويكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات والقطاعات العام والخاص، بما في ذلك الدولة نفسها مسؤولين أمام القوانين الصادرة علناً وتطبق على الجميع بالتساوي ويحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويقتضي هذا المبدأ كذلك إتخاذ تدابير كفالة الإلتزام بمبادىء سيادة القانون والمساواة أمامه والمسؤولية أمام القانون والعدل في تطبيق القانون والفصل بين السلطات والمشاركة في صنع القرار واليقين القانوني وتجنب التعسف والثقافة الإجرائية والقانونية [1]. ويتطلب وضع مبدأ حكم القانون موضع التطبيق، وجود ضمانات إحترامه التي تتمثل في وجود جزاء على مخالفة أحكام هذا المبدأ وذك عن طريق وجود هيئة قضائية تتوفر فيها ضمانات الإستقلال والنزاهة والكفاية وتكون مهمتها إلغاء القرارات الإدارية المخالفة للقانون [2].

وديمقراطية حكم القانون تعني "خاصية نظام سياسي ديمقراطي حر يتصف بكونه يستبعد كل نوع من أنواع السلطة الجبرية والقهرية، أي أنه نظام سلطة دولة قانونية يستند إلى أسس تقرير مصير الشعب على ضوء رأي الأغلبية، ويستند النظام على مبادىء الحرية والمساواة وإحترام حقوق الإنسان وسيادة الشعب وفصل السلطات في

(1) كوفي عنان: سيادة القانون والعدالة الإنتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات مابعد الصراع، تقرير قدم في جلسة رقم (5052) لمجلس الأمن - لأمم المتحدة، أكتوبر/ 2004، ص 4-5.

(2) د. عبدالحميد المتولي: المصدر السابق، ص188.

الفرص لجميع الأحزاب على أساس بناء وممارسة معارضة مستندة على مبادىء الدستور"[1].

ولايمكن بناء دولة القانون على أساس حكم القانون بدون التنشئة السياسية القائمة على أساس علمي ومعرفي لتربية شعبية ديمقراطية فضلا عن ضرورة سيطرة حكم الأغلبية، لأن ديمقراطية الدولة القانونية تحتاج إلى إتصال إجتماعي عميق ومتواصل والمواطن الواعي الذي يعرف إتجاه مصالحه [2]. كما أن الربط بين بناء الدولة الديمقراطية وحكم القانون يتطلب قيام ثقافة سياسية داعية لأهمية سيادة حكم القانون تعبر عن نفسها من خلال إعتبار الصراعات السياسية بين قوى المجتمع بوصفها ثقافة إجتماعية متعددة تقوم على التوافق والتراضي بين الأطراف بذلك تحل مشكلة النزعة التسلطية التي هي نقيضة مبدأ حكم القانون [3].

ويؤكد لاري دايموند أن سيادة القانون وإحترامه هو إحدى الدعائم الأساسية لمساندة الديمقراطية وتعزيزها إذ بمقتضاه يكون الدستور أعلى سلطة وكل المواطنين سواسية أمام القانون ويقلص الفساد ويعاقب عليه وتحترم سلطات الدولة حقوق المواطنين، ويؤكد أيضا "أن سيادة القانون الديمقراطي تتطلب قضاءً محايداً ومستقلاً على كل المستويات عن النفوذ السياسي وأن يكون ذا كفاءة ويعمل بدهاء وعقلانية، كما تتطلب

---

(1) د. شيرزاد أحمد النجار: دراسات في علم السياسة، مطبعة وزارة الثقافة، ط1، أربيل، 2004، ص157.

(2) د. شيرزاد أحمد النجار: مصدر سابق، ص159-162 .

(3) زكي حافظ جميل: إقامة حكم القانون لضمان سياسة ديمقراطية في العراق، مجلة الحكمة، ع/38، بغداد، 2004، ص5.

محكمة دستورية قادرة على تقييد سلطة القوى والدفاع عن حقوق الضعيف الخنوع"[1].

وبذلك فإن ممارسة حكم القانون في ظل الدولة الديمقراطية تتم إستنادا إلى ثقافة إحترام القانون من قبل الحكام والمحكومين مع مؤسسات قوية بآلياتها وقوانينها وفقا لأحكام الدستور في ظل رقابة قضائية وشعبية ما يؤدي إلى إخضاع الجميع وعلى قدم المساواة لأحكامه وتوفير الضمانات القانونية ضد التعسف والتمييز بصرف النظر عن أسبابه ومبرراته وحماية الحقوق والحريات ومعاقبة المخترقين.

8 - فصل السلطات (Separation of Powers):

مبدأ أساسي في النظام الديمقراطي، عملية تطبيقية تشمل تقسيم أوموازنة نشاطات ومؤسسات الدولة، أي تقسيم السلطات (التشريعية، التنفيذية، القضائية) وتحقيق التوازن في قراراتها ونشاطاتها فضلا عن تحقيق التوازن داخل كل سلطة ويتوقف على طريقة تفكير تميل إلى التعددية في كل الأمكنة كي تتوفر إمكانية التوصل إلى نوع من التوازن والإستقرار النابعين من الآليات المماثلة في نظام قائم على التفاوض، أي نظام تعددي يحل محل الوحدة المطلقة وفي أغلب الأحوال يكون عن طريق وجود سلطات داخل الدولة و وجود هيئتين داخل البرلمان [2]. وهو أحد المبادىء الدستورية الأساسية التي تقوم عليها النظم الديمقراطية، وتتلخص فكرته الأساسية في عدم الجمع بين السلطات بهدف عدم تركيز السلطة عند جهة معينة فتسيء إستعمالها، وهذا لا يعني العزل التام لبعضها عن بعض بل مراعاة ضرورات التعاون والتكامل في

---

(1) لاري دايموند: روح الديمقراطية- الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، ت: عبد النور الخراقي، الشبكة العربية للأبحاث، ط1، بيروت، 2014، ص256.

(2) كارل شميت: أزمة البرلمانات، ت: فاضل جتكر، دراسات عراقية، ط1، بغداد، 2008، ص37-39.

الأدوار، وفق الدستور، التي تمكن الدولة بكل سلطاتها من أداء وظائفها بعيدا عن التناحر والصراع. أي الفصل مع التعاون بين السلطات وتنظيم الرقابة وتبادلها فيما بينها وحسن التطبيق يحقق التوازن والتعاون بين الوظائف الأساسية للدولة [(1)].

وإن الهدف من هذا الموضوع هو التقليص والحد من صلاحيات الحكام وينطوي على ظاهرتين متباينتين هما فصل البرلمان عن الحكومة وهذا يخص الحكام بالمعنى الواسع للكلمة من جهة وفصل القضاء عن الحكام حيث يسمح برقابة قضاة مستقلين لهؤلاء الحكام من جهة ثانية [(2)]. وعليه إن أبرز نتيجة لفصل السلطات هي ضمان إستقلال القضاء والقضاة وبذلك تعزيز السلطة القضائية ورقابتها للسلطتين التشريعية والتنفيذية وسيادة وترسيخ حكم القانون ما يكفل مبدأ شرعية الدولة وتحقيق العدالة إضافة إلى إستبعاد شخصنة السلطة والإستبداد بها، أي هذه الآلية توفر أساساً وفضاءً عاماً لمبادىء وآليات بناء نموذج ديمقراطي ناجح.

9- التعددية السياسية (Political pluralism):

أن تعقيد تركيبة المجتمعات الحديثة وتشابكها جعل فرض التصور الأوحد أو الصواب المطلق من قبل طرف واحد أو تيار واحد في أي مجتمع غير منطقي، حيث إن سيطرة الرأي الواحد والفكر الواحد والحزب الواحد أصبحت تنطوي على خطورة جمود وقتل الإبداع والتوقف عن مواكبة العصر[(3)].

---

(1) موريس دوفرجيه: المؤسسات السياسية والقانون الدستوري للأنظمة السياسية الكبرى، ص110. للتفاصيل كذلك ينظر: عبدالحميد المتولي، مصدر سابق، ص177.

(2) موريس دوفرجيه: مصدر سابق ص111.

(3) د. اسماعيل صبري عبدالله: الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها، ورقة قدمت إلى ندوة

==

والتعددية السياسية هي ضد الواحدية وتؤكد الإعتراف بوجود التنوع في مجتمع ما بفعل وجود عدة دوائر للإنتماء فيه وضمن الهوية الواحدة أو عدَة هويات ويشير إلى إحترام هذا التنوع وقبول ما يترتب عليه من إختلاف في العقائد والمصالح وأنماط الحياة والإهتمامات ويعني كذلك إيجاد صيغ ملائمة للتعبير عن ذلك كله بحرية في إطار مناسب وبالشكل الذي يحول دون نشوب صراع يهدد سلامة المجتمع (1).

وتعد التعددية السياسية مظهراً من مظاهر الحداثة السياسية التي توفر المجال الإجتماعي والفكري الواسع التي يمارس فيها الناس حواراً ونقداً وإعتراضاً وبالتالي تعايشاً في إطار السلم القائم على الحلول الوسطية المتنامية (2). التعددية السياسية هي ظرورة لممارسة السلطة بشكل ديمقراطي من خلال قبول التنوع في الآراء والبرامج السياسية وتتيح فرصة تشكيل المعارضة السياسية ودخولها في المنافسة الحرة حيث تشمل التعددية السياسية تشكيل المؤسسات السياسية من خلال تكوين الأحزاب السياسية.

والتعددية السياسية ضرورة أساسية لتطبيق الديمقراطية بشكل أسلم لأنها تعطي

==

أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 1987، ص466.

(1) د. رعد صالح الآلوسي: التعددية السياسية في عالم الجنوب، دار المجدلاوي، عمان، ط1، 2006، ص38. كذلك ينظر: د. برهان غليون: منهج دراسة مستقبل الديمقراطية في البلدان العربية، مجلة المستقبل العربي، ع/213، السنة/11، 1996، ص41-42. ود. وحيد عبدالمجيد: الديمقراطية في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، ع/138، السنة/8، 1990، ص83.

(2) د. محمد عابد الجابري: التعددية السياسية وأصولها وآفاق مستقبلها، مجموعة مؤلفين: التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، منتدى الفكر العربي، عمان، 1989، ص107

الحق للمواطنين بالإنتساب إلى الحزب أو تأييده الذي يرونه أصلح للحكم أو للمشاركة فيه [(1)]. والتعددية السياسية هي التي توفر الفرصة لبروز (المعارضة السياسية القانونية العلنية السلمية) [(*)]وجوهرها يفيد أن هناك جهة تمارس السلطة وتتخذ القرارات وتسن القوانين وهناك جهة أخرى تعارض سير عمل السلطة وإرادتها بهدف التأثير عليها لتغير مسارها أو إجبارها على الإصلاح وإتخاذ نوع آخر من السياسات. ومن هنا تتم عملية بناء الدولة والمجتمع على أساس مشاركة الكل بمختلف رؤاهم فضلا عن تسهيل عملية التداول السلمي للسلطة، لان هذه العملية تصبح أمراً صعبا دون إعتراف السلطة من خلال قوانينها بإحترام الحق في التعددية والحق في المعارضة وإحترام حقوقهم السياسية.

وبذلك طالما التطلع إلى التعددية والمعارضة بحد ذاتهما هي سمة ذاتية للإنسان فإن النظام السياسي الديمقراطي التعددي يحترم هذه الخاصية من خلال الإعتراف بالحق القانوني للأفراد في التعبير عن أرائهم والإعتراف بمشروعية تعدد القوى السياسية المختلفة هذا ما يساعد على تثقيف الأفراد بضرورة إحترام الرأي الآخر والتعايش معه.

10 - حكم الأغلبية وضمان حقوق الأقلية

(Majority Rule and Minority Rights Guarantee)

هو مبدأ ملازم للحكومة الديمقراطية والمجتمع الحر، فنظام حكم الأغلبية يتميز

(1) جاسم الحلفي: التيار الديمقراطي في العراق- الواقع والآفاق، مركز المعلومة للبحث والتطوير، العراق، 2013، ص41.

(*) للتفاصيل حول المعارضة ودورها وأنواعها وأساسها القانوني أنظر د. عصام سليمان: مصدر سابق، ص257-264. كذلك ينظر: د. طه عمر رشيد: الأساس القانوني لحق المعارضة السياسية – العراق نموذجا، دار سردم للطباعة والنشر، ط1، سليمانية، 2011.

بخاصيتين، أولها إتساع حق المواطنة وشموله الجماعات كافة وإكتساب ذلك الحق نسبة عالية من المواطنين، وثانيها أن يتضمن حق المواطنة فرصا للمواطن في تنحيه أعلى مسؤول تنفيذي في الحكومة من منصبه من خلال التصويت ضده في الإنتخابات [1]. بذلك تقوم الديمقراطية على نظام تستلم فيه الأغلبية الحكم كنتيجة لإنتخابات دورية حرة عامة والتداول السلمي للسلطة ولاتملك هذه الأغلبية أن تشرع ماتهوى من القوانين والتشريعات دون مراعاة حقوق الأقلية التي تعتبر محمية من كل تعسف أو طغيان تمارسه الأغلبية بموجب قواعد دستورية وقانونية واضحة وملزمة للجميع بما فيها السلطة الحاكمة التي تخضع بدورها للرقابة والمحاسبة القضائية والشعبية [2].

فإذا كان النظام الديمقراطي يفسح المجال لتقرير الشؤون العامة وفقا لإرادة أغلبية المشاركين فلابد أن يكون ذلك بشرط عدم إهدار حقوق الأقلية بل مراعاة حقوقها والإعتراف دستوريا لها بحرية كاملة في حق المعارضة، سواء معارضة برلمانية أو حزبية وبالتالي تقيد الأغلبية بقيود دستورية لمنع الإستبداد بالحكم، هذا مايبنى عليه التعايش السلمي بين الجميع وتحقيق الإستقرار المجتمعي.

الفرع الثاني

الآليات (Mechanisms)

هناك عدة آليات وهي وسائل من خلالها تجسد الديمقراطية وتكفل نجاحها وتكون حوافز لإدامتها وتطويرها لأنها تصبح عملية ممارساتية منظمة، أبرزها:

---

(1) د. علي خليفة الكواري: مصدر سابق، ص17.

(2) د. كامران الصالحي: الديمقراطية والمجتمع المدني، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، أربيل، ط2، 2002، ص25.

1- المشاركة السياسية (Participation Political):

هنا نطرح المشاركة السياسية كآلية لتحقيق الديمقراطية من خلال مشاركة مؤسساتية منظمة فعالة سواء دائمة مثل مراقبة السلطة والمشاركة في الأحزاب والجمعيات والمنظمات وجماعات الضغط أو مشاركة مؤقتة مثل الإنتخابات والإستفتاءات أو اللجوء إلى وسائل الضغط.

تمارس المشاركة السياسية من خلال قنوات يشارك المواطن سياسيا للتأثير على متخذي القرار السياسي من خلال مشاركة مؤسساتية كالمشاركة عن طريق التصويت في الإنتخابات أوالمشاركة عن طريق الإستفتاء الشعبي والإقتراح الشعبي أواللجوء إلى وسائل الضغط وهي (الإضراب، المظاهرات، العصيان المدني) كقنوات شرعية أو المشاركة عن طريق جماعات الضغط والأحزاب السياسية إلى جانب أليات الديمقراطية الإفتراضية أو مايسمى بالديمقراطية المعرفية من خلال مشاركة حية للمواطنين عن طريق وسائل تقنية وتسهيلات معلوماتية مستحدثة وغير مكلفة وفعالة [1].

وتعد الإنتخابات أكثر آليات المشاركة السياسية إنتشارا وهي وسيلة لصنع الخيارات السياسية من خلال التصويت وتوفر ممارسة واقعية لإختيار القادة وتقرير قضايا وطنية مطروحة، ولا تقتصر الإنتخابات فقط على إختيار قادة مقبولين من وجهة نظر المقترعين حسب بل كذلك وضعهم تحت طائلة المسؤولية، كما أن إخضاع القادة لسلطة القانون بإمتثالهم لدورية الإنتخابات يساهم في حل مشكلة التعاقب على السلطة بصورة رسمية، وتقدم الإنتخابات أيضا فرصة للأحزاب السياسية لإختيار

(1) للتفاصيل: فرانسيسكو خافير كاريللو: مدن المعرفة - المداخل والخبرات والرؤى، ت: خالد علي يوسف، سلسلة عالم المعرفة، ع/ 381، الكويت، 2011، ص26. كذلك ينظر: د. إبراهيم أبرش: علم الإجتماع السياسي، دار الشروق، الأردن، 1998، ص250-254.

إنجازاتهم وبرامجهم أمام المواطنين في سياق المنافسة السلمية للفوز بثقتهم [1]. فالإنتخابات هي آلية من آليات تطبيق المبادىء الرئيسية للديمقراطية وليست هدفا في حد ذاتها كما تعد الإنتخابات الديمقراطية شرطا ضروريا وليس شرطا كافيا لأنظمة الحكم الديمقراطية، فمجرد إجراء الإنتخابات لايعني أن النظام ديمقراطي بل لابد من توفير متطلبات الإنتخابات الديمقراطية التي هي بمثابة بنيان تلك الإنتخابات المتمثلة في الإطار الدستوري للنظام الديمقراطي [2].

أ . تنظيم عملية إتخاذ القرارات وعمل مؤسسات الحكم من خلال إسناد مبدأ حكم القانون وفصل السلطات.

ب. تمكين المواطنين من المشاركة في عملية صنع القرارات وحق القوى السياسية على التنافس على مقاعد الحكم من خلال الإستناد إلى مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات لتحقيق المصالح العامة دون فئة معينة فضلا عن مبدأ التداول السلمي للسلطة. وتستند الإنتخابات على معيارين أساسين هما:[3]

- معيار حرية الإنتخابات: ويتمثل في كون الإنتخابات التي تجري في ظل حكم القانون وتتسم بالتنافسية وتحترم الحقوق و الحريات السياسية.
- معيار النزاهة: ويستند على حق الإقتراع العام وتسجيل الناخبين بشفافية

---

(1) د. عبدالوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، دار المدى للثقافة والنشر، ط1، دمشق، 2003، ص 53.

(2) د. عبد الفتاح ماضي: مفهوم الإنتخابات الديمقراطية، في مجموعة مؤلفين: الإنتخابات الديمقراطية وواقع الإنتخابات في الأقطار العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2009، ص33-35.

(3) فرانسيس فوكوياما: النظام السياسي والإنحطاط السياسي، مصدرسابق، ص51-56.

وحياد من خلال الحياد السياسي للقائمين على الإنتخابات وقانون إنتخابي عادل وفعال وكذلك دورية الإنتخابات وسرية الإقتراع وحريته إلى جانب ضمان حق التنافس في الإشراف على سير الإنتخابات وشفافية عملية فرز الأصوات ونزاهة إعلانها.

وبطبيعة الحال ليست نسبة عدد المشاركين في الإنتخابات وحدها المقياس الأهم بل هو نوع المشاركة وقانون الإنتخابات وتنظيمه وشمولية إجراءات التسجيل والتصويت وقابلية وصولها إلى كافة المواطنين وإستقلالها عن سيطرة الحكومة والأحزاب وإبتعادها عن الخوف والترهيب والتشويه، إضافة إلى عدالة الإجراءات في تسجيل المرشحين والأحزاب و وصولهم العادل إلى وسائل الإعلام إلى جانب إستقلالية وحيادية الهيئات التي تلتزم بمعايير نزاهة الإنتخابات وهذا مايعزز ثقة المواطن بنتائج الإنتخابات التي تعكس في نهاية المطاف تفاعل المواطن وتعاطيه مع النتائج الإنتخابية.

2 - التداول السلمي للسلطة (Peaceful transfer of Power):

المقصود به تناوب الأحزاب السياسية على السلطة بطرق سلمية وبالتالي التعاقب الدوري للحكام على سدة الحكم وفق شروط دستورية وعبر إنتخابات حرة ونزيهة وقبول نتائجها في ظل ثقافة تعددية وقبول الآخر. حيث يمارس الحكام إختصاصاتهم الدستورية لفترات محددة سلفا لذلك لابد من إتاحة الفرصة للمنافسة بين الأحزاب والقوى السياسية لإعطاء المعارضة حقا في ممارسة السلطة إذا ما أقر ذلك من قبل المواطنين، مايؤدي إلى تنشيط الحياة السياسية وتطوير برامجها والحد من الإضطرابات السياسية وعدم الإنفراد بالسلطة وتمكين كل مواطن من المشاركة. لذلك تعرف الديمقراطية بأنها منهج إختيار متجدد لمتخذي القرار من خلال الإنتخابات الدورية يفسح المجال أمام القوى التي رشحها الفوز الإنتخابي لإدارة النظام الحكومي وهذا

الحق يقرره الشعب بالإرادة الحرة المعبر عنها بالإنتخابات [1].

ويعد التداول السلمي للسلطة أو التناوب عليها من قبل القوى الفاعلة على صعيد الحياة السياسية من أبرز آليات الممارسة الديمقراطية، ولن يكون للتعددية الحزبية أي مغزى حقيقي بغير إطار دستوري ينظم عملية إنتقال السلطة ويقرر الآلية التي يتم بمقتضاها هذا الإنتقال بين القوى السياسية العاملة على ساحة العمل السياسي [2]. وعليه تكمن القيمة المؤسسية لآلية تداول السلطة بين الأحزاب والتيارات السياسية في تنظيم هذه العملية للوصول إلى التعددية والحرية في العمل السياسي ثم إمكانية صعود المعارضة إلى مواقع الحكم. أي تداول السلطة يعني العمل من أجل توفير آليات التداول الشرعي والسلمي بلا إنقلابات أو تصفيات مما يعطي فرصة للقوى التي حصلت على الأغلبية للوصول إلى السلطة لتنفيذ برامجها التي إكتسبت التأييد والموافقة ما يساعد على تخلص مفسدة السلطة بسبب بقائها في ايدي جهة معينة ولمدة طويلة. والديمقراطية بشكلها الإجرائي تتطلب منظومة من المؤسسات التي تشكل القاعدة للعبة السياسية وتعمل وفق آليات معينة لممارسة الحكم بإعتبار أن ضمانة حقوق كل فرد تنبثق من إحترام القواعد والإجراءات القانونية المؤسساتية التي تمنع سوء إستخدام السلطة وتغليب سلطة القوانين على سلطة الأشخاص.

(1) د. عبد إلاله بلقزيز: نحن و النظام الديمقراطي، مجلة المستقبل العربي، ع/236، السنة الثانية، 1998، ص78.

(2) غسان سلامة: حالة التعددية السياسية في المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 1999، ص148.

الفرع الثالث

المؤسسات (Institution)

تعد الدولة الحديثة لاشخصانية أي علاقة المواطن بالحاكم لاتستند إلى روابط شخصية بل إلى وضعه القانوني بوصفه مواطنا وبالتالي تفكيك العلاقات التراتبية والإستناد على عقد قانوني وكل ذلك لايتم إلا من خلال مؤسسات الدولة. والمؤسسات هي "أنماط سلوكية ثابتة ومكررة وتبقى بعد إنتهاء حكم الزعماء الأفراد وتعد في الجوهر قواعد مستمرة تشكل السلوك البشري وتحده وتوجهه" [(1)]. وفي رأي هنتنغتون فإن المؤسسات "هي المجموعة المتشابكة والمعقدة من الأبنية وقوانين وضوابط وتوازنات تعمل وفق أحكام وأسس محددة لتنظيم وتقويم الأداء الوظيفي داخل المجتمع السياسي بشكل ثابت ومستقر نسبيا دون التأثر بتغير الجهاز العلوي للسلطة وتداولها". ويضيف إن المؤسساتية هي " العملية التي تكسب التنظيمات والإجراءات حتمية وثباتا " [(2)]. ويعد بناء المؤسسات والمأسسة عموما حجر زاوية لمجموعة الإجراءات الخاصة بالديمقراطية وهي إحدى آليات النظام السياسي في أداء وظائفه المتنوعة وأحد الركائز الأساسية لدمقرطته وإستجابة لمتطلبات الأفراد. ومن هذا ننطلق إلى الحديث عن أبرز المؤسسات التي من خلالها نشق الطريق نحو الديمقراطية وتنظيم المشاركة فيها.

---

(1) فرانسيس فوكوياما: النظام السياسي والإنحطاط السياسي، مصدر سابق، ص17-18.

(2) صموئيل هنتنغتون: النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، ت: سمية فلو عبود، دار الساقي، ط1، بيروت، 1993، ص21.

1 - الأحزاب السياسية (Political Parties):

يعرف (جيمس كوملان Coleman) الحزب السياسي "أنه تجمع له صفة التنظيم الرسمي ويعلن أن هدفه الوصول إلى الحكم والإحتفاظ به إما بمفرده أو بالإئتلاف أو بالتنافس الإنتخابي مع تنظيمات حزبية إخرى داخل دولة ذات سيادة فعلية أو محتملة" [1]. ويعتبر الحزب مؤسسة تلعب دوراً مهماً في المجتمعات الديمقراطية بإعتباره أحد التنظيمات الوسيطة بين الحاكم والمحكوم وتتوقف فاعلية الحزب على مجموعة الإعتبارات تتعلق ب: [2]

أ- توافر العناصر المؤسسية للحزب أي القدرة على الإستمرار ودرجة من التعقيد التنظيمي والوصول إلى الجماهير وبناء القاعدة الشعبية.

ب- قيام الحزب بتنمية قدراته.

ج- الأداء الوظيفي للأحزاب مثل التعبير عن المصالح وتجميع المصالح والإتصال السياسي والمشاركة.

د- المؤسسية و فاعلية الأحزاب مثل القدرة على التكيف والتنظيم والتماسك والتجانس والإستقلالية.

ويجب أن ينتهج الحزب مساراً ديمقراطياً في حياته الداخلية ويحترم حرية الرأي والرأي الأخر ويوفر مناخات الديمقراطية في حقوق أعضائه ويضمن ذلك في نظامه الداخلي [3]. أي أن يكون الحزب ديمقراطيا في بنائه التنظيمي وطريقة إتخاذ قراراته

(1) James Coleman and Rosberg, Political Parties and National Integration in Tropical Africa, Calefornia, University of California Press,1994,p2.

(2) د. بلقيس أحمد منصور: الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي، مكتبة المدبولي، ط1، القاهرة، 2004، ص67-68.

(3) موريس دوفرجيه: مدخل علم السياسة، المركز الثقافي العربي، دار البيضاء، 2009، ص130.

وتنفيذ سياساته وسلوكه السياسي إلى جانب أن يكون مفتوحاً لجميع من يؤمنون بنهجه. وللحزب السياسي وظائف مهمة تساهم في بناء النظام الديمقراطي:

أ - إيجاد بيئة للحياة السياسية والمساهمة في التعبئة والحشد حول برنامج سياسي محدد لتطبيق ذلك في حال وصوله إلى الحكم أو بالتأثير في قرارات الحكومة إن كان معارضا [1].

ب- يرى هنتنغتون إن النظم الحزبية القوية بإمكانها بناء إطار مؤسسي يمثل المصلحة العامة بدل المصلحة الذاتية إضافة إلى قدرتها في تنظيم عملية تعاقب القيادات من خلال آليات ديمقراطية دستورية وإستيعاب الفئات الجديدة في إطار النظام السياسي من ثم التقليل من إحتمالات بروز ظاهرة عدم الإستقرار السياسي و معالجة مشكلة العنف والتسلط [2].

ج- تعبئة المصالح الكامنة من خلال تنظيم الأفراد الذين يتقاسمون توجهات مشتركة والتعبير عن المصالح المتنوعة النشطة ونقلها من دائرة المطالب إلى دائرة السياسات والعمل لتنقية المصالح والمطالب التي تعبر عنها ومتابعة تنفيذ السياسات العامة ومراقبتها[3].

د- من الأدوار المهمة التي تقوم بها المؤسسة الحزبية هي المشاركة السياسية من خلال تنظيم العملية الإنتخابية كما تقدم للمواطن أداة وطريقة لتنظيم نفسه مع الآخرين

(1) جاسم الحلفي: مصدر سابق، ص40.

(2) نقلا عن: د. غازي فيصل: التنمية السياسية في العالم الثالث، دار الكتب للطباعة، بغداد، 1993، ص135.

(3) د. أماني قنديل: دور الأحزاب وجماعات المصالح في السياسات العامة، مجموعة مؤلفين: تحليل السياسات العامة –قضايا نظرية ومنهجية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1988، ص146.

لممارسة التأثير في السلطة الحاكمة.

هـ- تقوم الأحزاب السياسية بتأهيل المواطنين وخلق الثقافة السياسية المساهمة في تغيير نمط السلوك السياسي ويساهم الحزب في إعداد القيادات وتدريبها وإختيار من سيشغل المناصب العليا ويحدد السياسات العامة ويقرر أولوياتها.

و - تنجز الأحزاب السياسية دورا أساسياً في تقويم السلطة وكشف أخطائها وردها إلى الطريق الصائب كما تعمل من أجل تثقيف الشعب وتنويره بحقوقه وواجباته.

وعليه فإن هذه الوظائف للأحزاب السياسية في الأنظمة الديمقراطية تؤكد وجود حرية للأحزاب في تشكيل وتجنيد الأعضاء والتفاعل مع الجمهور والمشاركة في الحملات الإنتخابية فضلا عن فعالية النظام الحزبي في تشكيل الحكومات والمحافظة عليها في الحكم وحرية الأحزاب المعارضة في التنظيم ضمن الهيئة التشريعية و فعاليتها في المساهمة في مساءلة الحكومة وعدالة فعالية القواعد التي تحكم نظام الحزب في الهيئة التشريعية.

2 - مؤسسات المجتمع المدني (Institutions of Civil Society):

هي " مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الإحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع و الخلاف" [1].

---

(1) د. سعدالدين ابراهيم: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، في فالح عبدالجبار: الدولة والمجتمع المدني في العراق، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة، د. ت، ص5. كذلك ينظر: ثامر كامل محمد: المجتمع المدني والتنمية السياسية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبوظبي، ط، 2010، ص12-13.

وتعد مؤسسات المجتمع المدني أداة لتحويل الديمقراطية في جانبها النظري إلى نشاط مؤسسي مكرس في إطار البنية السياسية من خلال دعم المشاركة والنشاط السياسي للقوى الإجتماعية وصراعاتهم الهادفة للتأثير والإسهام في العملية السياسية، فإذا كانت المؤسسات الحكومية هي محور التنافس بين القوى السياسية، فإن مؤسسات المجتمع المدني هي القنوات التي يجري عبرها التنافس الأمر الذي يجعل وجودها بمثابة العمود الفقري لعملية صنع وإتخاذ القرارات السياسية والتعبير عن المصالح المتمايزة والمتنافسة وتمثيلها في أجواء ديمقراطية سليمة [1]. لذلك لابد من التكامل المؤسسي والتفاعل المتوازن بين مؤسسات النظام السياسي و مؤسسات المجتمع المدني في إطار الدولة لضمان مشاركة المجتمع في إختيار النظام السياسي وتحديد سياساته إلى جانب عملية التعبير عن المصالح وبلورتها وتقديمها إلى المؤسسات الحكومية وصنع قراراتها و تنفيذها في السياسات العامة.

وتساهم هذه المؤسسات عن طريق آليات عملها في إنجاح ممارسة الديمقراطية من خلال:

- الفردانية و التعامل مع الفرد كماهو في شخصه دون إنتمائاته على أساس القدرة والكفاءة.
- بناء عقد أجتماعي مؤسسي للتوازن بين مصالح القوى الإجتماعية وتوزيع السلطة بإتجاه توفير مشاركة متوازنة وفق مبادىء قانونية أي إقرار بحكم القانون لحماية الجميع.

(1) د. حسين علوان البيج: الديمقراطية وإشكالية التعاقب على السلطة، في مجموعة باحثين: المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، مصدر سابق، ص 158.

- إدارة سلمية للتنافس والصراع بين القوى المختلفة من خلال إدارة التعددية الإجتماعية والطبقية والمهنية في ظل مستوى عال من التخصص وتقسيم العمل.
- التأكيد على الإستقلال الذاتي من الحكومة وتوفير حيز مدني حر لجمع المواطنين ذوي المصالح المشتركة للتعبير عن آرائهم.
- نشر ثقافة روح العمل الجماعي والتسامح وقبول إختلاف الرأي والمعارضة إلى جانب ترسيخ الثقافة الشعبية لبناء مواطنة فعالة جريئة واعية بغض النظر عن الفوارق بهدف العيش المشترك.

وتتجسد علاقة المجتمع المدني بالديمقراطية في مجالات عديدة، فالديمقراطية تتطلب المشاركة المنظمة الواعية المستمرة إلى جانب توجيه المؤشرات الديمقراطية من القاعدة إلى القمة بدلاً من إقتصارها على خط واحد من الأعلى إلى الأسفل وهذه الحركة التصاعدية لا تتم إلا وهي مقترنة بمنظمات المجتمع المدني [1].

وبهذا الشكل هناك علاقة طردية بين مؤسسات المجتمع المدني والديمقراطية، كلما قويت المؤسسات المدنية في نشاطاتها وفاعليتها كلما كانت الديمقراطية أوسع وتعسف الدولة أزاء حقوق المواطنين أضعف. لذلك تعمل الدول الديكتاتورية لإضعاف دور تلك المؤسسات وجعلها عديمة الفاعلية من خلال الهيمنة عليها، وبالتالي فمن غير الممكن تصور الديمقراطيات بدون ركنها الأساسي المتمثل في هذه المؤسسات، وطالما المشاركة هي جوهر الديمقراطية فالمؤسسات المدنية هي أساس تنظيمها وفاعليتها.

3- الإعلام الحر(Free Media):

يقصد به تزويد المواطن بالمعلومات والأخبار والحقائق بشكل موضوعي وصادق

(1) د. عبدالوهاب حميد رشيد: مصدر سابق، ص87-88.

في ظل قواعد وأخلاقيات المهنة الإعلامية بهدف تكوين رأي عام سليم إزاء مسألة معينة خاصة أو عامة تهم الجمهور مع توفر مساحة عادلة للتعرف على مختلف التوجهات والعمل على أساسها[1]. وبإمكان وسائل الإتصال الجماهيرية أن تعزز عمليات بناء المؤسسات والتغيير الثقافي والسياسي عامة في المجتمع، فالمعلومات حول كيفية عمل المؤسسات أو الحكومة، تثير مناقشات، وتيسر القيام بعمل جماعي وتفتح إمكانية للتعبير أمام فئات مختلفة طلبا للتغير في المؤسسات والسلوك والقيم والمعايير، كما تستطيع وسائل الإتصال تحسين التعليم ويمكنها كشف الفساد ووضع حد لإنتشاره[2]. ويتطلب ذلك إستقلالية أدوات الإتصال وفاعليتها بحيث تعكس وجهات النظر المختلفة والمتنوعة في المجتمع، وهذا يعتمد على ملكية وسائل الإعلام،لأن إحتكار الحكومة لملكية هذه الوسائل يؤدي إلى ملكية الحكومة للمعلومات والتلاعب بها لصالح بقائها مايقلل من فاعلية الإعلام[3]. والى جانب ذلك لابد من إبعاد الصحفيين عن القوانين المقيدة والترهيب وحمايتهم من الحكومة.

بشكل عام إن وظائف الإعلام الحر يمكن تحديدها بالشكل الآتي:[4]

(1) للمزيد من التعاريف كذلك ينظر: د. عصام سليمان الموسى: المدخل إلى الإتصال الجماهيري، مكتبة الكتاني للنشر و التوزيع، ط5، الأردن، 2003، ص23. و د. بسيوني ابراهيم حمادة: دور الإتصال في صنع القرارات في الوطن العربي، سلسلة أطروحات الدكتوراه /21، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1993، ص15-17.

(2) د. عبدالغفار رشاد القصبي: التطور السياسي و التحول الديمقراطي، جامعة القاهرة، ط2، القاهرة، 2006، ص145.

(3) المصدر نفسه، ص145-146.

(4) للتفاصيل: د. محمد أحمد اسماعيل: مصدرسابق، ص991 ومابعدها. كذلك ينظر: فليب ريتو: سوسيولوجيا التواصل السياسي، دار الفارابي، 2008، ص177 وما بعدها.

أ - نقل وتقديم المعلومات الكاملة الصحيحة الشاملة الموضوعية عن الأحداث بهدف تكوين رأي وموقف لدى المواطن من جهة وكتعبير عن حق المواطن في الوصول إلى معلومات حقيقية من جهة أخرى.

ب- العمل من أجل إبراز إيجابيات المجتمع وسلبياته في مجالات الحياة المختلفة وفتح الحوارات بشأنها لإبراز نقاط القوة والضعف داخل المجتمع بالذات مايتعلق بواقع حياة المواطنين ومتطلباتهم.

ج- العمل كحلقة وصل بين الرأي العام وصانعي القرارات بما يخلق التفاعل بين قضايا الرأي العام وقرارات السلطة ليضمن إستجابتها لإهتمامات الرأي العام وبالتالي التغيير المجتمعي بطرق سلمية.

د- نشر الوعي الثقافي حول مشاركة الأفراد في ممارسة السلطة فضلا عن التنشئة الإجتماعية للأفراد حيث تكسبهم من القيم والسلوكيات ما يجعلهم مشاركين في صناعة القرار.

هـ- تشكل وسائل الإعلام مصدر معلومات لصناع القرارات مايساعد على تحقيق فهم أفضل لمشكلات المجتمع وتحسين أدائه السياسي والإداري والإختيار بين البدائل بشكل أصوب مايزيد من شرعية السلطة.

و - يضفي الأداء الديمقراطي للإعلام دوراً رقابيا وهو الأهم من بين الأدوار الأخرى عن طريق مراقبة السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية والكشف عن الأخطاء التي تعتري عمل مؤسسات هذه السلطات وحماية المواطنين من إستبدادهم، كما تؤدي إلى تصويب أدائهم وتشكيل الرأي العام للتعامل معها في حال تجاهل الحكومة لهذا الواقع. وهذا الدور هو الذي يفسر إعتبار الإعلام سلطة رابعة.

ز - تعد وسائل الإعلام من أبرز القنوات لممارسة حرية التعبير عن الرأي وحرية الفكر.

ع- في ظل ثورة الإتصال والمعرفة أصبح الإعلام أكثر فعالية وسرعة في التأثير بسبب إختزالها الزمان والمكان وإكتساب الأحداث بعداً عالمياً خاصة في قضايا حقوق الإنسان.

عموما إذا أخذنا الإعلام كمؤسسة وكنظام إتصالي يهدف إلى التعليم والتثقيف والتنوير، وكخدمة وكإتصال تزداد فعاليته وإستقلاليته ومصداقيته وجرءته وزادت ديمقراطية النظام السياسي لأن عبر هذه الوسائل تمكن الرأي العام من المشاركة في صنع القرارات وبناء الأولويات وتوصيلها إلى الحكومة إلى جانب كشف الفساد ووضع حد لإنتشارها. وعليه عجلة الديمقراطية تستمر في سيرها عندما يضغط الرأي العام المتأثر بالنظام الإعلامي الحر على صانعي القرار وإجبارهم على الإستجابة لهم.

الفرع الرابع

القيم (Values)

هي "منظومة الأفكار التي تحدد ماهو مهم ومحبذ ومرغوب في المجتمع. وهذه الأفكار المجردة أو القيم هي التي تضفى معنى محدداً وتعطي مؤشرات إرشادية لتوجيه تفاعل البشر مع عالم الإجتماعي" [1]. ونعرف القيم "بأنها نسق أو منظومة من الأحكام العقلية والإتجاهات المجتمعية تكتسب خلال التنشئة وتصبح هي محركة لسلوك الإنسان المرغوب أو غير المرغوب فيه ".

(1) أنطوني غدنز: علم الإجتماع، ت: المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، ط4، بيروت، 2005، ص82.

وتشكل القيم السمة الأساسية لأية ثقافة وعموميتها إلى جانب العادات والتقاليد والأنماط السلوكية التي تشكل خصوصيتها. والقيم هي التي تحدد سلوك الفرد (الأخلاق) وسلوك الجماعة (السياسة) والترابط بينهما. والقيم والنمط المشترك من التفكير والسلوك بين أفراد المجتمع هي التي تكون الثقافة الديمقراطية العامة التي هي عنصر جوهري لنجاح الديمقراطية المتميزة بتكامل أنماط قيمية ديمقراطية.

1 - المواطنة (Citizenship):

لعل من بين التعريفات الأكثر شمولا ذلك الذي يقدم مفهوم المواطنة على أنه يشير إلى ثلاثة جوانب رئيسية، يتضمن علاقة قانونية وهي علاقة الجنسية التي هي علاقة بين الفرد والدولة وبمقتضاها تسبغ الأخيرة جنسيتها على عدد من الأفراد وفق القوانين المنظمة، وفي الجانب الثاني يشير إلى علاقة سياسية تشمل مجموعة من الحقوق والحريات والواجبات ذات أبعاد إقتصادية وإجتماعية وسياسية. وتشمل الجانب الثالث علاقة معنوية عاطفية تربط بين الوطن والولاء لهويته من قبل الأفراد [1]. بذلك المواطنة هي علاقة بين الفرد والدولة وفق قوانين معينة تنظم حقوق و واجبات الطرفين إضافة إلى أنها في الوقت الحالي تتجاوز علاقة الجنسية والوطن إلى نطاق أشمل وهي علاقة إنسانية مرتبطة بالمواطنة العالمية أيضا.

تطرح الدراسات الحديثة حول مقومات المواطنة رؤية تتلخص في: [2]

أ- المواطنة تجسيد لنوع من الشعب يتكون من مواطنين يحترم كل فرد منهم الفرد الآخر ويتحلون بالتسامح إتجاه التنوع الذي يزخر به المجتمع.

---

(1) د. عماد عواد: المواطنة والأمن، تقديم د. بطرس بطرس غالي، د. م، ط1، 2009، ص26-27.

(2) نقلا عن د. علي خليفة الكواري: مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، مجموعة مؤلفين: المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2001، ص31.

ب- من أجل تجسيد المواطنة في الواقع، على القانون أن يتعامل ويعزز كل الذين يعدون بحكم الواقع أعضاء في المجتمع على قدم المساواة بصرف النظر عن إنتماءاتهم المختلفة. وعلى القانون أن يعزز كرامة الأفراد وإستقلالهم وأن يقدم الضمانات القانونية لمنع التعديات على الحقوق المدنية والسياسية، وعليه أيضا ضمان قيام الشروط الإجتماعية والإقتصادية لتحقيق الإنصاف كما على القانون أن يُمكن الأفراد من المشاركة الفاعلة في إتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم.

ويعد مبدأ المواطنة أحد القيم الأساسية للديمقراطية، حيث إن فكرة المواطنة كتحالف وتضامن بين أناس أحرار بكل ما تعنيه هذه الكلمة من معنى، أي بين أناس متساويين في القرار والدور والمكانة ومن رفض التمييز بينهم على مستوى درجة مواطنيتهم وأهليتهم العميقة لممارسة حقوقهم كمواطنين بصرف النظر عن درجة إيمانهم، وكذلك ممارسة التفكير وإتخاذ القرارات الفردية والجماعية سوف تولد السياسة بمفهومها الجديد [1].

وإن الإلتزام السياسي بمبدأ المواطنة في أي بلد يتمثل في التوافق المجتمعي على عقد إجتماعي يتم بمقتضاه إعتبار المواطنة وليس أي شيء سواه مصدر الحقوق ومناط الواجبات لكل الأفراد دون تمييز وثم تجسيد ذلك في دستور ديمقراطي، ومن هنا تتطلب المواطنة شرطين: [2]

أ - زوال وجود مظاهر حكم الفرد أو القلة وتحرير الدولة من تبعية الحكام والسيادة

(1) د. برهان غليون: نقد السياسة – الدولة و الدين، المركز الثقافي العربي، ط4، دار البيضاء، 2007، ص148.

(2) د. علي خليفة الكواري: مصدر سابق، ص38-39.

الشعبية وفق شرعية الدستور الديمقراطي من خلال ضمان مبادىء ومؤسسات وآليات الديمقراطية على أرض الواقع.

ب- إعتبار جميع سكان أرض الدولة مواطنين متساويين يتمتعون بحقوق وإلتزامات مدنية قانونية متساوية كما تتوفر لديهم ضمانات المشاركة وتولي المناصب العامة كذلك الحقوق الإقتصادية والإجتماعية.

وتبعاً لماذكرناه إن المواطنة هي من القيم الأكثر شمولية لممارسة الديمقراطية لأن تحقيقها تعني الولاء للوطن الذي يحمي الحقوق ويقدم ضمانات لها. تخرج المواطنة من إطار كونها مجرد توافق إجتماعي سياسي قانوني لتصبح المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات وقيمة إجتماعية أخلاقية وممارسة سلوكية يعبر أداؤها من قبل المواطنين عن نضج ثقافي ورقي حضاري وإدراك سياسي لفضيلة الإنصاف في معاملة المواطنين.

2 - الثقافة السياسية (Political culture):

هي نظام القيم والمعتقدات التي تعرف وتحدد سياق ومعنى للفعل السياسي. ويحدد روبرت دال العناصر المميزة للثقافة السياسية الديمقراطية بمايلي: [1]

أ - توجهات لحل المشاكل على أساس البراغماتية والعقلانية.

ب- توجهات نحو السلوك على أساس العمل الجماعي والتعاوني.

ج- توجهات نحو النظام السياسي على أساس الصدق وعمق الولاء والمشاركة.

د- التوجهات نحو الآخرين على أساس الثقة المتبادلة.

بدون شك للثقافة السياسية تأثير واضح على النظام والحياة السياسية وتساعد على تكوين قيم محددة للجماهير وتوجههم بإتجاه الإنخراط السياسي بعيدا عن اللامبالاة،

---

(1) Robert Dahl,Political Oppositions in westren Democracies,New Haven, 1966, pp352-355.

بذلك وعلى نمط الثقافة السياسية السائدة تتحدد علاقة النظام السياسي بـالقوى الإجتماعيـة ومؤسسـاتها وتنظيماتهـا المكرسـة في إطـار البنيـة السياسـية. ومـن هـذه الزاويـة فالمشـاركة السياسية هي قرينة نمط ثقافـة الإسـهام أو التعبـير عنهـا، أي لايمكـن أن يـنغمس الأفـراد في العمل السياسي والإقدام على المساهمة النشطة في الحياة السياسية إلا في ظل ثقافة سياسـية مشاركة منبثقة بقيم ديمقراطية مؤسساتية [1].

ولايمكن للديمقراطية أن تقوم دون ثقافة المشاركة السياسـية التـي يكـون فيهـا المـواطن على مستوى عال من الـوعي بـالأمور السياسـية ويقـوم بـدور فعـال فيهـا ويـؤثر في النظـام السياسي من خلال القنوات المأسسة للمشاركة، وعليه هذه الثقافة تجعـل الأفـراد يؤمنـون بالإقتـدار السـياسي وضرورة المسـاهمة السياسـية والتسـامح المتبـادل وتـوفر روح المبـادرة ولاشخصانية السلطة والشعور بالثقة السياسية [2].

وتتطلب عملية ترسيخ الديمقراطية ثقافة سياسية مشاركة ومتسامحة سياسيا وعدم إحتكار الحقيقة من قبل اي منطلق ديني أو آيديولوجي وقبول الآخر والتعـايش معـه. وتتمحور ثقافة المشاركة حول فكرة المواطنة بالإنتقال من النظرة إلى الأفراد والجماعات من موقع رعايا تـابعين إلى مـواطنين مشـاركين، أي أنَّ الأفـراد هنـا مواطنـون مشـاركون وفعالون يملكون درجة عالية من الوعي بـالأمور السياسـية لـذلك يـؤثرون بشـكل كبـير على النظـام السـياسي. لـذلك يقـول (روزنبـاوم Rosenbawm) " إن المـواطنين في ظـل

(1) د. أحمد شكر الصبيحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسـات الوحـدة العربيـة، سلسلة أطروحة دكتوراه/ 37، ط1، بيروت، 2000، ص80.

(2) د. كمال المنوفي: الثقافة السياسية و أزمة الديمقراطية في الوطن العـربي، مجموعـة مـؤلفين: الثقافـة والمثقفين في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربيـة، سلسـلة كتـب المسـتقبل العـربي، ع/10، بيروت، 1993، ص169.

ثقافة المشاركة هم موجهون لكل مدخلات ومخرجات النظام السياسي" [1]. إذن ثقافة المشاركة السياسية هي قدرة المواطنين على تطوير الوعي بعملية المدخلات في المجتمع أي تكون لدى الأفراد إتجاهات إدراكية وتقيمية إزاء النظام السياسي ومدخلاته ومخرجاته وهذه تدل على وجود مستوى عال من الوعي بالشؤون السياسية. علما أن ثقافة المشاركة هي النمط الفاعل والمؤثر من الثقافة السياسية التي تعطي الفرصة الحقيقية لتأسيس مؤسسات المجتمع المدني وتوفر مسافات حقيقية لنشاط هذه المؤسسات وكذلك الآليات اللازمة لممارسة دورها في العملية السياسية.

وبذلك لا يمكن بناء الديمقراطية بدون جماهير منظمة ومستوعبة للمفهوم الديمقراطي ومهيئة لتقبل القيم المقترن به، وأنها لاتقف عند حدود ضيقة من المصالح والتطلعات بل تمتد لتقيم كل مفردات المواطنة أي الإنتماء للوطن. ومثل هذه الجماهير الواعية المميزة بالحس الوطني وحدها القادرة على مد المجتمع المدني بالقيم الإنسانية الواعية بقيم المواطنة. وأن ثقافة الديمقراطية لا تقتصر على الأفراد فقط بل على النخبة السياسية أيضا. وعليه لايمكن بناء الديمقراطية دون إيمان النخبة السياسية بمجموعة من المعايير والمعتقدات التي تساهم في بناء الشرعية الديمقراطية، وإنها أفضل أشكال الحكم ويترجم ذلك إلى سلوك من خلال إحترام الحكومة ومؤسساتها والأحزاب السياسية بحقوق بعضهم البعض في التنافس سلمياً من أجل السلطة ويتجنبون العنف ويتبعون القوانين والدساتير ومعايير السلوك السياسي المتبادلة والمقبولة[2]. كما تقوم

(1) Walter A. Rosenbawm, Political Culture,Praeger Blishers. New York, 1975, pp4-7.

(2) غيورغ سورنسن: الديمقراطية والتحول الديمقراطي، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، ت: عفاف بطاينة، ط1، قطر، 2015، ص46.

الديمقراطية على التسامح والحياد القيمي فإن ذلك يعني قيامها على التعددية السياسية والفكرية وتجنب الإحتقان الإجتماعي والسياسي.

تلخيصا لما ذكرناه نؤكد عدم إمكانية تطبيق الديمقراطية دون ثقافة سياسية تعددية تقوم على المشاركة تؤمن بالحوار والنقد وتعايش المتناقضات والتسامح والحلول الوسطية على صعيد القاعدة الجماهيرية والنخبة السياسية.

أخيرا نختتم موضوع شروط نجاح الديمقراطية بالقول إن سلطة الديمقراطية المعاصرة هي اليوم ممارسة تجري وفق شرعية دستور ديمقراطي يرتكز على مبادئ عامة كما يقيم المؤسسات والآليات وتوفر الضمانات القانونية والرأي العام الواعي والمستنير الذي تعبر عنه المؤسسات المدنية والأحزاب السياسية والإعلام الحر، إلى جانب وجود أغلبية حاكمة وأقلية ذات ثقافة تعددية تقر بالحرية والمساواة والعدالة والتسامح والتضامن والمواطنة في ظل حكم القانون لنظام سياسي مستقل ومستقر مبني على أساس مشاركة مجتمعية والعمل لإدارة التنوع سلميا لتناوب السلطة وتداولها بشكل سلمي وذلك كله لرسم السياسات العامة التي تتكامل وظيفيا بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي والثقة بينهما لتوجيه سير الديمقراطية في طريق مستقيم لبناء مجتمع مستقر ومتواصل ومنسجم مع سرعة التطورات المعاصرة. ولابد أن أقول كباحثة إن ذلك لم يتحقق بعد بصورة مطلقة حتى في أكثر الديمقراطيات المعاصرة إستقراراً إرتباطا بالمشكلات والتعقيدات والصراعات السياسية والأقتصادية على مستوى الدول والعالم.

المبحث الثاني

ماهية الإنتقال إلى الديمقراطية

سميت فترة منتصف السبعينات(*) من القرن المنصرم ومابعدها بحقب الديمقراطية لا بل من الناحية السياسية أصبحت الديمقراطية والإنتقال إليها لغة العصر ويجب أن يجدها كل من يريد مواكبة العصر، بناء على ذلك شكلت قضية الإنتقال إلى الديمقراطية مبحثا رئيسا في علم السياسة، من جهة بسبب الإنعطاف الفكري الحاد في وعي النخب المثقفة بإتجاه هذا الموضوع في الجانب النظري، ومن جهة أخرى تعرض المشهد الدولي لموجه إنتقالات من الحكم السلطوي الذي يشكل ما أسماه صموئيل هنتنغتون بالموجة الثالثة(*) من السيرورة الديمقراطية وأدى إلى تعميم الديمقراطية وأصبحت هذه الموجة عالمية في مداها. وعليه سقطت ديكتاتوريات كانت قائمة منذ زمن طويل وحلت محلها أنظمة ديمقراطية، إضافة إلى ما واجهته هذه العملية من

(*) يرى لاري دايموند إن منتصف السبعينات هو نقطة التحول الديمقراطي عندما تمت الإطاحة بالحكم الديكتاتوري في البرتغال في 25/نيسان/1974، والذي دام حوالي 50 عاما. للتفاصيل لاري دايموند: روح الديمقراطية - الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، مصدر سابق، ص22.

(*) يقرهنتنغتون بثلاث موجات للتحول الديمقراطي إضافة إلى الموجات المضادة لهذه التحولات، الموجة الطويلة الأولى من التحول الديمقراطي 1823– 1926 الموجة المضادة لها 1922– 1942، الموجة القصيرة الثانية 1943– 1963 الموجة المضادة لها 1958– 1975 والموجة الثالثة إبتدأت عام 1974 في البرتغال وأمريكا اللاتينية ثم إكتسحت الدول الشيوعية. صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة - التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ت: عبد الوهاب علوب، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، ط1، بيروت، 1993، ص 74. وتم الإنتقال في أكثر من أربعين دولة بين عامي 1974-2005 ونتيجة لذلك قفز عدد الأنظمة الديمقراطية من أربعين إلى تسعة وثمانون دولة. كذلك ينظر: غيورغ سورنسن: مصدر سابق ص62ومابعدها.

الصدمات دون عبور طبيعي في الجانب التطبيقي حيث مع مرور الوقت ثمة سيرورة جامعة بين التقدم في بعض البلدان والإنتكاسات في بلدان أخرى كما لايعد العديد من البلدان التي شهدت عملية إنتقال قد حققت ديمقراطيات كاملة بل أنها في المراحل المبكرة من الإنتقال إليها [1]. كل ذلك وعلى مدى نحو ستة عقود ماضية أدى إلى ظهور العديد من الدراسات تناولت هذه القضية على مستويات مختلفة ودراستنا تقع ضمنها. وعلى هذا الغرار نتبنى في هذا المبحث شرح ماهية الإنتقال إلى الديمقراطية في المطلبين الآتيين: المطلب الأول: الإطار النظري لمفهوم الإنتقال إلى الديمقراطية. المطلب الثاني: آليات الإنتقال إلى الديمقراطية وأسبابها ومتطلبات نجاحها.

المطلب الأول

الإطار النظري لمفهوم الإنتقال إلى الديمقراطية

هنا سنلقي الضوء على معنى الإنتقال إلى الديمقراطية والمداخل النظرية لتفسير هذه العملية والمفاهيم المرادفة لها.

الفرع الأول

معنى الإنتقال إلى الديمقراطية

يشير لفظ الإنتقال إلى التحول من مرحلة إلى أخرى أو من حال إلى حال أو من فكر إلى آخر أو من نظام إلى أخر[2]. وكلمة الإنتقال تقابلها في اللغة الإنجليزية كلمة

(1) للتفاصيل: صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، المصدر السابق، ص69-74.

(2) إبراهيم مصطفى وأخرون: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط3، مصر، 2004. ص 61. كذلك ينظر: مجموعة من كبار اللغوين العرب: المعجم العربي الأساس، المنظمة العربية لتربية والثقافة والعلوم، د. ت.، ص 1222-1226.

(transition) التي تعني مرور أو تحول أو عبور من حالة معينة أو من مرحلة معينة أو مكان معين إلى مرحلة أخرى أو مكان آخر[1]. والإنتقال إلى في اللغة بمعناها العام يحيل إلى إنتقال شيء من وضع إلى أخر أي نقله نقلاً فإنتقل مع تحقيق تطور وتقدم بالنسبة للوضع السابق فيكون الوضع الجديد مغايراً للأول في صفاته و خصائصه [2]. ويعرف (هودسن Hudson) الإنتقال إلى الديمقراطية أنها العملية التي تصبح من خلالها ممارسة السلطة أقل تعسفا وأقل إستثناءً للآخرين [3]. كما يعرف الإنتقال إلى الديمقراطية بأنها عملية تطبيق القواعد الديمقراطية سواء في مؤسسات لم تطبق من قبل أو إمتداد هذه القواعد لتشمل أفراداً أو موضوعات لم تشملهم من قبل. إذن هي عمليات وإجراءات يتم إتخاذها للإنتقال من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي [4]. وبالإمكان القول أيضا إن الإنتقال من مرحلة معينة في بناء وتطور النظام الديمقراطي إلى مرحلة أرقى هو المقصود بالإنتقال الديمقراطي.

والإنتقال إلى الديمقراطية المقصود به هو " المرحلة الفاصلة بين نظام سياسي وآخر" ويتحدد معنى الإنتقال من جهة " بإنطلاق عملية إنحلال النظام التسلطي "، ويتحدد من جهة أخرى "بإقامة نوع من الديمقراطية أو عودة بعض أشكال الحكم

(1) Webstres New English Dicitionary , London- Newyourk, longman,1990, p548.

(2) أبن منظور: لسان العرب، دار المعارف، بيروت، ص 4529. كذلك ينظر: قاموس المعاني على الموقع الألكتروني التالي بتأريخ 20016/12/1. www.alaaany.com.

(3) Micheal. Hudson, Democratization and the Problem of Legitimacy in Middle East Politics, Middile East Studies Associstion Balletine , vol. 22. no 2 1983 , p157.

(4) Josef Richard, Democratizetion in Africa after 1989 , comparative and theoretical perspectives ,comparative politics, vol 29 , April 1997 , pp 370-371.

السلطوي أو نشوء بديل ثوري" [1]. ومن الجائز أيضا أن تنتج هذه التحولات نظاما هجينا أو تنحدر بالكامل نحو الفوضوية [2]. وكل ذلك يعتمد ويقترن بطبيعة التحولات ومدى تأثيرها في تحقيق الإستقرار في النظامين السياسي والإجتماعي.

وبالتالي إن عملية الإنتقال إلى الديمقراطية ليست بسيطة ولا سهلة ولا خطية أو أحادية الإتجاه بل خلاف ذلك تماما إنها صيرورة مركبة ومتشابكة ومتعرجة ومتداخلة الصعد، فهي تفترض التحول من الحال غير الديمقراطي أوما قبل الديمقراطي إلى ديمقراطية ضمن مسار تتفاعل فيه كل المكونات الأساسية للجماعة الوطنية و الإعتماد على قيادات تمتلك ما يلزم من الكفاءة والنزاهة والإلتزام والصدقية لتعبئة ماهو مشترك بين الإتجاهات والتيارات والقوى كافة لبلورة مرجعية ديمقراطية جامعة [3].

فمن بين ما يميز الإنتقال إلى الديمقراطية هو " أن قواعد اللعبة السياسية غير معينة وغير محددة بصورة دقيقة ومطلقة ليس بسبب أنها تظل في تدفق مستمر بل لأنها عادة موضوع إعتراض ". "والنشطاء الفاعلون يتصارعون لا لتلبية مصالحهم الأثنية و/أو مصالح أولئك الذين يزعمون تمثيلهم فحسب، بل من أجل تحديد القواعد والإجراءات التي ستحدد هوية الفائزين والخاسرين المحتملين في المستقبل تشكيلتها وبالفعل فإن هذه القواعد الناشئة كفيلة بأن تقرر إلى حد كبير أية موارد يمكن إنفاقها

(1) غيليرمو أودونيل وفليب س شميتر: الإنتقالات من الحكم السلطوي، معهد دراسات الاستراتيجية، بغداد، 2007، ص 21.

(2) Khagram Sanjeev, Demecracy and Democratization in Africa, Aplea pragmatic possibilism , Africa today , vol. 40. no. 4 , 1993 , pp60-61.

(3) د. محمد نور الدين أفاية: الديمقراطية المنقوصة، من ممكنات الخروج من التسلطية وعوائقه، منتدى المعارف، ط1، بيروت، 2013، ص91-92.

شرعياً في الحلبة السياسية ومن هم الفاعلون المسموح لهم بدخول هذه الحلبة"، " والمؤشر النموذجي لبدء الإنتقال هو عندما يبدأ الحكام السلطويون أياً كان السبب بتعديل قواعدهم الماضية بإتجاه تأمين المزيد من الضمانات لصالح حقوق الأفراد والجماعات" [1].

ويقصد (دانكورت روستو- Dankwort.Rusto) بمرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية الفاصل أو الفسحة بين نظام سياسي وآخر وسمته الأساسية اللايقين لأنه ربما يؤدي إلى الديمقراطية أو يؤدي إلى شكل آخر من الحكم السلطوي، فالإنتقال يتسم بمعايير بنيوية وسلوكية غير مؤهلة للتنبؤ بحصيلتها، الأمر الذي يؤدي إلى الشك وعدم الوضوح [2]. ويقول (غرايم جيل-Gill) مشيرا الي دراسة أودونيل وشميتر "إن العوامل البنيوية قد تساعد على رسم ملامح عملية الإنتقال لكن هنا أقل بروزاً مما عليه من الظروف الإعتيادية حيث توجد درجة عالية من غموض المواقف وعدم كفاية المعلومات وإلتباس الدوافع والمصالح وميوعة وحتى غموض الهويات السياسية كما مواهب وكفاءات الأفراد وقواعد اللعبة السياسية غير محددة وكل ذلك له تاثير في تقدير المحصلة" [3].

وإستنادا إلى هذه الرؤية العلمية يمكننا القول إن هذه العملية لا تتحقق بشكل سلس وإنما عبر صراعات تصل أحيانا إلى الصدام بين القوى الداعمة للتغيير والأخرى

---

(1) غيليرمو أودونيل وفليب شميتر، مصدر سابق، ص21 -22.

(2) Dankwart Rustow , Transition to Democracy ,Towrd a Dynamic model comparative politics ,jornal of democracy,vol12. no3 , April , 1970,P. 36-37.

(3) غرايم جيل: السيرورة الديمقراطية والمجتمع المدني، ت: شوكت يوسف، دار التكوين للتأليف والترجمة والنشر، دمشق، 2009، ص61.

الكابحة له. ويرى (كاروتيرزCarothers) أن الإفتراض الأتوماتيكي لدى ناشري الديمقراطية خلال سنوات ذروة الموجة الثالثة من أن كل بلد يتحرك بعيداً عن الديكتاتورية كان في الغالب إفتراضاً غير دقيق بل مضلل، فبعض تلك البلدان لم تدمقرط في الأصل ولم يأخذ بعضها الآخر إلا النزر اليسير من ملامح الديمقراطية، في حين هي لم تبدر غير إشارات بسيطة من الديمقراطية وبدون أن يكون لديها أيه أجندة للديمقراطية [1]. وبالتالي إن الإنتقال لايعني آلية ميكانيكية صوب الديمقراطية تفضي إليها تلقائيا.

وهنا نحاول أن نحدد أين الإنتقال إلى الديمقراطية من(الإنتقال الديمقراطي أو التحول إليه)[*] وماهي طبيعة الأنظمة السياسية التي تتشكل في هذه المرحلة؟

إن مفهوم الإنتقال الديمقراطي من الناحية النظرية يشير إلى مرحلة وسيطة تشهد في الغالب الأعم مراحل فرعية يتم خلالها تفكيك النظام التسلطي القديم وبناء نظام ديمقراطي جديد، أي إنها تمثل الإنسلاخ التام عن النظام التسلطي. والتحول نحو الديمقراطية لايقف عند التحولات الجزئية التي تنشيء أنظمة غير ديمقراطية بل إنتقالات حقيقية لبناء النموذج الديمقراطي شكلاً ومضموناً. وهذه المرحلة تكون مفتوحة على عدة مسارات لكل منها شروطه ومعطياته، حيث ممكن أن يكون المسار نحو ترسيخ الديمقراطية أو نحو العودة إلى النظام ماقبل الديمقراطي بأنواعه المختلفة أو تبلور صيغة جديدة من النظام السياسي.

---

(1) Thomas Carothers, The end of the Fiansition Paradigm, in Thomas Carothers Ed, Critical mission ,Essays on Democracy promotion , Washington DC Carngie Endowment for International Peace 2004 , pp 168 -176.

(*) هنا نستخدم الإنتقال الديمقراطي والتحول الديمقراطي في السياق ذاته.

إن الإنتقال الديمقراطي ينتشر على خط متصل يقع على أحد أطرافه النظام الديمقراطي، وعلى الطرف الآخر النظام غير الديمقراطي وتقع في الوسط أنظمة هجينة (Hybird Regims) تجمع صفات الطرفين وذلك في مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية. وعليه طالما إن الإنتقال الديمقراطي هو عملية مميزة بتعدد الأوجه والمراحل ومعقدة بتطبيقاتها وتتداخل في تشكيل مساراتها ونتائجها عوامل عديدة خارجية وداخلية إقتصادية إجتماعية ثقافية ترتبط بتحولات في الأبنية والأهداف والعمليات التي تؤثر على توزيع ممارسة السلطة [1]. فإن الإنتقال إلى الديمقراطية يشكل المراحل المبكرة من سيرورة الإنتقال الديمقراطي والتي تتسم بعدم التأكيد، كما تتضمن مخاطر الإرتداد مرة أخرى إلى النظام السلطوي جنبا الي جنب مع مؤسسات النظام الديمقراطي الجديد، قد تكون مصحوبة بمرحلة ترسيخ الديمقراطية أو العودة إلى نقطة البداية أو حتى الإنجراف نحو الحروب الأهلية والفوضى، وقد تستمر وقتا طويلا بهذه السمات دون التحول إلى مرحلة ترسيخ الديمقراطية.

إجمالا نقول إن الإنتقال إلى الديمقراطية هي المراحل الأولية للإنتقال الديمقراطي ويتم فيها زوال النظام القديم من خلال رموزه الأساسية بدرجة رئيسية وذلك يعني بناء مستويات أخرى للنظام الديمقراطي، التي تقع في منطقة سياسية رمادية (Gray political zone) أو منطقة ضبابية (Foggy zone) وهي أنظمة لا ديمقراطية خالصة ولا غير ديمقراطية خالصة بالمعنى الكلاسيكي بل إنها نظم هجينة قادرة على

(1) د. بلقيس أحمد منصور: مصدر سابق، ص28. كذلك ينظر: د. علي الدين هلال: الديمقراطية وهموم الإنسان العربي، في مجموعة باحثين، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1983، ص11.

الإستمرارية [1]. وتعددت أوصاف الديمقراطية الهجينة عند الباحثين، فيطرح (لاري دايموند) عدة مفاهيم بشأنها منها الديمقراطية المشوهة (Defective Democracy) ومن أشكالها الديمقراطية الإقصائية (Exclusive Democracy) والديمقراطية الخاضعة للسيطرة (Domain Democracy) والتسلطية الإنتخابية (Electoral Authoritariansim) أوالتسلطية التنافسية (Competitive Authoritariansim) [2]. ويطلق عليها (فريد زكريا) الديمقراطية غير الليبرالية (Non-liberal Democracy) و(غوردون مينزG.Means) يسميها شبه التسلطية (Semi Authoritariansim) أو تسلطية ناعمة (Soft Authoritariansim)[3]. أو يمكن أن نسميها ديمقراطية الواجهة أو ديمقراطية تسلطية بسبب غلبة الشكل على المضمون. وعليه فمثل هذه الأنظمة لم ترى إنتقالا حقيقيا بقدر ما هي تعديلات سطحية يبادر بها النظام بتبني مظاهر الديمقراطية دون جوهرها للتكيف في مواجهة الضغوط وإنعاش شرعيتها، أي تتسم هذه الأنظمة بالإنفتاح وفسح هامش نسبي من الحرية وتحرك المعارضة هذا مايجعلها في خطوات قريبة من تحقيق الإنتقال الديمقراطي من النظم التسلطية المطلقة[4].

وبناءا على ذلك فالأنظمة الهجينة هي نظم لاتعد غير ديمقراطية خالصة بالمعنى التقليدي للأنظمة المغلقة، ولاتكون في الوقت نفسه ديمقراطية خالصة وناضجة، بل

---

(1) Thomas Carothers ,The End of Transition Paradim, Jorurnal of Democracy, vol. 13، no. 1 ,2002, pp9-10.

(2) Larry Diamond, Election with out Democracy ,Thinking about Hybrid Regimes,vol. 13 , no. 2 , April 2002 , pp12-35.

(3) معتز بالله عبدالفتاح: الديمقراطية العربية بين محددات الداخل وضغوطات الخارج، مجلة المستقبل العربي، ع/326، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، أبريل/2006، ص17-18.

(4) Michael Mcfaul, Transition from Post Communism, Ibid، vol. 16, no. 3, july2005, p7.

تجمع وبدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة ملامح وعناصر النظامين معا. وهذه الأنظمة التي تتشكل في مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية باتت ظاهرة عالمية لذلك نرى على الرغم من أن حوالي مائة دولة شملتها الموجة الثالثة من الإنتقال الديمقراطي على مستوى العالم وبعد عقود على بدء هذه الموجة فإن أغلبية هذه الدول لم تقم فيها نظم ديمقراطية مستقرة راسخة بل أنظمة هجينة لذلك ممكن نسمي الإنتقال إلى الديمقراطية مرحلة الإنتقالة الأولى (First Transition) طالما (أودونيلO,Donnel) يستخدم الإنتقالة الثانية (Secand Transition) للتعبير عن عملية الترسيخ الديمقراطي بإعتباره نظاماً مؤسسياً ومستقراً يجسد بشكل حقيقي وفعال قيم الديمقراطية وعناصرها وآلياتها [(1)].

وفي دراسة لـ (ستيفن كينكKing) يرى أنًّ الإنتقال إلى الديمقراطية لن يتجاوز حدود التسلطية التي تدخل إصلاحات محدودة لاتعدو أن تكون تحسينات شكلية للديمقراطية وتجديد التسلطية وإنتقاله إلى نمط فرعي آخر للتسلطية. وهذا ما أقر به كل من (أودونيل وشميتر و وايتهيد) حيث فضلوا مصطلح الإنتقال من التسلطية بدل الإنتقال نحو الديمقراطية لأن المصطلح الأول يقبل عدة إحتمالات، فإذا كان أحد الإحتمالات هو ترسيخ الديمقراطية فإن بقية الإحتمالات تتراوح مابين بناء نظام هجين أو العودة إلى تسلطية جديدة وهذا ما شهدته المنطقة العربية منذ بداية تسعينات القرن الماضي[(2)]. والنظم الهجينة تنتشر عادة في الدول التي يصفها بيت الحرية في تقريرها

---

(1) Gullermo O'Donnell , DelegativeDemocracy, Journal of Democracy,vol. 5 ,no. 1 , january, 1994, p17.

(2) Stephn J. King, The New Athoritrianism in the Middle East and North Africa, Bloomington In Indiana University Press ,2009,p18-19. And: Saliba Sarsar, Quantifing Arab Democracy, Democracy in the Middle East ,Middle East,Quarterly, summer 2006,pp21-28.

السنوي عن الحرية في العالم على أنها دول حرة جزئيا مقارنة بمجموعتي الدول الحرة والدول غير الحرة وذلك إستنادا إلى مقياس بين مدى توفر الحقوق المدنية والحريات السياسية للمواطنين.(*)

وأخيرا نرى أن الإنتقال إلى الديمقراطية هي عملية مرحلية معينة ضمن عدة عمليات مرحلية تدريجية للإنتقال الديمقراطي، تتحول فيها المجتمعات من نظام ديكتاتوري إلى نظام لديه مؤشرات دالة على مبادئ وقيم ومؤسسات وأليات الديمقراطية من خلال إجراءات شتى ترتبط بطبيعة النخبة والأحزاب السياسية ونمط الثقافة السياسية والبنية المؤسساتية والوظيفية للسلطة السياسية، وتتميز هذه المرحلة بالتذبذب وعدم الإستقرار وتشمل الجانب الإجرائي أكثر من الجانب الثقافي وفي هذا السياق يمكن أن تتحول الديمقراطية إلى مجرد شعارات ودعوات وهمية في ظل نظام تسلطي تقليدي قديم أو جديد أو بالإمكان الإستمرار والتوجه نحو ترسيخ الديمقراطية وإنضاجها وتحقيق الإنتقال الديمقراطي.

(*) وفقا لتقرير عام 2016 لبيت الحرية قد بلغ عدد الدول الحرة 86 دولة من إجمالي 195 دولة شملها التقرير أي نسبة 44% فيما بلغ عدد الدول الحرة جزئيا 59 دولة أي 30% وعدد الدول غير حرة 50 دولة أي 26% وهو يعني أن نحو 30% من دول العالم تعيش في ظل أنظمة هجينة. على الموقع الألكتروني التالي بتأريخ 2016/11/28.

www.freedomhous.org\report\freedom world\2016 .

الفرع الثاني

المداخل أو المقاربات النظرية لتفسير الإنتقال إلى الديمقراطية(*)

حظيت قضية الإنتقال إلى الديمقراطية بأهتمام متزايد في الأدبيات السياسية والسوسيولوجية المعاصرة. وظهرت في حقبة عقدي الستينات والسبعينات من القرن الماضي حجج جديدة ومثيرة حول تعميم الديمقراطية وضرورة الإنتقال إليها، مما جعل هذه القضية تتمتع بالأولوية في البحث السياسي بهدف التوصل إلى تعميمات نظرية لتفسير عملية الإنتقال إلى الديمقراطية تتجاوز نموذجا واحدا يصلح لكل زمان ومكان. وهنا سنتناول تصنيف المداخل النظرية الشائعة لتفسير الإنتقال إلى الديمقراطية كالآتي:

1:المدخل التحديثي (Modernization Entrance)(**):

(*) تستند إلى نفس النظريات لتفسير الإنتقال الديمقراطي لأن المنظرين طرحوا هذه المقاربات لجميع أنواع الإنتقالات.

(**) التحديث هي عملية شاملة تستهدف زيادة فاعلية سيطرة المجتمع وتوجيهها إجتماعيا وسياسيا وإقتصاديا، أما التحديث السياسي هي عملية معقدة تهدف إلى تغيرات عميقة في الحياة السياسية من خلال تنمية قدرات مؤسسات الحكومة لزيادة فاعليتها ورفع مستوى أدائها حتى تتمكن من إنجاز الواجبات الملقاة على عاتقها لتؤدي إلى تفاعل مستمر بين الفاعل السياسي والجماهير وبالتالي جعل التحديث السياسي عملية إجتماعية مستمرة أيضا. وينطوي التحديث السياسي على عدة جوانب في مقدمتها الترشيد في إطار العقلانية أو ما يسمى بعقلنة السلطة ويتطلب إحلال سلطة سياسية علمانية وطنية موحدة محل السلطات التقليدية عن طريق إعادة النظر في المؤسسات التقليدية وطرق إشتغالها وإبدالها بسلطة موجهة هي السلطة السياسية الوظيفية التي تحتوي على درجة عالية من التخصص والتمايز الوظيفي ونمو وسائل الإتصال، ومن جوانب عقلنة السلطة السياسية أيضا أن يتم التقسيم على أساس معايير الكفاءة في المجالات الحكومية والسياسية ==

المنهج الذي يربط بين نجاح عملية الإنتقال إلى الديمقراطية الليبرالية ومستوى التحديث المتعلق بالتنمية الإقتصادية والإجتماعية وأبرز منظريه (ليبست Matin Lipset) الذي أقر أن الأمم الأكثر ثراءاً أقدر على إدامة الديمقراطية [1]. والقصد هنا ليس وجود الثروة بحد ذاتها ولكن التوظيف السليم للثروة يساعد على التوجه الديمقراطي والإنتقال إليه. لعل أهم ممثل لهذا المنهج هو (أدم سمث Adam Simth) بإعتباره أول من عبر عن هذا الإتجاه من خلال دعوته لليبرالية السياسية كشرط ضروري لفعالية أداء السوق وتحقيق الحرية الفردية والمنافسة والنمو الإقتصادي وأكد كل من (لوسيان باي) و(سدني فيربا) على أن التحديث السياسي يساعد على تحقيق الديمقراطية [2]. من خلال تحقيق عدد من الأهداف ومن أهمها ما يلي: [3]

==

وكذلك أن يكون الوصول إلى المناصب والقوة السياسية إستنادا إلى الكفاءة وليس عن طريق الوراثة أو أية أنماط تقليدية أخرى. وبذلك سيكون التحديث السياسي عملية متعددة الوجوه تتجاوز الأحزاب والإنتخابات والقادة السياسيين لتشمل عملية التحديث الإقتصادي والإجتماعي وايجاد بيئة نظامية جديدة قادرة على الإستجابة للتغيرات المجتمعية وبهذا تكون العلاقة بين التحديث السياسي والتنمية السياسية متقاربة جداً. . د. ثناء فؤاد عبد الله: أليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 2004، ص 213 – 209. كذلك ينظر: د. إحسان عبدالهادي: قراءة في مفهوم التحديث والتنمية السياسية، سلسلة التوعية/39، أكاديمية التوعية وتأهيل الكوادر، السليمانية، 2011، ص5-6.

(1) Seymoure Martin Lipset, Political Man, The Social Bases of Politics expanded ed. Baltimore Mojohns HopkinsUniversity Press 1950,pp22-37.

(2) Lucian W. Pye and Sidny Verba,Political Culture and Political Devlopment, Princeton, NJ; Princeton University Press,1965,pp50-70.

(3) نقلا عن: د. ثناء فؤاد عبد الله: المصدر السابق، ص 210.

أ - تعزيز سلطة الدولة المركزية من جهة وإضعاف نفوذ مصادر السلطات التقليدية من جهة ثانية.

ب- دعم الصلاحيات التخصصية في المؤسسات السياسية لسهولة تحديد المهام والأدوار والوظائف.

ج- زيادة نطاق المشاركة الشعبية في إطار عملية التنسيق والإتصال بين المواطنين والنظام السياسي.

ويعد كتاب لبروفيسور (ليبست) تحت عنوان الرجل السياسي (Political Man) هو الأهم والأشهر حول هذا المنهج الذي إستدل عليه من خلال قيامه بمقارنة بين دول ديمقراطية مستقرة وديمقراطية غير مستقرة ودول ديكتاتورية مستقرة وغير مستقرة على أساس الثروة ودرجة التصنيع والتحضر ومستوى التعليم كمؤشرات للتنمية الإقتصادية والإجتماعية، وأقر أن البلدان الأكثر ديمقراطية هي التي تتمتع بمستويات أعلى من التنمية ماجعله يؤكد على العلاقة بين الديمقراطية والتنمية الإقتصادية وإنعكاساتها الإجتماعية على متغيرات كالتعليم والمشاركة السياسية وتقاطع المصالح التي تقضي إلى تنمية الترابط الإجتماعي وحيوية المجتمع المدني [1].

وبدوره ساعد هذا المدخل على بروز دراسات عدة في هذا الإتجاه مثل دراسة (ليرنر Daniel lerner) التي أكدت على أربعة مؤشرات للتنمية تشمل درجة التحضر والتعليم والدخل والتطور الإتصالي المحددة لنسبة المشاركة السياسية، وإضافة إلى ذلك ذهب (صموئيل هنتنغتون) و(جوان نلسون J.Nelson)، إلى القول بوجود علاقة

(1) Seymour. Martin Lipset ,op. cit , pp 63 - 80

سببية تربط بين التحديث والتطور الإقتصادي وبين المشاركة السياسية [1].

وتحاول المقاربة التحديثية التأكيد على أن نمو الهوية الوطنية المشتركة في ظل دولة المؤسسات يؤدي إلى قبول شرعيتها في ممارسة السلطة وإتخاذ القرارات الحاسمة وتطبيق القانون، وأن ثقافة القبول بالشرعية السياسية مع بروز مؤشرات تدل على زيادة الدخل والحراك الاجتماعي وإستخدام أدوات الإتصال والنقل الحديثة وغيرها من شأنه المساعدة على ولادة الديمقراطية وتعزيزها على الرغم من تطبيق هذه المعايير على تجارب مختلفة [2].

ورغم إقرار الكثيرين بهذا المدخل والربط بين الديمقراطية والتنمية الإقتصادية وإنعكاساتها الإجتماعية فإننا نرى أنها لا تنطبق على جميع التجارب فالسعودية ودول الخليج رغم وجود مؤشرات هذا المنهج لم تحقق الديمقراطية بل كانت من أكثر المعارضين لها. ومهما يكن فقد باتت العناصر التي تضمنها المنهج التحديثي يمكن أن يكون عاملاً مساعداً في إقامة الديمقراطية وإستقرارها وإستدامتها دون أن تكون

(1) نقلاً عن السيد عبد الحليم الزيات: التنمية السياسية، دراسة في علم الإجتماع السياسي، ج1، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2002، ص124. كذلك ينظر: جلال عبد الله معوض: العلاقة بين الديمقراطية والتنمية في أسيا، مركز دراسات الأسياوية، جامعة القاهرة، 1997، ص 9-10.

(2) د. يوسف الشويري: الشورى والليبرالية والديمقراطية في الوطن العربي، في مداخل الإنتقال إلى الديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, 2005، ص54-55. كذلك ينظر: رضوان زيادة: الديمقراطية التوافقية كمرحلة أولية من عملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، ع/ 334، ك1/ 2006، ص84-86. ومحمد زاهي بشير المغيربي قراءات في السياسة المقارنة- قضايا منهاجية ومداخل نظرية، منشورات جامعة قاريونس، ط2، بنغازي، 1998، ص280-284.

النتيجة الحتمية لها وفي أغلب الأحوال تكون الثروة سبباً للتعسف بالسلطة والتفرد بها وهذا مانراه كواقع في بلداننا.[*]

2 - المدخل البنيوي (Structural Entrance):

يؤكد أصحاب هذا المدخل على التغيير في بنى القوة والسلطة داخل المجتمع التي تخلق القيود والفرص المؤثرة على إختيارات النخبة كعامل محدد لعملية الإنتقال إلى الديمقراطية [1]. بشكل عام ينطلق البنيويون من مقاربة مفادها دراسة العلاقة والتفاعل بين ملاك الأرض الكبار والفلاحين والبرجوازية من جهة والدولة من جهة ثانية وكيفية تبدل هذه العلاقة إستجابة لديناميكية التطور الإقتصادي الحديث في المجتمع، كما يركزون على التشكيلات الطبقية والبنى الإجتماعية والتطور التأريخي في إطار علاقات القوى العالمية وتوازناتها، كما يحللون على نحو خاص العلاقات الداخلية المتبادلة بين البنى الإجتماعية وسلطة الدولة وبروز علاقات الإنتاج الرأسمالية، وعليه الديمقراطية في هذا الطرح هي نتاج التوازن بين مختلف القوى الإجتماعية المتصارعة

(*) في البلدان النامية التحديث مس بعض الجوانب المادية والإقتصادية والخدمية مرتبطة بتوجهات النخبة السياسية ولم يتناول البنى السياسية والإجتماعية والثقافية لتبقى هذه البنى متكلسة تعيد إنتاج نفسها بإستمرار، وحصيلة ذلك التحديث مشوهة من خلال التعايش بين نظام إجتماعي عشائري، وبين نمط اقتصادي إستهلاكي، وبقاء مجتمع عصبويا لتظل السياسة محكومة بثقافة الراعي والرعية وبالتالي بقاء العصبيات التقليدية المتمثلة بالطائفة والعشيرة. . . . دون مظاهر للتحديث الإجتماعي (مؤسسات التمثيل، النقابات، الأحزاب) حتى وإن وجدت تكون تحت تصرف تلك العصبيات وبروز الأحزاب الطائفية والدينية المتطرفة والرافضة لكل قيم العصر خير دليل على ذلك. للتفاصيل د. إحسان عبد الهادي: مصدر سابق، ص7-13.

(1) Sang Mook Lee , Democratic Transition and the Consolidation of Democracy in South Korea – Taiwan, journal of democracy , vol. 103 , no. 1 , july 2007 , pp 108-109.

التي تسعى وفقا لمصالحها الإقتصادية وإستجابة لمحددات بنيوية إلى رسم إستراتيجية تتيح لها إكتساب السلطة وهي تنسجم خصوصا مع صعود الطبقة الوسطى وتمكنها من فرض منطقها ووجودها السياسي[1]. وتفسير عمليات الإنتقال إلى الديمقراطية وفقا لمفهوم بنية القوة والسلطة المتغيرة وليس بفعل النخب السياسية على إعتبار أن المسار التأريخي لكل بلد نحو الديمقراطية يتشكل أساسا بالبنى المتغيرة للطبقة والدولة والقوى الدولية المتأثرة بنمط التنمية الرأسمالية وأن خيارات النخب السياسية أو مبادراتها في هذا المجال لا يمكن تفسيرها الا من خلال القيود والفرص المحيطة بها [2].

ويمثل كتاب (بارنجتون مورBarrington Moore) المعنون (الأصول الإجتماعية للديكتاتورية والديمقراطية) والصادر في سنة 1966 الدراسة الكلاسيكية لهذا المنهج وقد حاولت تفسير إختلاف المسار السياسي الذي أخذته فرنسا وانجلترا والولايات المتحدة (مسار الديمقراطية الليبرالية) وإيطاليا واليابان (مسار الفاشية) وألمانيا (مسار النازية) وروسيا والصين (مسار الشيوعية)، وتوصل (مور) إلى أن مسار الديمقراطية كان نتيجة نمط مشترك من العلاقات المتفاعلة لأربع بنى متغيرة للقوة والسلطة وتتمثل ثلاث منها طبقات إجتماعية، هي الفلاحون ملاك الأراضي أو الأرستقراطية والبرجوازية الحضرية، أما البنية الرابعة فتمثل الدولة [3].

(1) يوسف الشويري: مصدر سابق، ص 55.

(2) د. محمد زاهي بشير المغيربي: الديمقراطية والاصلاح السياسي، منتدى الحوارات على الموقع الألكتروني الآتي بتأريخ 2016/2/20. . www.hewarat.com

(3) بارينجتون مور: الأصول الإجتماعية للديكتاتورية والديمقراطية، ت: أحمد محمود، المنظمة العربية للترجمة بدعم من مؤسسة عبدالحميد شومان، الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2008، ص473 ومابعدها.

وضمن هذا النسق تلخص دراسة (روشماير Dietrich Rueshemyer) المعتمدة على التحليل والتفسير البنيويين في كتاب بعنوان (التطور الرأسمالي والديمقراطية) عام 1992، على تلافي النقص في تحليل (مور) الذي لم يراع دور العلاقات والتفاعلات الدولية وعبر الوطنية بما في ذلك الحرب كما لم يلق إهتماما كبيراً لتأثيرات نمو الطبقة العاملة في تحليلاتهم. وكانوا يرون أن تحول المجتمع نحو الديمقراطية من عدمه يتحدد جوهريا بالتوازن بين القوى الطبقية، وإن مقاومة عملية الديمقراطية أو الدفع بها إلى الأمام يكون بحسب ديناميات متغيرة للقوة الطبقية التي تتميز فيما بينها على أساس مصالحها وتوجهاتها المختلفة فالصراع بين الطبقات المهيمنة والخاضعة حول حقها في الحكم هو العامل المحدد بالنسبة للديمقراطية. وفي ضوء ذلك يحدد الكتاب المذكور ثلاث نقاط هي بمثابة إتجاهات قوة تؤطر العلاقة المتبادلة فيما بينها الطريق إلى الحكم الديمقراطي أو غير الديمقراطي وهي ميزان القوى الطبقية وقوة إستقلالية الدولة ثم صورة القوة المتخطية للحدود القومية [1]. وفي هذا الإطار أيضاً يشدد (لي Mook Lee) على أهمية المؤسسات السياسية التي لم تلق الإهتمام الوافي من قبل الدارسين لعملية الدمقرطة من قوانين إنتخابية وقواعد دستورية ونظم حزبية، ويقر بأن الطبيعة المؤسسية القائمة إضافة إلى القوى البنيوية الإجتماعية الإقتصادية لها تأثير مهم في قدرات وسلوك الفاعلين السياسيين وعلى هذا الأساس يفضل (لي) في دراسته الإعتماد على المقاربة التكاملية التي تأخذ بمختلف المتغيرات [2]. وأكد فوكوياما أن بنية وشكل القوة والسلطة عامل جوهري في قيام الديمقراطية، ففرص ذلك تزداد حينما لا تكون الدولة قوية جداً ولا ضعيفة جداً في مواجهة القوى الطبقية في المجتمع ويرون أيضاً إن

---

(1) غرايم جيل: مصدر سابق، ص140.

(2) Sang Mook Lee, op. cit. p109.

التنمية الرأسمالية أدت تأريخيا إلى تعزيز دور المجتمع المدني والأحزاب السياسية كقوة موازنة لقوة الدولة [1].

وإجمالاً يمكن القول إنَ هذا المنهج يحدد السيرورة التأريخية للديمقراطية وفق البنى المتغيرة للقوة الطبقية والدولة والقوى الدولية غير القومية المتأثرة بالتنمية الرأسمالية وليس مبادرات وخيارات النخب الخاضعة في حد ذاتها للقيود والفرص البنيوية، كما لم يركز هذا المنهج على المتغيرات الثقافية والبنى المجتمعية المؤثرة على القوة والسلطة الدافعة لعملية الإنتقال إلى الديمقراطية.

3- المدخل الإنتقالي (Transition Entrance):

يذهب أصحاب هذا المنهج بخلاف المنهجين السابقين إلى تفسير عملية الإنتقال إلى الديمقراطية من خلال دور النخب السياسية وإبراز التمايز بين المسارات الأولى للإنتقال الديمقراطي وكيفية تعزيزها أي دراسة آليات الإنتقال نحو الديمقراطية الليبرالية عوض العوامل أو الشروط التي تمهد الطريق أمام نشوئها. كما تركز على فئات متشددة داخل النخبة مقابل فئات أخرى معتدلة وعلى كيفية التفاعل والتنافس والصراع في الفضاء السياسي، ثم كيف إنَ تعاون المعارضة الديمقراطية مع المعتدلين في السلطة يكسبها موطئ قدم داخلها، أي تشدد هذه المدرسة على الفعل البشري وكيفية إتخاذ القرارات والتعامل مع الخيارات المتاحة وأهمية نشوء ثقافة سياسية منفتحة ومؤمنة بضرورة الإحتكام للقانون والإيمان بالتداول السلمي والحفاظ على الوحدة الوطنية [2].

(1) Francis Fukuyama,The Primacy of Culture, Journal of Democracy , vol. 6. no1 , jannuary 1995 , pp7-10.

(2) يوسف الشويري: مصدر سابق، ص 56.

وقد تمت صياغة المعالم الأساسية لهذا المنهج من قبل (دانكورت روستو) في مقالته الإنتقال إلى الديمقراطية(Transition to Dmocracy) عام1970 وحاول من خلالها تقديم رؤية بديلة لطرح (ليبست) وإنشغاله بطرح الشروط الإقتصادية والإجتماعية والنفسية والإجرائية لترسيخ الديمقراطية بصفتها موجودة أصلاً. لذلك يرى (روستو) ضرورة طرح آليات تمهد الطريق لنشوء الديمقراطية وذلك من خلال التحليل التأريخي المقارن لتركيا والسويد ويحدد أربعة أطوار أساسية على كل دولة تسعى للإنتقال إلى الديمقراطية إتباع هذه الأطوار كما يلي [1]:

أ. **الطور الأول**: هو الطور التحضيري أو طور الوحدة الوطنية (National unity phase): وهو مايمثل (لروستو) الشرط الأساس أو القاعدي (Background condition)، أي تكوين إتفاق وطني على بناء نظام سياسي ديمقراطي، أي إتفاق غالبية المواطنين على نشوء هوية سياسية مشتركة لأن الديمقراطية بحاجة إلى حدود ثابتة ومواطنة مستمرة.

ب. **الطور الثاني**: طور الصراع السياسي أو مرحلة (الإعدادية)(Preparatory phase) يتميز بصراع سياسي جديد غير حاسم بين جماعات متنازعة داخل الكيان السياسي ما ينجم عنه إستقطاب في الحياة السياسية. وهنا الديمقراطية تولد من رحم الصراع ولا تكون نتاجا لتطور سلمي. والصراع قد ينتهي إلى إنهاء الصراع السياسي لصالح جماعة معينة، أو ينتهي بحدوث توازن إجتماعي جديد وهذا أفضل الإحتمالات.

ج. **الطور الثالث:** طور القرار(Decision phase) يتميز بموافقة قادة القوى

(1) Dankwart Rustow , op,cit. pp 34-37.

والجماعات على أن الإختلاف والتنوع في وجهات النظر قائم وسيبقى لذا يسعون لمأسسة العملية الديمقراطية لتأطير وتحديد التنوع القائم في الرؤى والمواقف. يعد هذا الطور اللحظة التأريخية التي يبدأ فيها الإنتقال إلى الديمقراطية لأن أطراف الصراع السياسي غير المحسوم تصل إلى حلول وسطية تبنى عليه قواعد اللعبة الديمقراطية التي تتيح حق المشاركة في المجتمع السياسي.

د. **الطور الرابع**: طور التعود (Habitution): في هذه المرحلة تأتي عملية الإنتقال من خلال تعود الأطراف المختلفة على قواعد الديمقراطية والتكيف معها بصورة تدريجية إلى أن تصبح مع الوقت عرفاً إجتماعياً راسخاً مع تواتر أجيال جديدة من النخب السياسية.

ولأهمية هذه المقاربة قام العديد من الباحثين بتطويرها أمثال أودونيل (G.O'Donnele) و(شين Y.Chain) و(لينزJ.Linz) وركزو على المرحلة الإنتقالية التي يبدأ فيها النظام التسلطى بالإنفتاح وتخفيف القيود على بعض الحريات المدنية والسياسية والتي تقود بالضرورة إلى ترسيخ الديمقراطية مع إحتمال الرجوع إلى نقطة البداية، لكن حددت الإنفراج السياسي الذي يسمح بإنخراط القوى المعارضة في العمل على تغيير النظام ويتوقف نجاح ذلك على طبيعة التفاعلات التي تحدث بين طرفي الصراع بين المعتدلين والمتشددين من القوى الفاعلة دون إغفال أن المعارضين أقرب إلى التحقيق في حال تحالف معتدلين من المعارضة مع معتدلي السلطة إذ ينتج عنه الحوار العريض الذي يؤدي إلى إنتقال مدروس نحو توازن جديد للقوى الحزبية والسياسية خاصة مع حسن إستغلال فرصة التوجه العالمي المساند للنظام الديمقراطي ورغبة أغلبية المواطنين في عدم عودة النظام التسلطي من جديد أو سقوط

النظام تحت مطرقة الضغط الإجتماعي المتصاعد وعدم وجود قنوات صالحة لإستيعاب هذا الصراع[1].

إن هذا المدخل يركز على دور النخب السياسية وهنا نواجه إشكالية تتعلق بطبيعة النخب السياسية كما هو الحال في بلد مثل العراق فهي غير مؤهلة كما دلت الوقائع لإنجاز مهمات الإنتقال ولايمكن التعول عليها حتى إلى درجة نشك بوجود نخب بالمفهوم العلمي للكلمة.

نستنتج من كل ما طرحنا من المناهج المختلفة والمتنوعة والمتعددة وأحيانا المتناقضة وما تحويه من رؤى وأفكار تعبر عن التعقيد الشامل في عملية الإنتقال، ذلك التعقيد الناتج عن الإشكاليات الإجتماعية السياسية والإقتصادية والثقافية التي تتشابك في ظل موازين قوى متناقضة وتأثيرات خارجية مؤثرة وكل ذلك يجعل من الإنتقال عملية ليست سلسة ولا تسير بخط مستقيم. وعليه لا يمكن النظر إلى تلك المناهج نظرة أحادية الجانب بل لابد الإقرار بأن كل المناهج تساهم بشكل أو آخر في عملية تحديد مسار عملية الإنتقال إلى الديمقراطية مع تركيز على عامل النخبة التي هي أكثر تأثيرا وتوجيها لنجاح عملية الإنتقال في حال توفرها.

الفرع الثالث

الإنتقال إلى الديمقراطية والمفاهيم المرادفة لها

نتحدث هنا عن بعض المفاهيم التي تختلف من حيث اللفظ عن الإنتقال إلى الديمقراطية لكن هناك تشابه وخلط واضح فيما بينها يصل إلى ترادفهما من حيث المضمون والمعنى.

(1) نقلا عن: يوسف الشويري: مصدر سابق، ص58. كذلك ينظر: د. محمد زاهي بشير المغيربي: الديمقراطية والإصلاح، مصدر سابق، ص7.

أ - التحول الديمقراطي:

هـي عمليـة تدريجيـة تتحـول إليهـا المجتمعـات إلى الديمقراطيـة مـن خـلال عمليـات وإجراءات ترتبط بالجانب الثقافي والمؤسساتي، ويؤدي إلى المـرور مـن مرحلـة إلى أخـرى عـبر أسلوب جديد في إدارة الأمور. ويرى (هنتنغتون) "أن موجة التحـول الـديمقراطي عبـارة عـن مجموعة حركات الإنتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الـديمقراطي يحـدث في فـترة زمنية محددة وتفوق في عددها حركات الإنتقال في الإتجاه المضاد خلال نفس الفترة الزمنيـة [1]. وأيضا يقصد بالتحول الديمقراطي تراجع الحكم السـلطوي بكافـة أشـكاله وألوانـه لتحـل محله نظام آخر في الحكـم تعتمـد عـلى الإختيـار الشـعبي الحقيقـي والمؤسسـات السياسـية المتمتعة بالشرعية وعلى الإنتخابات الحرة النزيهة كوسيلة لتداول السلطة [2]. أي أن التحـول الديمقراطي يتطلب إزالة كل الجوانب غير المرغوب فيها داخل النظام السـلطوي وذلـك بـأن يتم تفكيك مرتكزاته الشمولية مـن خـلال وضـع برنـامج فكـري تكـون فيـه قنـوات التغيـير مفتوحة أمام القوى السياسية للمشاركة في العملية السياسية دون تهميش لأي طرف سياسي، وفق تبادل الأدوار بين السلطة و المعارضة وهـذا مـا سـيؤدي إلى أن يشـهد النظـام السـياسي الديمقراطي الجديد تغيرات سياسية تقود إلى تحقيق الإستقرار السياسي.

وتتطلب عملية التحول الديمقراطي مواكبة دقيقة لمراحل الإنتقال، وبالتالي عبـور مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية تجنبا لأية إنتكاسة قد تـأتي عـلى التحـول وتسـبب في عرقلة تمنع إكتمال التحول الديمقراطي، وعليه إن عملية التحـول الـديمقراطي عبـارة

(1) صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص73.

(2) محمد سيد سليم والسيد صدقي عابدين: التحولات الديمقراطية في آسـيا، مركـز دراسـات الآسـيوية، كلية الإقتصاد و العلوم السياسية بجامعة القاهرة، القاهرة، 1999، ص40.

عن المراحل النهائية والمكتملة لعملية الإنتقال وتنفصل تماما عن المرحلة السابقة وتكتمل فيها تأسيس النظام الجديد [1]. وهنا نقر إذا كان المقصود بالإنتقال إلى الديمقراطية البدايات الأولى لعملية الإنتقال التي قد تقبل حالة نكوص وإنتكاسات وإحتمالية العودة إلى الوراء، فإن التحول الديمقراطي هي المراحل النهائية لهذه العملية التي تنضج فيها الديمقراطية بحيث ترسخ كمبادىء وآليات ومؤسسات وقيم.

ب- التحرر الليبرالي أو اللبرلة (Liberalization):

هو "عملية إرساء بعض الحقوق التي تحمي الأفراد والجماعات الإجتماعية من التصرفات الإستبدادية أو غير القانونية التي ترتكبها الدولة"، وتمثل إنفصالا عن الممارسة المعتادة في الأنظمة السلطوية ومع هذا فهي تشكل المرحلة المبكرة من الإنتقال، وتعتمد على سلطة الحكم التي من الممكن بقاءها جزافية ومتقلبة، غير أنه في حال عدم القيام بهذه الممارسات الليبرالية الشكلية التي تتشكل تهديدا مباشرا و واضحا على النظام، فلذلك فهي تميل إلى إجراءات معينة لتجنب التكلفات الفعلية والمتوقعة لإسقاطه وإلغائه نهائيا [2]. وهناك من يحصر عملية التحول الليبرالي في عملية التحرير السياسي فقط حيث تمثل شرطا لتحقيق الديمقراطية لكنها غير كاف، فهي بمثابة خطوات على طريق الديمقراطية، كما إنها لاتقود حتما إلى الديمقراطية حيث يمكن التراجع عنها أو إتخاذها آلية لتحديث النظام التسلطي بما يبرر قدرته على حرية الرأي والتعبير وتحسين سجل حقوق الإنسان وتخفيف قبضة الدولة على المجتمع السياسي

(1) أحمد طلعت: الوجه الآخر للديمقراطية، المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1999، ص25.

(2) غيليرمو أودونيل و فليب شميتر: مصدر سابق، ص22-24.

والسماح بشكل من التعددية [1].

ويقدم (هنتنغتون) مقاربة أفضل، فاللبرلة برأيه " إختبار جزئي من قبل النظام السلطوي لايتضمن إمكانية إختيار المسؤولين الحكوميين من خلال إنتخابات تنافسية حرة، فالأنظمة السلطوية التي تشهد تحولاً ليبراليا، ربما تفرج عن السجناء السياسيين، تسمح بمناقشة عامة واسعة لبعض القضايا، تخفف الرقابة أو بعض الإجراءات الأخرى في الإتجاه الديمقراطي من دون إخضاع صناع القرار في الأعلى للإختبار الإنتخابي " [2].

ويحدد (جيل) نقطة محددة بخصوص اللبرلة فيقول " أنها في الوقت الذي تشكل إنسحابا جزئيا لدور الدولة ورقابتها على بعض القطاعات لاتهدد الرقابة المستمرة للسلطات، ولا تلغي قدرة هذه السلطات على إدارة الأمور والتحكم بالنتائج، فحتى في تلك المجالات التي تتخلى عنها السلطات يبقى النظام قادرا على التدخل وقلب النتائج فيها وفق ما يرغبه. فعلى الرغم من التنازلات من الأطراف تبقى البنية الجوهرية للسلطة كما هي"[3]. ويصف (وايتهيد) التحول الليبرالي بأنها المرحلة التي يبدأ فيها الحكام بالتساهل والقبول بنوع من التحرر الليبرالي وفتح بعض المساحات لنشاط الأفراد وتخفيف الضغوطات والحصول على المعلومات الضرورية والدعم من دون تعديل بنية السلطة أي دون أن تتعرض السلطة لمحاسبة المواطنين عن تصرفاتهم أو الخضوع لمطالبهم بالإحتكام إلى إنتخابات التنافسية والعادلة ويوصف هذا النوع من

(1) توفيق إبراهيم حسنين: التحول الديمقراطي و المجتمع المدني في مصر 1981-2005، مكتبة الشرق الأوسط، القاهرة، 2006، ص65.

(2) صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص68. كذلك ينظر: غرايم جيل: مصدر سابق، ص65.

(3) المصدر نفسه، ص65.

الحكم في الأدبيات السياسية بأنه ديمقراطية الوصائية أو السلطوية المحررة ليبراليا، وعليه قد يبقى الحكام على بعض القيود القديمة أو حتى يؤسسون قيودا جديدة على حريات الأفراد بإعتبارهم غير جاهزين بما فيه الكفاية للإستفادة من صفة المواطنة [1].

بذلك يمكن القول إن اللبرلة تعني الإنفتاح النسبي للنظام السياسي مايسمح بنشاط مستقل للمواطنين أو لفئة معينة أي أن هذه العملية تتميز بمحدوديتها. لذلك التحول الليبرالي يتشابه مع الإنتقال إلى الديمقراطية حيث كلاهما يمكن التلاعب بهما بسهوله ويمكن النكوص عنها بما يناسب الممسكين بزمام الأمور، كما إنهما يتوافقان وبشكل متزامن. وإن كلتا العمليتين بإمكانهما الإستمرار دون الوصول لمرحلة التحول. ولكن الإختلاف بين العمليتين يكمن في نقطتين أساسيتين، الأولى تتفاوت مستوياتها إستنادا إلى درجة الإنتقال وسعة نطاق ضماناته للحريات الفردية، والثانية أن كل عملية إنتقال إلى الديمقراطية يصاحبها التحول الليبرالي ولا يشترط أن يصاحب التحول الليبرالي عملية الإنتقال إلى الديمقراطية.

ج- الإصلاح السياسي (Political Reform):

المقصود به عملية التغيير في البنية المؤسسية و وظائفها وأهدافها وفكرها وأساليب عملها من خلال الأدوات القانونية التي يوفرها النظام بهدف زيادة قدرة النظام السياسي وفاعليته للتعامل مع المتغيرات والإشكاليات الجديدة التي تطرأ وتتجدد بإستمرار[2]. ويشمل أيضا جميع الخطوات المباشرة وغير المباشرة التي يقع عبء القيام

(1) غيليرمو أودونيل و فليب شميتر: مصدر سابق، ص26-27.

(2) عبدالغني نصر علي الشميري: سياسة الإصلاحات الأمريكية في المنطقة العربية بين القيم والمصالح، منتدى المعارف، ط1، بيروت، 2014، ص40.

بها على عاتق كل من الحكومات والمجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص وذلك بالسير بالمجتمعات قدما وفي غير إبطاء وتردد وبشكل ملموس في طريق بناء النظم الديمقراطية [1]. وإجراء الإصلاحات بشكل عام يتطلب توافر ظروف معينة مثل وجود وضع شاذ يحتاج إلى الإصلاح أو يكون هناك تغيير نحو الأفضل فتسود الحرية محل الإستبداد أو إستمرارية في التغيير دون تراجع [2]. وهو بالتحديد تعديل غير جذري سواء كان في شكل الحكم السياسي أو في العلاقات الإجتماعية دون المساس بجوهرها وأسسها. وبإمكاننا تعريفه بأنه "عملية تدرجية شمولية واقعية لتعديل وتطوير كفاءة مؤسسات الدولة وأدائها في إطار النظام القائم وبوسائل ذاتية ويمكن أن يكون حقيقيا ويركز على المضمون أو بالإمكان أن يكون شكليا فقط ".

إنَ الإصلاح السياسي لا يعني بالضرورة إنتقالا ديمقراطيا مباشرا، وبحسب معطيات الواقع فالإصلاح الجزئي أو الشكلي أو المحدود لا يفضي في كل حال إلى التحول الديمقراطي الحقيقي فحسب، بل إنه تكتيك ينطوي على بعض الإجراءات التي يتخذها النظام الحاكم في محاولة لإستيعاب المطالب المجتمعية بالإصلاح لتفادي الضغوطات الخارجية المرتبطة بدعاوي الإصلاح السياسي [3].

من خلال ماذكرنا يمكن القول إن الإصلاح السياسي يمثل الخطوات الأولى التي يجب إتباعها لتحقيق عملية التحول الديمقراطي أي أنه يخلق المناخ الملائم لتحقيق

(1) السيد يسين: الإصلاح العربي بين الواقع السلطوي والسراب الديمقراطي، دار الفجر للنشر، ط2، القاهرة، 2007، ص127

(2) محمد تركي سلامة: الإصلاح السياسي-دراسة نظرية، موقع موسوعة دهش، بتأريخ 2016/7/3. www.dahsha.com .

(3) عبدالغني نصر علي الشميري: المصدر السابق، ص33-34.

الإنتقال الحقيقي للديمقراطية، أي الأول يحدث تطوراً أيجابياً في الثاني بشرط أن يكون غير شكلي. بعبارة أدق إذا كان القصد من الإصلاح هو إدخال تعديلات حقيقية على ممارسة السياسة أو النظام السياسي لمعالجة الإوضاع الخاطئة وتحقيق المزيد من الديمقراطية خصوصا فيما يتعلق بحقوق وحريات الإنسان والمواطنة والتعددية السياسية مع العمل على تعديل الإطار الدستوري وبناء دولة القانون وتوسيع دائرة هذه التعديلات لتشمل الجانب المؤسساتي والثقافي حينئذ يكون الإصلاح شاملا ومتعدد الأبعاد وهو بمثابة الخطوات الرئيسة لتحول النظام ديمقراطياً. وفي المقابل إذا كان الإصلاح شكليا ومبهما ولا يتجاوز الهدف منه الحفاظ على إستقرار النظام القائم وإمتصاص نقمة الجماهير دون مراعاة مطالبهم بهذا يقترب من الإنتقال إلى الديمقراطية ولكن في ظل نفس النظام ونفس النخبة السياسية أو وجوه مشابهة لهم. أي الهدف من الإصلاح السياسي ومضمونه ومدى صدقيته و واقعيته هو الذي يحدد التشابه والإختلاف بين العمليتين. نفهم مما تقدم من أن الإصلاح يشبه الإنتقال إلى الديمقراطية بأنه يشكل المراحل الأولية للإنتقال الديمقراطي وكلاهما غير مشروطين بالإنتقال إلى ترسيخ الديمقراطية بالذات إذا كان الإصلاح فارغ المضمون ولاتشمل البنى الأساسية للمجتمع. مع هذه التشابهات بالإمكان تحديد ثلاث نقاط أساسية حول الإختلافات بين تلك العمليتين:

1- الإصلاح السياسي غالبا يجري في إطار طروحات النظام ومايراه إيجابية لتحسين جودة حكمه وليس شرطا أن يكون مساره ديمقراطيا ليبراليا مغايرا بذلك الإنتقال.

2- الإصلاح غالبا ما يتم في ظل النظام السياسي القائم والنخبة الحاكمة نفسها – مع إحتمالية تغير بعض أشخاصها - لكن الإنتقال غالبا تصاحبه تغير النظام السياسي

والنخبة الحاكمة.

3- غالبا يكون الإصلاح شكلياً ومحدداً بالذات في بلداننا(المتخلفة) بينما الإنتقال إلى الديمقراطية يكون أوسع منه.

في نهاية المطاف فكل المفاهيم التي ذكرناها من التحول الديمقراطي واللبرلة والإصلاح السياسي والإنتقال إلى الديمقراطية بأشكالها الأربعة وألفاظها المختلفة هي في الأخير وصف لظاهرة التحول في الأنظمة السياسية وتغيرها ويتقاطعون ويتداخلون ويختلطون من حيث التطبيق.

المطلب الثاني

آليات الإنتقال إلى الديمقراطية وأسبابها ومتطلبات نجاحها

هنا نتعرض لموضوع آليات الإنتقال والأسباب والعوامل التي تساعد على تهيئة مناخ لعملية الإنتقال والشروط أو المستلزمات والمتطلبات الضرورية التي تدفع نجاح هذه العملية نحو ترسيخها.

الفرع الأول

آليات الإنتقال إلى الديمقراطية

ضمن آليات الإنتقال نتطرق إلى أنماطها ومراحلها لمعرفة الكيفية التي تتم بها تحقيق الإنتقال إضافة إلى تحديد مراحلها.

أولا- أنماط الإنتقال إلى الديمقراطية:

في هذا الموضوع نرد على سؤال محدد وهو كيفية إتمام عملية الإنتقال إلى الديمقراطية، أي ماهي المسارات التي تتخذ للوصول إلى الديمقراطية؟؟ فقد ظهرت

حالات مختلفة للإنتقال من أنظمة تسلطية إلى أخرى ديمقراطية في واقعنا المعاصر وكل حالة حكمتها ظروف وطبيعة الأنظمة الحاكمة. ولكي تتضح الصورة يجب أن نستعرض أنماط هذا الإنتقال.

يعتقد (صوئيل هنتنغتون) أن الإنتقال إلى الديمقراطية في الموجة الثالثة كان نتيجة مباشرة للتفاعلات الداخلية بين جماعات الحكم والمعارضة وعليه يميز بين ثلاثة أنماط للإنتقال إلى الديمقراطية التي تلعب كل من قوى السلطة والمعارضة والشعب أدوراً متباينة الأهمية فيها. ورغم أنه يستعمل مفرداته الخاصة في هذا التصنيف فهو لا يخفي التقاءه في التفكير مع (جوان لينزJuan.Linz) و(سكوت ماينورينغ Scott Mainwaring) [1].

1- الإنتقال أو التحول (Transformation):

الإصلاح (Reform) عند (لينز) والصفقة (Transaction) عند (ماينورينغ) وهناك من يسمى هذا النمط الإنتقال من الأعلى أو الإنتقال من خلال النخبة [2]. أو ممكن أن نسميه ديمقراطية المنحة أو ديمقراطية السلطة. يرى (هنتنغتون) حسب هذا النمط* أنَ الإنتقال يكون بمبادرة من النظام الحاكم الذي يلعب دوراً حاسماً في هذه

(1) Samuel Huntinigton,How Countries can Democratize ,Political Science , Qurarterlty, vol. 106. no4. 1991-1992, pp579 -587.

(2) غرايم جيل: مصدر سابق، ص91-92. كذلك ينظر: عبدالغني نصر علي الشميري: مصدر سابق، ص 65-69.

(*) يؤكد هنتنغتون أن من بين (35) حالة لإنتقال الديمقراطي في الموجة الثالثة (16) منهم تمت وفق هذا النمط. صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص 197.

العملية مما يتطلب أن تكون الحكومة أقوى من المعارضة [1]، ويكون الدافع في الغالب حينما تشعر القيادة والنخبة الحاكمة أن الإنشقاق من النظام القائم قد تصاعدت حدته وإن محاولة إستخدام القوة ضد الجماهير أصبحت وشيكة، لذلك تأخذ بزمام المبادرة وتمنح الشعب بعض الإصلاحات أو تعده بذلك، وقد يكون ذلك إنعكاسا لرغبه حقيقية في الإنتقال نحو الديمقراطية أو حيلة سياسية للخروج من مأزقها وبالتالي تتيح لنفسها وقتا لصياغة آليات جديدة تمكنها من مد هيمنتها وإطالة عمرها [2].

وفي ظل هذا المشهد يمكن التمييز بين نوعين من القيادة التي تبادر بإحداث التحول، فهناك مبادرة للقيادة السياسية المدنية، حيث تقوم بإجراء تغيير حقيقي أو رمزي تستقبله القوى الإجتماعية والإقليمية الدولية باعتبارها نقلة نوعية وإختلاف تام مع الحقبة السابقة [3]، وهناك مبادرة للقيادة العسكرية الحاكمة حيث لايعتبر أصحاب المبادرة الثانية العسكريون أنفسهم حكاما دائميين للبلاد ويقدمون تصوراً مفاده أنه بمجرد أن يصححوا الأخطاء التي دفعتهم لتولى السلطة سوف يتنازلون عن السلطة. هذا يعني أنَ قادة النظام السلطوي سواء كانوا مدنيين أو عسكريين هم الذين يؤدون

---

(1) المصدر نفسه، ص 197.

(2) جاك ماريل ونزاونكو: أفريقيا والديمقراطية، ت: فرحات توما، المجلة الدولية للعلوم الإجتماعية، ع /128، مايس/ 1991، ص135. كذلك ينظر: حمدي عبد الرحمن حسن: ظاهرة التحول الديمقراطي في أفريقيا – القضايا والنماذج و آفاق المستقبل، مجلة السياسية الدولية، السنة 29، ع /113، مؤسسة الأهرام، القاهرة، تموز/ 1993، ص 22.

(3) مركز الدراسات والسياسات الإستراتيجية: التقريرالإستراتيجي العربي لعام1989، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1999، ص289.

دوراً حاسماً في إنهاء نظامهم والإنتقال إلى الديمقراطية [1]. ويتضمن هذا النمط عدة مراحل: [2]

أ- نشوء إصلاحيين داخل النظام السلطوي.

ب- يصبح الإصلاحيين قوة وذوي سلطة في النظام.

ج- تحقيق محاولات اللبرلة وينجم عن ذلك تبني البعض لمطالب الدمقرطة ورغبة أعضاء آخرين في السلطة باللجوء إلى القمع.

د - يتحرك الإصلاحيون ضد العناصر المحافظة في النظام.

هـ- إستقطاب المعارضة من خلال التفاوض معها.

2 - الإحلال (Replacement):

الإنهيار (Collaps Breakdown) عند (ماينورينغ) والقطيعة Rupture عند (لينز) أو الإنتقال عبر إستبدال النظام أو الإنتقال من خلال الجماهير أو مانسميه الإنتقال القاعدي[*]. ويشمل الإحلال عملية مختلفة تماما عن التحول، فالعناصر الإصلاحية داخل النظام ضعيفة أو لا وجود لها أصلاً، والعناصر السائدة في الحكومة من المتشددين المعارضين بشدة لتغيير النظام ومن هنا فإن التحول الديمقراطي ينتج من إزدياد قوة المعارضة وتناقص قوة الحكومة إلى أن تنهار الحكومة أو تتم الإطاحة بها، فتأتي فئات معارضة إلى السلطة وهنا يدخل الصراع مرحلة جديدة جاهدة إلى تحديد طبيعة النظام

(1) للتفاصيل صموئيل هنتنغتون: المصدر السابق، ص275 ومابعدها.

(2) المصدر نفسه، ص 197ومابعدها.

(*) حالات الإنتقال إلى الديمقراطية في الموجة الثالثة وفق الإحلال (6) حالات فقط حتى عام 1990. للتفاصيل حول تلك الحالات، صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص 217.

الذي يريدون إقامته [1].

وهذا النمط يأتي بعد سقوط النظام التسلطي بسبب ثورة شعبية ومن خلال هزيمة النظام أو القطيعة مثل مايسميه(لينز)، ولكن إقامة الديمقراطية تعتمد بالدرجة الأولى على دور النخب الجديدة، فقد تكون النتيجة خلاف ذلك ببروز نظام تسلطي آخر. وثمة مراحل في العادة لهذا الشكل من التحول:[2]

أ - كفاح قوى المعارضة من أجل إسقاط النظام.

ب- السقوط الفعلي.

ج- إعداد خطط لسيرورات بناء الديمقراطية ويمكن أن تحصل إنقسامات في صفوف القوى المعارضة في أثناء ذلك.

وأكد (هنتنغتون) على عدم إمكانية إغفال التدخل الخارجي كسبب قوي لحدوث الإنتقال لاسيما دور الولايات المتحدة الأمريكية إلا أنه لا ينبغي جعله أحد أنماط الإنتقال لأن الديمقراطية في الغالب لا تقوم ولا تزدهر إلا إسنادا بعوامل داخلية [3]. ففعالية المتغيرات الخارجية تتوقف على إستجابة البيئة الداخلية ووجود جهة مؤمنة بالديمقراطية وفق خصوصية كل بلد دون ذلك يؤدي إلى ديمقراطية شكلية مزورة.

3 - الإحلال الإنتقالي أو التحولي (Transplacement):

هنا يعني التحرير((Extrication عند (ماينورينغ)، ولكن (لينز) لا يقدم مصطلحا معادلاً له، وهناك مايسمي هذا النمط بالإنتقال عبر الحل الوسط أو التفاوض أو الإنتقال

---

(1) المصدر نفسه، ص217.

(2) غرايم جيل، مصدر سابق، ص 93-94.

(3) Samuel Huntingtion ,op. cit. pp 583 – 587.

عبر الحوار أو ممكن نسميه الإنتقال التوافقي. وإن الإنتقال إلى الديمقراطية بهذا النمط** ينتج عن تصرفات كل من الحكومة والمعارضة ويكون التوازن بين المتشددين والإصلاحيين داخل الحكومة قائما بحيث توافق الحكومة على التفاوض لتغيير النظام وهذا ما يُعد مختلفا عن المواقف التي يسيطر فيها المتشددون ويؤدي إلى الإحلال، لكنها لا توافق على البدء في تغير النظام، ويتمتع المعتدلون الديمقراطيون داخل صفوف المعارضة بما يكفي من القوة للتفوق على العناصر الراديكالية المعادية للديمقراطية إلا أنهم لا يملكون من القوة مايكفى للإطاحة بالحكومة لذا هم يدركون مزايا التفاوض[1]. وفي هذا النمط يكون الإنتقال ناتجاً عن الحوار والتفاوض بين النظام السلطوي والقوى والمعارضة بسبب أفول نجم النظام السياسي وآيدولوجيته والتردي الإقتصادي الذي قد يصل الي حد الإفلاس أو ضغوطات خارجية متزايدة أو التذمر العام في صفوف المؤسسة العسكرية[2].

وفي كثير من الحالات تجري النخبة الحاكمة مع المعارضة مفاوضات سرية وعلنية للوصول إلى حل يحمي مصالح الأطراف الفاعلة وعن العوامل التي تدفع الأطراف إلى المفاوضات فهي من جهة شعور المعارضة بإفتقادها إلى القوة الكافية التي تساعدها على الإطاحة بالنظام ومن جهة ثانية تعرض النظام إلى ضغوطات داخلية وخارجية كثيرة، وعادة ما تتوج تلك المفاوضات بالتوقيع على ميثاق قد يكون بين القيادات العسكرية

** وكان مايقارب من (11) حالة من مجموع (35) حالة من حالات التحول الديمقراطي التي تمت في السبعينات والثمانينات تقرب من النموذج الاحلال التحولي، صموئيل هنتغتون: الموجة الثالثة، المصدر السابق، ص227.

(1) صموئيل هنتغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص 227.

(2) حمدي عبد الرحمن حسن: مصدر سابق، ص18.

والمدنية حول شروط إقامة الحكم الديمقراطي و وضع ضمانات لعدم إنتهاك حقوق الانسان من قبل الجيش وقت توليهم الحكم، أو يكون بين أحزاب سياسية إتفاق على ترتيبات المشاركة في السلطة أو تبادلها من خلال الإنتخابات أو تكون بين أجهزة الدولة وتنظيمات رجال الأعمال والإتحادات العمالية لإحترام الحقوق وإعادة توزيع المنافع [1]. وثمة تعاقب متميز للخطوات بإتجاه الهدف في هذا النمط وهو:[2]

أ- ينشغل النظام باللبرلة ويبدأ بفقدان قوته وسيطرته.

ب- تستغل المعارضة هذا الوضع لتكثيف نشاطها آملا في إحداث شرخ وإسقاط الحكومة.

ج- ترد الحكومة بعنف لإحتواء الموقف.

د - يعمل قادة الطرفين على تهدئه الوضع ويشرعون ببلورة إمكانية تحول متفاوض عليه.

وخلاصة القول إنَّ الإنتقال إلى الديمقراطية عملية معقدة ذات أشكال وأنماط مختلفة وفق أساليب إجرائها، ولكن بشكل عام نرى أن الإنتقال إلى الديمقراطية الإحلال التحولي (التفاوض والحوار)عن طريق تسوية وصفقات بين نظام الحكم والمعارضة أكثر قابلية لتأسيس النظام الديمقراطي لأنه يؤدي إلى إعادة توزيع المنافع مرة أخرى دون خروج أحد الأطراف بضرر في حين قد يكون الإنتقال من الأعلى مجرد مناورة من السلطة لتفادي الضغوطات وتكون مقيدة كما الإنتقال من خلال الجماهير غالبا ينتهي بالعنف والفوضى.

(1) التقرير الإستراتيجي لعام 1989: مصدر سابق، ص 290.

(2) غرايم جيل: مصدر سابق، ص92-93.

ثانيا- مراحل الإنتقال والترسيخ الديمقراطي:

لاتوجد وصفة جاهزة لتحقيق الديمقراطية بل هناك إختلاف في مراحل نشأتها وترسيخها وإستقرارها كنظام للحكم بين التجارب المختلفة كل حسب خصوصيتها، وصعوبة التعامل مع الإنتقال من الحكم اللاديمقراطي إلى الحكم الديمقراطي لأنها في سيرورتها عملية معقدة تنطوي على مراحل عدة وصعوبة التثبت من نقطة بدء مرحلة ما وإنتهائها. وهنا لابد الإشارة إلى أن تلك المراحل التي سنتحدث عنها لا تسير بالضرورة بسلاسة وعلى وتيرة واحدة فقد تتخللها أزمات وإنتكاسات علما أن نتيجة تغيير الأنظمة قد لا تكون الديمقراطية بالضرورة وبالفعل فقد كان النمط النموذجي بالنسبة إلى العديد من البلدان النامية نمطاً من التأرجح بين نظام تسلطي إلى حد ما وديمقراطية ضعيفة، وقد تستغرق السيرورة الكاملة نحو الديمقراطية الراسخة وقتا طويلاً وفي أغلب الأحيان عقود عديدة إذ إن سيرورة تكامل الديمقراطية البريطانية إستغرقت أكثر من مائتي عام.

ويقسم (صموئيل هنتنغتون) عملية الإنتقال الي ثلاثة مراحل أساسية: [1]

أ - مرحلة التحول (Transformation) وتبدأ عندما تقرر النخب الموجودة في السلطة التحول نحو الديمقراطية ويتم فيها تفكك النظام القديم وإنحلاله.

ب- مرحلة الإحلال (Transplacement) عندما ينهار النظام السلطوي أو يطاح به من جانب جماعات المعارضة ويتم إستبدال البنى والأساليب القديمة بأخرى جديدة.

ج- مرحلةالإنتقال (Transition) التي تحدث عندها عملية التحول الديمقراطي وصولا إلى الاستقرار الديمقراطي.

(1) Samuel Huntingtion ,op. cit. p583.

ونجد (غيليرمو أودونيل وفليب شميتر) يقسمان مراحل الإنتقال الديمقراطي إلى:[1]

أ - مرحلة إنهيار وتفكك النظام السلطوي.

ب- مرحلة التحول الليبرالي (Libralization): وتعني عملية إرساء بعض الحقوق التي تحمي الأفراد والجماعات الإجتماعية من التصرفات الإستبدادية أو غير القانونية التي ترتكبها الدولة.

ج- مرحلة ترسيخ الديمقراطية: وتكون من خلال ترسيخ مبدأ المواطنة كحقوق و واجبات ضمن عمليات تكون فيها قواعد وإجراءات المواطنة مطبقة على المؤسسات والأفراد بشكل متساو.

وأقر (روستو) أيضاً بثلاث مراحل: [2]

أ - مرحلة الإعداد: وهي صراع حاد ومتواصل يؤدي إلى إنهيار النظام اللاديمقراطي.

ب- مرحلة القرار: أي إتخاذ القرار من قبل جميع الأطراف السياسية الفاعلة الرئيسية إلى الديمقراطية بوصفها الخيار الوجيز المتاح أمامها أي إتخاذ قرار واع بتبني الحكم الديمقراطي.

ج- مرحلة الترسيخ: وهي تأصيل الديمقراطية في الثقافة السياسية.

وقدم (توماس كاروثيرز) سيرورة مراحل الإنتقال الديمقراطي على الشكل الآتي:[3]

(1) غيليرمو أودونيل وفليب شميتر: مصدر سابق، ص 21-28.

(2) Dankwart Rustow , op. cit. p34

(3) Thomas Carothers,The End of Transition Paradim,op. cit,p12-14.

أ - مرحلة الإنفتاح (The Opening): وهي مرحلة ينضج فيها الإنتقال إلى الديمقراطية بفعل توسع هامش الحرية وتوفير الشروط الضرورية لفناء النظام السلطوي.

ب- مرحلة الإختراق (The Breakthrough): يحل فيها النظام الديمقراطي محل النظام السلطوي بحيث تمارس السلطة حكومة منتخبة في إطار الحرية والشفافية ومن خلال بناء مؤسساتي يتم إرساؤه عادة بإصدار الدستور.

ج- مرحلة الترسيخ (The Consolidation): تتطلب وقتا أكبر لأجل تعزيز الممارسة الديمقراطية عبر إصلاح المؤسسات وإرساء آلية الإنتخابات بصفة دورية لتكون الأساس في ممارسة الحكم وتعزيز عمل منظمات المجتمع المدني التي تمنع الإنحراف عن الديمقراطية و تأصيلها في الثقافة السياسية.

إن المراحل التي تم تحديدها حسب آراء الباحثين الذين ذكرناهم ورغم الإختلاف في التسمية لكل مرحلة – مع الإتفاق في المضمون – نصل من خلالها إلى نتيجة أن الإنتقال إلى الديمقراطية هي عملية مرحلية معقدة ولا يوجد حد فاصل بين مرحلة وأخرى بسبب الخلط والتشابك بين المراحل. لذلك لايمكن تحديد سمات كل مرحلة بشكل دقيق، ولكن هنا نحاول إعادة صياغة مراحل الإنتقال بهدف تحديد مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية بالشكل الذي نقصده في دراستنا.

1- مرحلة سقوط النظام اللاديمقراطي:

وذلك نتيجة لعدة عوامل من بينها الصراع بين النخب والإنقسامات داخل النظام السياسي أو بروز معارضة قوية تطالب إصلاح النظام أو تقوم بالثورة نتيجة إرتفاع سقف المتطلبات الشعبية وهذا ما يؤدي إلى بناء نظام جديد أو من خلال إصلاحات النظام السابق تبدأ هذه المرحلة. وفي هذا السياق فكل إنهيار لنظام غير ديمقراطي لا يعني تأسيس نظام ديمقراطي، بل قد يتبعه تأسيس شكل آخر من نظام دون أن يكون

ديمقراطيا أو إنهيار النظام السياسي أو حتى إنهيار الدولة بأكملها وفوضى عارمة. وتتسم هذه المرحلة بنضال سياسي مطول وعنيف وغير محسوم ومضللة الهدف بسبب التحدى لجماعات اللاديمقراطين، أي وجود جماعات قد لا تكون الديمقراطية هدفها الأساسي بل إعادة توزيع الثروات والنفوذ فقط أو مع قناعة بتوسيع بسيط للحقوق والحريات.

2 - مرحلة أولية للإنتقال إلى الديمقراطية:

هنا ربما الدول تبدأ من الصفر أم لا، وهي مرحلة إنتقالية وإنها المدة الزمنية التي تفصل بين النظام التسلطي والإنتقال إلى النظام الديمقراطي، وفي هذا الأثناء يتم إتخاذ القرار بتحديد التوجه نحو الديمقراطية من قبل القادة السياسيين كي يمأسسوا بعض الجوانب الإجرائية لهذا الهدف. وعلى الرغم من إعتماد بضع خطوات نحو الديمقراطية في هذه المرحلة إلا فإن الإنتقال لم يتم بل تظل عالقة نوعاً ما بالمرحلة السابقة. لذلك تحتمل العودة والتراجع عن الديمقراطية كما في هذه المرحلة فلا السلطة ولا المعارضة تستطيع أن تكون أطرافاً فاعلا في الساحة السياسية. وفي أغلب الأحوال يتم الإستناد على الإرث المؤسسي والثقافي للحكم السابق أو يستند أحيانا إلى الفوضى أو يستمر الإنتقال فعلا إلى ترسيخ الديمقراطية.

يقول (تيري كارل Terry Karl) لعل أحد العوامل المهمة التي تؤثر على آفاق الديمقراطية في هذه المرحلة هو نوع الإنتقال، هل أنها الإنتقال التنازلي (Transition from above) أي من قبل النخبة الحاكمة القديمة أو الإنتقال التصاعدي (Transition from below) من قبل الأطراف الجماهيرية الفاعلة، ويفضل الأنتقال المزيج (Mix Transition) أي بين الطرفين لأن النوع الأول يؤدي إلى إحتفاظ جزئي بنوع من الحكم التسلطي والنوع الثاني في أغلب التجارب لم يؤد إلى بناء نظام

ديمقراطي مستقر [1].

3 - مرحلة إسناد الإنتقال إلى الديمقراطية:

وهي المرحلة اللاحقة للمرحلة البدائية للإنتقال وذلك للحيلولة دون حدوث نكوص أو إنتكاسات في مسار عملية الإنتقال. وفي أغلب الأحوال يشمل الجانب الإجرائي بشكل أدق الإنتخابات وبناء المؤسسات مثل البرلمان إلى جانب قبول الفاعلين السياسيين التغييرات وإقرار شرعيتها دون أن تطال هذه التحولات الثقافة المجتمعية، لذلك الوصول إلى هذه المرحلة لا تعني إستقرار النظام بشكله الديمقراطي التي في أغلب الأحول ديمقراطية مقيدة بل لابد من العمل لإنتقال سلس وسلمي إلى المرحلة التالية.

4 - مرحلة ترسيخ الديمقراطية:

وهي مرحلة نضوج الديمقراطية أي السيرورة التي تترسخ من خلالها المؤسسات والممارسات الديمقراطية في الثقافة السياسية ليس للنخبة السياسية فقط بل الغالبية العظمى من الأطراف الفاعلة في الساحة السياسية.

وتتسم هذه المرحلة بترسيخ قيم الديمقراطية ومبادئها في ثقافة النخبة والجماهير، وإقتصاديا يتحقق نمط متساو لتوزيع السلع والخدمات، وإجتماعيا تمنح القدر نفسه من الحقوق وهذا ما يساعد على تحقيق العدالة الإجتماعية والعدالة في المشاركة السياسية. كما ترمي إلى تكريس تنظيم هذه العملية عن طريق بناء نمط جديد من المؤسسات التي تتلاءم مع صعوبة تلك المرحلة.

وهناك من يحدد الإنتقال إلى الديمقراطية معتمدين على طريقتين متكاملتين فيما

(1) نقلاً عن غيورغ سورنسن: مصدر سابق، ص 82.

بينهما، فيشر التحديد الأول إلى التحول من نمط التنظيم السياسي غير الديمقراطي إلى نمط أخر ديمقراطي أو بشكل أدق في طريقه إلى الدمقرطة و "هو الذي يعني حصول تغير في طبيعة النظام ذاته في إنتظار اللحظة الديمقراطية بإعتباره نظاما راسخا ومتجذرا في الأفكار والممارسات والمؤسسات. أما التحديد الثاني الذي يبدو أكثر شمولية، ومضمونه أنَّ الإنتقال إلى الدمقراطية يمثل طوراً وسطياً يؤشر إلى القطع مع النظام السلطوي لتبني قواعد نظام ينحو في إتجاه ديمقراطي" [1]. بشكل عام يمكن القول إن الإنتقال إلى الديمقراطية يشمل حلقة وسطى بين الطور التحضيري الذي يصادف بداية صيرورة الأنفتاح وطور الديمقراطية الموطدة والمتجذرة من حيث هي نمط من الحكم المقبول من طرف الحاكمين والمحكومين بإعتبارها القاعدة الوحيدة لتدبير النزاعات، وعليه يتكامل التعريفان من حيث تأكيدهما الخروج من بنيان التسلطية مع مايفترضه الخروج من وقت أو تمرحل إلى إقامة قواعد تعتمد مرجعيات ومعايير الديمقراطية.

وهنا لابد الإشارة إلى أن الإنتقال إلى الديمقراطية هي التي تشمل المراحل الثلاث الأولى دون المرحلة الرابعة التي تكتمل فيها تقريبا شروط نجاح الديمقراطية التي ذكرناها سابقاً، إذ تعني أن الإنتقال إلى الديمقراطية تشمل المرحلة الإنتقالية من سقوط النظام التسلطى والمرحلة الأولية ثم مرحلة الإسناد دون التوجه الحقيقي لمرحلة ترسيخ الديمقراطية وبالتالي إنتقاله شكلية وغير ناضجة.

(1) د. محمد نور الدين أفاية: القوى الإجتماعية للثورة في مجموعة مؤلفين، الثورة والإنتقال الديمقراطي في الوطن العربي، نحو خطة طريق، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 2012، ص136.

الفرع الثاني

أسباب الإنتقال إلى الديمقراطية

يلاحظ المتتبع لظاهرة الإنتقالات الديمقراطية في العالم أن هناك مجموعة من العوامل تدفع هذه العملية، فإذا كان النمو الإقتصادي والتحول الحضري وظهور الطبقة البرجوازية والمتوسطة وخفض النمو الإقتصادي أسباب الموجة الأولى للإنتقالات وكانت العوامل العسكرية سبباً في الموجة الثانية سواء الدول الخاسرة في الحرب وفرضت عليهم الديمقراطية من قبل الدول المنتصرة أو الدول المستعمرة من قبل القوى الغربية، أما الموجة الثالثة ومثل مايراها صموئيل هنتنغتون فقد جاءت بفعل عوامل متظافرة داخلية وخارجية، أي أما يكون الإنتقال إلى الديمقراطية نتاج لواقع سياسي إقتصادي إجتماعي ثقافي للمجتمع أو يكون مقرون بتدخلات ومساعدات خارجية، هنا نحاول التطرق إلى هذه العوامل بالتفصيل.

1- الأسباب الداخلية:

أ - التغيير في إدراك القيادة السياسية:

يعد هذا التغيير من أهم العوامل التي تدفع بإتخاذ قرار الإنتقال إلى الديمقراطية، كذلك نجاح ذلك الإنتقال أو فشله، لذلك يؤكد كل من (لاري دايموند ولينز وليبست) على أن تغير قناعة القيادة بضرورة إدخال إصلاحات سياسية على النظام السلطوي بسبب تعرض بنية النظام للتآكل إضافة إلى تنامي إدراك هذه القيادة بأن إستمرارها في الحكم يؤدي إلى إضعاف الأبنية التي يوكل إليها دور مهم في عملية الإنتقال التي هي من الأسباب المحورية للإنتقال إلى الديمقراطية [1]. أما عن الأسباب

(1) Larry Diamond , Juanlinz and Symor Mortin Lipset , Democracy in Developing Countries , Latin America , Lynne rienner , 1989 , p 49.

التي تجعل قادة النظم السلطوية يتجمعون نحو تأييد الخيار الديمقراطي حسبما ترى د. بلقيس أحمد منصور أهمها مايلي [1]:

1) تردي الشرعية السياسية للنظام.
2) إدراك القيادة السياسية بأن تكاليف بقائها مرتفعة للغاية لعدد أسباب منها إنقسام التحالف الذي يؤيد بقاءها في السلطة.
3) مادام إستنفاذ مبررات وجود النظام السلطوي القائم ولم يعد قادراً على مواجهة متطلبات المجتمع فإن النظام الديمقراطي هو أفضل خيار لتجاوز الضغوطات الداخلية والخارجية.
4) إعتقاد القادة أن التحول الديمقراطي سوف ينجم عنه إكتساب دولتهم العديد من المنافع مثل زيادة الشرعية الدولية والمساعدات الإقتصادية والعسكرية والحصول على القروض والإنضواء تحت لواء التجمعات الدولية الكبرى.
5) طالما الديمقراطية هي الشكل الأمثل للأنظمة السياسية المتطورة المعاصرة الكل يحاول يعتبر نفسه مؤهلاً لها.

ب- إنهيار شرعية النظام القائم:

تعد الشرعية من أهم مرتكزات إستمرار النظام السياسي وأن وجود أزمة الشرعية والإخفاق في الإستجابة لإحتياجات المواطنين وحل مشاكلهم وعدم القدرة على مواجهة الأخطار الخارجية وبالتالي فقدان القبول والرضا الشعبي الذي يهدد بقاء النظام وإستقراره. فإهتزاز شرعية النظم السلطوية وتأكلها يعود إلى عدة عوامل أبرزها [2].

(1) د. بلقيس أحمد منصور: مصدر سابق، ص 35-36.
(2) د. أيمان أحمد: قراءات نظرية – الديمقراطية والتحول الديمقراطي، مجلة المعهد المصري للدراسات السياسية والإستراتيجية، مصر، مارس/ 2016، ص 6-5.

أ) إستنفاذ النظام الغرض الذي قام من أجله.

ب) التغيير في القيم الإجتماعية التي تصبح أقل تقبلا للحكم التسلطي

ج) عدم قدرة النظام السياسي على إستيعاب المتغيرات الجديدة في المجتمع وفي مقدمتها ظهور فئات جديدة يعجز النظام عن توفير فرص المشاركة لها.

د) ضعف دور البرلمان ومكانته في النظام السياسي.

هـ) عدم تمثيل النظام السياسي لمختلف القيم ومصالح المجتمع.

و) عزل النظام السياسي عن الساحة الدولية.

وتختلف مشكلات الشرعية حسب طبيعة النظام، إلا أن القاسم المشترك بالنسبة للحكومات الديمقراطية هو أن شرعيتها تعتمد على الأداء الناجح، حيث يقيم الحكام شرعيتهم على أساس أدائهم وليس على أساس مايتوقعه منهم ناخبوهم، بينما في ظل النظام السلطوي ليس هناك فرق بين شرعية الحكام وشرعية النظام فالإخفاق في أداء النظام يعني سقوط كل من الحاكم والنظام، لذلك كان للقصور في الأداء الإقتصادي للنظام الديكتاتوري أثره في ظهور أزمة الشرعية [1]. وبالتالي إن فقدان الشرعية هو دليل على فقدان القدرة الإستخراجية والتوزيعية والإستجابية والتنظيمية التي هي عناصر أساسية لإستمرار إستقرار النظام كما هو دليل على غياب آليات النظام للتجديد الذاتي بشكل يتلائم مع المتطلبات المستجدة في المجتمع ويعرض الإستقرار السياسي للإهتزاز وإنهيار ما يجبر النظام التسلطي للعمل على إرجاع شرعيته من خلال الإنتقال إلى الديمقراطية.

(1) د. بلقيس أحمد منصور: مصدر سابق، ص 36.

ج- الأزمة الاقتصادية:

يذهب الكثيرون إلى القول إنَّ النمو السكاني السريع يفرض مزيداً من المشكلات على الإقتصاد في البداية ويستتبعه إيجاد من الأزمات السياسية والإجتماعية، لأن النمو السكاني الكثيف زاد متطلبات السلع والخدمات وفرص التعليم والسكن وعدم قدرة أجهزة الدولة المختلفة على مواجهة تلك الطلبات التي تجعل شرعية الدولة مهددة بإستمرار[1]. إن تدهور الأوضاع الإقتصادية تحت عبء إرتفاع الأسعاروالبطالة والديون الخارجية والنمو المكلف إلى إنتشار الفساد وإهدار المال العام والنقص في العملة وهبوط الإستثمار أدى إلى سلسلة من الإنهيارات الإقتصادية وموجة عنف ومعارضة متزايدة من الطبقات الفقيرة ضد الطبقة الحاكمة وبالتالي حالة من عدم الإستقرار وزيادة المطالبة بالتحرير الليبرالي [2].

إجمالاً إرتبطت عمليات الإنتقال إلى الديمقراطية في بلدان الإنتقال النظم السياسية العربية كمثال بالأزمات الإقتصادية الناجمة عن الخلل في بنية إقتصادياتها الوطنية، لذلك إذا نظرنا إلى عمليات الإنفتاح الديمقراطي والتعددية السياسية في أغلبية الدول العربية إرتبطت مع الأزمات الإقتصادية والظروف المعيشية القاسية التي لازمت سياسة التصحيح الإقتصادي وشروط صندوق النقد الدولى وأكثر من ذلك كانت أغلبية الإنتقالات نتاجا لما يسمى بإنتفاضات الخبز مثل تونس والمغرب والسودان [3].

(1) المصدر نفسه، ص 37.

(2) صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص 129.

(3) أحمد البرصان: الدوافع والأبعاد السياسية للإنفتاح الديمقراطي في المنطقة العربية، مجموعة مؤلفين: التحول الديمقراطي في العالم العربي خلال التسعينات، جامعة أل البيت، عمان، 2000، ص 182- 183.

ورغم ذلك هناك أسباب تفرض نفسها بشكل موضوعي في قسم كبير من البلدان العربية كأسباب للإنتقال إلى الديمقراطية ولكن هذا لا يعني أن شروط ذلك الإنتقال قد نضجت بما يكفي لتعيد طريق تحقيقه بل هي إشارة إلى أنه باتت الإمكانية واردة على الرغم من كل العوائق والمصاعب المحفوف بها مساره وهذا ما فرض عليها سياقاً متعرجاً إلا إنها لا تهدر إمكانية الإنطلاق وهذه الأسباب هي: [1]

1- **الإخفاق السياسي:** ونقصد به الإخفاق الذريع الذي لحق بتحقيق المشاريع التي أقامت عليها الأنظمة السياسية أركان شرعيتها وهذا ما وضع النخبة الحاكمة أمام حالة من الإفتضاح غير القابل للتغطية وفرض عليهم التعاطي مع بعض متطلبات الديمقراطية.

2- **بروز المعارضة ونذر الحروب الأهلية:** لم يقدم التسلط والقمع وتعميم الإرهاب من قبل السلطة ضمانة لحمايتها من الغضب الإجتماعي ما قاد إلى تعريض الإستقرار السياسي للتصدع والوحدة الوطنية للإنفراط والدخول في الصراعات الأهلية الذي جعل شرعية الإنتقال إلى الديمقراطية مخرجاً وحيداً.

3- **نمو ثقافة سياسية ديمقراطية**: بعد توسيع التعليم وتطور برامجه وإنتشار الصحافة والاعلام والإحتكاك بالعالم الخارجي إزداد دور المثقفين والأكاديميين ورفعت معدلات النمو الثقافي وإدراك الناس لحقوقهم الطبيعية ومن نتائج ذلك توسيع ثقافة والوعي الديمقراطي وتعميمها.

4- **الضغط الدولي:** لم يعد بإمكان النخب الحاكمة تجاهل المطالب الديمقراطية وممارسة إنتهاكات الحقوق السياسية والمدنية للمواطنين طالما الدول الكبرى باتت

(1) عبد إلاله بلقزيز: في الديمقراطية والمجتمع المدني، مصدر سابق، ص 126-130.

مدعوة إلى فتح ملف للديمقراطية وحقوق الإنسان في البلدان النامية وأصبحت قضية تحسين الحريات العامة وحقوق الإنسان ضمانة أساسية لكسب الشرعية الدولية والحصول على القروض والمساعدات التي سهلت إمكانية الإنتقال إلى الديمقراطية.وتدل تلك القضايا على أن الديمقراطية حاجة موضوعية ومطلب مجتمعي وضرورة لتحقيق التنمية والإستقرار والتقدم الإجتماعي والتعايش المجتمعي.

2- الأسباب الخارجية:

تشكل العوامل الخارجية أهمية قصوى في دفع عملية الإنتقال إلى الديمقراطية وخاصة في البلدان النامية ويمكن إختصارها في النقاط الآتية.

أ) النظام الدولي:

شهدت البيئة الدولية مع نهاية الثمانينات إنهيار النظم الشيوعية والحكم الشمولية في الإتحاد السوفيتي وبلدان أوروبا الشرقية التي تحول أغلبها إلى الديمقراطية الليبرالية التي وضعت الأنظمة غير الديمقراطية تحت الضغوطات لإجراء الإصلاحات السياسية والإستجابة لمطالب المعارضين السياسيين حول الحرية والحق في التعبير والمشاركة والوصول إلى السلطة [1]. وخاصة مع تفكك الإتحاد السوفيتي وبروز الولايات المتحدة الأمريكية كقطب أحادي في العالم وأصبحت الديمقراطية أولوية للسياسة الخارجية الأمريكية التي تسعى إلى تعميمها عالميا لضمان هيمنتها على العالم [2]. ولكن

(1) مركز الدراسات الحضارية: تقرير الأمة (1991- 1992)، القاهرة، 1993، ص 17.

(2) عامر حسن فياض: الديمقراطية الليبرالية في مركبات وتوجهات السياسة الخارجية الأمريكية أزاء الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، ع/ 261، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، نوفمبر، 2000، ص 149.

بشرط أن لا يتعارض مع مصالحها[*]، ولم يقتصر هذا الموقف على الولايات المتحدة فقط بل أيضا الإتحاد الأوروبي ودوره في عملية الإنتقال إلى الديمقراطية من خلال رغبة عديد من الدول للإنضمام إليه والزامهم بإجراء إصلاحات في المجال الديمقراطي. وموقف الإتحاد الأوروبي ورفضه لإنضمام تركيا خير دليل على ذلك، وبذلك يعد وضع النظام الدولي ودور القوى الخارجية متغيراً مهما وحاسما في بعض الأحيان في عمليات الإنتقال وممارسة الديمقراطية.

ب) ضغوطات القوى الخارجية:

تلعب القوى الخارجية دوراً مهما في دفع العملية الديمقراطية سواء كانت هذه القوى دولاً ومنظمات أو مؤسسات مالية دولية وعلى النحو الآتي:

1- ضغوطات الدول المانحة على الدول المتلقية للمعونات من أجل الإسراع في عملية الإصلاحات السياسية للإنتقال إلى الديمقراطية، حيث ساد الإعتقاد مع نهاية الثمانينيات أن غياب الديمقراطية كان من أهم العوامل التي أدت إلى الأزمات والتدهور الإقتصادي الذي تعاني منه الدول النامية [1]. ومن هذا المنطلق ظهر مفهوم المساعدات المشروطة المرتبطة ببرامج التكييف الهيكلي التي يرجع تأريخها

(*) هناك مثال واضح على ذلك حينما قدم الكونغرس الأمريكي مشروع قرار بحضر بيع الأسلحة لأي دولة تعادي الديمقراطية وحقوق الإنسان وعند دراسة المشروع تبين للكونغرس أن هذا القرار يخلق كساداً لتجارة الأسلحة الأمريكية وعليه تم صرف النظر نهائيا عن القرار، راجع عبد الوهاب المصري: الشورى والديمقراطية والعلاقة بينها، مجلة الفكر السياسي، إتحاد كتاب العرب، ع/2، ربيع 1998، دمشق، ص 164-165.

(1) د. إيمان أحمد: مصدر سابق، ص11.

إلى أواخر السبعينات وبداية الثمانينات من القرن المنصرم ظهر حينئذ ما يعرف بالجيل الأول للمشروطية الذي ركز على آليات الإصلاح الإقتصادي ثم ظهور الجيل الثاني لها مع بداية التسعينات حيث تضمن الشروط السياسية وشمل القضايا المتعلقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان [1].

2- ضغوطات المؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي حيث تربط مساعداتها المالية وقروضها بإدخال الإصلاحات السياسية على النظم السياسية إنطلاقاً من أن الديمقراطية تعد الحجر الأساس للتنمية وهي الشرط الأساس للإصلاح الإقتصادي لذلك تهتم هذه المؤسسات بالمؤشرات العامة للديمقراطية التي تتعلق بقضايا الفساد والشفافية والإنتخابات وفاعلية الحكومة والإستقرار السياسي والإرهاب والمشاركة السياسية وحقوق الانسان، كما تشترط تلك المؤسسات ضرورة تبني برامج التكييف والتعديل الهيكلي القائمة على الإقتصاد وخصخصة القطاع العام ودعم القطاع الخاص وهو ما يعني في النهاية تقليص دور الدولة في إقتصاد المجتمع [2]. مع الأخذ بالإعتبار إن الإصلاحات التي تدعو إليها تلك المؤسسات غالبا ما تتعارض مع مصالح الفقراء حيث تدعو إلى رفع الدعم وفرض ضرائب جديدة على حساب محدودي الدخل.

3- وقد يكون الإنتقال إلى الديمقراطية ناتجا عن رغبة النظام في الإندماج في المجتمع الدولي ومنظماته وخاصة المنظمات الإقتصادية والمالية بهدف تلقي مساعدات ومنح

---

(1) راوية توفيق: الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا - دراسة تحليلية، معهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة، القاهرة، 2005، ص 39،

(2) د. توفيق إبراهيم حسنين: التطور الديمقراطي في الوطن العربي، قضايا و إشكاليات السياسة الدولية، ع /144، أكتوبر/ 2000، ص 26-27

خارجية [1].

من هنا تتضح أن الضغوطات التي تمت ممارستها من قبل القوى الخارجية من أجل إجبار دول الإنتقال إلى إجراء الإصلاحات السياسية في مجال حقوق الإنسان والتعددية والمشاركة السياسية والحرية بالذات الإقتصادية قد ساعدت في تبني بعض مظاهر الديمقراطية في تلك الدول، ولكن من جهة ثانية كان باهض الثمن إجتماعيا حيث تحمل الجانب الأكبر منه الفقراء ومحدودي الدخل ما أدى إلى زيادة التفاوت الإقتصادي والإجتماعي وإرتفاع معدلات البطالة مما زاد من الإحتجاجات السياسية والاجتماعية وحالات العنف والإرهاب رغم تأثيراتها السياسية بأجبار تلك الدول لتقديم تنازلات عديدة.

ج) نظرية الدومينو(Domino Theory):

أو ظاهرة العدوى والإنتشار أو المحاكات أو تأثير العرض العلمي أو كرات الثلج كل هذه التسميات أطلقت من قبل صموئيل هنتنغتون، بإعتبار أن التحول الديمقراطي الناجح من دولة ما يشجع على التحول الديمقراطي في دولة أخرى مايشتبه كرة الثلج التي تتزايد حجما كلما تدحرجت [2]، ويعود ذلك إلى الأسباب الآتية: [3].

- تواجه جميع هذه الدول مشاكل متماثلة فتعتبر الديمقراطية دواءاً مفيداً لمشكلاتها.
- الدولة التي تحولت إلى الديمقراطية قد تكون على درجة من القوة أو تعد مثالاً يحتذى به.

(1) د. إيمان أحمد: مصدر سابق، ص 12.

(2) صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة، مصدر سابق، ص 168-171.

(3) المصدر نفسه: ص 168 – 171.

- دور التقارب الجغرافي والتشابه في إنتقال عملية التحول من دولة إلى أخرى وهو ما حدث في دول أوروبا الشرقية التي إنفرط عقدها إثر تفكك الإتحاد السوفيتي السابق.
- أثر التطور السريع في مجال الإعلام والإتصال ودوره البارز في عملية المحاكاة أو العدوى فإذ وقع حدث في بلدما يتأثر بلد أخر بسهولة.

وفي نهاية هذا الموضوع نصل إلى نتيجة أن هناك عدة أسباب وعوامل متداخلة مترابطة متشابكة وربما مختلفة حسب التجارب تخلق بيئة ملائمة للإنتقال إلى الديمقراطية دون الإسهام في تحقيق التماسك الديمقراطي وإبلاغها النضوج وهذا ماهو بحاجة إلى طرح موضوع آخر وهو محفزات النجاح للإنتقال نحو الديمقراطية.

الفرع الثالث

متطلبات التحول من مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية

إلى الإنتقال الديمقراطي

طالما نجد في بلدان الإنتقال إمكانية التراجع والإنتكاسة وصولاً إلى القضاء على التجربة الديمقراطية القائمة على الدوام، فلابد من مجموعة متطلبات سببية متفاعلة كل حسب خصوصيته تغذي عملية الإنتقال لإدامتها وتطورها لمراحل متقدمة للإنتقال الديمقراطي. وهنا نتطرق إلى شروط لابد أن تترافق عملية الإنتقال وتتزامن معها لتدعيم الديمقراطية وإرسائها.

الشرط الأول: الثقافة السياسية:

يقر تشارلز تيللي بعدم إمكانية الوصول إلى آليات الديمقراطية خاصة في بلدان الإنتقال دون الدوافع المتمثلة في النضالات السياسية للفاعلين السياسين خصوصا

والجماهير بشكل عام [1]. وتعد الثقافة السياسية شرط جوهري وأساسي لضمان إستمرارية عملية الإنتقال،

وبالإمكان تصنيف عناصر هذه الثقافة إلى أنماط ثلاثة: [2].

أ) التوجيه المعرفي ويشمل معرفة النظام السياسي والمعتقدات الخاصة به.

ب) التوجيه العاطفي يتضمن إثارة العواطف حول النظام السياسي.

ج) التوجيه القيمي يتضمن الإلتزام بالقيم والأحكام السياسية المتعلقة بأداء النظام السياسي و مدى صلته بهذه القيم.

وعليه الثقافة كعامل ذاتي خاص بكل مجتمع هي العامل الأكثر تأثيراً في حضور أو غياب الديمقراطية في خطاب الإنتقال. ويفترض وجود عناصر محددة لهذه الثقافة التي تتمحور حول حرية وحقوق الفرد والمواطنة وغلبة الأطر الطوعية ومبدأ التفاوض وصولاً إلى التوافق وقبول الآخر وشرعية الإختلاف والتسوية السلمية لتضارب المصالح.

ويرى د.عبدالغني الشميري على أن إذا كان تحقيق هذا شرطاً صعباً على مستوى الجماهير عامة فأنه ليس كذلك على مستوى النخبة وأن هذه الشروط مرتبطة بالنخبة أكثر من الجماهير في المرحلة الإنتقالية للديمقراطية [3]. ويؤكد (روبرت دال) "أن نجاح عملية الإنتقال الديمقراطي إحتمالاً أكثر في حالة تطور التنافس السياسي الديمقراطي في نخبة مغلقة قبل المشاركة الجماهيرية التي تتم لاحقاً في إطار أعراف وممارسات تنافسية طورتها النخب" [4]. ويؤكد (عبدالاله بلقزيز) أن توفر الثقافة

(1) تشالز تيللي: مصدر سابق، ص131.

(2) د. عبد الغني نصر على الشميري: مصدر سابق، ص 72.

(3) نقلاً عن: المصدر نفسه، ص 71.

(4) نقلاً عن د. عزمي بشارة و د. سيد سعيد محمد: إشكاليات تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي، مواطن للنشر، ط1، فلسطين، رام الله، 1997، ص52.

الديمقراطية هو من الشروط العميقة للإنتقال على مستوى النخب ولامجال لإفتراض إمكانية دونها وتعبر هذه الثقافة السياسية عن نفسها من خلال منهجين:[1]

أ- خلال جنوحها إلى تطور العملية السياسية(عملية الصراع السياسي بوصفها منافسة إجتماعية سلمية).

ب- من خلال إعلانها مبادئ التوافق والتراضي لقاعدة الصراع السياسي بين أطراف السلطة والمعارضة. أي المنحى الأول يعرف السياسة بأنها منافسة مدنية من أجل تحصيل الحقوق وإدارة التوازن بين المصالح. أما المنحى الثاني فهو ما يمنح الثقافة السياسية صفة جديدة وهو يطوق غريزة التفرد والإحتكار وصراعات مصالح الآخرين في الحقل السياسي والإعتراف بها كي تتحلى بقيم العدالة في تطورها لعملية توزيع السلطة.

ويصف (لاري دايموند) الثقافة السياسية الضرورية لهذه المرحلة بإنها "ثقافة ذرائعية (براغماتية) مرنة بإعتبار أنهما يتعارضان مع طرح صارم وآيدولوجي للعمل السياسي والإحساس بالثقة في فاعلين سياسيين آخرين وفي بيئة إجتماعية على نحو أكثر شمولية والرغبة بالتسوية نابعة من إيمان حقيقي بضرورتها والرغبة فيها، فضلاً عن قدر من المرونة في الخطاب السياسي والاحترام لآراء الآخرين. إلا أن تثبيت هذه القواعد السلوكية سيكون صعباً على المدى البعيد إلا إذا أصبحت جزءاً لا يتجزء من مجموعة المعتقدات والقيم الأكثر عمقاً وتماسكاً وشمولية " [2]، وهذا يعني أن هذه الثقافة تعزز الإنفتاح الفكري وتسهل التوافق وتعمل على كبح دور الآيدولوجية في

(1) عبد إلاله بلقزيز: الديمقراطية والمجتمع المدني، مصدر سابق، ص 124.

(2) لاري دايموند: مصادر الديمقراطية - ثقافة المجموع أو دور النخبة، دار الساقي، بيروت، 1994، ص 19.

العمل السياسي وخطر الإستقطاب النزاعي، وهي ثقافة مدنية تكرس الثقة الإجتماعية والحس التعاوني والإلتزامات الرئيسية بالنظام والمجتمع وتشكل روابط عمودية بين النخب والجماهير وهي متغيرة حيث تتأثر بالتطور الإقتصادي والحراك الإجتماعي والمدني وممارسة المؤسساتية والتجربة التأريخية والإنتشار الدولي.

ويؤكد (آرنت ليبهارت) على ضرورة وجود إتفاق على قواعد اللعبة بتكيف النخبة الذي يعد عاملاً مستقلاً وشرطاً مؤاتيا يعزز فرصة الإنتقال للديمقراطية بالذات التوافقية، وذلك من خلال وجود نزعة تأريخية نحو الإعتدال والتسويات والتعاون بين النخبة قبل قيام النظام الديمقراطي، كما يؤكد ليبهارت على العناصر الإدارية والعقلانية والهادفة والتعاقدية لتجانس المخاطر كافة إلى الإنقسامات القطاعية وعدم تحول إنقسامات الثقافات الفرعية إلى إنقسامات خطرة [1].

كما يؤكد (د.عزمي بشارة) عند الحديث عن دور الثقافة في تعزيز الإنتقال إلى الديمقراطية أو إعاقتها في ضوء مقاييس مثل التسامح والخير العام وإستقلالية الفرد الذاتية وغيرها فأن ثقافة النخبة هي التي تتحمل المسؤولية الأكثر من ثقافة الشعب، فالثقافة السياسية الديمقراطية جاءت تأريخيا من خلال تطور ثقافة النخب و وجدت مصلحتها في النظام الديمقراطي ثم تحولت إلى ثقافة شعبية وقد ترافق ذلك مع نشوء مفهوم المواطنة وإتساع قاعدة المشاركة الديمقراطية والتعود على إحترام قواعد الديمقراطية [2].

وأكد (صموئيل هنتنغتون) على "أن الديمقراطية ستنتشر بقدر ما يولها من يشغلون

---

(1) آرنت ليبهارت: مصدر سابق، ص155-167.

(2) نقلاً عن عبد الاله بلقزيز: الإنتقال الديمقراطي في الوطن العربي، المؤتمر القومي العربي السابع حول حال الأمة العربية، القاهرة، أذار 1997، ص 427.

مقاعد السلطة بأن تنتشر، وإذا كان النمو الإقتصادي يجعل الديمقراطية أمراً ممكنا، فالقيادة السياسية تجعلها أمراً واقعا " [1]. وبذلك يشكل إيمان النخب الحاكمة بقضية الديمقراطية وضرورة ترسيخها وتقبلها كشكل للحكم دافعاً قوياً في سيرورة عملية الانتقال والتوجه نحو بناء النظام الديمقراطي.

وأيضاً يتحدث (ليبست) عن ضرورة تميز الثقافة السياسية في مرحلة الإنتقال بالإعتدال والتعاون والمساومة والتكيف وذلك بهدف تسهيل عملية الإنتقال وصون الديمقراطية من خلال إيجاد توازن بين الإنشقاق والصراع من جهة مع الحاجة إلى الإجماع من جهة ثانية [2]. أي إن الإعتدال والتكيف يضمنان التسامح والتعايش مع الإختلافات الإجتماعية والثقافية على نحو واسع ومعتقدات ومواقف سياسية معارضة تحديداً، وبالتالي الإعتدال والتكيف السياسي تجعل من التكيف الإجتماعي على مستوى الجماهير أيسر بواسطة الأشكال البنيوية للتفاعل الإجتماعي.

ويقر كل من (أودونيل وشميتر) في إطار الثقافة السياسية للنخبة في هذه المرحلة البدء بعملية اللبرلة السياسية داخل نظام الحكم وتخفيف عمليات القمع والسماح بالحريات المدنية وبالتالي تكتسب عملية اللبرلة دفعا وزخما قويا وجاداً ما يؤدي إلى إنخراط العديد من الفاعلين السياسين من نظام الحكم وقوى المعارضة في العملية

(1) نقلاً عن إبراهيم توفيق حسنين: دراسة الأحزاب السياسية في العالم الثالث – في إتجاهات حديثة في علم السياسة، المحرر على الدين هلال، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، القاهرة، 1999، ص 188.

(2) Seymor Martin Lipset، political man، op، cit، pp78-79

السياسية وبالذات المعتدلون [1]. ويؤكد كل من (جون هيغلي ومايكل بروتون) أن هذه الثقافة هي سبب ونتاج لوجود نخبة موحدة بالتراضي وهي وحدها القادرة على أن تنشئ نظاماً مستقراً قابلاً للتطور نحو الديمقراطية مقارنة بالنخب غير الموحدة أو الموحدة آيدولوجياً [2].

أما فيما يتعلق بالثقافة الشعبية، فمن الممكن أن تكون غير ديمقراطية أو غير متفقة مع مفاهيم وقيم الديمقراطية لكنها لايمكن أن تكون معادية للديمقراطية أو مناهضة لها وخاصة حينما تكون مرتبطة بقضايا تتعلق بحقوق وحريات المواطنة واستقلال القضاء وغيرها من القضايا ذات الشأن بإحترام كرامة وإنسانية الأفراد، فضلاً عن ذلك تستند الثقافة السياسية الجماهيرية بالدرجة الأساس على مواقف النخبة السياسية خاصة فيما يتعلق بمسألة المشاركة والتعايش والتسامح، لذلك أن معظم الدارسين والمحللين يدركون بأن الديمقراطية تنبثق كخيار للنخبة التي تتفق على مجموعة من المبادئ والإجراءات على القبول بشرعية الإختلاف والتنوع في حيز الوحدة، فمثل هذه العملية تتبلور أولاً لدى النخب ثم ينتقل إلى الطبقات الإجتماعية الأخرى.

الشرط الثاني: الدولة وأداؤها للسياسات العامة [*]:

يؤكد (تشارلز تيللي) أن إقامة الديمقراطية لا تحصل من دون تحقيق – ولو جزئيا – ثلاث طرائق أساسية لرسم السياسات العامة من قبل الدولة:[3]

(1) غيلير مو أودونيل وفليب س شميتر: مصدر سابق، ص 38 – 42.

(2) John Higley and Michael Burton, The Variable in Democratic Transition and Breakdawns , American Sociological Review , vo 1. 55 , 1989, pp 17-27.

(*) نطرح هذا الموضوع في إطار طروحات تشارلز تيللي.

(3) تشارلز تيللي: مصدر سابق، ص 140.

أ. إدماج شبكات الثقة (Trust Networks)[*] بين أشخاص في السياسة العامة.

ب. عزل السياسة العامة عن التفاوت الطبقي.

ج. إلغاء أو تحييد مراكز السلطة ذات الإستقلال الذاتي التي لها قوة الإرغام والإكراه بشكل يعزز سلطة الناس العاديين على السياسة العامة ويزيد من سيطرة السياسة العامة على أداء الدولة.

ويقصد (تيللي) بالسياسات العامة العلاقة بين المواطن والدولة إضافة إلى التحالفات والمواجهات بين الأطراف السياسية الرئيسية خارج أجهزة الدولة وتأثيرها في إمكانية إقامة الديمقراطية، ومن خلال هذه العلاقة يخمن مدى إلتزام الدولة بحاجات المواطنين التي يطلبونها [1]. ويطرح (تيللي) أربعة تقديرات للتطابق بين سلوك الدولة والمطالب المعلنة للمواطنين التي يراها ضرورية لنجاح الإنتقال:[2]

أ- الإتساع: يسعه دخول حقوق ومتطلبات المواطنين في مجال السياسة دون إستبعاد أية شريحة.

ب- المساواة:مساواة شاملة أمام القانون بين وضمن طبقات المواطنين دون أية إعتبارات إثنية أو طائفية.

ج- الحماية: ضرورة حصول جميع المواطنين على الحد الأدنى من الحماية للسياسة من

(*) شبكات الثقة: هي العلاقات المتشعبة بين الأشخاص و تتألف بصورة رئيسية من روابط متينة يضع أناس ضمنها مصادر وثروة ومشاريع أعمال إقتصادية تحت خطر مخالفات و أخطاء وفشل الآخرين وضم مجموعات الأقارب و طوائف دينية والشركات التجارية والبنوك. المصدر نفسه، ص 132.

(1) تشارلز تيللي: مصدر سابق، ص 31 -32.

(2) المصدر نفسه، ص 34 -35.

قبل الدولة في حالة التعبير عن مطالبهم وخصوصياتهم.

د- مشاورات الإلتزام المتبادل، أي ضرورة إلتزام المواطنين والدولة بعملية ترجمة تلك المطالب.

هنا (تيللي) يؤكد على ضرورة عمل الدولة لرفع قدراتها بهدف فرض قراراتها وتوفير الحماية والدعم المادي والمعنوي لضمان حقوق السكان بالذات في مصادر الثروة دون إستغلالها من قبل عملاء الدولة والمقربين منهم فقط. ويبين (تيللي) أن إقامة الدمقراطية وإطاحتها تتداخلان مع تغير قدرة الدولة، ويقر (تيللي) إن مسارات الإنتقال تتحدد وفق منظور السلطة الديمقراطية، هل هي وسيلة لخدمة الشعب أم لخدمة السلطة وبقائها؟ وهذا يستند على ثلاثة متغيرات:[1]

المتغير الأول: إزدياد أو تراجع الإندماج بين شبكات الثقة القائمة بين الأفراد (القرابة، المرجعية الدينية...) والسياسة العامة للبلاد. أي على صعيد الثقة كيف يتعامل الفرد مع المجتمع السياسي من جهة وكيف تتعامل السلطة مع الفرد والمجتمع من جهة أخرى.

المتغير الثاني: المساواة وإنعزال السياسة العامة عن درجات التفاوت الطبقي والإجتماعي أي تساوي بين الطبقات نفسها من خلال: [2]

- المساواة في المنافع بشكل يؤدي إلى توسيع الطبقة الوسطى لكل شرائح المجتمع.
- إحتواء الحكومة للقوات المسلحة لإضعاف سيطرة العسكريين على السياسة العامة.
- تبني الوسائل التي تعزل السياسة العامة عن التفاوت الطبقي (الإقتراع السري، دفع الرواتب).

(1) المصدر نفسه، ص 48.

(2) المصدر نفسه، ص 134- 135.

ويـرى (تـيللي) ضرورة الإبتعـاد عـن كـل الأسـباب التـي تخلـق اللامسـاواة كالسـيطرة المتساوية على مصادر الثروة. وطبقات متوازية وغير متسـاوية الـذكور والإنـاث. واللامسـاواة بسبب إحتكار الفرص من قبل جماعة معينة وباذات السياسيون [1].

المتغير الثالث: أزدياد أو تراجع الإستقلال أو الحكم الذاتي لمراكز السلطة الرئيسة خاصـة تلك التي تمسك بوسـائل القمـع العامـة (أمـراء الحـرب، الجيـوش، المؤسسـات الدينيـة) عـن المشاركة في الحياة السياسية [2].

وبهـذا نقـر أن مسـتويات طبيعـة نظـام العلاقـات المعقـدة بـين الأعضـاء والجماعـات والطبقات داخل المجتمع سواء كانت تراتبية أم محكومة بالولاء والإنتماء وطبيعـة العلاقـات المعقدة بين المجتمـع والدولـة سـواء كـان التنـاحر أو التنـافر أو التـوازن والتكامـل وطبيعـة التقسيم الوظائفي بين مؤسسات الدولة والقوى خارج الدولة وقدراتهم على إنجاز وظـائفهم داخل مؤسسات الدولة وخارجها وعلاقة بعضـهم بـبعض هـى التـي تحـدد نجـاح الدولـة في سياساتها العامة وبالتالي قدرتها لإقامة الديمقراطية أو الإطاحة بها.

وعلى أساس كل ماذكرناه حول أداء الدولة للسياسات العامة يقسم تيللي الأنظمة مـابين الديمقراطية وغير الديمقراطية سواء قوية أو ضعيفة وبالشكل الآتي: [3]

1) النظام غير الديمقراطي ذو القدرة العالية: تدخل الواسع لقوى أمـن الدولـة في السياسـة العامة وتضـييق الحريـات، هنـا يعنـي الدولـة قويـة والمجتمـع ضـعيف وهـذا يسـاوي الأنظمة الشمولية والمستبدة.

(1) المصدر نفسه، ص 193-195

(2) المصدر نفسه، ص 48.

(3) المصدر نفسه، ص 40 -44

2) النظام غير الديمقراطي ذو القدرة الضعيفة: ويتمثل في عناصر سياسية متعددة مثل أمراء الحرب وتكتلات إثنية وحتى المجرمون الذين ينشرون قوى التدمير والموت، وتعبئة قوى دينية وصراعات عنيفة ومتكررة بما فيها الحروب الأهلية، وربما الدولة هنا تدعي الديمقراطية أو تمارس مظاهر الديمقراطية أي الجماعات القوية وفي المقابل المركز ومؤسساته ضعيف وهذا يساوي تعدد المراكز وحالة عدم الإستقرار.

3) النظام الديمقراطي ذو القدرة الضعيفة: حركات إجتماعية متكررة وأنشطة لمجموعات ذات مصالح وتعبئة أحزاب سياسية وإنتخابات تنافسية بإعتبارها درجات عالية من النشاط السياسي مع وجود مراقبة أقل فعالية، مع تدخل أكثر لعناصر شبه مشروعة وغير مشروعة في حكومة السياسات العامة ومستويات أعلى من العنف التدميري المميت في السياسات العامة، فالدولة هنا ضعيفة والجماعات قوية أي الجماعات أقوى من المؤسسات وهذا يساوى تعدد المراكز وعدم الإستقرار أيضا.

4) النظام الديمقراطي ذو القدرة العالية: حركات إجتماعية متكررة وأنشطة لمجموعات ذات مصالح وتعبئة أحزاب سياسية وإنتخابات تنافسية ومراقبة الدولة للسياسات العامة بشكل موسع تصاحبها مستويات منخفضة نسبيا من العنف السياسي، أي في هذه الحالة الدولة تكون قوية والمجتمع قوي يتعاقدون وفق أحكام القانون كأساس للديمقراطية، مامعناه الديمقراطية تحكم ولها سلطة (سلطة الديمقراطية) ليست السلطة تحدد الديمقراطية (ديمقراطية السلطة).

وعليه إن النوعين الثاني والثالث غالبا يكونان في مراحل الإنتقال إلى الديمقراطية مع إحتمالية العودة إلى النوع الأول مثل الحالة العراقية النوع الرابع في مرحلة نضوج وترسيخ الديمقراطية مثل الدول الأوروبية.

الشرط الثالث: العدالة الإنتقالية:

إذا كانت فكرة العدالة قيمة مطلقة لايمكن طمسها أو التنكر لها أو حتى تأجيلها تحت أية ذريعة كانت، فأن العدالة الإنتقالية تشترك مع العدالة التقليدية في إحقاق الحق وإعادته إلى أصحابه وفي كشف الحقيقة وهي جبر الضرر وتعويض الضحايا خصوصا لماله علاقة بالقضايا السياسية والمدنية العامة، لكن العدالة الإنتقالية تختلف عن العدالة التقليدية المتواترة في كونها تعني بالمراحل الإنتقالية ومن بينها الإنتقال إلى الديمقراطية[1].

وإذا كان الإنتقال نحو الديمقراطية هو توجه يرتكز على قواعد عامة مشتركة تمثل المشترك الإنساني فأن لكل بلد خصوصيته ولا تشبه عملية الإنتقال الديمقراطي غيرها من العمليات نظراً إلى إختلاف، التطور السياسي والإجتماعي والإقتصادي والثقافي والتأريخي على الرغم من المشتركات بين الأمم والشعوب ولعل هذه المسألة تنطبق إلى حدود كبيرة على مسألة العدالة الإنتقالية التي نجحت في بعض التجارب والبعض الآخر لايزال يحتاج إلى الإفادة من المبادئ العامة للعدالة الانتقالية ضمن تجارب الموجة الثالثة للإنتقالات [2]. وعرف الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة (كوفي عنان) في تقرير له العدالة الإنتقالية " بأنها تشمل كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمجادلات التي يبذلها المجتمع لتفهم وتجاوز تركة الماضي الواسع النطاق بغية كفالته للمساءلة وإحقاق العدل وتحقيق المصالحة " [3]، وقد ربط (كوفي عنان) ذلك بإستراتيجيات

---

(1) د. عبد الحسين شعبان: العدالة الإنتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مجموعة مؤلفين: الطائفية والتسامح والعدالة الإنتقالية، من الفتنة إلى دولة القانون، سلسلة كتب المستقبل العربي/66، الحلقات النقاشية، ط1، بيروت، 2013، ص164.

(2) المصدر نفسه، ص166.

(3) تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن الدولي بشأن سيادة القانون والعدالة الإنتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات مابعد الصراع في 24/آب/ 2004، المرقم S/2004/616، الفقرة 8، ص 2.

شاملة يجب أن تتضمن الإهتمام على نحو متكامل بالمحاكمات الفردية و وسائل جبر الضرر وتقصي الحقيقة والإصلاح المؤسسي، أو كل شكل يدمج على نحو مدروس هذه العناصر على نحو ملائم [1]. و تعَرف العدالة الإنتقالية وفق مشروع قانون هيئة الحقيقة والكرامة المعروض على المجلس الوطني التأسيسي التونسي للعدالة الإنتقالية بأنها " مسار متكامل من الآليات والوسائل المعتمدة لفهم ومصالحة ماضي إنتهاكات حقوق الإنسان بكشف حقيقتها ومساءلة المسؤولين عنها ومحاسبتهم وجبر ضرر الضحايا ورد الإعتبار لهم بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها ويرسي ضمانات عدم تكرار الإنتهاكات والإنتقال من حالة الإستبداد إلى نظام ديمقراطي يساهم في تكريس منظومة حقوق الإنسان " [2].

ولعل أخطر ما يواجه عمليات الإنتقال إلى الديمقراطية هو موضوع العدالة الإنتقالية وكيفية التعامل مع الماضي، وذلك بهدف تصفية حساب الماضي دون عرقلة عمليات الإنتقال الحالي وهذا هو السؤال الذي تم طرحه من قبل كل من (أودنيل وشميتر) [3]. وخلال دراسة موضوع العدالة الإنتقالية في أغلبية تجارب الإنتقال الديمقراطي في أوروبا الشرقية وأفريقيا يتبين أنهم أخذوا نماذج ثلاثة هي:

(1) المصدر نفسه، فقرة 26، ص 17.

(2) نقلاً عن أحمد شوقي بنيوب: العدالة الإنتقالية – المفهوم والنشأة والتجارب، في مجموعة مؤلفين: الطائفية والتسامح والعدالة الإنتقالية، مصدر سابق، ص201. للمزيد من التعاريف كذلك ينظر: كمال عبد اللطيف: العدالة الإنتقالية والتحولات السياسية في المغرب، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، ط2، بيروت، 2014.

(3) غيليرمو أودونيل و فليب س شميتر: مصدر سابق، ص 62.

1) بلدان قررت سياسيا طي صفحة الماضي. 2) وبلدان دعت إلى الإستمرارية في العمل بالقواعد القانونية الجزائية. 3) وهناك بلدان دعت إلى القطيعة مع الماضي وإستخدام العدل العقابي كوسيلة لمعالجة جرائم النظام السابق [1].

وأيا كانت كيفية التعامل مع الماضي بالتشدد أو المرونة فلابد من الحفاظ على قيم العدالة والتضامن الإجتماعي وتعويض الضحايا والعمل على إصلاح النظام القانوني وأولاً وقبل كل شئ ينبغي كشف الحقيقة الكاملة والتمكن من معرفة حجم الأضرار التي لحقت بالمجتمع والأفراد جراء سياسة التسلط وسوء إستخدام السلطة والنفوذ [2]. وكان الرأي العام الدولي يزداد مطالبة عقب حدوث مثل تلك الإنتهاكات بأيجاد نظام يستجيب لمتطلبات العدالة و الوصول إلى الحقيقة بما يؤمن المصالحة أيضاً ولاسيما بعد المساءلة، وأحيانا كان يطلق على هذا النوع من العدالة مصطلح (عدالة مابعد النزاعات) وعلى أساسه تم وضع (مبادئ شيكاغو) [*] التي عدت لتحقيق عدالة ما

(1) أحمد شوقي بنيوب: مصدر سابق، ص 203 و عبد الحسين شعبان: مصدر سابق، ص 167.

(2) عبد الحسين شعبان: العدالة الإنتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية، مصدر سابق، ص 167.

(*) مبادئ شيكاغو للعدالة مابعد النزاعات: 1- تحاكم الدول المرتكبين المشتبه بهم للإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني 2- تحترم الدول الحق في الحقيقة وتشجع التحقيقات الرسمية في الإنتهاكات السابقة عن طريق لجان تقصي الحقائق 3- تعترف الدول بالوضع الخاص للضحايا وتضمن وصولهم إلى العدالة كما تُعد سبل الجبر والإنصاف. 4- يجب على الدول أن تنفذ سياسات للتنحية والعقوبات والإجراءات الإدارية 5- يجب على الدولة أن تدعم- البرامج الرسمية والمبادرات الشعبية لتخليد ذكرى الضحايا وتثقيف المجتمع فيما يتعلق بالعنف السياسي الماضي وتخليد الذاكرة التأريخية 6- يجب على الدول أن تدعم وتحترم الوسائل التقليدية والأهلية والدينية في التعاطي مع الإنتهاكات السابقة 7 – تشارك الدول في الإصلاح المؤسسي لدعم سيادة القانون وإستعادة ثقة الجمهور وتعزيز الحقوق الأساسية و دعم الحكم الرشيد: عبد الحسين شعبان: مصدر سابق، ص 198.

بعد النزاعات وتلك تعني إستراتيجيات مكافحة الإفلات من العقاب أو العدالة الإنتقالية وهي عملية متعددة الأوجه تتجاوز النهج القانوني الرسمي لمفهوم العدالة[1].

وقد أشارت (فافانيتم بيلاي) مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى " أن مساعي العدالة الإنتقالية يجب أن تقوم على حقوق الإنسان وأن تركز على نحو منسق على حقوق وحاجات الضحايا وأسرهم وعلى ضرورة إجراء حوار وطني، فالأشخاص الذين تضرروا من جراء أفعال القمع في الماضي يحتاجون إلى التعبير عن آراءهم بحرية يتسنى لبرنامج العدالة الانتقالية أن يراعي تجاربهم ويحدد إستحقاقاتهم "[2]. كما يقول كل من مارك فريمان وبريسيلاب هايبز من المركز الدولي للعدالة الإنتقالية " ثمة منافع محتملة يمكن للجان الحقيقة والمصالحة أن تساعد على قيامها أو تطويرها ومن ذلك إثبات الحقيقة في شأن الماضي ومحاسبة مرتكبي إنتهاكات حقوق الإنسان وتوفير منبر عام للضحايا أو ذويهم وحفز النقاش العام وإثراءه والتوصية بتعويضات للضحايا وإقتراح الإصلاحات القانونية والمؤسسية اللازمة وتعزيز المصالحة الإجتماعية والمساعدة على تعزيز الإنتقال الديمقراطي)[3].

إستنادا لكل ما ذكرناه يمكن القول إن العدالة الإنتقالية هي آلية ممكنة من خلالها تتحقق عملية الإدارة الناجحة للمجتمع قانونيا وسياسيا وثقافيا لتكون أحد محفزات الإنتقال إلى الديمقراطية، وهنا لابد من التركيز على الجانب الأخير لأنه إذا كان الجانب

(1) المصدر نفسه، ص 168.

(2) مفوضية الأمم المتحدة: أدوات سيادة القانون في الدول الخارجة من النزاعات، نيويورك - جنيف، 2009، ص13.

(3) مارك فريمان و بريسيلاب هاينز: المصالحة، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك، 2004، ص8.

الأول والثاني له أهداف آنية فالجانب الثالث (الثقافي) له أهداف طويلة الأمد بإعتباره مساراً لتنشئة أجيال الضحايا بشكل خاص والمجتمع بشكل عام، ولابد من خلال هذه العملية إعادة الضحايا وذويهم إلى الحالات الإنسانية الطبيعية بنزع الحقد والكراهية والإحساس بالظلم والرغبة في الإنتقام من داخلهم وإستبدال هذا الشعور بالمحبة والتسامح والتعامل الهادئ مع الإنتقام وبالتالي تحقيق المصالحة الوطنية. ولكي لاتتحول العدالة الإنتقالية إلى العدالة الإنتقامية لابد التركيز على التغير القيمي الجماعي إلى جانب الدعوة إلى تكوين وعي وثقافة عالية ملمة بضرورة لهذه المسائل، وهذا بحاجة إلى مجتمع مدنى نشط ومؤسسات فاعلة لمتابعة هذا الموضوع، وعليه نرى أن عملية العدالة الإنتقالية بأبعادها المؤسسية والإدارية والقانونية والثقافية يمكن أن تكون عامل مساعد لتعلم كيفية الإنتقال إلى العدالة بهدف الإنتقال الديمقراطي وإلا ستبقى الديمقراطية أداة في يد القوى ضد الضعيف وفارغة المضمون و إمكانية العودة إلى الشمولية واردة جداً.

الشرط الرابع: الشروط الإجتماعية- الإقتصادية:

من العوامل الإجتماعية التي تؤكد عليها جل دراسات الإنتقال الديمقراطي قضية التجانس والتكامل الوطني وغياب النزاعات الإثنية والطائفية وضرورة الإجماع الشعبي على تعريف شامل للهوية الوطنية، فالشعور بالتهميش والإستبعاد من طرف أي مجموعة عرقية دينية لغوية أو طائفية يمس ذاتها على الأصعدة الإجتماعية الإقتصادية الثقافية والسياسية يقوض عملية الإنتقال ويقف عقبة أمامها بتهديده الإستقرار السياسي وتقوية النزاعات الإنفصالية، لذلك من مهمات النخبة السياسية في هذه المرحلة التأكيد على الوحدة الوطنية وحل إشكاليتي الهوية والإندماج.

كما إن توجيه الإنتقال إلى الديمقراطية نحو النجاح وترسيخ النظام الديمقراطي

يتطلب التصدي للمشكلات الإقتصادية والإجتماعية وذلك أن الإستقرار الديمقراطي يوجد غالبا في الدول التي حققت معدلات عالية أو متوسطة من التنمية الإقتصادية. وقد أكد كل من (صموئيل هنتنغتون ولاري دايموند) خلال دراساتها لبلدان الإنتقال أنه لا يكتب نجاح لهذه العمليات إلا في البلدان التي حققت معدلات متوسطة فما فوق للتنمية الإقتصادية وتوصلا إلى نتيجة مفادها أن الفقر يمثل عقبة أمام الإنتقال الديمقراطي وبالذات أمام المشاركة السياسية [1]. حيث هناك ترابط واضح بين عملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية مع عملية الإنتقال الديمقراطي، وتتضمن هذه العملية تبني سياسات صحيحة لمعالجة الإختلال في توزيع الثروات ما تسمى بإستراتيجيات الهندسة الإجتماعية والإقتصادية التي تضمن تحقيقا فريدا من العدالة الإجتماعية وتقليص التفاوتات الإقتصادية والإجتماعية التي تسهم في تسهيل عملية الانتقال [2]، والتنمية الإقتصادية والإجتماعية والتعامل السليم مع الإستثمار وتوزيع الثروات وتحقيق العدالة الإجتماعية والإقتصادية من خلالها وما تشيعه من تكافئ يساهم في تقليص حدة الصراعات وظواهر العنف والإحتجاجات كما تسهم هذه السياسات في تدعيم و توسيع قاعدة الطبقة الوسطى الركيزة الإجتماعية الأساسية لمشروع الانتقال بإعتبارها عنصر الإستقرار والتوازن داخل المجتمع وأكثر من ذلك فهي قاعدة لقوى متعددة ومتنافسة خاصة أنها تشكل القاعدة الأساسية للعديد من الأحزاب والحركات السياسية وتساهم في بناء المجتمع المدني والنقابات المهنية والصحافة الحرة.

---

(1) نقلا عن د. عمار على حسن: الديمقراطية والتنمية، بحث منشور على الموقع الألكتروني التالي، بتاريخ 1/7/ 2016. www.ahram.Org.

(2) إبراهيم توفيق حسنين: دراسة الأحزاب السياسية في العالم الثالث، مصدر سابق، ص 189.

ويرى كثير من المنظرين أن مستويات عالية من التنمية الإقتصادية تترافق مع إنتشار التعليم وإنحسار الفجوة في توسيع الدخل الإجمالي للبلد ما تؤدي أيضا إلى تراجع الإحساس بالتهميش وغياب العدالة لدى الطبقات الدنيا وتدعم الأمن الشخصي والمجتمعي إضافة إلى بروز الطبقة الوسطى حيث ينعكس هذا العامل بشكل أساسي على علاقات الأفراد والمجموعات في السياق السياسي عبر تجنب المواقف المتطرفة وشدة الإستقطاب السياسي والإجتماعي وظهور قيم الإعتدال والتسامح [1]. ويؤكد (غرايم جيل) على ضرورة مرافقة سيرورة الإنتقال النمو الإقتصادي لأنه يساعد على تحقيق العدالة الإجتماعية التي في ظلها يصبح الناس أكثر إعتدالاً وعقلانية وأقل تأثيراً بالإتجاهات الراديكالية ورافضين للصراع.

ويؤدي النمو الإقتصادي أيضا إلى نشوء تأثير واسع من المنظمات الإجتماعية الحرة المستقلة التي لا تراقب عمل الحكومة فحسب بل وتزيد وتصقل المشاركة والمهارات السياسية وتقدم وتنشر آراء جديدة. وعلى هذا النحو يعد النمو الإقتصادي وسيلة مهمة تساعد وتسهم في نشوء المجتمع المدني الذي هو ركيزة أساسية في آليات العمل الديمقراطي في مرحلة الإنتقال [2]. ويقول (شارل عيساوي) " إنَّ الناس بإستمرار مضطرون للبحث عن إشباع حاجاتهم اليومية الضرورية ويكونون بإستمرار فريسة لكل ديماغوجي يعد بمساعدتهم وتحسين أحوالهم " [3]. لذلك لابد في مرحلة الإنتقال

(1) Philip Schmitter ,Contrasting Approaches to Political Engineering, Constitutionalizartion- Democratization, European University Institute, February, 2001.
www.iue.it/sps/faculty/current Professors/Schmiher pdf files.

(2) غرايم جيل، مصدر سابق، ص 9 -10.

(3) شارل عيساوي: الشروط الإقتصادية والإجتماعية للديمقراطية في الشرق الأوسط، مقالة مترجمة للكاتب في مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ع/ 322، بيروت، السنة /28، ك1/ 2005، ص 14 ومابعدها.

من التركيز على رفع مستويات الـدخل والظـروف المعيشـية للأفـراد لـكي يكونـوا قـادرين أن يصبحوا فاعلين سياسيين.

طالما إن مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية هي مرحلة حرجة وصعبة وإمكانية الرجوع إلى مرحلة ماقبل الديمقراطية إحتمالية واردة غالبا، فلابد من توفير عدة شروط أو محفزات تمهد الطريق لتدعيم حركة الديمقراطية التي يتعلق بعض منها تتعلق بالثقافة السياسية و وجـود نخبة مستنيرة تتفهم ضرورة الديمقراطيـة والتعامـل السـليم معهـا مـا يـؤدي إلى بنـاء نظـام سياسي يستجيب لمتطلبات الديمقراطية في السياسات العامة وتوفير بنية إقتصادية إجتماعيـة مساعدة لها إلى جانب وضع آليات ضرورية للتعامل مع الماضي من خلال الإنتقال إلى العدالة وتطبيق العدالة الإنتقالية بأبعادها المتعددة.



الفصل الثاني

إشكاليات بناء الديمقراطية
في العراق قبل 2003

ويشتمل هذا الفصل على المبحثين التاليين:

- ✍ **المبحث الأول: إشكاليات بناء الديمقراطية - العهد الملكي (1921-1958)**
- ✍ **المبحث الثاني: إشكاليات بناء الديمقراطية – العهد الجمهوري (1958 - 2003)**

الفصل الثاني

إشكاليات بناء الديمقراطية
في العراق قبل 2003

رافقت الدولة العراقية الحديثة منذ تأسيسها في عام 1921 مشاكل جوهرية عديدة البعض منها سياسية داخلية أو خارجية والبعض الآخر إقتصادية إجتماعية ثقافية، وطالما الحكومات المتعاقبة لم تستطع حلها - سواء في العهد الملكي أو الجمهوري - فقد ظلت هذه المشاكل تنخر بجسد الدولة حتى أنهكتها وعرضتها للإنهيار فيما بعد. وعليه شكلت هذه الإشكاليات عوائق جدية أمام بناء دولة ديمقراطية في الماضي البعيد لابل حولتها إلى دولة ديكتاتورية في الماضي القريب , ومن هذا المنطلق نخصص هذا الفصل لدراسة أبرز الإشكاليات التي عرقلت عملية بناء دولة عراقية ديمقراطية خلال الحقبتين المذكورتين.

المبحث الأول

إشكاليات بناء الديمقراطية - العهد الملكي (1921- 1958)

حين نرصد سريعا عملية بناء الدولة العراقية الحديثة تقف أمامنا مجموعة أسئلة هامة وهي: هل كانت الدولة إستجابة لمتطلبات حياة العراقيين أو لإرادة خارجية؟ وهل هذه الدولة إستجابت لهذه الضرورة دستورياً ومؤسساتياً؟ وكيف تعاملت النخبة السياسية عمليا مع هذه الدولة؟ وهل كانت هذه الدولة نتاجا لهوياتها الإجتماعية أم الدولة هي التي حددت الهوية الوطنية للمجتمع العراقي مخالفة بذلك أصول بنيان هويات الدول في العالم؟ وهل كانت البنية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ملائمة لتبنى عليها تلك الدولة؟ هذه التساؤلات نرد عليها في تمهيد بسيط لنشأة الدولة العراقية في مطلبين، الأول يتناول الإشكاليات السياسية والثاني خصص لدراسة الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

مقدمات عامة حول نشأة الدولة العراقية:

إن موقع العراق الجغرافي وثروته الطبيعية الهائلة جعله مطمعا للدول الإستعمارية منذ أمد بعيد, فلم يكد يخرج من الإحتلال العثماني حتى سقط في الإستعمار البريطاني، وبموجب إتفاقية سايكس بيكو لتقسيم غنائم الحرب إحتلت بريطانيا العراق بشكل كامل في11/ت1917/2 وحكمه الإنجليز عندها حكما عسكريا مباشرا يشمل جميع أوجه الحياة [1]. وعلى الرغم من الوعود التي قطعها البريطانيون بإستقلال العراق ففي

---

(1) للتفاصيل: ليام أندرسن وغاريث ستانسفليد: عراق المستقبل, ت: رمزي بدر, دار الوراق للنشر, ط1 , لندن , 2005 , ص41. كذلك ينظر: فليب أيرلند: العراق وتطوره السياسي , ت: جعفر الخياط , بيروت , 1949 , ص 134.

25/نيسان/1920 وبقرار من الحلفاء في مؤتمر سان ريمو تم وضع العراق تحت الإنتداب البريطاني [1]. وهذا ما أدى إلى إندلاع ثورة العشرين في 30/حزيران/1920, وبعد إستغراقها 6 أشهر أرغمت الحكومة البريطانية على تغيير صيغة وجودها وتم إعلان إنتهاء الحكم العسكري رسميا وبدء المشاورات لتأليف حكومة وطنية تدير البلاد تحت نظر وإرشاد المندوب السامي (السير برسي كوكس) وتتبع سياسة الحكم غير المباشر[2].

وكمرحلة تمهيدية للشروع في تأسيس نظام حكم دائم يضمن إستمرار مصالحها وسيطرتها قامت بريطانيا بتشكيل حكومة مؤقتة في 25/ت1920/1 في ولايتي بغداد والبصرة برئاسة عبد الرحمن النقيب.

ونتيجة لسلسلة من الإتفاقيات تم إنعقاد مؤتمر القاهرة في21/آذار/1921 برئاسة (ونستون تشرشل) وزير المستعمرات البريطانية آنذاك وفيه تقرر إنشاء دولة عراقية وترشيح (الأمير فيصل) ملكا على أن يجرى إستفتاء عليه قبل إعتلائه العرش [3].

(1) عبدالرزاق الحسني: تأريخ العراق السياسي الحديث,ج1,دار الشؤون الثقافية، ط7, بغداد, 1989, مؤسسة الأبحاث العربية, ط1, بيروت, 1994, ص82.
كذلك ينظر: حسين جميل: العراق شهادة سياسية 1908–1930, لندن، 1987، ص91

(2) عبد الرزاق الحسني: الثورة العراقية الكبرى,مؤسسة المحبين, ط1, إيران، د. ت. ن. كذلك ينظر: د. كمال مظهر أحمد: صفحات من تأريخ العراق المعاصر دراسة تحليلية, منشورات مكتبة البدليسي , بغداد 1987, ص57 ومابعدها. وسعد الدين ابراهيم: المجتمع والدولة في الوطن العربي, مركز دراسات الوحدة العربية, ط2, بيروت , 1996 ,ص63-71.

(3) للتفاصيل: رعد ناجي جدة: التطورات الدستورية في العراق, بيت الحكمة, بغداد، ط1, 2004,ص27. وزراة المعارف: تأريخ العراق , مطبعة النفيض , ط1 ,بغداد، 1956، ص 38.

وفي 11/تموز/1921 أصدر مجلس الوزراء قراراً ينادي بفيصل ملكاً على عرش العراق شرط أن تكون حكومته دستورية نيابية دمقراطية مقيدة بالقانون. ولاضفاء الشرعية على قرار التنصيب وبناء على طلب (كوكس) وبإشراف وزارة الداخلية أجري نوع من الإستفتاء أو ما يشابهه بجلسات البيعة- طبعا الإستفتاء كان على شكل مضابط- في عموم العراق وجاءت النتيجة الرسمية بتصويت 97% لصالح فيصل، وفي 23/ أب/1921 تم تتويج الملك ومن هنا بدأ الحكم الوطني ذو الطابع الملكي [1].

وهنا لابد الإشارة إلى نقتطين أساسيتين، أولهما: أن الإتجاه العام في العراق لم يقتصر على الدعوة لإقامة نظام حكم ملكي بل كان هناك دعوات صريحة لإقامة حكم جمهوري[*] لكن السلطات البريطانية قاومت تلك الدعوات بزعم أن النظام المذكور بحاجة إلى شعب متقدم وعلى درجة معينة من الرقي[2]. وثانيتها هي عدم إتفاق جميع العراقيين[**] على تولي فيصل العرش مادام هو غير عراقي – مع وجود إتفاق عام في

(1) عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارات العراقية , ج1 , دار الشؤون الثقافية العامة , ط2 , 1998 , ص26-35.

(*) بعد رفض طلب طالب النقيب بإنشاء نظام جمهوري في العراق من قبل القنصلية البريطانية في عام 1914وإعادة ظهور تلك الدعوات في إستفتاء أجراه ولسن نائب الحاكم المدني في عام 1918، وإستمرت حتى بعد تولي فيصل العرش وظهرتيار يدعو إلى الأخذ بنظام جمهوري يسنده جون فيلبي مستشار وزارة الداخلية ومجموعة من الشخصيات العراقية البارزة، يقول فيلبي " إن الشعور العام في العراق كان يومذاك ميالا بصورة جازمة إلى الجمهورية ضد الملكية ". للتفاصيل: رعد ناجي جدة: المصدر السابق، ص28– 29.

(2) المصدر نفسه، ص28.

(**) عارض لواء كركوك تنصيب فيصل و إشترط لواءين (أربيل والموصل) حقوق الأقليات و ولم يشارك لواء سليمانية وطالب لواء البصرة بإدارة ذاتية مقابل التصويت: للتفاصيل: عبد الرزاق الحسني: المصدر السابق، ص 232. إضافة إلى معارضة شخصيات والحركات الوطنية والصحافة العراقية للتفاصيل: د. محمد مظفر الأدهمي: العراق تأسيس النظام الملكي وتجربته البرلمانية تحت الإنتداب البريطاني , مكتبة الذاكرة , بغداد , 2009 , ص61- 62.

الأوساط البريطانية على فيصل بإعتباره الشخص الأكثر مناسباً لخدمة المصالح البريطانية- لذلك يصف الباحث (فليب إيرلند) إستفتاء الملك فيصل ويقول" يصعب اعتبار الإستفتاء العام كما جرى بأنه مقياس لتأييد الشعب من ذاته لفيصل كما تدل عليه التقارير الرسمية " [(1)].

وفي إطار هذا المختصر نصل إلى أن تبلور الدولة العراقية وتجلي أولى ملامحها ككيان وليد تم في ظل ظروف إستثنائية تجسدت بوجود قوة عظمى محتلة أخذت على عاتقها تشكيل هياكلها بشكل يتلاءم مع مصالحها، أي لم تكن تلك الدولة وليدة من رحم المجتمع العراقي وبناء على ضرورات حياة سكانها بقدر ماهي نتاج لعامل خارجي يتمثل في قوة محتلة فرضت نموذجا معينا وشخصا معينا حسب مصالحها وهذا ما لايتلاءم مع التوجهات الديمقراطية لبناء دولة معاصرة. ومن هنا نتطرق إلى أبرز إشكاليات الديمقراطية بعد بناء الدولة العراقية.

(1) د. ابراهيم خليل أحمد وجعفر عباس الحميدي: تأريخ العراق المعاصر, دار الكتب للطباعة والنشر, العراق, 1989. كذلك ينظر: د. منذر الشاوي: القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية, مطبعة شفيق , بغداد، 1966 , ص18.

المطلب الأول

الإشكاليات السياسية

الفرع الأول

الإشكاليات السياسية الداخلية

تتعدد وتتنوع القضايا والإشكاليات الداخلية سواء المتعلقة منها بالدستور والقوانين والمؤسسات أو تلك المتعلقة بالهوية وحالة عدم الإستقرار السياسي.

أولاً: الإشكاليات الدستورية:

نتطرق إلى إشكاليات المجلس التأسيسي والقانون الأساسي لعام1925.

1 - المجلس التأسيسي- إشكالية التكوين والوظيفة:

تعهد كل من بريطانيا والملك بإجراء إنتخابات يتمخض عنها قيام مجلس تأسيسي يقوم بوضع دستور للبلاد ويصادق على المعاهدة العراقية البريطانية لعام 1922 [(1)]. وعلى ضوء ذلك صدر قرار ملكي بإنشاء المجلس التأسيسي في 19/ت2/ 1922. ودعى الملك فيصل الشعب إلى إنتخاب المجلس التأسيسي. وكان يفترض أن ينحصر واجب المجلس بوضع الدستور وقانون الإنتخابات ولكن طالما تم الربط بين نفاذ مفعول المعاهدة بإقرار من المجلس التأسيسي كما جاء في (م18) من تلك المعاهدة, عليه

(1) أنظر: (م1) من صك الإنتداب البريطاني في عبد الرزاق الحسني: مصدر سابق , ص 239. أيضا: تفاصيل خطاب تتويج الملك و (م3) من نص معاهدة العراقية البريطانية لعام 1922 في مجيد خدوري: نظام الحكم في العراق , بغداد 1946, ص28. كذلك ينظر: د. ابراهيم خليل أحمد وجعفر عباس الحميدي: مصدر سابق , ص 42 د. حميد الساعدي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، دار الحكمة للطباعة والنشر، موصل، 1990,ص 149.

فالتصميم البريطاني لترسيخ سلطاته جاء من خلال فرض شروطه الإنتدابية على المجلس التأسيسي والتدخل في سير إنتخابات أعضائه بهدف ضمان مصادقة المعاهدة وقد أرتاب الشعب من نوايا السطات البريطانية وإحتمال فرضها بالقوة مما أدى إلى فشل إجراء الإنتخابات[*] في موعدها المحدد [1]. وإثر جهود بذلت من قبل الملك لتعديل مدة المعاهدة من عشرين سنة إلى أربع سنوات وممارسة ضغوط من قبل المندوب السامي على المعارضين، تم إنتخاب المجلس التأسيسي في 12/تموز/1923 لإنتخاب المندوبين الثانويين ثم إنتخاب أعضاء المجلس التأسيسي في 25/شباط/ 1924. ووفق قانون المجلس التأسيسي حددت مهام المجلس بتصديق المعاهدة وإقرار القانون الأساس وسن قانون إنتخاب مجلس النواب [2]. وفي أجواء متوترة بسبب المظاهرات والسخط الجماهيري وتهديدات المندوب السامي بحل المجلس التأسيسي والمساومة بقضية الموصل التي كانت حينذاك محل تفاوض بين بريطانيا وتركيا وبعد عقد المجلس أكثر من ثلاثين جلسة مع مشادات حادة تم إقرار المعاهدة في 11/حزيران

(*) أفتى كبير علماء الشيعة الشيخ مهدي الخالصي بتحريم الإنتخابات كما قاطعتها المنظمات الوطنية إضافة إلى رفض الكورد للإنتخابات وإعتراض العشائر على قلة تمثيلهم في المجلس المحدد بنسبة 20 % وإمتناع كل من الشيعة والكورد في تسجيل أسمائهم في القوائم الإنتخابية خوفا من التجنيد العسكري. غسان سلامة: المجتمع والدولة في المشرق العربي , مركز دراسات الوحدة العربية , ط2 , بيروت , 1999, ص 122 ومابعدها.

(1) المصدر نفسه، ص 122. كذلك ينظر: د. حميد الساعدي: المصدر السابق ,ص 149.

(2) للتفاصيل: د. كاظم نعمة: الملك فيصل الأول والإنكليز والإستقلال , دار العربية للموسوعات , ط2 , بيروت، 1988، ص85. كذلك ينظر: غسان سلامة: المصدر السابق, ص114. ود. بشير محمود كاظم الغرالي: القانون الأساسي العراقي ومجلس النواب، مجموعة باحثين , المفصل في تأريخ العراق المعاصر , بيت الحكمة , ط1 , بغداد , 2004، ص445.

1924/ [1].

2 - القانون الأساس(الدستور) لعام 1925 إشكالية الصدور والمضمون:

إذا كان الدستور هو العقد الإجتماعي بين مكونات المجتمع بهدف ضمان حقوق الأفراد وحرياتهم والحد من السلطة لنرى هل تم إبرام هذا العقد في العراق وفق هذا التصور؟

تنفيذاً ل (م1) من صك الإنتداب و(م3) من المعاهدة العراقية البريطانية وفي أوائل خريف عام 1921 تألفت أول لجنة من موظفى دار الإعتماد البريطاني برئاسة المندوب السامي لتحضير مشروع القانون الأساسي، وبعد الإستناد على دساتير أستراليا ونيوزلندا وتركيا عرضت اللجنة مسودة مشروعها على وزارة المستعمرات في لندن قبل أخذ رأي الحكومة العراقية، وبشكل عام مرت بست مراحل بين تعديل وتنقيح من قبل اللجنة العراقية و وزارة المستعمرات البريطانية، وفي 14/حزيران/1924 بدأ المجلس بمناقشة المشروع وبعد عدة جلسات وفي 10/تموز/ 1924 تم إقراره كأول دستور للعراق وفي 21/آذار/1925 وبعد عرض نص الدستور عن طريق الحكومة البريطانية إلى مجلس عصبة الأمم قام الملك بتصديقه وأمر بنشره [2].

(1) إسماعيل مرزة: مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي، دار الملاك , ط3 , بغداد , 2004 , ص 133. كذلك ينظر: مجلة الملف العراقي: المعهد العراقي للتنمية والديمقراطية , الدساتير العراقية , ع/139, ص 6.

(2) للتفاصيل: عبد الغني الملاح: تأريخ الحركة الديمقراطية في العراق,المؤسسة العربية للدراسات والنشر , بيروت , 1982، ص60. كذلك ينظر: رعد ناجي جدة: مصدر سابق,ص33-35. عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق , مصدرسابق , ص 20 ومابعدها. مجلة الملف العراقي: قراءة لدستور عام 1925 , مصدر سابق , ص 6-9.

إن عملية إعداد القانون الأساس الذي كان من أهم أعمال المجلس التأسيسي إستغرقت أقل من شهر وخصصت له أقل من ثلث جلسات المجلس للمناقشة وبحضور 60 عضواً فقط من مجموع 100 ولم يشارك في المناقشات سوى 11عضوا كما إقتصرت وظيفة المجلس على مناقشة المشروع وإقراره دون الإنشاء [1]. وعليه يرى الكاتب البريطاني (هوبر) أن الدستور كان بمثابة هدية الغرب للعراق[2]. لذلك حاول البريطانيون أن يضمنوه لتعزيز مركزهم من خلال تقوية الحكومة أمام البرلمان وكان ذلك الإستمداد من الدساتير الغربية بمثابة إبقاء العراق في التبعية الدائمة لعدم وجود مقارنة بين واقع تلك الدول والواقع العراقي, لذلك إن الخط الرئيسي الذي يظهر في جميع مراحل تكوين الدستور هو النفوذ البريطاني [3]. ولم يكن هذا المأخذ على الدستور فقط بل إقترانه بعيوب عدة من حيث الركاكة في اسلوب صياغته و كثرة أخطأه اللغوية كان مأخذاً أيضا[4]. وبذلك يتبين لنا أن الدستور لم يكن عقداً بين الملك والشعب,كما هو المفروض بل كان وليد لإسهامات والتدخلات الكبيرة للقوات المحتلة إلى جانب النخبة السياسية التي لاتستطيع تجاوز صك الإنتداب وترى في الدستور السبيل الأمثل

(1) د. نوري لطيف: القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق , مطبعة علاء , ط2 , بغداد , 1999 , ص 237.

(2) نقلاً: عن د. عامر حسن فياض , المصدر السابق , ص 201.

(3) د. أسماعيل مزرة: مصدر سابق , ص 106.

(4) للتفاصيل: هنري فوستر: نشأة العراق الحديث, ت: سليم طه التكريتي , ج1, الفجر للنشر والتوزيع , بغداد، ط2 , 1989, ص 288. كذلك ينظر: د. وميض جمال عمر نظمي د. غانم محمد صالح د. شفيق عبد الرزاق: التطور السياسي المعاصر في العراق، مديرية دار الكتب للطباعة و النشر، بغداد , د. ت , ص 16.

لمسايرة الوضع وضمان مصالحها.

وإذا تجاوزنا الجانب التأسيسي والشكلي ونظرنا إلى مضمون القانون الأساسي، يمكاننا تحديد أبرز الملاحظات الآتية:

أ: يعاني الدستور بوضوح من ظاهرة إختلال التوازن بين السلطات, أي تَفوق السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية وذلك من خلال جعل الملك محور الحياة السياسية بسبب إيداع سيادة الأمة للملك و ورثته (ب2/م19) ومنح الملك حقوقا دون مسؤولية (ب2/م25).[1] وهذا يخالف كل الدساتير العالمية في منح السيادة للأمة.

ب: عدم تأكيده على الحقوق والحريات السياسية وتوفير ضمانات بشأنها وقد نجد تقييدها, حيث جاء الباب الأول تحت عنوان حقوق الشعب ويلاحظ ذلك ضمن (14) مادة فقط حيث (م12) يشير إلى الحريات الفردية ولكن ضمن حدود القانون[*] بذلك إطلقت يد السلطة في تقييد ممارسة هذا الحق بشكل قانوني[2]. إضافة إلى (م120) المتعلقة بإعلان الأحكام العرفية التي تعد أشد القيود على الحريات العامة.

---

(1) للتفاصيل: المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان: الدساتير العراقية، كلية الحقوق، جامعة دي بول , 2005, ص11-12.

(*) لقد تم تقييد حق إصدار المطبوعات بإجازة من وزير الداخلية وذلك وفق قانون المطبوعات, وكانت التجمعات والمظاهرات تخضع لإجازة الموظف الإداري في اللواء أو القضاء او الناحية إضافة إلى القيود على إنشاء الأحزاب السياسية. للتفاصيل: أحلام حسين جميل: الخلفية السياسية والإجتماعية للأوضاع التي كان يطبق في ظلها دستور عام 1925 في العراق , الدار العربية للموسوعات , بيروت , 1986 , ص63– 66.

(2) للتفاصيل تلك المواد أنظر الباب الأول من القانون الأساسي لعام 1925.

وبذلك نرى أن حقوق الشعب في الدستور لم يستطع تجاوز(م8) من عهد الإنتداب التي أكدت على الحقوق الدينية دون الحقوق والحريات السياسية وفسح المجال لإسهام الأفراد في الحياة السياسية ومن ثم لم يقدم الدستور أية ضمانات لممارسة تلك الحقوق والحريات بل قيدها ضمن حجة القانون والآداب العامة. وعلى الرغم من إقرار حق الإنتخابات والتصويت والترشيح فأن هذا الحق إقتصر على الذكور دون الإناث في (م36) وبذلك حرمت نسبة كبيرة من المواطنين من الإسهام في العملية السياسية. وعليه إذا كان الدستور الملكي بمثابة ولادة إحدى الآليات لممارسة الديمقراطية كخطوة نحو الإنتقال إليها , فإن بعض المواد التي إحتواها هذا الدستور كانت معرقلة لتلك الإنتقال.

ثانياً: إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية وغير الرسمية:

1 - إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية - الدستورية:

على الرغم أن الدستور العراقي لعام 1925 أوجد النظام البرلماني وحاول تصميم مؤسسات النظام السياسي على غرار الصورة التقليدية الغربية لهذا النظام ولكن حين ملاحظة أداء المؤسسات وتوزيع الصلاحيات يبرز فراغ شاسع بين التطبيق الفعلي لهذا النظام، وتوزيع الصلاحيات بين مؤسسات الدولة دستوريا لصالح الملك والسلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية وهذا ما أدى إلى بروز إشكاليات إنعكست سلبا على الواقع السياسي.

إن المؤسسات الدستورية السياسية في العهد الملكي تضمنت الملك والوزارة ومجلس الأمة والسلطة القضائية ومنها نتطرق إلى إشكالية العلاقة بين هذه المؤسسات ودور المؤسسة التشريعية وكيفية ممارسة صلاحيتها الدستورية واقعيا لإبراز أسباب إنحراف النظام البرلماني وضياعه لمميزاته الأساسية.

(أ) **الملك:** ثبت في (م2) من دستور1925 أن النظام العراقي ملكي وراثي برلماني, وخلافا لطبيعة النظام البرلماني هيمن الملك على المؤسسات السياسية (الوزارة - مجلس الأمة) بصلاحيات تشريعية وتنفيذية غير موجودة أصلا في النظام البرلماني , ومواد (19-25) من الدستور جعلت السلطة وديعة الشعب للملك وهو الآمر والناهي دون تحمل أية مسؤولية ولم تتجل هيمنة الملك في هاتين المادتين فقط بل تجلت تقريبا في أغلبية مواد الباب الأول تحت عنوان الملك وحقوقه [(1)].

(ب) **مجلس الأمة:** يتألف من مجلس الأعيان ومجلس النواب.

- **مجلس الأعيان:** يتكون من أعضاء معينين من قبل الملك ممن أسدوا للأمة خدمات جليلة ولهم ماض مجيد ولا يتجاوز عددهم ربع أعضاء مجلس النواب وفق (م31-1) ولمدة 8 سنوات ويعزلون من قبله بموجب (م31-3) وعليه طالما أعضاء هذا المجلس لاينالون الثقة بشكل مباشر، بل ثقة الملك والحكومة هي الشرط الأساس لعضوية هذا المجلس , لذلك يتميز بخضوعه للملك وسيطرته المباشرة , وإضافة إلى ذلك فإن ضيق الشروط التي تم تحديدها لإختيارهم جعل مجلس الأعيان يتشكل في أغلب الأحوال من شيوخ العشائر والتجار والملاكين ورجال الدين [(2)]. ووفق (م31-2) يجوز إنتداب هؤلاء للقيام بمهمة خاصة في خدمة الدولة هذا ما أدى إلى تقلد أغلبيتم أكثر من منصب

---

(1) أنظر المواد المذكورة في القانون الأساس لعام 1925. وللتفاصيل حول السلطات التشريعية والتنفيذية للملك. فائز عزيز أسعد: إنحراف النظام البرلماني في العراق , مطبعة السندباد , بغداد , ط2 , 1984, ص41– 124.

(2) نزار توفيق الحسو: الصراع على السلطة في العراق الملكي – دراسة تحليلية في الإدارة والسياسة , دار الآفاق العربية , بغداد , 1984 , ص62-63.

وبالذات المناصب الوزارية وبالتالي إحتكار السلطة من قبل طبقات معينة، فضلاً عن تشتيت الوظائف وإزدواجية الأدوار وفقدان إستقلالية المهنة وإزدياد نفوذ السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية [1][*]

- **مجلس النواب:** يتكون من أعضاء ينتخبون مباشرة وعلى درجتين لتمثيلهم إلى جانب تشريع القوانين وممارسة الرقابة السياسية على الحكومة ورسم السياسة المالية [2]. ويتوزع عددهم بنسبة نائب واحد لكل عشرين ألف نسمة من الذكور وفق (م36). و وفق (م39) من الدستور يدعو الملك مجلس النواب إلى عقد إجتماعه أي ليس للمجلس عقد إجتماع من غير موافقة الملك، وبموجب (م45) يمنع أعضاء مجلس النواب من البت في الأمور المالية ويجرد بذلك مجلس النواب من أهم إختصاصاته وهو إقتراح قوانين في الأمور المالية ولكن النقطتين الأساسيتين المتعلقتين بمجلس النواب هي المادة (36-37) والمادة (66) المتعلقة بالإنتخابات وصلاحيات المجلس المذكور ولابد من الوقوف عليهما.

فبالنسبة للنقطة الأولى (م36-37): نص الدستور على عملية الإنتخابات وإلزام السلطة التنفيذية بإصدار القوانين لتنظيمها إلا أنَّ هذا لم يكن إلا إجراءً شكليا أريد به إضفاء طابع ديمقراطي على عملية تكوين مجلس النواب[3]. ومن حيث الواقع غلب

---

(1) للتفاصيل: المصدر نفسه، ص63.

(*) في وزراة حمدي الباجحي عام 1944 كان من بين (10) وزراء (7) منهم من الأعيان و وزارة محمد الصدر 1948 كان من بين (13) وزيرا (8) منهم من الأعيان. المصدر نفسه، ص63.

(2) للتفاصيل: حول وظائفه د. حميد الساعدي , مصدر سابق , ص 162 -163.

(3) فائز عزيز أسعد: مصدر سابق , ص 179.

على هذا المجلس طابع الموالاة للملك وللحكومة ولم ينج هذا المجلس طوال العهد الملكي من قبضة سلطتهم، كما تحول هذا المجلس من مجلس منتخب الي مجلس معين من قبل الملك و وزرائه [1]. وإذا كان هذا أحد الأسباب الأساسية لضعف المجالس النيابية وتبعيتها وإنحرافها فإن السبب الثاني يكمن في النظام الإنتخابي المتبع على درجتين من خلال إنتخاب منتخبين ثانويين لم يتم الأخذ بآراء ناخبيهم في إختيار النواب من جهة ومن جهة ثانية كان التأثير فيهم سهلا بسبب قلة عددهم وذلك بهدف تنفيذ رغبة السلطة الحاكمة لصالح مرشحيهم[2] وأكثر من ذلك أسهمت السلطة التنفيذية إسهاما مباشرا في مرحلة الترشيح للإنتخابات عن طريق ترشيح مؤيديها وإبعاد المعارضين لها ولأجل ضمان فوز مرشحيها لجأت إلى أساليب مختلفة للتاثير في الإنتخابات وذلك بتزوير الإنتخابات والتلاعب بنتائجها وتقييد حرية المرشحين والناخبين من خلال أعمال تعسفية قسرية غير قانونية [3]. إضافة إلى ذلك كانت للحكومة قائمة للمرشحين سميت ب(مرشحي الحكومة) ويتم إعداده من قبل الملك والحكومة بالتعاون مع المندوب السامي [4][*]. مما أدى إلى بروز ظاهرة غريبة عن النظام البرلماني وهي تسديد

(1) المصدر نفسه، ص 81.

(2) نزار توفيق الحسو: مصدر سابق, ص66. كذلك ينظر: مجيد خدوري: مصدر سابق, ص 9.

(3) نزار توفيق الحسو: مصدر سابق، ص66 -67.

(4) د. محمد مظفر الأدهمي: مصدر سابق , ص 205.

(*) ففي عام 1953 من أصل 130 عضو فاز 67 منهم بالتزكية وفي عام 1954 إنتهت الإنتخابات بمأساة لم يشهد التأريخ البرلماني العراقي نظيراً لها فقد فاز بالتزكية 121 نائبا من أصل 135 أما الباقون وعددهم 14 فقد فازوا بإنتخابات صورية. عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارات العراقية, ج 8, مصدر سابق , ص 18- 154 , ج10 ص310- 326.

المقاعد البرلمانية بتزكية* الحكومة [1]. والملفت للنظر أن تزكيات الحكومة لم يحظ بها أشخاص ذو كفاءات بل وفق معايير شخصية قرابية عشائرية طائفية [2].

ففي ظل ماذكرناه تبين لنا أن الإنتخابات لم تكن إلا حيلة وإجراءات صورية للظهور بمظهر ديمقراطي ولم تضف شيئاً لمجلس النواب ما عدا تبعيتها للملك وللوزارة.

أما فيما يتعلق بالنقطة الثانية (م66) بشأن صلاحية مجلس النواب بسحب الثقة من الوزارة , فالتطبيق العملي للنظام البرلماني العراقي عكس حالة إختلال التوازن بسبب مغالاة الوزارة في حل مجلس النواب, في حين عجز الأخير في تحريك المسؤولية[*] السياسية للوزارة [3]. ولم تكن الإشكالية تكمن في تسلط الملك على مجلس الأمة فقط بل تسلط الوزارة عليه أيضا وذلك من خلال عضوية الوزراء في هذا المجلس (م64-1)، وللسطة التنفيذية أو أية وزارة إقتراح لوائح قانونية لمجلس الأعيان والنواب (م62)

---

(1) د. حافظ علوان الدليمي: العراق الملكي والعراق الجمهوري, نظرة مقارنة, مجلة الدراسات الدولية, مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد,ع / 302 , شباط/ 2004 , ص 18.

(2) للتفاصيل: حنا بطاطو: العراق , الكتاب الثالث، مصدر سابق، ص 429.

(*) والذي يستحق الذكر أن المجالس النيابية الستة عشر التي تشكلت من 1925– 1958 لم تقرر ولو مرة واحدة حجب الثقة عن أية وزارة من (53) وزارة تشكلت طوال هذه الحقبة ولا عن وزير واحد على الرغم من وجود حالات يوجب حجب الثقة من الوزير أو من الوزارة. د. بشير حمود كاظم الغزالي: مصدر سابق , ص448– 449. في حين بالغت الوزارات في حل المجالس النيابية حيث بإستثناء مجلس واحد من (16) مجلسا في العهد الملكي لم يتمكن أي مجلس من إكمال دورته (4سنوات) لابل بعض الوزارات تصدر قرار حل المجلس في يوم تأليفها. منذر الشاوي: مصدر سابق , ص 27. كذلك ينظر: حميد الساعدي: مصدر سابق , ص 166.

(3) فائز عزيز أسعد: مصدر سابق , ص 230.

هذا ما أدى إلى إحتكار السلطة [1].

كل ما ذكرناه دليل على ضعف البرلمان أمام الملك والحكومة وتقصيرها في أداء صلاحياتها لمحاسبتهم مخالفا بذلك السمة الأساسية للنظام البرلماني المميز بدور البرلمان وفعاليته في الحياة السياسية من خلال علاقة أفقية مع المؤسسات الدستورية الأخرى.

(ج) **الوزارة:** تتكون من الوزراء الذين لايقل عددهم عن السبعة بضمنهم رئيس الوزراء ويمكن أيضا تعيين وزراء بلا وزارة.[2] تباشر الإختصاص التنفيذي، ويتم تعيين رئيس الوزراء ووزرائه من قبل الملك وكذلك له سلطة إقالتهم (م26/ف5-6) والملك هو الذي يصادق على قرارات مجلس الوزراء (م65) وعلى رغم ما ذكر سابقا حول تسلط الوزارة على مجلس الأمة ولكن بشكل عام تميزت الوزارة في هذا العهد بضعفها وعدم تمكنها القيام بوظائفها على الشكل المطلوب بسبب وقوعها تحت هيمنة الملك سواء من خلال إخضاع قراراتها لمصادقته أو بسبب إختيار الوزراء وتعيينهم وفرضهم على رئيس الوزراء أو رفض من اختارهم رئيس الوزراء ليكونوا أعضاء في وزارته [3]. وتميزت الحقبة الملكية واقعيا بدور الملك الحاسم في إختيار وترشيح الوزراء سواء برغبة رئيس الوزراء أو دون رغبته مخالفا بذلك الدستور[4].

---

(1) عبد الرزاق الحسنى: تأريخ الوزارات العراقية , ج1, المصدر السابق، ص 28.

(2) د. عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث، مصدر سابق، ص204.

(3) د. بشير كاظم الغزالي: مصدر سابق, ص451.

(4) للتفاصيل حول تدخلات الملك في إختيار الوزراء و رئيسهم. عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارات العراقية ج2، ص 234 , ج 6 ص 199 , و ج 8 ص 143 و ج 9، مصدر سابق، ص 79 -80.

(د) **السلطة القضائية**: وفق المادة (68) من الدستور يعين الحكام ويعزلون بإرادة ملكية , وأعطيت بموجب المادة (26-11) للملك حق تخفيف العقوبات وله أن يرفعها بعفو خاص. ويشير (هنري فوستر) إلى فوضى قانونية في العراق بسبب نفاذ القوانين الصادرة من السلطة العراقية إضافة إلى قوانين عشائرية ودينية وطائفية [1]. ولم تقتصر إشكالية السلطة القضائية على هذه الفوضى وتدخلات الملك وولاء القضاة له، بل إقتصرت على إفتقاد القضاء بأكمله للإستقلالية رغم وجود نص دستوري يقر بصيانة المحاكم من التدخلات الخارجية (م71) وذلك بسبب خضوعها للسلطة التنفيذية إذ طالما شغل منصب وزير العدل[*] وكالة من قبل رئيس الوزراء أو أعضاء آخرين في الوزراة في عدد من الوزرات[2]. وكانت السمة الأبرز للسلطة القضائية في هذا العهد تولي جهات خارج القضاء[**] صلاحيات قضائية وهذا ما أدى إلى إستغلالها لمصالح ذاتية أو كبت الحريات الفردية لصالح الحكومة حتى شملت جهات معينة مثل تعطيل صدور الصحف وحل الأحزاب [3]. وهناك عوامل أخرى عرقلت حيادية المحاكم وإستقلاليتها

---

(1) للتفاصيل: هنري فوستر: مصدر سابق , ص 314

(*) وزارة عبد المحسن السعدون عام 1922, شغل رئيس الوزراء منصب وزير العدل، وست وزارات أخرى شغل وزراء منصب وزارة العدل. للتفاصيل: نزار توفيق الحسو: مصدر سابق، ص 164- 181.

(2) المصدر نفسه، ص164.

(**) مثل وزير الداخلية أومنح موظفين مثل القائمقامين والمتصرفين صلاحياة قضائية , للتفاصيل عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارات , ج2 ص146 و ج4 , المصدر السابق، ص 48.

(3) المصدر نفسه , ص 58.

كإفتقارها إلى الحماية حيث كان الحكام بإستمرار يتعرضون لمخاطر التهديد الـوظيفي وإجراءات تعسفية وضغوط نفسية وحتى إنتقامية من قبل أصحاب النفوذ فأدى ذلك إلى فقدان ثقة الشعب بالمحاكم العراقية [1].

2 - إشكاليات المؤسسات السياسية غير الرسمية (المدنية)[*] (الأحزاب السياسية):

بناء على (م12) من الدستور حول حرية تأليف الجمعيات والإنضمام إليها ضمن حـدود القـانون. شرع قـانون رقـم 27 لتشـكيل الجمعيـات لعـام1922 , وظـل نافـذا إلى عـام1954 وصدور مرسوم رقم 19 للجمعيات لعام 1954 وبعد ذلـك قـانون الجمعيـات رقـم 63 لعـام 1955 وعليهما بنيت الحياة الحزبية في العراق[2][**].

(1) للتفاصيل: د. عبد الوهاب حميد رشيد: العراق المعـاصر, دار المـدى للثقافـة والـنشر, ط1, دمشـق, 2002 , ص116. وكذلك ينظر: كامل الجادرجي: مذكرات كامـل الجـادرجي: دار الطليعـة. بـيروت , 1997 , ص 547.

(*) لم تكن تلك المؤسسات في المستوى المطلوب وكانـت قليلـة العـدد وخاصـة في المـدن وذات طـابع إنساني أو إجتماعي أو مهني غير سياسي, بعيدة عن الروابط القرابيـة، مثـل جمعيـة الهـلال الأحمـر 1932و جمعية بيوت الأمـة 1935 وجمعيـة الطـيران العراقيـة 1933 ونـادي المثنـى 1935 وإتحـاد جماعة الأهلية 1933 وغيرها وهذه الجميعات حالها حال الأحزاب تم الغاؤها بحكـم مرسـوم رقـم 19 لعـام 1954. للتفاصـيل: مجموعـة بـاحثين: حضـارة العـراق,ج1 و ج3 دار الحريـة للطباعـة ,بغداد,1985، ص19-12. كذلك 154-178. كذلك ينظر: عادل تقـي البلـداوي: التكـوين الإجتماعـي للأحزاب والجمعيـات السياسـية في العـراق 1908-1958، د. م. ن، بغـداد، 2003, ص43ومابعـدها. يوسف الشويري: مصدر سابق , ص 23.

(2) للتفاصيل: د. فاروق صالح العمر: الأحزاب السياسية في عهد الإنتداب في مجموعة بـاحثين: المفصـل في تأريخ العراق , مصدرسابق,ص297- 298. كـذلك ينظـر: د. عبـد الوهـاب حميـد رشـيد: العـراق المعاصر, مصدر سابق, ص80 ومابعدها.

(**) كل القوانين تتضمن كيفية تأسيس وتنظيم وإدارة الجمعيات وتحديد شخصيتها المعنوية وتصرفاتها. للتفاصيل علي حسين سفيح: قوانين الأحزاب السياسية في العراق مـن 1922-2015، دار السـنهوري، بيروت، 2016، ص7 ومابعدها.

و وضعت مواد هذين القانونين تأليف الأحزاب بصيغة تعد في غاية الصرامة وجعلت مقدرات الأحزاب في يد السلطة التنفيذية حيث منحت أحكامها وزير الداخلية سلطة البت في تأسيس الأحزاب ومنح إجازاتهم وحق إبطالها إضافة إلى حق مراقبتها وإشرافها بل حرم القانون موظفي الدولة والطلاب من حق الإنضمام إليها[1]. ومن الممكن تقسيم الحياة الحزبية السياسية في العهد الملكي إلى ثلاث مراحل وهي:

أ- عهد الإنتداب البريطاني من 25/نيسان/1920- 3/ت1932/1:

تميزت هذه الحقبة بالسماح للعمل الحزبي والنشاط العلني حيث أجيز (13) حزبا من قبل (14) وزارة إشترك فيها(60) وزيراً[2].

وبشكل عام كانت أحزاب هذا العهد من أحزاب البلاط أي أحزاب السلطة أو أحزاب المعارضة العلنية وكانت متشابهة من حيث الأهداف بتركيزها على التحرير من

(1) أنظر: المواد (4، 6، 7، 8) من القانون رقم (27) للجمعيات عام 1922 والمواد (1، 6، 8، 15) من مرسوم رقم (19) عام 1954 والمواد (4، 6، 7، 16) من قانون رقم (63) لعام 1955، أي أصبح تشكيل الأحزاب السياسية بإذن من السلطة التنفيذية دون أن تكون هناك مادة دستورية تحد من سلطاتها أوهيئة قضائية عليا تملك صلاحيات تقييدها في ذلك: للتفاصيل: عابد خالد رسول: الحقوق السياسية في الدساتير العراقية – دراسة تحليلية مقارنة على ضوء المتغيرات السياسية, مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2012، ص143-144.

(2) د. على الشمراني: صراع الأضداد – المعارضة العراقية بعد حرب الخليج ,دار الحكمة , لندن, ط1, 2003 ,ص13.

الإنتداب ودخول العراق في عصبة الأمم دون رؤية إصلاحية لمشاكل وقضايا مجتمعية وهذا ما أدى إلى إفتقارها لقواعد شعبية, فضلاً عن ضعف هياكلها وقيامها على العلاقات الشخصية وإقتصارها على نخبة محددة من الوجهاء والضباط والتجار والتفاوت الطبقي بين القمة والقاعدة الحزبية، واقتصار عملها على المجالس النيابية، كما إتسمت بسرعة ظهورها وإختفائها بسبب ظهور خلافات بين أعضائها في الأغلب(1). وكان للمحتل دور سلبي في الحياة السياسية الحزبية إضافة إلى تقييدات الحكومة(*).

ب- عهد الإستقلال أو عهد الإحتلال الثاني(**) 3/ت1/1932- 23/شباط/1946:

من المفارقة في هذا العهد وفي ظل 21 وزارة دخل فيها 227 وزيراً ولمدة 14 سنة تألف حزبان سياسيان فقط هما حزب الوحدة الوطنية الذي أعلنه علي جودت الأيوبي ليشد أزر وزارته وإنتهى الحزب بإستقاله حكومته وحزب جمعية الإصلاح الشعبي

(1) للتفاصيل: حول أحزاب تلك الحقبة وسماتها: عبد الوهاب حميد رشيد: العراق المعاصر, المصدر السابق, ص122-123. كذلك ينظر: نزار توفيق الحسو: مصدر سابق,ص70. عبد الرزاق حسني: تأريخ الأحزاب السياسية العراقية , دار الرافدين للنشر والتوزيع , ط1 ,بيروت , 2013 ,ص10-12.

(*) بموجب قرار من المندوب السامي تم حل حزب جمعية النهضة والحزب الوطني العراقي وتم إلقاء القبض على أعضائها البارزين وإبعادهم وإغلاق صحيفتهما بسبب مشاركة أعضائهما في مظاهرات سلمية. د. فاروق صالح العمر: المصدر السابق , ص 302.

(**) رغم إستقلال العراق وعضويتها في عصبة الأمم في 3/ت1/1932 لكن معاهدة أنجلو عراقية لعام 1930 ظلت سارية المفعولوالتي بموجبها تم إعطاء البريطانيين حقوق تجارية وعسكرية داخل البلاد دون أي مقابل يحصل عليها العراق كما المعاهدة لم يتم التفاوض عليها بل تم إملاءها على العراق لذلك بالإمكان تسمية هذه المرحلة بالإحتلال الثاني.

الذي كان أخر تنظيم سياسي علني لهذه الفترة [1]. ومن هنا مرت البلاد بفترة ركود في الحياة الحزبية بسبب غياب الأحزاب السياسية العلنية حتى نهاية الحرب العالمية الثانية وذلك جراء القرار الحكومي بتعطيل النشاط السياسي والحزبي في 29/نيسان/1935، وقد استمر عقد من الزمن بتبرير توحيد الكلمة وبلوغ الأهداف الوطنية ونبذ التحزبات القديمة من حقوق الشعب وتكوين جبهة واحدة [2]. وترتبت على قرار التعطيل ظاهرة إنعدام الحياة الحزبية إلى جانب التضائل التدريجي للأحزاب التقليدية وخاصة بعد دخول العراق في عصبة الأمم ولم تبق لها فاعلية تذكر بسبب فقدانها عنصر التجديد والمنهج العقائدي وكثرة الولاءات الشخصية ولجوئها إلى العشائر بعد فشلها في المعارضة البرلمانية ما أدى إلى شلل الحياة الحزبية في هذا العهد رغم وجود بعض النوادي والجمعيات والتنظيمات السرية الشيوعية [3].

ج: عهد إنحسار الإحتلال الثاني 23/شباط/1946-14/تموز/1958:

في ظل 23 وزارة إشترك فيها 325 وزيراً لمدة 13سنة تألفت 10 أحزاب إضافة إلى ثلاثة أحزاب معارضة لم تحصل على إجازة رسمية وهم الحزب الشيوعي العراقي وحزب الديمقراطي الكردستاني وحزب البعث وعملت بصورة سرية[4].

(1) عبد الرزاق الحسني: تأريخ الأحزاب السياسية العراقية، المصدر السابق , ص10-14.
(2) د. وميض جمال عمر نظمي و آخرون: مصدر سابق، ص 197 - 198.
(3) للتفاصيل: المصدر نفسه، ص195-198. كذلك ينظر: د. فاروق صالح العمر: مصدر سابق، ص33–34.
(4) محمد حمدي الجعفري: بريطانيا والعراق حقبة من الصراع1914– 1958، دار الشؤون الثقافية العامة, ط1, بغداد, 2004,ص140. د. فاضل حسين: سقوط النظام الملكي, منشورات مكتبة الآفاق العربية, بغداد , د. ت، ص 9-10.

وبعد إنتهاء الحرب العالمية الثانية وتصاعد الحركات الوطنية وإدراك الوصي لضرورة إمتصاص نقمة المواطنين على الأوضاع السائدة والأحكام العرفية أعلن في 27/ك1945/1 عزم الحكومة على إطلاق الحريات السياسية وإعادة الحياة الحزبية وإتباع سياسة الإنفتاح وخاصة من قبل الوزارة السويدية الثانية, ولكن سرعان ما تغير الوضع جراء معاداة الحكومة للأحزاب وبالذات المعارضة من خلال سحب إجازاتهم(*) وتعطيل نشاطاتهم ومصادرة عناصرهم لابل سجنهم وتعذيبهم وقتلهم[1]. ويشير المؤرخ (عبد الرزاق الحسني) إلى أن الأحزاب العلنية لتلك الحقبة تميزت بضعف التكوين وغموض في الغايات وعدم الإستناد إلى قاعدة جماهيرية واضحة ومنظمة إضافة إلى تأثيرها بروابط شخصية.[2] وتم القضاء على الحياة الحزبية في هذه المرحلة بعد أن أصدرت الوزراة السعيدية الثانية عشرة مرسوما برقم (19) لعام 1954 وبموجبه تم إلغاء جميع الأحزاب والجمعيات والنوادي لتنتهي الحياة الحزبية العلنية[3].

وبالإمكان تحديد أبرز عوامل الإشكاليات الديمقراطية المتعلقة بالحياة الحزبية في العهد الملكي كالآتي:

1- العامل الخارجي المتمثل بدور القوة الإستعمارية ومساعيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر لعرقلة وإحباط كل قناة تفسح لمشاركة الأفراد في الحياة السياسية.

(*) في أيلول/1947 أبطلت الحكومة رخصة حزب الإتحاد الوطني وحزب الشعب كما تم تجميد حزبي الأحرار الوطني الديمقراطي في ك1 /1948. للتفاصيل: د. إبراهيم خليل أحمد وجعفر عباس حميدي: مصدر سابق,ص144-151.

(1) د . فاضل حسين: المصدر السابق ,ص10.

(2) عبد الرزاق الحسني: تأريخ الاحزاب السياسية العراقية , المصدر السابق , ص 16.

(3) أحلام حسن جميل: مصدر سابق , ص 60.

2- العامل الداخلي ويتفرع إلى عدة نقاط:

أ) القيود المشددة التي فرضتها قوانين الجمعيات وهذا ماجعل حريةممارسة حق تأليف الأحزاب محصورة ضمن صلاحيات السلطة التنفيذية وبالتالي تعَيش الحياة الحزبية في حاله مد وجز بين إنفراج ممارسة هذا الحق ومنعها، إضافة إلى ضيق الخناق على الأحزاب ومنع كل أنواع الحريات الصحفية والتظاهرات من خلال الأحكام العرفية.

ب) ضعف الأحزاب السياسية وعدم قدرتها على الإستمرار وإختفائها بسبب عدم النضج الفكري و التنظيمي للحزب وعدم قدرتها على تثقيف القاعدة وإغفال المشاكل المجتمعية في رؤيتها السياسية إضافة إلى حصرها في دائرة الولاءات الضيقة وفقدان الإستقرار الداخلي وكثرة الإنشقاقات بسبب المصالح الذاتية فضلاً عن حصرها في النخب وضعف قاعدتها الإجتماعية.

وعليه لمسيرة مزدهرة للديمقراطية مطلب أساس إلا هو المؤسساتية السياسية والمدنية وهي بدورها تتطلب عمليتين أساسيتين الأولى هي تجزئة السلطة وفك تعقيد هيكل الدولة لإيجاد تعدد في مراكز إتخاذ القرارات وعدم إحتكار السلطة وشموليتها وتحولها من الصفة الشخصية إلى الصفة الوظيفية وتكون الطاعة فيها للدستور والقانون والنظام دون الفرد, والثانية هي إجتماعية السلطة أي مرونة السلطة إتجاه قوى إجتماعية معارضة وقبولهم ضمن عقد إجتماعي يسع لكل الحاكمين والمحكومين وترجمة ذلك إلى الربط بين سلطة الحاكم (المؤسسات السياسية) وسلطة المحكومين (المؤسسات المدنية) وهذا الأساس هو مالمسناه في دراستنا لواقع المؤسسات السياسية والمدنية في العراق ما خلق إشكالية حقيقية للديمقراطية.

ثالثاً: إشكاليات الهوية:

عرفت الهوية في معجم (Oxford) بأنها مشتقة من كلمة (idem) أي الشبه والنظير.[1] والهوية هي السلوك الذي يقسم العالم إلى الذات والآخر, فالعائلة والقبيلة والطائفة والدين والقومية والدولة تضفى الهوية على حياة الفرد والنقطة المقابلة للهوية هي اللاهوية أو اللاإنتماء أوالإغتراب أو إنعدام الشعور بالذات أو إنعدام للعناصر المميزة عن الآخر[2]. وهناك أربعة عوامل أساسية في تكوين الهوية الوطنية [3]:

- عوامل أولية: اللغة والدين والعرق.
- عوامل تكوينية: بناءالدولة والجيش والإتفاق على الدستور.
- عوامل تلقينية: التعليم.
- عوامل خارجية: تهديدات الأعداء.

أما أبعاد الهوية الوطنية فيحدد من خلال النقاط الآتية [4]:

(1) Oxford English Dictionary of Current English 3ed, london, Oxford Press, 2008, p 872.

للمزيد من التعاريف صموئيل هنتنغتون: من نحن -التحديات التي تواجه الهوية الامريكية, ت: حسام الدين خضور الراي للنشر, دمشق , 2005, ص 37. كذلك ينظر: أليكس ميكشلي: الهوية، ت: على وطفة، دارالوسيم للخدمات الطباعة , دمشق 1993, ص7. ومجموعة باحثين: الهوية وقضاياها في الوعي العربي المعاصر , سلسلة كتب المستقبل العربي/ 37 , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 بيروت , 2013.

(2) على طاهر الحمود: العراق من صدمة الهويات إلى صحوة الهويات، منشورات مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية , بغداد – بيروت , 2012 , ص 21.

(3) على طاهر الحمود: مصدر سابق، ص35.

(4) المصدر نفسه، ص 35 -37.

أ - الإعتقاد المشترك والإلتزام المتبادل إتجاه البعض وإتجاه المؤسسات.

ب- البعد التاريخي للهوية (التواصل التأريخي): الإحساس والشعور بالمديونية لأجيال الماضي مع الشعور بالمسؤولية تجاه الأجيال المقبلة.

ج- البعد الجغرافي للهوية الوطنية: اي تعلق الفرد/ الجماعة بأرض الآباء والأجداد.

د - الثقافة العامة: الدين والعادات والتقاليد والرموز.

هـ- نمط الوطنية: حركية الهوية أي التفاعل الإجتماعي المؤدي إلى إندماج الأفراد في الوطن.

و - البعد السياسي: الإنتماء للنظام السياسي من خلال المشاركة في صنع القرار والثقة بالمؤسسات السياسية.

فيما يتعلق بإشكالية الهوية هي الأزمة الناجمة عن غياب الهوية السياسية الوطنية الموحدة والمشتركة بين أفراد المجتمع السياسي- الدولة وما تغيب لديهم الإحساس بالإنتماء لهذه الدولة والولاء لها في مقابل قوة إحساسهم بالانتماء والولاء للجماعات الإجتماعية الفرعية التي يرتبطون بها ما تضعف أو تغيب لديهم مشاعر المواطنة والولاء السياسي المركزي [(1)]. وفي ضوء ما ذكر نطرح إشكالية الهوية العراقية.

لم يكن للعراق الموحد وجوداً حتى مطلع القرن العشرين لأنه لم يكن إلى ذلك الحين كتلة متجانسة متماسكة موصوفة بالمجتمع العراقي, بل مكونات مختلفة قوميا ودينيا ومذهبيا, وهؤلاء منقسمون على ثلاث ولايات لم تكن يوما من الأيام موحدة سياسيا وحتى أفرادها تشخص وفقها (بغدادي، مصلاوي، بصراوي) بل أكثر من ذلك يتطلع

(1) تارا عمر محمد: المشاركة السياسية وتاثيرها في عملية التحول الديمقراطي – العراق كحالة للدراسة – رسالة ماجستير منشور، كلية القانون , جامعة السليمانية , 2009 , ص 89.

كل لواء إلى أحد دول الجوار[1]. ولم تكن ولاءات التعددية العرقية والطائفية هي السمة الإجتماعية الوحيدة بل تفشي الولاءات العشائرية والقبلية والمحلية والمناطقية - ريفية حضرية - على نحو مستعصٍ خلقت تصدعات بين تلك الولاءات وتركة ثقيلة من عدم الثقة والكراهية لايمكن تجاوزها بسهولة وبالتالي تكوين حلقات ولائية مشبعة بعصبيات متعددة لذلك يقول حنا بطاطو "كان العرب الحضريون وعرب العشائر ينتمون إلى عالمين يكاد يكونان منفصلين" [2]. ماطرحناه هو الواقع والأرضية التي بنيت عليها الدولة العراقية الحديثة لنرى هل تأسست الدولة على هوية مجتمعية موجودة سلفا كما هو مفروض أم على خلاف تلك الدولة هي التي حددت الهوية الوطنية المجتمعية دون أن يكون لها وجود سابق؟ وهل الدولة ذات هوية وطنية أم متعددة الهويات, مشابها واقعها الإجتماعي؟ فقد قام البريطانيون بتشكيل الدولة العراقية بشكل عشوائي من خلال ضم وتقسيم الأقاليم المنزوعة عن الدولة العثمانية خاصة بعد ضم ولاية الموصل دون مراعات خصوصية القومية واللغوية لهذه الولاءات ورغبة أهلها في الإستقلال وذلك بهدف إستغلال صراعاة هذا الكيان المصطنع لخدمة مصالحه [3]. وحول هذا الواقع يقول الباحث البريطاني (كولبون) " إن الدولة الحديثة ومؤسساتها القانونية فرضت على المجتمع من الأعلى وبالقوة من جانب الإستعمار والدولة لم تعبر عن خصوصية ثقافية ولاعن تطور تأريخي طبقي ولا عن خصائص

(1) غسان سلامة: مصدر سابق ,ص 36.
(2) حنا بطاطو: مصدر سابق، ص31.
(3) للتفاصيل: علي عباس مراد: إشكالية الهوية في العراق- الأصول والحلول, في مجموعة باحثين: الهوية وقضاياها في الوعي العربي المعاصر , مصدر سابق , ص 300.

المجتمع وتكويناته الحضارية" [1]. وهنا يمكن أن نشير إلى عاملين أساسين ساهما في تكوين الهوية العراقية وكانا سببين رئيسيين في خلق إشكالية الهوية في العراق.

أ - العامل الخارجي:

كان الإستعمار البريطاني داهيا في تعامله مع الواقع العراقي وبناء الدولة فيها وفق توجهاته وذلك بإعتماد إستراتيجية تمييزية إقصائية في عملية تشكيل الدولة العراقية تقوم على الإعتماد على نخبة من الطائفة السنية وإبعاد الآخرين (الشيعة والكورد) من خلال سياسة (فرق تسد) وهذا ما ولد فجوة عميقة بين تلك النخبة وبقية الشعب وبالتالي تفتت الوحدة الوطنية كنتائج سلبية لتلك السياسة. وضمن هذه السياسة تعامل البريطانيون مع نخبة الأشراف وضباط وموظفى الإدارة العثمانية من ذوي التوجهات التحديثية السابقة لتوجيههم لبناء الدولة وفق أطماعهم, ومادام العرب السنة يشكلون الأغلبية الساحقة لتلك النخبة تم تسليمهم السلطة فإنعزلت الشيعة بذلك عن الحياة السياسية، وهكذا شكلت الحكومة الأولى للدولة الحديثة وسارت على دربها الحكومات اللاحقة [2][*].

---

(1) نقلاً: عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث، مصدر سابق , ص 186 -187.

(2) للتفاصيل: ليورا لوكيتز: العراق والبحث عن الهوية الوطنية, ت: دلشاد ميران, دار ئاراس للطبع والنشر, أربيل, ص 43. كذلك ينظر: د. على الوردي: لمحات إجتماعية من تأريخ العراق الحديثة، ج , دار الراشد,ط2, بيروت,2005 ,ص2.

(*) السنة يشكلون 25% والشيعة 55% والأكراد 20% للتفاصيل حول المكونات الشعب العراقي ونسبها: شيركو كرمانج: الهوية والأمة في العراق، ت: عوف عبد الرحمن عبدالله , دار الساقي , ط1, بيروت, 2015 , ص 22 – 23.

وضمن سياسة فرق تسد أقرت بريطانيا النظام القبلي المعروف بخضوعه لقيم وأعراف وعصبيات محلية ضيقة من خلال مساندته الإقتصادية للإقطاعيات وترك الفلاحين للهجرة والشعور بالغضب واليأس والحقد للشيوخ والأقطاع وخاصة بعد الإقرار بقانون المنازعات العشائرية وإزدياد نسبة مقاعد القادة القبليين في مجلس النواب [1]. ولم تقم بريطانيا بإبعاد الشيعة فقط بل الكورد أيضاً لأنهم كانوا على نزاع مستمر مع الحكم البريطاني فثاروا ضدهم مطالبين بحقوق الشعب الكردي في هويته كالإعتراف باللغة والمزيد من السلطات للإدارة الذاتية [2].

وعليه نقر أن السياسة التمييزية التي إعتمدها البريطانيون ولدت آثاراً سلبية على صعيد علاقة المكونات بعضها ببعض، فمن جهة أدت إلى الشعور بالمظلومية لدى الشيعة والكورد وميلهم إلى هوياتهم الفرعية على حساب الوطنية العراقية، ومن جهة أخرى عززت تلك السياسة التنافر وصولا إلى الصراع بين تلك المكونات المجتمعية وخاصة السنة والشيعة، والعرب والكورد.

ومن هنا يمكننا القول إن العامل الخارجي لعب دوراً سلبياً في عملية تشكيل الدولة وإنطلق ذلك العامل بالدرجة الأولى من المصالح الضيقة للبريطانيين الذين إنطلقوا من فكرة مفادها أنَّ ضمان مصالح بريطانيا في العراق وديمومتها تعتمد بالدرجة الرئيسة على التناحر بين مكوناته بما يسهل إخضاع البلد وأثبت الواقع إن هذه السياسة فاشلة وساعدت في تنامي الكراهية والسخط إزاء الإستعمار البريطاني.

(1) تشارلز تريب: مصدر سابق،ص112-116. كذلك ينظر: عبد الوهاب حميد رشيد: عراق المعاصر, مصدر سابق, ص67.

(2) على طاهر الحمود: مصدر سابق , ص 136.

ب) العامل الداخلي:

ويمكن تلخيصه في النقاط الآتية.

- عدم تحديد دستور 1925 للهوية العراقية بشكل واضح بل وجود دلالات ومؤشرات لتحديد الهوية عربية مسلمة في المواد (13–2/14 -17).
- إن واقع المجتمع العراقي المتميز بالتشتت والتشظى السياسي والإجتماعي والولاءات المحلية بدل الولاء للدولة إستمر ولم يتغير بعد تأسيس الدولة العراقية ومذكرة الملك فيصل تؤكد ذلك[*].
- إصرار القيادة السنية على بناء الهوية العراقية على أساس الثقافة العربية السنية طالما أغلبيتهم كانوا من خريجي المدارس العثمانية[**] بالتالي الإستمرار على النهج العثماني في عزل الشيعة وحرمانهم من حقوق المواطنة وعدم تساويهم بالسنة وبذل جهود لإقناع الناس أن سبب عدم مشاركة الشيعة في المناصب الحكومية هو عدم وجود مثقفين بينهم [1] , وأبرز دليل على هذا الواقع حينما أدرك الملك أن الشيعة والكرد

(*) "في إعتقادي لا يوجد في العراق شعب بل كتل بشرية خالية من أية فكرة وطنية. . . . . العراق منقسم على نفسه إنقساما سياسيا على أساس طائفي مذهبي وإن خندقا عميقا يفصل بين الطائفتين. . . كما أنهم يفتقدون الوحدة الفكرية والمللية والقومية والدينية. . " للتفاصيل: نص مذكرة الملك فيصل في عبد الرزاق الحسني: تأريخ العراق الحديث , مصدر سابق ,ص9-12. كذلك ينظر: عبدالكريم الأزري: مشكلة الحكم في العراق- من فيصل إلى صدام حسين، د. ت. م. ن , ص43.

(**) مع العلم أن الذين إحتلوا المقاعد الوزارية من السنة لم يكن جميعهم يعرفون القراءة والكتابة. ناصر عبد الخالق شومان: الطائفية السياسية في العراق , العهد الجمهوري 1958- 1991 , دار الحكمة، ط1, لندن, 2013, ص 49.

(1) كامل الجادرجي: مصدر سابق , ص 64.

يشعرون أنهم مستبعدون حاول توسيع قاعدة المشاركة وتحقيق التوازن بين المكونات الإجتماعية بهدف إندماجها وزجها في جسد الدولة ولتقوية شعورهم بالإنتماء لها جوبهت بشدة من جانب النخبة السنية الحاكمة [1].

وفي ظل هذا الواقع يمكن تحديد أبرز المظاهر التي تؤكد على سياسات الحكومة بإتجاه الحفاظ على هيمنة السنة وحرمان أغلبية الأقليات القومية والدينية الأخرى من التمتع بحقوقهم السياسية وغير السياسية وجعل الحفاظ على النظام وعدم معارضته كشرط أساس للإنضمام إلى النخبة السياسية وتسليم المناصب.

1- حرمان الشيعة والأكراد من تسلم الوظائف السياسية والإدارية وتكريس تهمة الطائفية والتبعية الإيرانية ضد كل من يعارض سياسات الحكومة وأن يكونوا في المرتبة الثانية [2][*]. وكان أبرز تجليات التمييز ضد الشيعة هو قانون الجنسية العراقية وتعديلاته والتي بموجبها حرم العديد من العوائل الشيعية من إكتساب

(1) للتفاصيل: حول مشاريع ملك فيصل لإندماج الشعب العراقي وكيفية مواجهته من قبل الساسة العراقيين: د. صلاح عبد الرزاق: مشاريع إزالة التميز الطائفي في العراق- من مذكرة فيصل إلى مجلس الحكم، منتدى المعارف، ط1، بيروت، 2010، ص22-30. كذلك ينظر: علي عباس مراد, مصدر سابق, ص33. شيركو كرمانج , مصدر سابق , ص20-19.

(2) سعيد السامرئي: الطائفية في العراق , مؤسسة دار الفجر , إيران , 1993 , ص 18.

(*) في مرحلة مابين 1921- 1947 تعاقبت عشرون حكومة خلت من أي رئيس وزراء شيعي وطيلة العهد الملكي منذ عام 1921- 1958 بين 23 شخصا إستلموا منصب رئيس الوزراء ل(59) حقيبة وزارية فقط 4منهم من الشيعة شكلوا 5 وزارة وثلاثة للأكراد و51 لسنة العرب, وعليه مجمل مشاركة الشيعة في تلك الحقبة لم يتجاوز 27%. حنا بطاطو, ج1, مصدر سابق,ص212–217. للتفاصيل: عبد الخالق ناصر شومان: مصدر سابق, ص55. كذلك ينظر: ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق,ص22. عبد الكريم الأزري: مصدر سابق,ص108– 123

الجنسية العراقية بحجة التبعية الإيرانية وعلى أساسها تم حرمانهم من الدخول إلى المدارس العسكرية والجيش بشكل أصبح الأخير ممثلا لطائفة معينة في حين يمثل الجيش أحد أبرز أبعاد الهوية الوطنية [(1)(*)].

2- لم تقتصر مظاهر الإقصاء الطائفي والعرقي كإحدى إشكاليات الهوية الوطنية الجانب السياسي والعسكري فقط بل إمتدت إلى الجانب الإجتماعي أيضا، حيث سعى ساطع الحصري إلى تعميم هوية عراقية عربية سنية على الجانب التعليمي وتثبيت المناهج على هذا الأساس [(2)]. كما شملت مظاهر الطائفية الجانب الإقتصادي، حيث الوضع الإقتصادي والسياسي لم تسهم في بناء طبقة وسطى نشطة والتي تعد الأساس لبناء الهوية الوطنية [(3)]. إضافة الي توافق التقسيمات الطائفية مع تقسيمات للثروة والقوة السياسية [(4)]. و وصلت مظاهر التمييز الطائفي والعرقي قمتها في الثلاثينات خاصة بعد وفاة الملك فيصل حيث التردي السريع في علاقات الشيعة مع الحكومة لذلك أغلب الإنتفاضات والثورات

---

(1) للتفاصيل: على طاهر الحمود: مصدر سابق,ص146. كذلك ينظر: عبد الخالق ناصر شومان, المصدر السابق,ص58.

(*) عشية إنقلاب بكر صدقي كان 95% من الضباط من السنة 67% منهم من مواليد بغداد التي تشكل انذاك 8% من سكان العراق , كما لم يتسلم طوال هذا العهد غير السنة رئاسة أركان الجيش. غسان سلامة , مصدر سابق , ص 108.

(2) للتفاصيل عبد الكريم الأزري , المصدر السابق , ص215-230.

(3) علي عباس مراد: مصدر سابق , ص300.

(4) ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد: المصدر السابق، ص63.

المسلحة ضد السلطة في هذه الفترة أتت من المناطق الشيعية ثم الكردية [1].

وأخيرا بإمكاننا القول إن العراق مزيج معقد بشدة التلون والتنوع من حيث الإنتماءات والعصبيات بسبب التعدديات الإجتماعية وهذا ما خلق شبكة من الهويات. فإذا كان هذا طبيعيا ولكن الذي أوجد المشكلة هو إدارة ذلك التنوع بسبب وجود الإستعمار/الآخر الذي حاول تعريف العراق من خلال ذاته وبإستغلال عوامل الفرقة والتناحر والإختلاف بين هذه التعدديات غير المتلاحمة بشكل يخدم مصالحه إلى جانب نخبة سياسية تحاول إظهار العراق بردائها وبناء هويتها وفق ثقافتها إستناداً إلى إقصاء الآخرين و وإلغائهم، ما إنتهت بتأصيل الهويات الفئوية لما دون الدولة وفقد روح المواطنة العراقية. إذا لا أغلبية تحكم ولا أقلية تحترم ولا هويات تتعايش فكيف للديمقراطية أن تنبت في هذا الواقع، هذه الإشكالية التي لازالت سمة مميزة للحالة المجتمعية والسياسية العراقية في الفترة الراهنة. وبالتالي أن بناء الدولة العراقية المعاصرة لم تنجح في إرساء أسس هوية وطنية جامعة لكل مكونات الشعب وموحدة لأحلام كل الهويات الخاصة وبذلك مثلت هذه الإشكالية العائق الأساس لتحقيق الديمقراطية والإنتقال إليها حيث كانت من أبرز نتائجها حالة عدم الإستقرار.

رابعاً: قضايا إشكالية كنتيجة للإشكاليات السابقة:

كنتيجة لما مر ذكره من الإشكاليات تبرز لنا إشكاليات أخرى أصبحت أسباب ودوافع لإشكالية أخرى وهي ضعف الإستقرار السياسي. فإذا كانت الديمقراطية هي عملية سياسية مؤسساتية للنخبة المدنية مع حيادية الجيش كمؤسسة مستقلة داخل كيان

---

(1) للتفاصيل حول الثورات عبد الخالق ناصر شومان: مصدر سابق, ص55. كذلك ينظر: تشارلز تريب: مصدر سابق, ص 108. وعلي طاهر الحمود: مصدر سابق, ص 139.

سياسي بهدف تحقيق الإستقرار الذي هو في مقدمة العوامل المؤدية إلى إنجاح النظام الديمقراطي. فإن واقع عراق الملكي كان مخالفا لهذه الفكرة , حيث أبرز ما اتسم به المجتمع السياسي العراقي هو حالة عدم الإستقرار المؤسساتي والسياسي المتمثل بالتفريط في التغيرات المؤسساتية وإقحام الجيش في الحياة السياسية وقبل إبراز مظاهر هذا الوضع السياسي الإستثنائي لابد من طرح أهم الإشكاليات الناتجة عن الإشكاليات السابقة والتي أصبحت أسباب لحالة عدم الإستقرار السياسي.

أ - **إحتكار السلطة:** كان أحد الأسباب الرئيسة لحالة عدم الإستقرار هو تركيز السلطة بيد قلة قليلة من النخبة السياسية وفقا لمعايير شخصية عائلية قبلية دون معايير موضوعية متعلقة بالكفاءة حتى أصبح إحتكار السلطة ظاهرة – سميت بالإستيزار المزمن إشارة إلى الفئة المستوزرة[*] – وقد تجاوز هذا الواقع الوزارات لتشمل مجلس النواب حيث أستولى الأقطاعيون وشيوخ العشائر وأعيان المدن عليه [1].

(*) طول العهد الملكي 1920 – 1958 تألفت 59 وزارة تناوب على رئاستها 23 شخصا فقط من أفراد النخبة السياسية , و (11) من (23) أكبر العائلات الرأسمالية و(41) من (49) عائلات ملاك الأرض مقدمة لها رؤساء الوزارات أو وزارة أو نواب بشكل كان الملاكون والبورجوازية العشائرية تؤلف 80% من الوزارات و 62% من الوزراء , حنا بطاطو, كتاب الثالث، مصدر سابق, ص 429. كمال مظهر , مصدر سابق , ص36-38. أما فيما يتعلق بمجلس النواب في عام 1924 ضمن (99) نائبا لمجلس النواب 34 منهم من كبار الملاك والأقطاعيين والشيوخ والأغوات أي نسبة 34,3 % وفي 1954 شكل (51) من مجموع 135 نائبا أي 37,8 %. خلدون حسن النقيب: الدولة التسلطية في المشرق العربي- دراسة بنائية مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية , ط2, بيروت ,1996, ص86.

(1) للتفاصيل: المصدر نفسه,ص79 ومابعدها. كذلك ينظر: تشارلز تريب: مصدر سابق,ص100- 102. حنا بطاطو: كتاب الثالث,مصدر سابق,ص429. عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارت العراقية,ج 1، مصدر سابق,ص281– 284.

ب- **الصراع بين أفراد النخبة السياسية:** يعود السبب الرئيسي لحالة عدم الإستقرار السياسي والمؤسساتي إلى حالة التنافس والتنافر والتناحر التي تميزت بها علاقة النخبة السياسية والناجمة عن الكره والحسد بسبب الطموح السياسي لتولي السلطة وتحقيق المصالح الذاتية أو بسبب إرضاء بريطانيا وتبعية بعض منهم لتوجهاتها السياسية [(1)].

ج- **النظرة الأحادية وإقصاء الآخر:** سبب أخر لحالة عدم الإستقرار السياسي هو توجه الحكومة إلى إستخدام العنف والحرمان السياسي وإنتهاكات حقوق الإنسان وحملات التوقيف والإضطهاد والمطاردة ضد أحزاب المعارضة وأية جهة مختلفة معها وهذا ما أدى إلى وقوع الحكومات في دوامة العنف غير المتناهية وبالذات مع الأحزاب الراديكالية التي قابلت العنف بالعنف مازاد معدلات العنف والإرهاب الفردي والجماعي بشكل ملحوظ وبات الصراع بينهما دمويا ربما كان هذا سببا في لجوء بعض أحزاب المعارضة إلى الجيش لإحداث التغيير المنشود في النظام السياسي [(2)].

---

(1) تشالز تريب: المصدر السابق,ص80 -88. وللتفاصيل نزار توفيق الحسو: مصدر سابق، ص112–117. عبدالرزاق الحسني: تأريخ الوزرات العراقية , ج4 , مصدر سابق، ص90 كذلك ص234، 233، 215.

(2) خلدون حسن النقيب: مصدر سابق, ص97-107. كذلك ينظر كريم عبد: الدولة المأزومة والعنف الثقافي- عراق مابعد الحقبة الثورية وأسئلة المستقبل، الفرات للنشر والتوزيع، ط1, بيروت، 2002,ص17– 18.

د- **الدور غير الطبيعي لمجموعات دون الدولة-العشائر:** أدت أجواء التوتر والعدائية والتنافس بين أعضاء النخبة السياسية إلى اللجوء لأساليب شتى منها اللجوء إلى العشائر لمقاومة الخصوم وإسقاطها. وطالما كانت العشائر ذا قوة ونفوذ وسلاح ولإستغلالهم سياسيا أثر كبير في إسقاط الوزارات ودوران النخبة في السلطة وقد إستطاع البعض دخول الوزاراة أو أجبروا على تركها نتيجة لتدخل العشائر [1].

هـ - **التمردات الشعبية:** كنتيجة لسياسات الحكومة كثرت التمردات القومية والطائفية والعشائرية بالذات في الشمال والجنوب كانت تمثل الجانب الآخر لحالة عدم الإستقرار السياسي. [*]

وفي ظل هذا الواقع تكون حالة عدم الإستقرار حصيلة الإشكاليات والظواهر التي تم ذكرها. و بالإمكان تلخيص مظاهرها في النقاط الآتية:

1- عدم الإستقرار المؤسساتي: وذلك من خلال:

أ) **عدم إستقرار الحكومة:** وذلك بسبب الإفراط في التغييرات الوزارية وقصر عمر الوزرات بتشكيل الوزارة وإستقالتها خلال مدد متقاربة [2][**].

(1) د. ابراهيم خليل أحمد وجعفرعباس حميد: مصدر سابق,ص78. نزار توفيق الحسو: مصدر سابق , ص 85 -121.

(*) وقعت عدة تمردات ويبرر قيامها بالوقوف ضد الظلم والتعسف الحكم المركزي وسلوك القيادات, مثل تمرد الايزيديين والآثوريين1933وتمردات الكورد وعشائر الفرات الأوسط وجميع هذه التمردات تم إخمادها من قبل الجيش. للتفاصيل: مجيد احمد عزت بياتي: بناء دولة العراق: الفرص الضائعة , بيت الحكمة ط1 , بغداد,2013، ص39.

(2) عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارات العراقية، ج10، المصدر السابق, ص 281 – 284.

(**) فخلال أعوام1921– 1936 شكلت (22) وزارة بمعدل سنة وأربعة أشهر لكل وزارة كما ==

ب) عدم إستقرار البرلمان: منذ إنتخاب أول مجلس نيابي عام 1925 ولغاية نهاية المرحلة الملكية تم إنتخاب (16) مجلساً نيابياً وماعدا مجلس واحد (الدورة التاسعة 1939-1943) إستطاع إكمال دورته (أربع سنوات) وتعرضت بقية المجالس إلى حل قبل إستكمال هذه المدة المحددة [1].

ج) تزايد إعلان حالات الطوارئ والأحكام العرفية: طوال العهد الملكي أعلنت الحكومة(16) مرة الأحكام العرفية فمنذ 1924-1952 فرضت على البلاد الأحكام العرفية بواقع 3993 يوما من جملة 101267 يوما وبنسبة 39% وخضعت البلاد منذ عهد الوزارة السعيدية الثالثة 1939 ولغاية الوزارة السعيدية الثالثة عشر عام 1952الى3661 يوما من الأحكام العرفية أي 73% من مرحلتها البالغة 4891 يوما [2].

2: عدم الإستقرار السياسي (تدخل الجيش في الحياة السياسية): إن الأسباب العامة

==

شهدت الحقبة 1920- 1958(59) وزارة إستلمت السلطة خلال (37) سنة وكان متوسط عمر كل وزارة تسعة أشهر, حيث أطول الوزارات عمرا وزارة نوري سعيد التي إستغرقت سنة وثمانية أشهر وأقصرها عمراً وزارة جميل المدفعي الثالثة لم تتجاوز عمرها (11) يوما. نزار توفيق الحسو: مصدر سابق، جداول نهاية الكتاب , ص 158 ومابعدها.

(1) للتفاصيل: عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق، مركز دراسات الوحدة العربية, ط1 , بيروت , 2006,ص146. كذلك ينظر: حسن العلوي: الشيعة و الدولة القومية في العراق 1914- 1990، دار الثقافة ,ايران، 1980، ص195. عبد الكريم الأزري: مصدر سابق، ص106- 112, وعبد الرزاق الحسني: تأريخ وزارات العراقية، مصدر سابق، ص 289 - 315.

(2) عبد الوهاب حميد رشيد: المصدر نفسه، ص 146. عبد الرزاق الحسني: المصدر نفسه , ج10 , ص 315- 351.

التي ذكرناه إضافة إلى أسباب أخرى نشرحها لاحقا أدت إلى التدخل المباشر للجيش في الحياة السياسية والذي هو أبرز مظهر لحالة عدم الإستقرار خاصة في حقبة الثلاثينات وإنتهاء عهد الإنتداب ولكن حتى قبل هذا التاريخ لم يكن الجيش بعيداً عن الحياة السياسية. مادام العائلة المالكة لم تكن لها جذور في المجتمع العراقي الأمر الذي دفع الملك إلى توثيق صلاته بالضباط الشريفين- ضباط الجيش العثماني السابق- والإعتماد عليهم لتشكيل الدولة [1]. لابل في إدارة الدولة وتنصيبهم في أهم المراكز الحكومية إلى حد أصبح العسكر ورجالات ذات الخلفية العسكرية* اليد العليا والطاغي في المؤسسات التنفيذية [2].

فإذا كان العراق المنتدب يدار بشكل غير مباشر من قبل العسكر، فبعد الإستقلال الرسمي وإنتهاء الإنتداب البريطاني عام 1932 تغير الوضع وتصاعد دور الجيش بشكل يهيمن على الحياة السياسية كأداة بيد السلطة بدل من أن يكون في خدمة الدولة

---

(1) توفيق السويدي: وجوه عراقية عبر التاريخ , لندن , رياض الريس للكتب والنشر، 1987 ص 26.

(*) من بين 23 شخصا تسلم منصب الوزارة 8 منهم من العسكريين وهم جعفر العسكري و ياسين الهاشمي ونوري السعيد وجميل المدفعي وعلى جودت الأيوبي وطه الهاشمي ونورالدين محمود , وهؤلاء شكلوا 34 حكومة من مجموع 59 أي نسبة 58,6 % من مجموع الحكومات المشكلة بين عامي1921– 1958 أما بالنسبة للمناصب الوزراية الأخرى فان ضباط الشريفين و كبار ضباط الجيش كان حصتهم 113 منصبا وزاريا أي نسبة 19,7% من المناصب الوزارية و 44,8% من كل تعيينات رؤساء الوزارات و 41,7% من كل تعيينات وزارة الداخلية و الدفاع يذهب لضباط الشريفين. حنا بطاطو: مصدر سابق، كتاب الأول , ص 209 – 212 – 207 , كتاب الثالث، ص 430.

(2) غسان سلامة: مصدر سابق , ص 147.

وذلك بعد تسيسه نتيجة لضعف السياسيين والمؤسسات السياسية خاصة مع وجود الأسباب التي ذكرناها وطموح قيادات الجيش بعد إعتراف معاهدة 1930 بمسؤولية العراق لحماية أمنه الداخلي والدفاع ضد أي عدوان خارجي ما أدى إلى توسيع الجيش حجما وتنظيما[1]. وففي 29/ت1936/1 تم أول إنقلاب[*]عسكري في العراق الملكي بقيادة الفريق بكر صدقي وحتى بعد فشل الإنقلاب وإغتيال صدقي لم يوقف الضباط التدخل السياسي بل تصاعد تدخلهم المنظم بالذات من قبل العقداء الأربعة[**]الذين كانوا أكثر تأثيرا في الجيش ثم قادوا أربعة إنقلابات في وقت لاحق كما وساهموا بشكل مباشر في حركة مايس/1941[2]. (وكان حركة مايس/1941 ذروة نفوذ الجيش على الساحة السياسية بعد أن مارس تأثيرا واضحا في أسلوب ممارسة السياسة الداخلية منذ عام 1937 حتى أصبح في عام 1941 المقرر الوحيد لتولي أو سقوط جميع الوزارات) [3].

من الطبيعي أن تكون أولى النتائج لتدخل العسكر في الشأن السياسي مزيداً من

(1) د. وليد محمد سعيد الأعظمي: إنتفاضة رشيد عالي الكيلاني والحرب العراقية البريطانية 1941، دار واسط، بغداد-لندن، 1987، ص29-35.

(*) شهد العراق الملكي ستة إنقلابات عسكرية. للتفاصيل مريوان حمة درويش صالح: إشكالية بناء المؤسسات السياسية الدستورية في العراق1921-2003، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية جامعة صلاح الدين، 2007، جداول ص251.

(**) العقداء الأربعة هم صلاح الدين الصباغ – فهمي سعيد – كامل شبيب – محمد سلمان.

(2) للتفاصيل: د. صلاح سالم زرنوقة: أنماط إنتقال السلطة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2012، ص191-193. كذلك ينظر: د. محمد حمدي الجعفري: بريطانيا والعراق حقبة من الصراع 1914-1958، دار الشؤون الثقافية العامة، ط1، بغداد، 2000، ص98-113. علي طاهر الحمود: مصدرسابق , ص146 ومابعدها.

(3) د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون: مصدر سابق , ص191– 192.

إبتعاد الحكومة عن الشارع وأزدياد مظاهر إعلان حالات الطوارئ وحظر التجوال وإغلاق مقرات الأحزاب والإعتقالات والأحكام العرفية وإنتهاك حقوق الإنسان مع إزدياد العنف وتراجع وسائل الديمقراطية وتضيق الخناق على الحريات السياسية [1].

وعليه بدل بناء الثقة بالدولة ومؤسساتها وهي في طور التكوين تراكمت معوقات عدة أضعفت تلك الثقة , حيث الإشكالية لم تنته بالتحريف والتزوير وإنتهاكات دستورية في ممارسة الديمقراطية بل تضيق الحريات وإضعاف قنوات المشاركة وتراجع ممارستها ومنع نشاط الأحزاب والحرمان من الحقوق الديمقراطية وضياع الهوية الوطنية وإحتكار السلطة وتسليم سياسة الحكومة بيد المؤسسة العسكرية وإتساع الهوة بين السلطة وأبناء الشعب كان من أبرز الإشكاليات السياسية الداخلية لمسألة الديمقراطية في العهد الملكي.

الفرع الثاني

الإشكاليات الخارجية

يترابط العاملان الداخلي والخارجي ويتفاعلان في مسار التطورات السياسية ويؤثر كل منهما على الآخر. وكان العراق ولايزال مسرحا مهما للأدوار الخارجية. وهنا نشير بشكل مختصر إلى الإشكاليات المتعلقة بدول الجوار من جهة والإشكاليات الدولية من جهة أخرى.

---

(1) للتفاصيل المصدر نفسه،، ص192 ومابعدها. كذلك ينظر: د. محمد حمدي الجعفري: مصدر سابق، ص147ومابعدها.

أولا: الإشكاليات علي الصعيد الدولي:

هنا نشير فقط لدور بريطانيا حيث كان لسياساتها المباشرة وغير المباشرة التأثير الأبرز على العراق آنذاك.

بعد إحتلال العراق بين عامي 1914-1918 مارست بريطانيا إدارة عسكرية صارمة وقاسية وإنتهت بثورة العشرين ثم بعد ذلك فرض الإنتداب. وعلى الرغم من الإعلان رسميا عن قيام نظام عراقي وإنتهاء الحكم المباشر، إلأ أنه من حيث الواقع ظلت بريطانيا هي الموجهة لمقدرات العراق السياسية وكان المندوب السامي هو الرئيس الفعلي للحكومة، وعدَت النظام الجديد الصورة المنشودة للإنتداب الحقيقي بطريقة غير مباشرة تحقق الإمتداد اللازم لنفوذها دون أن يفرض عليها ذلك بضرورة الإحتكاك المباشر مع الشعب العراقي [1]. ولإدراك السلطات البريطانية حقيقة الكره الذي يضمره العراقيون لنظام الإنتداب وضعت خطة لصياغة مضمون الإنتداب بمعاهدة بديلة تظهر العلاقة بين الطرفين كأنها علاقة التحالف لكنها من حيث الواقع لا تمس مطلقا جوهر المصالح البريطانية القائمة وتجسد ذلك في معاهدة 1922 التي ضمنت إمتيازات كثيرة للبريطانيين [2]. و وصفت المعاهدة أنها إستبدلت الإنتداب بإحتلال دائم, ثم بعد ذلك أبرمت معاهدات أخرى (1926-1927-1930-1948)[3]. وفي كل معاهدة تستخدم بريطانيا وسائل الإكراه لإرغام العراق على

---

(1) د. غانم محمد الحفو: معاهدة 1930ودخول العراق عصبة الأمم, مجموعة باحثين: المفصل في التأريخ العراق المعاصر , ص 55. كذلك ينظر: د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون: مصدر سابق , ص 63.

(2) د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون: المصدر نفسه , ص 64.

(3) للتفاصيل حول مضمون تلك الإتفاقيات: د. كاظم نعمة , مصدر سابق، ص44.

الموافقة على تلك المعاهدات [1].

وبلغ إستغلال بريطانيا للعراق إلى حد كانت تتعامل معه كإحدى مقاطعاتها، ففي الحرب العالمية الثانية سخرت إقتصاده لخدمة المجهود الحربي[2]. وبلغ تدخل بريطانيا في الشؤون الداخلية العراقية ذروته عندما أرسلت بريطانيا قواتها لأسقاط حكومة حركة مايس/1941 بسبب المطالبة بتغيير مسار سياسات العراق التقليدية من التبعية البريطانية إلى الإستقلال وبالتالي ضرب العراق وقصف القواعد العسكرية والمطارات وإحتلاله مرة ثانية وإتخاذه قاعدة لجيوشها في الشرق مع وضع كل إمكانياته المادية والبشرية لخدمة المجهود الحربي البريطاني [3].

وكان حلف بغداد 1955 الحلقة الأخيرة التي أرادت بها بريطانيا ربط العراق بعجلة سياساتها الإستعمارية وبموجبها فرضت قيوداً وإلتزامات سياسية وعسكرية ومالية على غرار بقية المعاهدات السابقة [4]. وكان أحد الأسباب التي عجلت قيام ثورة 1958.

وعليه لقد أثارت بريطانيا مشاكل داخلية سواء في مرحلة الإحتلال المباشر أو غير المباشر فمن جهة كان لها تأثير في تردي الوضع الإقتصادي إلى جانب إثارة المشاكل بين الحكومة والشعب العراقي بسبب إدخال العراق في معاهدات لاتخدم إلا مصالحها فضلاً عن إستغلال العراق عسكريا وهذا كله كان بمثابة تعميق للإشكاليات التي

(1) د. غانم محمد الحفو: المصدر السابق,ص456. كذلك وإبراهيم خليل أحمد وجعفر عباس حميد: مصدر سابق , ص71.

(2) علاء جاسم محمد الحربي: العلاقات العراقية البريطانية 1945– 1985 , بيت الحكمة , 2002 , ص 43 -46.

(3) د. ابراهيم خليل احمد , وجعفر عباس حميدي: مصدر سابق , ص 189.

(4) علاء جاسم محمد الحربي: مصدر سابق , ص 46 -49.

تعيق عملية الديمقراطية. وإستنادا لما مرً ذكره نجد أن السياسة البريطانية أزاء العراق خلال مختلف مراحل تشكل الدولة والسيطرة الإستعمارية عليها تميزت بالتدخلات المعيقة للإستقرار، حيث عملت على إخضاع العراق لمصالحها وتوجهها عبر الوسائل العسكرية والسياسية والإقتصادية وكل ذلك شكل عائقا أمام الإستقرار السياسي ومعيقا لبناء نظام سياسي ديمقراطي وظل هذا الموروث الإستعماري بصور وأشكال متنوعة حتى بعد التخلص من الحكم الملكي.

ثانيا: الإشكاليات على الصعيد الإقليمي:

بشكل عام لم يتمتع العراق بعلاقة صداقة مع جيرانه بل حالة من عدم التوازن والخلافات والتوترات وفق ما نشرحه.

1 - على صعيد دول الجوار الغير عربية(إيران- تركيا)

أ - إيران:

خاضت الإمبراطورية الفارسية حربا إستغرقت قرونا طويلة من أجل مابين النهرين وواصلت الدولتان -العراق وإيران- هذا الصراع في القرن الماضي في ظل ظروف جديدة. فالخلافات عميقة أيديولوجية سياسية - إحتوت خلاف العرب والفرس والشيعة والسنة - وإقليمية جيو سياسية وبذلك تميزت العلاقات الإيرانية العراقية بالخلاف والعداء المتواصل وإستمرت حتى إنشاء الدولة العراقية [1].

تعد العلاقات الحدودية الإيرانية العراقية– حوالي 1200 كم - إحدى البؤر الرئيسة الملتهبة التي مرت وراءها صراعات عديدة ومريرة. وقد تم تحديد الحدود الإيرانية وفق

(1) للتفاصيل: د. حسن مجيد الدجيلي: إيران و العراق خلال خمسة قرون, دار الأضواء للنشر , ط1, بيروت 1999.

بروتوكول (أرضروم) بين الدولتين الإيرانية والعثمانية عام 1913- 1914[1]. ولكن بعد الحرب العالمية الأولى وقيام الدولة العراقية بدأت حقبة جديدة سميت بمرحلة الإستكشافات النفطية وقد عمدت إيران في مؤتمر الصلح في باريس إلى توسيع مطالبها بضم أقاليم كاملة مثل كردستان وهذا ماشكل صدمة للجانب العراقي, وأصدرت عصبة الأمم قرارات لصالح العراق في تلك الأقاليم الأمر الذي دفع إيران إلى عدم الإعتراف بالعراق الجديد [2].

فإذا كان الصراع بين البلدين في العشرينيات كان على الحدود فصراع الثلاثينات أصبح على مناطق النفوذ في شط العرب و ولاية عربستان (الأحواز)[3]. وإستغلت إيران عدم إستقرار الدولة الحديثة والصعوبات التي تواجهها وطالبت بإعادة النظر في الحدود محتجة على معاهدة عام 1914 بإعتبار إنها مجحفة بحقها وهذا ما أدى إلى إشتباكات حدودية في الفترة ما بين 1925- 1926 [4].

لقد إستمر تدهور العلاقات بين الطرفين حتى بعد إعتراف إيران بالعراق عام 1929 لأن الإعتراف لم يؤدي إلى حل مشكلة حدود شط العرب ومشكلة الملاحة

(1) فاضل رسول: العراق – إيران: أسباب وأبعاد النزاع: مطبعة سردم للنشر , ط2 , السليمانية , 2010 , ص 30.
(2) عبد الخالق ناصر شومان: مصدر سابق , ص 210.
(3) فاضل رسول: المصدر السابق , ص 27.
(4) للتفاصيل: د. جابر إبراهيم الراوي: مشكلات الحدود العراقية الإيرانية والنزاع المسلح,بغداد, دار الشؤون الثقافية العامة,ط1,1989,ص37. فاضل رسول: مصدر سابق,ص 30-37. د. حسن مجيد الدجيلي: مصدر سابق, ص207.

ومشكلة الجنسية التبعية [1]. حتى قدم الطرفان مذكرة إلى عصبة الأمم في عام 1934 وتم توقيع الإتفاقية تحت الضغوط البريطانية بتحديد الحدود لكن دون تلبية جميع المتطلبات الإيرانية حول تعديلات الحدود وإقامة إدارة مشتركة للملاحة [2]. لكن هذه الإتفاقية أدت إلى تهدئة العلاقات رغم عدم حل المشكلة بشكل نهائي حتى عام 1958.

ولم يكن تحديد الحدود المشكلة الوحيدة بين البلدين , بل توجد إشكالية أخرى ذات عمق طائفي خلال تأثيرات إيران على مواقف شيعة العراق بسبب العامل الشيعي بين البلدين حيث المجتهدون الفرس كانوا يشكلون الأغلبية في النجف وكربلاء لابل كان العلماء ذو الأصول الإيرانية يمثلون أهم سلطة دينية داخل الحوزات حين ذاك، لذلك كان العلماء سواء كانوا فرسا أو إيرانيين من أصول عربية يهتمون بإيران أكثر من العراق وكانت تأثيراتهم واضحة على شيعة العراق [3]. وإعتبار حكام إيران أنفسهم حماة للشيعة العراقية وبالذات بعد صعود السنة وسيطرتهم على جهاز السلطة وإبعاد الشيعة من السلطة وحرمان ممن يحملون الجنسية الإيرانية من حقوق المواطنة [4]. وبذلك لم يقتصر دور إيران على خلق توترات ومشاكل للدولة العراقية فقط بل أسهمت في إستمرار حالة عدم الإستقرار السياسي.

---

(1) فاضل رسول: المصدرنفسه, ص 34.

(2) المصدر نفسه , ص 39.

(3) فرهاد إبراهيم: مصدرسابق,ص65. عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق، مصدر سابق ,ص286.

(4) د. جابر ابراهيم الراوي: مصدر سابق , ص 42.

ب: تركيا:

عند الأتراك الكماليين وحسب الميثاق الوطني التركي الصادر في 28 /ك1920/2 تسكن ولاية الموصل أكثرية عثمانية وتعد جزء لايتجزأ من الدولة التركية الحديثة [1]. ولكن بموجب مقررات معاهدة سان ريمو في عام20/نيسان/1920 أصبحت تلك الولاية تحت نفوذ بريطانيا مع إستمرار سياسة الأتراك في الدعوة إلى عودة تلك الولاية للحكم التركي. وبعد النزاعات الحدودية الكثيرة في عام 1922 وبعد قرار عصبة الأمم في 16/ت1925/1 وضمها إلى العراق بشكل نهائي والإستياء التركي، تدهورت العلاقات العراقية التركية و وصلت إلى المناورات السياسية والعسكرية، وبعد ذلك ونتيجة لسياسات الترهيب والترغيب التي إتبعتها بريطانيا مع تركيا اضطرت تركيا إلى الإعتراف بقرار العصبة وبأن منطقة الموصل جزءً من العراق وبالتالي الإعتراف بالدولة العراقية في حزيران/1926[2]. وحل المشاكل الحدودية وهذا ما دفع بالعلاقات العراقية التركية نحو آفاق جديدة وعلاقات طبيعية ولكن هذا لم تمنع تدخلاتها في شأن العراق وترك تأثيرات سلبية على الواقع السياسي.

ويمكننا القول إن بعض مشاكل العراق مع جيرانه تنبع من داخله، فالتركيبة الإجتماعية والفسيفسائية المتنوعة أوجدت العلة والمسببات لهؤلاء الجيران بالتدخل في شؤونه كما هو الحال بالنسبة للقضية الكردية والأقلية التركمانية. حيث كان في أغلب

(1) فاضل حسين: مشكلة الموصل – دراسة في الدبلوماسية العراقية الإنكليزية التركية, مطبعة إشبيلية, ط2, بغداد، 1973, ص 25.

(2) للتفاصيل: د. عوني عبدالرحمن السبعاوي: العلاقات العراقية – التركية في الفترة ما بين الحربين العالميتين , في مجموعة باحثين , المفصل في التأريخ العراق المعاصر , مصدر سابق , ص 645 – 646.

الأوقات تساعد تركيا الحركات الكردية العراقية، ولم يكن هذا طبعا بهدف وصول الكـورد إلى طموحاتهم في الإستقلال، لأن تركيا من أشد المعارضين لهذه الفكرة، بل من أجل عدم الوصول إلى حل معين مع الحكومة العراقية وبموجبه تمنح حقوق للكورد وهذا ما سيدفع بكورد تركيا للمطالبة بنفس الحقوق إلى جانب عدم إيواء كورد العراق لعناصر كرديـة تركيـة معاديـة[1]. إضافة إلى أطماع تركيا في كركوك والموصل ومحاولـة إسـتغلال وضـع تلـك المـدينتين وتواجـد أقلية تركمانية بإعتبارها حامية لتلك الأقلية وبالتالي إيجاد موطئ قدم في العراق.

2 - على صعيد دول الجوار العربية[*] (المملكة العربية السعودية - الكويت):

تميزت علاقة السعودية مع الدولة العراقية منذ تأسيسها بوجود مشـاكل عـدة. جـزء منها يتعلـق بـالمنطلق الطـائفي، فالشـيعة محـور قلـق دائـم للأنظمـة العربيـة خاصـة السعودية بذلك أصبح العـراق ميـدانا لـلصراع الإيـراني السـعودي بعـد أن كـان مسرحـا للخصام الإيراني العثماني[2]. وللسعوديين حساسية قوية من سيطرة الشـيعة عـلى الحكـم في العراق لذلك كانوا يتدخلون في الشأن العراقـي بإسـتمرار، وهـذا التـدخل لـيس وليـد ذلك التأريخ بـل يعـود إلى القـرن 18 عنـدما بـدأ محمـد بـن عبـدالوهاب بـنشر أفكـار السلفية والتعصبية ضد ما أسماهم بالروافض وتواصلت هذه الفكرة لتكون مهيمنة لدى

(1) عبد الخالق ناصر شومان , مصدر سابق , ص 198 – 199.

(*) تم التركيز فقط على دولتي السعودية والكويت دون الدول العربية الأخرى لأهميـة العلاقـة وكـثرة مشاكلهما مع العراق خلال مرحلتي الملكية والجمهورية وسيتم تناول بقية الدول بعد 2003.

(2) إسحاق نقاش: شيعة العراق- المجتمـع العراقـي حفريـات في الشـأن العراقـي دراسـة سوسـولوجية: معهد الدراسات الإستراتيجية، الفرات للنشر والتوزيع , 2006 ,ص26 ومابعدها.

النخبة الأميرية وتحول هذا الخلاف المذهبي الطائفي إلى صراع دموي حيث كانت القوات السعودية الوهابية تهاجم العراق وتدمر مدنه البصرة والنجف وكربلاء وإستمرت هذه الغزوات طوال العشرينيات من قبل الوهابيين بهدف زعزعة المشهد الشيعي الآخذ بالنماء من الناحية السكانية في جنوب العراق وكان العنف طريقا إلى تحقيق مفاصل هذه الإستراتيجية حينها, حتي وصل الأمر بالملك فيصل إلى مطالبة البريطانيين ليسعفوه ويعاونوا القوات العراقية في مقاومة خطر الإخوان السعوديين[1]. وبعد توقيع عدة إتفاقيات في العشرينات والثلاثينات من القرن الماضي وتحديداً إتفاقية عام 1936 التي منعت إثارة الفتن العشائرية والطائفية كفت العراق شر غزوات النجديين الوهابيين [2]. وهنا نتلمس سلبيات تدخلات السعودية ذات البعد الطائفي، فمن جهة أدت إلى تغذية الأحقاد والصراعات بين مكونات الشعب العراقي ومن جهة أخرى أدت ببعض شيعة العراق إلى الإنتماء إلى إيران.

أما دولة الكويت التي تم ترسيم حدودها مع العراق في عام 1913 بموجب إتفاقية بريطانية عثمانية لها نزاعات مستمرة ومشاكل حدودية أيضا تزداد تعقيداً بسبب إستغلالها من قبل بريطانيا ولمصلحتها[3]، وبعد تشكيل الدولة العراقية كانت العلاقات العراقية الكويتية في الأغلب علاقات متقلبة ومتوترة وقلقة خاصة بعد مناداة فيصل الأول بضم الكويت إلى العراق بإعتبارها جزءاً من العراق وكان هذا الطلب يتكرر من حين إلى آخر من قبل الحكومات العراقية المتشكلة في العهد الملكي حتى

(1) عبد الرحمان البزاز: العراق من الإحتلال حتى الإستقلال, مطبعة العاني, بغداد، 1967, ص255-265. للتفاصيل حول الهجمات الوهابية كاظم نعمة: مصدر سابق , ص 108 -109.

(2) المصدر نفسه، ص 265.

(3) تارا عمر محمد: مصدر سابق، ص 163.

بعدها [1]. وكان الكويتيون حالهم حال السعوديين في ريبة وكراهية من صعود الشيعة بسبب وجود القلة الشيعية في الكويت وكانت لهم علاقة جيدة مع شيعة العراق بسبب الشبكات القبلية العابرة للحدود حيث تسهل حركات المتمردين والتهريب [2].

ويمكننا القول إن علاقات العراق مع جيرانه تعود إلى حقبة تشكيل الدولة العراقية الحديثة وتقف وراء التعقيدات في العلاقة مجموعة عوامل تأريخية وإقتصادية وجغرافية ودينية سواء مايتعلق بمطامع جيران العراق أو بالإمتدادات الطائفية لتلك الدول في العراق أو بتأثير الإستعمار أو كلها مجتمعة. ورغم أنَ الإتفاقيات بين العراق وجيرانه حدَت من المشكلة لكنها لازالت مستمرة حتى أيامنا هذه وتظهر بين حين وآخر بصور وأشكال وتدخلات عنيفة.

المطلب الثاني

الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية

من الصواب القول بوجود علاقة حقيقية بين ديمقراطية النظام السياسي لأية دولة وأوضاعها الإقتصادية الإجتماعية والثقافية بإعتبار أنً هذه الأوضاع تشكل أصلاً الأساس للعقد الذي بموجبه تنشئ الدولة ونظامها السياسي. لذلك حدد الأستاذ (موريس دوفرجيه) العلاقة بين هذا الثالوث

(1) للتفاصيل: العلاقات الكويتية– العراقية 1921- 1990- دراسة تأريخية، في مجموعة من الباحثين: في الغزو العراقي للكويت- للمقدمات والوقائع و ردود الفعل و تداعيات ,عالم المعرفة, عددخاص/ 195، الكويت، ط 2، 1996، ص 47.

(2) فريق أبحاث: ديناميكات النزاع في العراق , معهد دراسات الإستراتيجية , بغداد- أربيل , 2007 , ص 77.

والديمقراطية بقوله "إن إرتفاع المستوى الثقافي وإنخفاض التأزم الإجتماعي وهما اللذان ينتجان عن التقدم الإقتصادي شروط ضروية لسير الأنظمة الديمقراطية" [1]. وإستناداً على هذا نخصص هذا المبحث لدراسة الإشكاليات المذكورة المرافقة لتأسيس بناء الدولة العراقية في العهد الملكي مطلع القرن العشرين.

الفرع الأول

الإشكاليات الإقتصادية

حين نتناول الواقع الإقتصادي للعراق في ذلك العهد نجد نظاما إقتصاديا يتميز بالتبعية والتخلف. حيث إحدى الإشكاليات تتعلق بإختلال وتشوه الهيكل الإنتاجي، الذي إتسم بكونه زراعيا , فالزراعة[*] كانت الأساس لتمويل تخصيصات الموازنة العامة للدولة [2]. ولكن مع هذه الإشكالية لم تكمن في إختلال الهيكل الإنتاجي فقط بل سوء إدارته أيضا، حيث ضمن سياسة مساندة العشائر المتبعة من قبل الإنكليز والحكومة العراقية ومن خلال قانون تسوية الأراضي لعام 1932 أصبحت أحسن الأراضي الزراعية ملكا للشيوخ والآغوات وساعدهم ذلك على فرض قبضتهم غير المنتجة على الزراعة وهذا ما أدى بالنتيجة إلى الإنتقال الواسع من الريف إلى المدينة

(1) موريس دوفرجيه: سوسولوجية السياسية , ت: وزراة الثقافة والإرشاد القومي , دمشق 1980 ص 384.

(*) تكونت 30% من الدخل القومي كما أنه يضم 70% من عدد العاملين. أديث آي و آيف بينروز: العراق- دراسة في علاقاته الخارجية وتطوراته الداخلية, ت: عبد المجيد حسيب القيسي, ج1, الدار العربية للموسوعات, ط1, بيروت ,1989, ص 291.

(2) د. سليم الوردي: الإستبداد النفطي في العراق , دار الجوهري , ط1 , بغداد , 2003 , ص 27.

وتضاؤل النشاط الزراعي، من جهة وبروز أكبر الملكيات الإقطاعية من جهة أخرى، وهذه الأمور تركت أثارا سلبية على الإقتصاد العراقي [1]. كما أدى قانون تسوية الأراضي إلى بروز إشكالية أخرى وهي تكوين قوى إقطاعية متسلطة لاتخدم بناء الديمقراطية.

أدرك البريطانيون أن مفتاح السلطة والتاثير في هذه المناطق بأيدي شيوخ العشائر فدعموهم في إمتلاك مساحات شاسعة من الأراضي وأخذ أراضي الفلاحين بقوة وبأسعار زهيدة وأكثر من ذلك عمدت الحكومة وبهدف تجنب المواجهة مع ملاكي الأرض إلى إعفائهم عن الضرائب أو تقليل نسبتها ما أدى إلى تكوين أكبر طبقة أقطاعية[*] ليس في العراق فقط بل في الشرق الأوسط [2]. وبذلك تمكنت هذه الأقطاعيات بفعل واقعها الإقتصادي من التحكم في توجيه مقدرات الحياة السياسية والإجتماعية.

وفي أغلب الأحوال كانت طبقة الأقطاع موالية للسلطة وهي الوجه الآخر للنظام

---

(1) للتفاصيل د. طلعت الشيباني: واقع الملكية الزراعية في العراق، دار الأهالي للنشر، بغداد، 1958، ص13 ومابعدها.

(*) حيث كان 49 أسرة تتملك أكثر من 5,5 مليون دونم من الأراضي في وقت كان 60 % من الشعب العراقي يعملون في الزراعة أو يعيشون منها ما ترتب على هذا الواقع ليست سيطرة هذه الطبقة على الفلاحين إقتصاديا بل سياسيا أيضا. فليس أمام الفلاحين غير منح أصواتهم لملاك الأراضي ورؤساء العشائر عند ترشيحهم للفوز بعضوية المجلس النيابي. د. وميض جمال عمر نظمي وآخرون: مصدرسابق,ص203. كذلك ينظر: على طاهرالحمود: مصدر سابق,ص152.

(2) محمد زكي إبراهيم: الديمقراطية الغائبة – مئة عام من تأريخ العراق المعاصر , دار الرافدين, ط1 , بيروت , 2004 , ص55. كذلك ينظر: د,على طاهر الحمود: المصدر السابق, ص142.

الملكي تحكم أقطاعياتها بديلاً عن الحكومة وأصبحت الدولة بأجهزتها المختلفة تعمل لصالحها لذلك يقول أحد الكتاب البريطانيين (بونية) " لقد عينت الأوضاع الأقطاعية إلى حد كبير الدستور السياسي والإجتماعي ودورها يخنق في المهد كل محاولة تؤدي إلى نمو الطبقة الوسطى من أهل المدن" [1]. وعليه إختزلت العملية الديمقراطية في العهد الملكي في علاقة تبادل منفعة بين الأقطاع والسياسيين بدلاً من أن يتجهوا إلى الدفاع عن الناس[2]. وعليه إن تركيز الملكية الأقطاعية وتحالف النظام الملكي مع الأقطاع وإحداث شرخ واضح في طبيعة العلاقة القائمة بين الشيخ وأفراد عشيرته وخلق التوتر وعدم الإستقرار بين القبائل والهجرة من الريف إلى المدينة أخل بنظام التوزيع السكاني فألقى ذلك عبئا كبيرا على المدينة في إستيعاب هذه القوى العاطلة عن العمل.

أما الرأسمالية الصناعية فكانت مقتصرة على الصناعات المحلية اليدوية وذات طابع حرفي إستهلاكي في المدن[3]. وذلك بسبب عدم قيام صناعة وطنية وتشجيع الشركات الأجنبية والإستيراد الخارجي وخاصة المواد الغذائية وحذر أصحاب رؤوس الأموال من الإستثمار في هذا القطاع وتفضيل العمل في القطاعين التجاري والعقاري وسيطرة مجموعة قليلة من الأقطاعيين السابقين[*] عليها وهذا ما نتج منه ضعف القطاع الصناعي

(1) نقلاً عن د. وميض عمر نظمي وآخرون: المصدر السابق , ص 203.

(2) للتفاصيل حول هذه العلاقة: محمد زكي ابراهيم: مصدر سابق , ص 55.

(3) غسان العطية: مصدر سابق , ص 54.

(*) حيث 17 عائلة بغدادية تملك مابين 25–30 مليون دينار كأسهم ما يعادل 55 %-60% من إجمالي الرأسمال الخاص التجاري والصناعي، وفي المقابل كان العمال الذين يشكلون سدس سكان-المدن من الأميين بسبب ضعف إمكانياتهم المادية ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغت: من الثورة إلى الديكتاتورية- العراق منذ 1958 ت: مالك نبراس، دار الجمل، بيروت، 2003, ص ==

وهشاشته وتخلفه من جهة وضعف الطبقة الرأسمالية من جهة أخرى [1].

وأبرز محاور البنية الإقتصادية المؤثرة في الديمقراطية يتعلق بمكافحة البطالة وتحسين المستوى المعيشي للأفراد. حيث أدى إستمرار الهجرة الريفية إلى إنخفاض فرص العمل وأجور العمل في المدن ولما لم تستطع كلتا الطبقتين الفلاحية والعمالية سد حاجاتهما الضرورية وكانتا على مستوى طبقة الأجراء لعدم حصولهم على التعليم الذي يؤهلهم لتسلم الوظائف الإدارية بقتا في أغلب الأوقات عاطلتين عن العمل وصارت مشكلة البطالة[*] واحدة من أعقد المشكلات الإقتصادية الإجتماعية في المجتمع العراقي حينذاك [2]. إضافة إلى جعل العراق مصدرا للموارد الأولية وسوقا لتصريف

==

67 -69. للتفاصيل حول واقع القطاع الصناعي العراقي: د. ابراهيم خليل العلاف: الجذور التأريخية لنشاة وتطور القطاع الخاص في العراق حتى سنة 1964, مجموعة باحثين: خصخصة الإقتصاد العراقي الواقع – الإشكالية – المستقبل مركز الدراسات الإقليمية, جامعة الموصل, العراق، 2004,ص8. ومابعدها. وصباح كجة جي: التخطيط الصناعي في العراق– أساليبه وتطبيقاته وأجهزته من1921– 1980 ,ج1,بيت الحكمة، بغداد,2002,ص15.

(1) عماد عبد اللطيف: الدولة والقطاع الخاص في العراق- الإدارة، الوظائف السياسات، 1921-1990، بيت الحكمة، بغداد، ط1، 2001, ص 136 -138.

(*) ربما كانت البطالة سبباً آخراً في توجه الفلاحين والعمال إلى التيارات اليسارية وانتشار افكار هذا التيار للتفاصيل: ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغلت , مصدر سابق , ص56.

(2) د. خليل على مراد: الأحوال الإجتماعية في العراق في عهد الإنتداب مجموعة باحثين: المفصل في تأريخ العراق المعاصر: مصدر سابق , ص542 – 548. كذلك ينظر: عبد العظيم جبر حافظ: التحول الديمقراطي في العراق الواقع والمستقبل, رسالة ماجستير, منشورة – كلية العلوم السياسية – جامعة النهرين 2007 , ص131. حميدحمد سعدون: إمارة المنتفق وآثارها في تأريخ العراق المعاصر والمنطقة الإقليمية, دار وائل, عمان، 1999, ص204.

المنتوجات البريطانية [1]. والتصدي لتطوير الإقتصاد العراقي بكل الوسائل ومنع إقامة الصناعات الوطنية وإعاقة تطوير الصناعات النفطية وإستغلالها لصالحها [2]. كل ذلك أدى إلى تبعية الإقتصاد العراقي لإقتصاد دولة الاستعمار التي هي بحد ذاتها إشكالية أخرى من إشكاليات الإقتصاد العراقي إلى جانب ظاهرة التخلف الإقتصادي المرتبطة على نحو وثيق بالسيطرة الخارجية التي أرهقت إقتصاد العراق والمتمثل بوجود نمطين إقتصاديين متباينين النمط (الإقتصاد التقليدي الأقطاعي العبودي) في الأرياف ونمط (الإقتصاد الحديث الرأسمالي البدائي) في المدن [3]. وإذا كان إختلال الهيكل الإنتاجي وسوء إدارة هذا الهيكل هو السمة الأوضح لإشكالية الإقتصاد العراقي فمن الأربعينات أضيفت إشكالية أخرى وهي الريعية الإقتصادية الناتجة عن الريعية النفطية.

والريعية الاقتصادية هي إختلال في هيكل الصادرات, حيث سلعة واحدة وعادة تكون سلعة أولية لها الأهمية النسبية الكبري من جملة الصادرات الأخرى ويعتمد عليها إقتصاد الدولة بشكل أساس.

وإذا كانت الزراعة من عام 1920-1940 محور تمويل الإقتصاد العراقي ففي الأربعينات أصبح النفط محور الماكنة الإقتصادية. تم إكتشاف النفط عام 1925 تحت سيطرة الشركات الأجنبية الكبرى وبموجب إتفاقيات (1925– 1932 -1938) تم

(1) عامر حسن فياض: مصدر سابق , ص83.

(2) د. كاظم حبيب: الإستبداد والقسوة في االعراق، مؤسسة حمدي للطباعة والنشر , سليمانية , 2005, ص175-176.

(3) د. عبد الجبار أحمد: معوقات الديمقراطية في العالم الثالث ,دار العربية للعلوم , ط1, بيروت, 2015, ص 120.

منح هذه الشركات حق إستخدام النفط والغاز الطبيعي وتصديرها مدة 75 سنة وكانت إستفادة العراق من هذه العملية ضئيلة جداً [1].

وفي أواسط أربعينيات القرن الماضي شهد العراق تحولات خطيرة في مسيرته الإقتصادية التي تمثلت في زيادة عوائد النفط إثر إبرام إتفاقية مناصفة الأرباح بين الحكومة العراقية والشركات النفطية الأجنبية. وفي المقابل هناك ترد تدريجي للقطاعات غير النفطية وكانت الزيادة السنوية للنفط في عام1951– 1961 تقدر ب(11%)، حيث كانت عائدات النفط (0,7961) مليون دينار عام1934 وفي عام 1945 بلغت (4,6) مليون دينار لترتفع في عام 1955 الى161,5 مليون دينار[2].

وشهد القطاع الزراعي تراجعا كبيراً في إنتاج المحاصيل الزراعية الأمر وأدى ذلك إلى زيادة إعتماد العراق على إستيراد المواد الغذائية. وهذا بدوره أدى إلى إشكالية أخرى في الإقتصاد العراقي وهي إختلال العلاقة بين الموارد البشرية والمادية فبعد أن كانت نسبة السكان(3,6) مليون نسمة في عام 1934 في عام 1957 بلغ (6,5) مليون نسمة

(1) د. عماد عبد اللطيف سالم: مصدر سابق , ص 188 وللتفاصيل حول نسبة الشركات الأجنبية د. عباس النصراوي: الإقتصاد العراقي بين دمار التنمية وتوقعات المستقبل 1950 – 2010، ت: محمد سعيد عبد العزيز، دار الأدبية، بيروت، 1995، ص15-16. كذلك ينظر: ماريون سلوغلت وبيتر سلوغت: مصدر سابق , ص 67-69.

(2) د. محمد تقي الدباغ: البيئة الطبيعية للإنسان , حضارة العراق ج1 , بغداد , 1985 ص 54. للتفاصيل حول عائدات النفط حنا بطاطو: مصدر سابق , جداول الكتاب الأول , مصدر سابق , ص 133 -135. كذلك ينظر: د. نوري عبد المجيد العاني: إمتيازات النفط حتى عام 1937 مجموعة باحثين: المفصل في التأريخ العراق المعاصر, مصدر سابق ص 709 -710. د. سليم الوردي: مصدر سابق , ص 36-38.

وهذا ما يدل على إختلال الإنفجار السكاني ونسبة الزراعة بشكل خاص وتراكم الرأسمال من القطاعات الأخرى بشكل عام [1]. وعلى الرغم من أنَّ الدولة في العهد الملكي حاولت نوعاما أن تتشابه - حتى إذا كانت شكلية - بالدول الملكية الدستورية ذات التوجهات الليبرالية[*] وهذا يمكن أن نلاحظه في التوجهات الإقتصادية للعهد الملكي في عدم التدخل المباشر من قبل الحكومة في الشؤون الإقتصادية وإقتصار دورها على الوظائف التقليدية [2].

وفي أواسط الخمسينات وزيادة إيرادات النفط - حيث بلغ إسهامه في تمويل الموازنة (38,7%) عام 1955 بعد أن كان (8,9%) عام1951- أحد العوامل الرئيسية التي أدت بالدولة إلى التدخل في النشاط الإقتصادي الذي أدى لاحقا إلى التدخل وإبتلاع كل النشاطات الإجتماعية والثقافية والسياسية[3]. أي زيادة الريع النفطي أدى إلى إستقلاليه الدولة في مواجهة المجتمع وذلك بسبب التشوهات البنوية التي أصيبت بها المؤسسات السياسية والإجتماعية والإقتصادية نتيجة إختفاء تأثير طبقات المجتمع التقليدية وحصر الرأسمال بيد الدولة الريعية وهذا ما شكل إحدى الإشكاليات

(1) د. محمد سلمان حسن: نحو تأميم النفط العراقي، دار الطليعة، بيروت، 1967، ص147. كذلك ينظر: د. إحسان محمد حسن: التصنيع وتغير المجتمع , وزراة الثقافة والإعلام , بغداد. سلسلة دراسات , ع/247، 1981، ص 21. د. ليث عبدالمحسن الزبيدي: ثورة 14 تموز 1958 في العراق، منشورات مكتبة اليقظة العربية، ط2 , بغداد , 1981، ص 29.

(*) إن مساهمة قطاع العام في تكوين الناتج المحلي الإجمالي العراقي سنة 1953 لم تتجاوز 12 %بمعنى إن القطاع الخاص كان يشارك بنسبة 88 %, سليم الوردي , مصدر سابق , ص 47.

(2) عماد عبداللطيف سالم: مصدر سابق , ص 106 – 108.

(3) المصدر نفسه، ص 108. كذلك ينظر: سليم الوردي: المصدر السابق , ص 48.

الأخرى التي عرقلت بناء إقتصاد ديمقراطي ليبرالي في العراق، لذلك يؤكد (تشارلز تريب) أن الإقتصاد النفطي وصعود إيرادات الحكومة النفطية في بداية الأربعينات أدى إلى إزدياد القمع السياسي ومنع الأحزاب وإسكات الخصوم ومنح الإمتيازات وشراء الذمم [1]. ويعزو البعض أسباب تعثر الحركات الجماهيرية في خمسينات القرن الماضي إلى زيادة شراسة السلطات الحاكمة في قمع الحركات المعارضة وكان إنتهاج تلك الشراسة يعود جزء منها إلى اليسر المالي للحكومة حيث نتج عن زيادة كبيرة في عوائد النفط التي أتاحت لها هامشا من المناورة في علاقاتها مع الجماهير وقد مثلت تلك السنوات بواكير إنتقال العراق إلى صفحة الإستبداد النفطي الحاضنة للإستبداد السياسي المتصاعد [2].

وأخيرا يمكننا نقول إنَ الريعية الزراعية كانت تشكل حاجزا أمام تطور الإقتصاد العراقي إضافة إلى إضعاف تحقيق الإندماج الإجتماعي وبلورة الهوية المشتركة وعدم قدرة الدولة في تحجيم العشائرية وخاصة بعد دخول العامل الطائفي في هذه المعادلة وكل ذلك كانت بمثابة عراقيل لبناء النظام الديمقراطي إذ غيرت الريعية النفطية مسار النظام نحو التسلط والإستبداد والإبتعاد التام عن الديمقراطية.

(1) تشارلز تريب: مصدر سابق , ص 195.

(2) سليم الوردي: مصدر سابق , ص 50.

الفرع الثانيً

الإشكاليات الإجتماعية

للوحدة الوطنية أهمية واضحة لبناء النظام الديمقراطي، وهي لا يمكن إتمامها دون تحقيق إندماج مجتمعي , وعليه تعددية المجتمع وموروثها الإجتماعي وحالتها المعيشية والتعليمية والطبقية تحول دون قيام هذا الإندماج أو تحقيقه , ومن هذا المنطلق ندخل إلى تفاصيل الإشكالية الإجتماعية في العراق.

لقد تطرقنا في موضوع إشكالية الهوية إلى تعددية المجتمع العراقي القومي والديني والطائفى والقبلي اللغوي(*) التي هي ليست ذات طابع سلبي بل وجدنا ثمة أسبابا تقف وراء الإدارة السلبية لها ما إدى الي إشكالية هوياتيه سحبت وراءها إشكالية إندماجية تركت آثارها الواضحة على مسار العمل الديمقراطي في هذا البلد. بذلك الإدارة السلبية للتعددية الإجتماعية الناتجة عن السياسات الإستعمارية والسياسات الحكومية غير الصحيحة ودورها في تعميق الصراعات بين تلك المكونات وذلك بسبب حرمان بعض منهم من المشاركة في السلطة (الشيعة والكورد) والتفاوت الإقتصادي الناتج عن تلك السياسات التي هي إحدى الإشكاليات الإجتماعية أمام تحقيق الإندماج الضروري لبناء الديمقراطية, إذ الإنتماءات الفرعية الأكثر قوة من الإنتماء للدولة جعلت إحلال السلطة من فئة إلى أخرى يتم بإجراءات لم ينقصها أبدا إستعمال اسلوب القوة والعنف هذا ما إنعكس في طبيعة العمل السياسي بدلا من أن تكون المنافسة أساس عملهم كما هو المطلوب للعملية الديمقراطية. وعليه أصبح الصراع السياسي البديل الوحيد لمفهوم التنافس وهذا ما لمسناه ليس بين القوى

(*) في صفحة 90-91.

والمكونات المتعددة فقط بل بين النخبة السياسية في العهد الملكي بسبب إختلاف ولاءاتهم دون الولاء للدولة فضلاً عن مصالحهم.

أما الإشكالية الإجتماعية الثانية فهي الموروث الإجتماعي المتعلق بالطبيعة العشائرية البدوية للمجتمع العراقي. ويمكان تصنيف سكان العراق(*) إلى قبائل رحاله وسكان القرى والأرياف مابين مستقرين ومنتقلين وسكان المدن المختلفين في طراز عيشهم وحياتهم الإجتماعية ومن العسير أن تجد حدود الفاصلة فيما بينهم بسبب تداخل بعضها في بعض فيشكل سلسلة متعاقبة تتدرج من حياة البداوة إلى حياة الزراعة وتنتهي بالحياة المدنية [1]. إلى جانب تميُز المجتمع الريفي بالتمسك بالعادات والتقاليد والأعراف الإجتماعية والتمسك بالدين وإحترام شعائره وأصوله [2].

وعليه إن إحدى إشكاليات بناء الدولة العراقية تتمثل في البنية العشائرية والبدوية حيث تصعب إقامة مؤسسات للدولة إذا كانت الأرض التي تقوم عليها تتغير بإستمرار، لذلك وكما يقول د.على الوردي "إن العشائر لاتعرف الولاء لأية حكومة مهما كانت ولا فرق في ذلك بين حكومة الأتراك أو الإنكليز أو غيرها فكل حكومة في نظر العشائر يجب أن تنهب ويقتل رجالها"[3]. إن الذي عقد هذه الإشكالية أكثر هو

(*) وفق التقارير البريطانية (تقاريردارسن) في عام 1930 تشكل القبائل الرحالة 8 %- 10 % من سكان العراق وسكان القرى والأرياف 65 %-70 % وسكان المدن 15 %-20 %: المصدر نفسه، ص19-20. د. خليل على مراد: الأحوال الإجتماعية في العراق في عهد الإنتداب, مجموعة باحثين: المفصل في تأريخ العراق المعاصر,مصدر سابق,ص547.

(1) لجنة في وزراة المعارف: مصدر سابق، ص 18 -19.

(2) د. خليل على مراد: مصدر سابق , ص558.

(3) د. على الوردي: لمحات اجتماعية من تأريخ العراق الحديث , ج4 ,مصدر سابق، ص 148.

السياسة البريطانية ومن بعدها الملك فيصل والحكومات المتعاقبة التي تقضي بدعم الشيوخ بوصفهم الخيوط الرئيسة لقيادة المجتمع وتنفيذ توجيهات الدولة إضافة إلى تطبيق نظام دعاوي العشائر المدنية والجزائية التي أصبح بموجبه شيخ العشيرة مسؤولا عن تطبيق القانون على أفراد عشيرته [1]. وبالمحصلة النهائية لهذه السياسة أصبح رؤساء العشائر يتمتعون بنفوذ غير مبرر على مؤسسات الدولة من جهة، كما أصبح الفلاحون الصغار يتجهون إلى المدن في هجرة قل نظيرها وقد بلغت حداً تريفت بسببها المدن خاصة بغداد والبصرة[*] من جهة أخرى.

ولقد أثرت هذه الموجة على مظاهر الحياة في المدن. وقيض لها فيما بعد أن تتفاعل مع أجهزة الدولة لخلق واحدة من أكثر حالات التوتر الإجتماعي وتوابعها المتأصلة في غياب تناغم داخل المدينة وغلبة نزعة العنف على العلاقات بين أبنائها. فأصبح الفرد شديد التمجيد للقوة وكثير التباهي بها متعصبا لمدينته أو محلته كما يتعصب البدوي لقبيلته في الصحراء[2]. ومع موجة الهجرة وغلبة ظاهرة التريف تطورت السلطة السياسية فيما بعد في إتجاه تكثير من الفئات غير المدينية حتى تشمل تلك الظاهرة السلطة السياسية ذاتها [3].

(1) د. خليل على مراد: المصدر السابق, ص554. كذلك ينظر: عبد الوهاب حميد رشيد: العراق المعاصر, مصدر سابق، ص76.

(*) لقد بلغت نسبة المهاجرين 15% من سكان المدن للتفاصيل لجنة في وزارة المعارف: مصدر سابق ص 21 , علي طاهر الحمود: مصدر سابق , ص 14 , ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغلت: مصدر سابق , ص 61.

(2) د. على الوردي: شخصية الفرد العراقي , دون مكان النشر، ط2، 2003 , ص 42.

(3) غسان سلامة: المجتمع والدولة في المشرق العربي , مصدر سابق , ص 86.

وبالتالي إذا كان النظام البدوي ونمط عيشه المتنقل أعاق بناء نواة الدولة المؤسساتية فالبنية العشائرية وقوتها العسكرية المهددة لإستقرار المدن شكلت عائقا حقيقيا لبناء دولة ديمقراطية. ولم تكن الإشكالية الإجتماعية مقتصرة على ماذكرنا بل توجد إشكالية ثالثة وهي حالة الفقر والجهل والمرض التي مثلت مشكلة إجتماعية خطيرة تركت آثارا واضحا في نمو وتطور السكان والمجتمع في تلك الحقبة.

فالفقر كان قرينا ملازما لنسبة كبيرة من العراقيين في الريف والمدينة، فمعظم الفلاحين(*) كانوا يعيشون في حالة مزرية في ظل الأقطاع مكتفين بمجرد البقاء في ظروف صحية سيئة غارقين في عبودية الديون وكان العمال والحرفيون في المدن يعانون من المشكلة ذاتها بسبب قلة الأجور والعمل لساعات طويلة[1]. حيث كانت نسبة الأمية 95% في عام 1932 وفي أواخر العهد الملكي كان 80% من الرجال و95% من النساء غير متعلمين[2]. وليس ذلك فقط بل واقع التعليم(**) كان يفتقد إلى الإبداع والحرية والعقلانية لإرتباطه بالذهنيات والبرامج الشمولية والطائفية فعكست على

(*) طبيب بريطاني يصف الفلاح العراقي بأنه " عينة مرضية على قيد الحياة متوسط عمره مابين 35 – 39". ماريون فاروق سلوغلت و بيتر سلوغلت , مصدر سابق , ص 64.

(1) د. خليل على مراد: مصدر سابق,ص563-564. كذلك ينظر: د. وميض عمر نظمي وآخرون: مصدر سابق, ص201.

(2) د. هشام متولى: إقتصاديات القطر العراقي , مطبعة ألف باء , دمشق , 1964 ص 9.

(**) ففي عام 1930 كان عدد المدارس في أنحاء العراق 447 مع 27 مدرسة للبنات وفي وقت كانت نسبة سكان الريف 70% لايتجاوز عدد المسجلين في المدارس 10000 طالب. للتفاصيل: د. خليل على مراد: المصدر السابق , ص 563.

ذهنية المجتمع عقلية متخلفة [1]. والى جانب الفقر والجهل كانت الأمراض والأوبئة المختلفة تفتك بسكان البلاد مع قلة الخدمات الصحية وعدد الأطباء ونسبة التخصصيات الصحية في ميزانية الدولة لا تتجاوز 17% في سنة 1930[2]. وبشكل عام إن تخبط هذا الواقع بسياسة التفرقة الطائفية والقومية وكثرة تصدعاتها في تلك الحقبة أدى إلى إنعدام الشعور بالمساواة بين أبناء الشعب وكانت لهذا الشعور نتيجة طبيعية وهي التصادم والثورات مع الحكومة كما حدث في الشمال والجنوب [3].

وإذا الديمقراطية بالأساس هي رفع المستوى المعيشي للأفراد وإشباع الإحتياجات الأساسية للفئات الأقل حظا لضمان إندماجها الكامل وبدء عملية الديمقراطية فلابد أن تصدم بالواقع الإجتماعي الذي شرحناه.

أما الإشكالية الإجتماعية الرابعة والمتعلقة بموضوع الطبقات وخاصة الطبقة البرجوازية والوسطى. طالما إن عملية تكوين الطبقات هي عملية تأريخية بطيئة والطبقات لا تظهر بين ليلة وضحاها ولما لم تتكون في العراق من خلال عملية تباين وظيفي داخلي كما حصل في الغرب إنما تم تكوينها من خلال إستيراد أنماط لأدوار من الخارج أو من خلال فرضها عن طريق النظم الإستعمارية [4]. فأداء هذه الطبقة لوظائفها كان محكوما إلى حد كبير بظروف وطبيعة نشأتها.

(1) عامر حسن فياض: جذور الفكر الإشتراكي التقدمي في العراق بين عامي 1920-1934, مكتبة النهضة العربية، بغداد، 2014 , ص 260

(2) د. خليل على مراد: المصدر السابق , ص 564.

(3) على طاهر المحمود: مصدر سابق , ص 143 – 144.

(4) أحمد زايد: الدولة في العالم الثالث , مطبعة التضامن، القاهرة , 1985 , ص146-148.

وفيما يتعلق بالطبقة البرجوازية العراقية الموجودة في مطلع القرن العشرين فإنها لم تكن وليدة ظروف إجتماعية إقتصادية طبقية بل نشأت جراء تغلغل الرأسمالية التجارية العالمية في العراق وفي رحم الأقطاع، مكونة من قلة تجار المصارف وأصحاب العقارات والصناعيين الذين لايشكلون قاعدة إجتماعية وطنية وغير واعين لدورهم الطبقي في الحياة السياسية ناكرين ليبراليتهم السياسية مركزين على الحريات غير السياسية (التملك والاستثمار) دون دافع للآليات الديمقراطية في بناء مؤسسات الدولة , بل سلطة الدولة فقط لحفظ الأمن والإستقرار المطلوب لحماية مصالحها الإقتصادية.[1] وعلى الرغم من إن تبلور الطبقة البرجوازية بدا أكثر وضوحا وإنعكس على مستوى المشاركة في أجهزة الدولة في حقبة الأربعينات والخمسينات من القرن الماضي بسبب رص صفوفها لعناصر طبقة ملاك الأراضي والمسؤولين الأرستقراطيين والضباط الشريفيين وكان ذلك هدفا لمعالجة مصالحهم المشتركة في مواجهة الدولة والدفاع عن النظام الإجتماعي الذي يرتب لهم فوائد جمة وذلك عبر مؤسسات الدولة [2]. لذلك لم يتمكنوا من تشكيل طبقة فاعلة تسهم في بناء الديمقراطية وتثبيت الحريات السياسية المكونة للبرالية السياسية لذلك لايمكن للنظام البرلماني الديمقراطي التعايش مع هذا الواقع. وعليه إذا كان ظهور البرجوازية الصناعية في أوروبا هو السبب الرئيسي لولادة الدولة الوطنية فلم يكن كذلك في العراق.

أما الطبقة الوسطى فارتبطت نشأتها بتشكيل المجتمع العراقي المعاصر بجناحه المديني في الوقت الذي شكّل سكان المدن24% من سكان العراق [3]. وتشكلت من

(1) عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق. مصدر سابق , ص110-118.
(2) حنا بطاطو: الكتاب الاول , مصدر سابق , ص 30.
(3) سليم الوردي: مصدر سابق , ص 74.

فئات الموظفين والجهاز الإداري إضافة إلى أصحاب الحرف وصغار التجار والفنيين والمثقفين فقط[1]. ولم يقتصر ضعف هذه الطبقة على المحدودية السكانية وقلة الشرائح الإجتماعية الممثلة لها فقط بل إقتصر ضعف قدرتها على مواجهة المجتمع العشائري وبالذات طبقة الشيوخ والأقطاعيين الممتدة في المدن. فإذا كانت الطبقة الوسطى هي خميرة الديمقراطية [2]. فإنها لم تؤد هذا الدور في العراق وعلى رغم إنكار أثرها البسيط في تقليل الفوارق بين الطبقات السابقة ودفع حركة المجتمع العراقي إلا إنه ضئيل جدا ولم تستطع هذه طبقة تقديم طرح ديمقراطي ليبرالي وحتى دخولها في حقل السياسة كانت توكيداً لمصالحها دون الحريات الليبرالية الديمقراطية [3]. وعليه نشأت الدولة العراقية دون طبقة تسندها فكانت إما طبقات إنتهازية تعمل من أجل مصلحتها وأما طبقة ضعيفة لايمكنها إجراء التغيير لصالح بناء ديمقراطي.

وبذلك نشأت الدولة العراقية الملكية على أساس إجتماعي غير سليم حيث البنية الإجتماعية مكونة من كيانات إجتماعية إقتصادية متعددة قوميا ودينيا وطائفيا تعيش على العرف القبلي وعلى روابط محلية قرابية ممتدة من الريف إلى المدينة منظمة على الكيانات، مغلقة في خصوصياتها داخلة في الإحتراب والإنشطار والتشظي المستديم، مع سلطة مفتقدة لمحتواها الإجتماعي، خاصة بعد أن أصبحت مؤسساتها الرسمية

(1) د. وميض جمال عمر نظمى و آخرون: مصدر سابق , ص 202.

(2) د. فالح عبد الجبار: الديمقراطية– مقاربة سوسيولوجية تأريخية, معهد الدراسات الإستراتيجية, ط1, بغداد - بيروت , 2006 , ص 36.

(3) للتفاصيل: د. عامر حسن فياض و د. ناظم عبد الواحد جاسور: ثالوث المستقبل العربي , مركز إبن زايد للتنسيق, أبو ظبي للطباعة، الإمارات، تموز/2002، ص4 كذلك ص63. د. سليم الوردي: المصدر السابق , ص 59.

المتمثلة بالبرلمان ومجلس الوزراء إقطاعيات سياسية لأصحاب الإمتيازات ودون جماعة إجتماعية إستراتيجية يمكن الإعتماد عليها في مسارها الديمقراطي. وبالتالي لايمكن للديمقراطية أن تصبح حقيقة واقعة دون بلوغ الشعب مستوى إجتماعي وإقتصادي متقدم يوازي هذه العملية.

الفرع الثالث

الإشكاليات الثقافية

الديمقراطية هي ثقافة وطنية قادرة على تجاوز الخلافات والجزئيات وتكامل النقاط المشتركة وحلول الوسطية وروح التسامح وقبول الآخر وإحترامه بعيداً عن الثقافات الفرعية المشتتة المغلقة التقليدية الإخضاعية، ومن هذا المنطلق نرى أن الإشكالية الكبري التي واجهت عملية بناء دولة عراقية ديمقراطية هي الإشكالية الثقافية.

تم بناء الدولة العراقية دون تمهيد لمقدمات ثقافية ديمقراطية مخالفا بذلك واقع التجربة الليبرالية في الغرب. حيث لم يحتضن العراق فلسفة التنوير والإدعاء إلى الحرية بشقيها الإقتصادي والسياسي كما ولم يشهد تطوراً صناعيا ببروز طبقة برجوزاية وهذا ماشكل المعوق الأكبر لبناء ثقافة سياسية ديمقراطية واعية , إضافة إلى سيادة عقلية عشائرية قبلية متخلفة ونمط من التفكير التقليدي الإخضاعي معبراً عنها بسلوك عنيف. ومن هنا نتعرف على أبرز القيم والمعتقدات والأفكار التي كانت سائدة في المجتمع العراقي وشكلت عوائق أساسية للديمقراطية.

إن العلاقات العشائرية والقبلية للمجتمع العراقي سحبت وراءها إشكالية أخرى ذات طابع ثقافي وهي صراع الحضاره والبداوة، أي الصراع الثقافي بين المدينة والريف وتجاوز هذا الصراع إطاره الثقافي المكاني ودخوله إلى نفوس الأفراد المهاجرين إلى المدن

بين ثقافة بدوية ورثوها من آبائهم وكانوا يمارسونها قبل الهجرة إلى المدينة والأخذ بالقيم الحضرية التي تنتشر بينهم شيئا فشيئا، ولكن في أغلب الأحوال كان كلا الصراعين ينتهي لصالح الهوية الفرعية الضيقة سواء مدينية أو ريفية [1]. ويقول د.على الوردي " إن من غرائب الصدف أن نجد العراق واقعا أكثر من أي بلد آخر تقريبا على هامش البداوة والمدنية معاً " [2]. وهذا ما ساعد بشكل مستمر في تخبط تلك الثقافتين بعضها ببعض. ومن خلال هذا الصراع المستديم بين القديم والجديد تتبين لنا ثقافة عصبية لدى الريفيين والحضريين ولو بدرجات متفاوتة تقف ضد تكوين ثقافة مشتركة وهوية وطنية. هذا إلى جانب القيم الغوغائية الملازمة لقيم العشائرية مثل غزو القبائل والسلب وقطع الطرق وخاصة ضد المدن[3]. وهذا ما قوى الولاءات العصبية لدى كل من أهل البدو والحضر معاً. لذلك وعلى إمتداد العهد الملكي ظل منطق القوة في النظام السياسي والإداري والوظيفي والإجتماعي مؤسسا على رابطة الدم والإعتبارات العائلية والعشائرية ما جعل الولاء للطائفة أو العشيرة أكثر من الولاء للوطن [4].

طالما الثقافة هي التي تحدد الهويات الفردية والجماعية ويكرس خلالها شعور الفرد بالوحدة التي ينتمي إليها وفرض ثقافة سياسية معينة على المجتمع بالقوة لن يكون إلا عاملاً لتمزيق الوحدة الوطنية، فالإشكالية الثقافية الأخرى هي عدم التعامل الصحيح

(1) د. على الوردي: دراسة في طبيعة المجتمع العراقي, منشورات سعيد بن جبير , قم , د. ت. ن , ص 218 -222.

(2) د. على الوردي: شخصية الفرد العراقي , مصدر سابق , ص 39.

(3) د. على الوردي: لمحات إجتماعية من تأريخ العراق الحديث , ج5 ,مصدر سابق ص 30 ومابعدها.

(4) د. عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق , مرجع سابق , ص 65 -66.

مع التعددية الثقافية في المجتمع العراقي وفشل الحكومة الملكية في إستيعاب الطبيعة المتعددة والمتنوعة للمجتمع العراقي ورفض الإعتراف بها والتعامل معها بسبب معضلة إحتكار السلطة وإنعزال كل جماعة على نفسها وبروز حالة إستياء لدى فئات إجتماعية سياسية معارضة للحكومة مطالبة بحقوقها وهذا ما ولد حالة من عدم الإستقرار.

الي جانب تلك الإشكاليات ورث العراق حالة من التخلف الثقافي الناتج عن التمسك بالمؤسات التقليدية وثقافتها، وهي ثقافة رفض فكرة التعددية ما عطل بناء ثقافة سياسية مساهمة، والى جانب هذا أبرز دور تلك المؤسسات في تكريس رفض ثقافة فصل الدين عن الدولة ومعاداة فكرة الدولة العلمانية والتركيز على الدولة الطائفية [1]. وكان تأثير تلك المؤسسات في التعليم واضحاً، فقد كان التعليم متخلفا مقتصراً على قراءة القرآن والدروس الدينية فقط، وهي معرفة ذي نزعة محافظة مستمدة من الفرضيات الدينية للإسلام التقليدي المحدد لعلاقة عبودية الإنسان لربه ما عكست على نفسية الأفراد في الخضوع لحكامهم الدنيويون أيضا[2]. بذلك التعليم بقدر ماكان وسيلة لإختراق التقليدي للإطار التحديثي وزجه بالحياة الإجتماعية لم يكن مساعداً للمعرفة الحديثة. وبالتالي وقفت الثقافة التقليدية ضد كل إتجاه حداثي للنخبة المثقفة في ممارسة الحقوق والحريات الفردية وحمايتها وإحترامها من السلطة [3]. وكانت

---

(1) للتفاصيل: د. سليم مطر: الذات الجريحة، طهران، مؤسسة فرهنكي سماء د. ت , ص375-377. د. عامر حسن فياض: أحجار الكريمة في مستنقع آسن، مجلة الثقافية الجديدة، ع/317، ك2006/2، بغداد، ص27.

(2) عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق , مصدر سابق , ص 132 -133

(3) ئسيار جميل: أنتلجنسيا العراق، مجلة المستقبل العربي , السنة /22، ع 139/، أيلول/ 1990 ص03.

المرأة أيضا الضحية الحقيقية لتلك الثقافة وعانت مختلف ظروف الإضطهاد والإستغلال والتخلف بسبب طبيعة المجتمع والتوجه الديني التقليدي باعلاء شأن الرجل وضرورة خضوع المرأة له [1]. ولكن إذا كانت الثقافة التقليدية الموروثه في العراق لم تسعف إقامة بنية سياسية ديمقراطية فإنها لم تقف عائقا كبيراً في طريق تشيد مثل هذه البيئة، كما هو الحال بالنسبة لثقافة الإخضاع التي تعاملت مع أنواع الثقافات الأخرى من موضع مهيمن [2].

إن ثقافة الخضوع في العراق ليست وليدة ظرف زماني محدد بقدر ماهو تطور تأريخي وسياسي يمتد إلى عهود بعيدة وهي إشكالية مجتمعية وليست فردية على مستوى الحاكم والمحكوم. طالما العراق يعيش ثقافة الخضوع منذ حضاراته الأولى ولمدد طويلة كان يدار بسلطة مركزية إعتاد الناس التماهي معها - رضاً أو قهراً - حتى بأجراءاتها غير المقبولة منهم إدراكا من الجميع بأهميتها المجتمعية ما أعطى شكل السلطة أرجحية على ما عداها ليوفر لها إتساعا على حساب حرية المجتمع [3]. كما إنعكس تأثير هذه الثقافة في مزاج الناس وتعاملهم مع بعضهم بعض [4]. إزاء ذلك فلا غرابة أن تبدو الشخصية العراقية مزدوجة وعنيفة وصاخبة جراء ما مر به من محن ومآس ونكبات خاصة إنها فشلت في مواءمة بداوتها التي ظلت معها حتى الآن مع الذي تعيشه في

(1) د. على الوردي , شخصية الفرد العراقي , مصدر سابق , ص 48.
(2) عامر حسن فياض , لأحجار كريمة في مستنقع آسن , المصدر السابق , ص 27.
(3) عبد الرضا الطعان , الفكر السياسي في العراق القديم , مصدر سابق , ص 476.
(4) حميد حمد السعدون: العراق وثقافة الإخضاع السياسي، في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير , سلسلة كتب المستقبل العربي /49 , مركز دراسات الوحدة العربية، ط1 , بيروت , 2006 , ص 98.

شكله العصري وهذا ماسهل لكل سلطة تسويق ثقافة الخضوع إلى الجميع حتى وإن تطلب الأمر سلوكا عنيفا [1]. والثقافة الإخضاعية التي تميزت بها الثقافة السياسية العراقية كانت نتاجاً لخلل آخر في الثقافة السياسية العراقية ألا وهو النهج الأحادي أي النظر إلى المصالح الوطنية من منظور واحد سواء أكانت آيديولوجية معينة أم دينا معينا أم قومية أم طائفة معينة. وبذلك إقصاء الآخر ونفي المختلف معه بحجج واهية أو الدخول في صراع عنيف دموي دون تأسيس تقاليد سياسية تخدم مدنية المجتمع مأدى إلى إنحسار الدولة برموزها المدنية إزاء المشكلات المطروحة في العهد الملكي فساعد على إعادة إنتاج ثقافة خضوعية لابل تحويلها إلى آيديولوجية شمولية في المراحل اللاحقة [2]. وبذلك فالعنف أيضا هو السمة المميزة للثقافة السياسية العراقية.

والعنف الدموى في العراق له ملامحه وخصوصيته ذات الأسبقية الزمنية حيث تواصلت عمليات سفك الدماء والقتل الجماعي والحروب منذ الآف السنين إضافة إلى تميزه بالكثرة والحجم والكمية العددية الطاغية والقسوة المبتكرة والأيغال بالوحشية والشدة في تنفيذ أعمال العنف التي إتسمت بالهمجية والشناعة والإستهتار بالأرواح، والميزة الأخيرة لهذا العنف هو أنه لايقتصر على سلوك الحكام بل يمتد ليشمل سلوك الأفراد العاديين [3].

(1) د. على الوردي: لمحات اجتماعية عن تاريخ العراق الحديث , ج6 , مصدر سابق، ص 16كذلك ص99-100.

(2) عدنان الحلفي: تأسيس المجتمع المدني - دراسة في تقاليد السياسة العراقية، دار البراق، دمشق,1997,ص 130. كذلك ينظر: كريم عبد: الدولة المأزومة والعنف الثقافي- عراق مابعد الحقبة الثورية وأسئلة المستقبل, الفرات للنشر والتوزيع, بيروت , 2002 , ص17 -27.

(3) باقر ياسين: شخصية الفرد العراقي، دار آراس للطباعة و النشر , ط1 , أربيل , 2010 , ص41-44.

والعهد الملكي الذي دام 37 سنة دار في نفس الدوامة بسبب توزيع المناصب وحصرها بين مجموعة قليلة وحرمان الأكثرية الساحقة و وضع غالبية الشعب في دائرة الإحباط والخيبة والحرمان مازاد من التسلط والتناقض والتمرد والعنف في المجتمع. والذي زاد الوضع سوأً هو تدخل المؤسسة العسكرية والجيش في الحياة السياسية, إذ لثقافة هذه المؤسسة والنخبة ذات الثقافة العسكرية تأثير واضح في تقوية الثقافة الإخضاعية القمعية بإعتبارها الطريقة الوحيدة لتحقيق الإستقرار السياسي[1]. وإزداد هذا التوجه قوةً بعد إختراق المؤسسة العسكرية من قبل الفئات الريفية الراغبة بالحصول على إمتيازات كبيرة وبالتالي تربييف هذه المؤسسة وتثقيفها بثقافة تقليدية ريفية تتسم بطابع العنف والقوة والإرهاب والإقصاء، ما أدى إلى الإضعاف بل أحيانا الإلغاء لمؤسسات المدنية وتوجيه البلاد نحو العنف والعسكرة والإضطهاد السياسي، الذي أصبح فيما بعد المنطلق للإنقلابات العسكرية وإنقلاب عام 1936 خير دليل على ذلك. وبالتالي إن واحدية الوسيلة في بناء الثقافة السياسية العراقية أفضى إلى تأسيس ثقافة إخضاعية مهدت الطريق لإبراز ثقافة العنف مع تزايد دور العسكر وزحفها نحو قمة السلطة خاصة بعد طغيان النخبة العسكرية.

وأخيراً إذا كانت الثقافة التقليدية هي الثقافة الملموسة على الصعيد الإجتماعي فالثقافة الإخضاعية المتميزة بالأحادية والإقصائية الرافضة لوجود الآخر وإسهامه هي الثقافة الدارجة سياسيا ماخلقت هويات ضيقة رافضة للتعاطي الإيجابي مع الدولة بل رفضها ومعاداتها وهي الثقافة المعوقة لبلورة ثقافة المساهمة وهي الإشكالية الأبرز لعملية المشاركة الفعالة ومسيرة التحول الديمقراطي.

(1) كريم عبد: مصدر سابق , ص 30 -40.

في نهاية هذا المبحث لابد من الإقرار بوجود إشكاليات دستورية مؤسساتية سياسية إقتصادية إجتماعية ثقافية رافقت بناء الدولة العراقية المعاصرة. حيث إذا كانت الأرضية التي نشأت عليها تلك الدولة مليئة بمشاكل متعددة الأبعاد فإن الإشكالية الأساسية تكمن في غياب الحكمة والحنكة والموضوعية والعقلانية في إدارة تلك المشاكل وذلك بسبب غلبة عاطفة ضيقة هوياتية وقلة الخبرة في إدارة الدولة وإشكالياتها إضافة إلى دور الإستعمار وأدواته في الهيمنة على الحياة السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية فقد كان من أبرز المعوقات الحقيقية لبناء النظام السياسي الديمقراطي.



المبحث الثاني

إشكاليات بناء الديمقراطية – العهد الجمهوري (1958-2003)

جاء إخفاق العراق الملكي في تحقيق الإنتقال الديمقراطي نتيجة طبيعة النظام السياسي وأزمته في أداء وظائفه وضعفه في الإستجابة لمتطلبات المواطنين بمختلف أبعادها، وهذا ما فجر المعارضة ضده لينتهي بعملية تغييرية عميقة وجذرية في المجتمع العراقي وهي ثورة 14/تموز/1958عن طريق ضباط الجيش مع تأييد شعبي، وبدأت مرحلة جديدة سميت بالعهد الجمهوري مع تشكيل حكومة وطنية.

وفي حقبة مابين 1958-2003 من هذا العهد حكم العراق أكثر من نظام سياسي في ظل أربع جمهوريات متلاحقة ودساتير مؤقتة. وعلى الرغم أن تصورات الشعب العراقي للنظام الجديد كان أكثر بكثير من النظام القديم الموالي للإستعمار في بناء أسس ديمقراطية منظمة بالدستور ومجسدة لسيادة الشعب وحقوقه وحرياته فالواقع كان مخالفا لذلك بسبب الإشكاليات التي لازمت ذلك النظام.

المطلب الأول

الإشكاليات السياسية

الفرع الاول

الإشكاليات السياسية الداخلية

أولاً: الإشكاليات الدستورية:

شهد العهد الجمهوري في الفترة الواقعة بين 1958– 2003 إنشاء ستة دساتير مؤقتة(*).

(*) هي دستور27/تموز/1958ودستور4/نيسان/1963 ودستور22/نيسان/ 1964 ودستور 29/ نيسان/1964 ودستور 26/ أيلول /1968 ودستور16/تموز/1970 فضلاً عن مشروع دستور

==

وبسبب كثرة الدساتير وصعوبة دراسة كل منها على إنفراد نطرح أبرز الإشكاليات التي تشترك فيها كافة الدساتير المتعلقة بالجانب التأسيسي ومضمون الدساتير أيضا.

1 - الإشكاليات من حيث التأسيس:

أ) إن كافة الدساتير العراقية في ظل الجمهوريات الأربع كانت مؤقتة وهذا أمر غريب لأن الأصل في الدساتير أن تكون دائمة[1]. وبحد ذاته هذا إشكالية لأن الحكمة أصلاً من الدستور هي وجود عقد ينظم علاقة الفرد بالسلطة بشكل مستمر، وهذا دليل على الحالة الإستثنائية لأكثر الدساتير كما يدل على إستثنائية الظروف السياسية وحالة عدم الإستقرار التي كان يمر بها العراق على طول تأريخه المعاصر.

ب) إن كافة الدساتير المؤقتة في العراق تم إنشاؤها من قبل القابضين على الحكم أي كانت السلطة السياسية هي نفسها السلطة التأسيسية لتلك الدساتير، وبما أن هؤلاء الحكام وصلوا إلى السلطة بطريقة غير ديمقراطية أي ممارستهم للسلطة غير شرعية وغير ديمقراطية وبالنتيجة طرقهم لإنشاء الدساتير أيضا كانت غير شرعية

==

تموز 1990 الذي لم يدخل حيز التنفيذ. للتفاصيل حول هذه الدساتير: رعد ناجي الجدة: مصدرسابق، ص77 ومابعدها. كذلك ينظر: د. منذر الشاوي: القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية في العراق، مصدر سابق ,ص 65 ومابعدها. إحسان حميد المفرجي وأخرون: النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق , جامعة بغداد , كلية القانون، 1990, ص 35ومابعدها. د. مصطفى الأنصاري: القاعدة القانونية وثقافة حقوق الإنسان في العراق، المركز الثقافي لحقوق الإنسان، طهران، 1995, ص 31ومابعدها.

(1) د. شورش عمر حسن: حقوق الشعب الكردي في الدساتير العراقية – دراسة تحليلية مقارنة، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية، ط1, 2005, ص 275.

وغير ديمقراطية. لذا نجد إن مضامين تلك الدساتير لا تعبر عن مصالح الشعب بل تعبر عن مصالح ورغبات الحكام المهيمنين على السلطة.

ج) لم تعتمد عملية صياغة الدستور على أسس ومبادئ الفقه الدستوري. لذا فإنها إعتمدت صيغة الفرض والإكراه تعبيرا عن غايات نخب السلطة في الهيمنة والسيطرة والإستمرار في الحكم.

د) وضعت كافة الدساتير العراقية المؤقتة كدساتير مرنة دون حاجة لإجراءات معقدة لتعديلها لكي يرجع أمر تعديلها إلى الحكام الواضعين لها متى رغبوا بذلك لتوسيع سلطاتهم.(*)

هـ) كافة الدساتير المقامة في تلك الحقبة لم تنشأ بأحد أساليب الديمقراطية لنشأة الدساتير(اسلوب الجمعية التأسيسية أو الإستفتاء الدستوري العام) أي إنشاؤها بطريقة غير ديمقراطية طالما الشعب لم يستفتها وهذه نتيجة طبيعية لوجود سلطة سياسية غير شرعية وصلت إلى السلطة بالإنقلاب وليس الإنتخاب.

و) بشكل عام تم إعداد تلك الدساتير بالإعتماد على الدساتير المصرية دون مراعاة خصوصية المجتمع العراقي وبنيته السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

ز) وضع جميع دساتير العراقية المؤقتة وإقراره في ظروف غير مستقرة وبإستعجال دون دراسة كافة نصوصه من جميع النخب الحكومية أو الحزبية ودون إشراك كافة الفئات والأحزاب الموجودة في الساحة

(*) كان تعديل دستور 1958 بيد مجلس الوزراء ودستور 1963 بيد المجلس الوطني لقيادة الثورة ودستور 1964 بإمكان رئيس الجمهورية تعديله ومجلس قيادة الثورة كان بيده تعديل دستور 1968وفق م 92 ودستور 1970 وفق م 66 / ب- د. د. شورش عمر حسن: مصدر سبق، ص 234.

السياسية العراقية وهذا يدل على عدم التركيز في الحياة الدستورية وإعتبار الدستور من الثانويات.(*)

وعليه إن تلك الإشكاليات التأسيسية والشكلية التي كنا بصددها كانت معرقلات مشتركة لكل الدساتير مع وجود إشكاليات خاصة بكل دستور على حدة تتعلق بكيفية إعداد مشروع الدستور وكيفية إقراره وصدوره والجهة الصادرة له وقصر أو طول موادها وتفاصيل أخرى كانت بحد ذاتها أيضا إشكاليات دستورية ولايتسع موضوعنا لتلك التفاصيل.(**)

وبالتالي كان لهذه العيوب التي إكتنفت عملية إنشاء الدساتير المذكورة تأثير واضح في إيجاد نقص في مضمون الدساتير وتطبيقاته. وعليه فإن تلك السلبيات في إنشاء

(*) بدليل تعطيل دستور 1958 و دستور أيلول/ 1964 صدر بعد مرور 56 يوما على قيام النظام السياسي. للتفاصيل المصدر نفس، ص21. كذلك ينظر: رعد ناجي الجدة: مصدر سابق، ص 83

(**) فمثلاً المأخذ على عملية إنشاء دستور عام 1958 هو إعداده من قبل شخص واحد(حسين جميل) والسرعة في إعداده (خلال يومين) وإقراره (خلال خمسة أيام) من قبل مجلس الوزراء ومجلس السيادة دون أخذ رأي فئات سياسية أخرى وكان يمثل إضعافا لقيمة القواعد الدستورية ما إنعكس سلبا على الواقع السياسي العراقي وقيام نظام فردي وعدم تحديد مدته على عكس الدساتير المؤقتة الأخرى في العالم إلى جانب إيجازها وقصر موادها (30 مادة) وعدم إعطائها حقا للموضاعات الواردة فيها بالذات الشؤون المتعلقة بنظام الحكم الذي لم يتجاوز ثلاثة مواد (20 ـ21-22) إضافة إلى إقتضابها من حيث منح وضمان الحقوق والحريات السياسية حيث ضمن (13) مادة التي خصصها لتناول الحقوق العامة في بابه الثاني لم يتناول الحقوق السياسية إلا في بضع مواد قليلة جداً. أزهار عبدالكريم وهاب: مصدر سابق, ص117. ولكن مع هذا يمكن إعتباره من أفضل الدساتير لأنه تبنى النظام الجمهوري (م1) وفكرة سيادة الشعب (م 7) وسيادة القانون (م23).

الدساتير ومحتواها أدى إلى إنحرافات خطيرة في ممارسة السلطة وإنتهاك حقوق وحريات الأفراد وتعزيز الحكم الفردي العسكري وفي أغلب الأحوال تعطيل الحياة الدستورية.

2 - الإشكاليات من حيث المضمون:

أ) إن كافة الدساتير المؤقتة قد تبنت مبدأ تركيز السلطات دون فصلها.[1][*]

ب) إن عدم الأخذ بمبدأ الرقابة القضائية والعبرة منها سمو الدستور هو إشكالية أخرى مشتركة إذ لم ينص أي من تلك الدساتير على هذا المبدأ ماعدا دستور 21/أيلول/1968، ولكنه بقي نصا دستوريا ولم تشكل تلك المحكمة هذا ما فسح المجال أمام الحكام ليصدرو مايشاءون من القوانين والقرارت دون وضع أدنى إعتبار لحقوق المواطن وكرامته [2].

ج) إشتركت كل الدساتير العراقية المؤقتة في غبنها لضمان الحقوق والحريات السياسية للأفراد سواء بسبب قلة ماورد بها حول هذا الموضوع أو تحديدها بقانون وشروط عدم تنافيها مع الآداب العامة وعدم تحول تلك المواد إلى ممارسة عملية بسبب صرامة قوانين ممارستها[**].

(*) أي جمع أكثر من سلطة في يد مؤسسة سياسية سواء كانت هذه المؤسسة هي مجلس الوزراء في عهد الجمهورية الأولى وفق م (20-21-22) والذي جمع بين السلطتين التشريعية والتنفيذية أو رئيس الجمهورية وصلاحياة شبه المطلقة في دساتير الجمهورية الثانية والثالثة م(15-16) في دستور 1963م (40-42-44-45-47-50-52) من دستور نيسان 1964.

(1) مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق , ص 234 – 235.

(**) أنظر: مواد(7-9-10-11-12ـ23) من الدستور 1958 ومواد (12-28-29ـ30-32-39-61) من دستور نيسان 1964 ومواد (25-26-47) من دستور 1970.

ثانياً: إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية وغير الرسمية:

(أ) إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية (الدستورية):

شهدت الحقبة الواقعة بين 1958- 2003 إنشاء أربع جمهوريات[*]. ولكل جمهورية دستور أو أكثر وبسبب طول المرحلة وكثرة الأحداث من الصعب التطرق إلى كل جمهورية ومؤسساتها على حدى. لذلك نحاول إبراز الإشكاليات بشكل عام مع إعطاء أمثلة ونماذج عن هذه الإشكاليات في كل جمهورية.

1 - ضعف المجالس النيابية وتهميشها:

إذا أقرنا أن المشاركة السياسية هي مبدأ أساسي للديمقراطية ووجود نواب الشعب والبرلمان هو أبرز مظاهر المشاركة، نلاحظ على الجمهوريات الأربع غياب أو تهميش هذه المؤسسة. وعليه طوال مدة وجود هذا المجلس البالغة نحو 45 سنة لم يكن مشاركا فعالاً في العملية السياسية والتشريعية ولم يصدر قراراً حيويا يخدم الشعب العراقي وكان وجوده ليس إلا شكلا [1].

(*) الجمهورية الأولى14/تموز/1958-8/شباط/1963 والجمهورية الثانية 8/شباط/1963-18/ت1963/2 والجمهورية الثالثة18/ت1963/2-17/تموز/1968والجمهورية الرابعة 17/تموز/1968-2003/4/9 ولكل جمهورية (3-5) مؤسسة دستورية , للجمهورية الأولى ثلاث مؤسسات دستورية (مجلس السيادة أو رئاسة الجمهورية- مجلس الوزراء – السلطة القضائية) و للجمهورية الثانية و الثالثة أربعة مؤسسات دستورية هما (رئاسة الجمهورية - المجلس الوطني لقيادة الثورة مجلس الوزراء – السلطة القضائية) وللجمهورية الرابعة خمسة مؤسسات دستورية هما (رئاسة الجمهورية – مجلس قيادة الثورة – المجلس الوطني – مجلس الوزراء – السلطة القضائية).

(1) للتفاصيل حول دور هذا المجلس: مريوان حمة درويش صالح: المصدر السابق , ص 141 -145.

ففي الجمهوية الأولى لاوجود للبرلمان كمؤسسة تشريعية تمثل الشعب على الرغم ماجاء في ديباجة دستور 1958 المؤقت حول سيادة الشعب وتأكيد حركة الضباط الأحرار على التمثيل الشعبي الديمقراطي، ولكن لم توجد أية مؤسسة دستورية قائمة على الإنتخاب الشعبي حتى الدستور سكت عن أية إشارة إلى حقوق الإنتخابات والترشيح والتصويت، و وضع السلطة التشريعية في يد مجلس الوزراء [1].

أما في الجمهورية الثانية , فقد تم تأليف المجلس الوطني لقيادة الثورة من الأعضاء المدنيين والعسكرين من هم أعضاء حزب البعث ولم يزد عددهم عن عشرين عضوا وكانت العضوية فيه وفق إعتبارات سياسية وحزبية مرتبطة بسياسة الحزب الداخلية، وأبرز ما يتميز به هذا المجلس وهو موضع النقد هو سرية هذه المؤسسة وأعضائها غير المعروفين وغير المنتخبين [2].

أما في الجمهورية الثالثة, فتشكل من 20 عضوا برئاسة رئيس الجمهورية وهو القائد العام للقوات المسلحة ومشاركة رئيس الوزراء ومجموعة الضباط العسكريين من دون المدنيين بخلاف المجلس الوطني السابق، وبذلك تم تجريده من مضمونه القائم على أساس مبدأ القيادة الجماعية. وعلى الرغم من صلاحياته التشريعية فإنه من حيث الواقع لم يكن له أي دور حقيقي في ممارسة السلطة خاصة بعد إعطاء رئيس الجمهورية حق ممارسة جميع صلاحيات المجلس لمدة عام تتجدد تلقائيا بتقدير إضافة إلى ما منحتها (م63) من دستور نيسان 1964 بممارسة السلطة التشريعية من قبل كل من المجلس الوطني ومجلس الوزراء حتى تم إلغاء هذا المجلس في التعديل الدستوري في

(1) عابد خالد رسول: مصدر سابق, ص204-206.

(2) للتفاصيل: رعد ناجي الجدة: مصدر سابق, ص 94.

8/أيلول/ 1965 وكان هذا الإلغاء بمثابة إنقلاب في إطار المؤسسات الدستورية [1].

وفي الجمهورية الرابعة وفي البيان الأول لمجلس قيادة الثورة أقر إنشاء المجلس لكن دستور 1968 المؤقت كان خالياً من أية إشارة إلى هذا المجلس ما عدا مادتي (59-92) التين أشارت إلى إنشائها مستقبلا، في حين دستور1970 قد خصص (ب4/ف2) وضمن مادتي (47-56) لهذا المجلس، ومن حيث الواقع كانت أدوار المجلس الوطني (التشريع والمراقبة) ممارسة من قبل رئيس الجمهورية ومجلس قيادة الثورة لابل طريقة تشكيل المجلس والعضوية فيه وصلاحياته حددت بموجب قانون رقم 55 لسنة 1980 أي إنشأ المجلس أصلاً بعد عشر سنوات من دستور 1970 وكانت صلاحياته محددة جداً وأغلبيتها أنيطت إلى مجلس قيادة الثورة بموجب (م42/أ) والى رئيس الجمهورية بموجب (م57/ب) و كان بإستمرار رئيس المجلس أحد أعضاء القيادة القطرية وأغلبية مقاعده لأعضاء حزب البعث [2].

2 - الإنفراد بالسلطة وتركيزها في مؤسسة واحدة ومتمثلة بشخص واحد:

عدم فصل السلطات وفقدان التوازن المؤسساتي خلق إشكالية دستورية مؤسساتية معيقة للعملية الديمقراطية نتيجة تركيز السلطة وإحتكارها من قبل مؤسسة واحدة وتفضيلها على بقية مؤسسات الدولة وسيطرة نخبة قليلة أو شخص على تلك المؤسسة. وعليه دستوريا حينما يتم جمع رئاسات مؤسسات الدولة في مؤسسة واحدة

(1) للتفاصيل: د. منذر الشاوي: القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية, مصدر سابق ,ص184.

(2) للتفاصيل: فالح عبد الجبار: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العراق، تقديم سعد الدين ابراهيم: مركز ابن خلدون للنشر، القاهرة، د. ت, ص 97-23 , كذلك ينظر: غسان سلامة , مصدر سابق , ص 127.

يقودها شخص واحد، لايمكن الحديث عمليا عن الفصل الوظيفي بين تلك المؤسسات. وإذا كان العهد الجمهوري بدأ بسيطرة مؤسسة معينة قد إنتهت بشخصنة السلطة من خلال حصر جميع الصلاحيات للمناصب العليا في الدولة بشخص الرئيس، ومركزية دوره جعل الإستفراد بالسلطة وحصر القرارات المصيرية في شخصه هي السمة الأبرز للنظام السياسي.

فيما يتعلق بالجمهورية الأولى وبموجب مواد (21-22) من الدستور يتولى مجلس الوزراء السلطتين التشريعية والتنفيذية ومن الناحية العملية كان خاضعا لشخص رئيس الوزراء وهو القائد العام للقوات المسلحة، وبذلك تتوفر قيام حكم فردي يجمع كافة السلطات في شخص الحاكم الأوحد عبد الكريم قاسم [1]. وفي الجمهورية الثانية أصبح المجلس الوطني الحاكم وصاحب السلطة الفعلية حيث إمتلك سلطات واسعة تشريعية وتنفيذية وفق (م2) من دستور1963 إضافة إلى صلاحيات القائد العام للقوات المسلحة وإنتخاب رئيس الجمهورية وتشكيل الحكومة [2].

أما في عهد الجمهورية الثالثة فكان رئيس الجمهورية (عبد السلام عارف) هو رئيس المجلس الوطني لقيادة الثورة والقائد العام للقوات المسلحة ويمارس كافة الصلاحيات المخولة لتلك المناصب إلى جانب الصلاحيات الإستثنائية المخولة للمجلس الوطني لمدة عام وتتجدد بتقدير منه إضافة إلى تمتعه دستوريا بصلاحيات تشريعية وتنفيذية وقضائية وبموجب تلك الصلاحيات هيمن وبشكل كامل علي جميع

(1) للتفاصيل د. مصطفى الأنصاري: مصدر سابق , ص 3.

(2) للتفاصيل: د. على كريم سعيد: عراق 8 شباط 1963 - من حوار المفاهيم إلى حوار الدم , دار الكنوز الادبية , ط1, بيروت , 1999, ص141.

مؤسسات الدولة ووظائفها الحساسة ما أدى إلى ديكتاتويته وتفرده بالسلطة، وإستمر الحال حتى بعد مجى عبد الرحمن عارف وأكثر من ذلك ولأول مرة في تأريخ العراق الجمهوري إجتمعت رئاستا الجمهورية ومجلس الوزراء في شخص واحد [1].

وفي الجمهورية الرابعة تمركزت السلطة في مؤسسة مجلس قيادة الثورة وشخص رئيس الجمهورية، وتشكل مجلس قيادة الثورة من سبعة أشخاص كلهم من العسكريين، كما أعطي له دستوريا أوسع الصلاحيات التشريعية والتنفيذية والقضائية، إضافة إلى إعطاء حق تعديل الدستور وأكثر من ذلك وبعد تعديل عام 1972 و وفق (م37 /ب) نص الدستور على أسماء هؤلاء الذين كانوا يشكلون مجلس قيادة الثورة وهذا أمر غريب جداً ولم يكن له نظير في دساتير دول العالم لأن أي تغيير في الأسماء يتطلب تعديلاً دستوريا وفي ضوئه تم تعديل الدستور 6 مرات في المرحلة الواقعة من 1982/6/28–1991/10/1 وهذا ما أدى إلى عدم إستقرار الدستور[2]. وبذلك لم يكن المجلس منتخبا، كما كان له حق إصدار القرارات لها قوة القانون إضافة إلى صلاحيات إستثنائية لمراقبة كافة مؤسسات الدولة وإستجواب مسؤوليها (م44) وإعطاء حصانة لرئيس المجلس وأعضائه وعدم مسؤليتهم إلا أمام المجلس (م45) كما أنه مجلس دائم [3]. ولكن مع ذلك تم تحجيم تلك القيادة الجماعية من قبل رئيس الجمهورية وسيطر على المجلس كرئيس المجلس ورئيس الجمهورية والقائد العام للقوات المسلحة ورئيس السلطة التنفيذية، إذ وفق(م50/إ– ي) من دستور 1968 و م

(1) للتفاصيل: حنا بطاطو: الكتاب الثالث , مصدر سابق, ص344-345.

(2) رعد ناجي الجدة: مصدر سابق,ص150. كذلك ينظر: مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق, ص136-137.

(3) للتفاصيل: فالح عبد الجبار: مصدر سابق, ص92- 93.

(57/إ-ج ,59،58) تم منح صلاحيات تشريعية وتنفيذية قضائية واسعة لرئيس الجمهورية ومارس صلاحياته الممنوحة لكل المناصب المذكورة سابقا وبالتالي جمعت رئاسة أهم أربع مؤسسات الدولة في شخص واحد [1]. وبعد إستقالة (أحمد حسن البكر) ومجيء (صدام حسين) أصبح هو الشخص الوحيد الممسك بزمام الأمور لمدة 24 سنة.

3 - عدم إستقرار الحكومة- مجلس الوزراء:

رغم أن هذه المؤسسة كانت أكثر أهمية وهيمنة على نظام الحكم في عهد الجمهورية الأولى فإنها تميزت بعدم الإستقرار بسبب كثرة التعديلات الوزارية وإستحداث الوزارات أو تبديلها أو تغيير الوزراء وذلك بسبب سوء إدارة الإختلافات والنزعة الفردية لرئيس المجلس فضلاً عن تدخل الجيش في الحياة السياسية[2]. وتميزت الوزارة في الجمهورية الثانية بنفس المشكلة بسبب كثرة تغييراتها وتعديلاتها حتى بعد حلها في 1963/5/11 وتأليف وزارة ثانية وهذا ما يدل على عدم إستقرارها وكثرة الإنشقاقات بين أعضائها [3].

---

(1) للتفاصيل حنا بطاطو: مصدر سابق, ص 409.

(2) للتفاصيل حول التعديلات الوزارية الذي بلغ عددها خمسة تعديلات وأصول ومستويات وخلفيات الإجتماعية والسياسية والثقافية لأعضاء الحكومة أنظر: ليث عبد الحسن الزبيدي: ثورة14 تموز في العراق، مكتبة اليقظة العربية، بغداد، ط2، 1981, ص233. كذلك ينظر: د. نوري عبد الحميد العاني وآخرون: تأريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ,1958- 1968,ج3,بيت الحكمة, بغداد, ط1, ص 164. ومريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق، ص92- 93.

(3) للتفاصيل د. على كريم سعيد: مصدر سابق , ص137-142.

وهذه الإشكالية برزت بشكل أوسع في الجمهورية الثالثة حيث كانت الوزارات أقصر عمراً وأكثر تغييراً بسبب الإنقلابات والإستقالات برغبة أو بقهر, إضافة إلى خضوع الوزارة لرئاسة الجمهورية وتدخلات الأخيرة في إختيار رئيس الوزراء والوزراء والمنافسة والصراع على السلطة التي كانت السمة الأساسية لعلاقة النخبة العسكرية المحتكرة لمؤسسات الدولة حيث بلغ عدد تشكيل الوزارات خلال أربع سنوات وثمانية أشهر 9 وزارات وذلك يبين مدى عدم إستقرارها.

وفي عهد الجمهورية الرابعة تميزت الحكومة بالإستقرار وذلك بسبب إستغلال منصب رئاسة الوزراء من قبل رئيس الجمهورية والذي كان يملك حق تعيين الوزراء وقبول إستقالاتهم وإقالتهم وفق م (50، 61، 62) من دستور1968. وكذلك الحال في مرحلة 1970- 1973 لم يكن لمجلس الوزراء وجوداً وكان دستورياً يقع ضمن إختصاصات رئيس الجمهورية وفق (م56/أ). أما حقبة 1973- 1993وبموجب قرار مجلس قيادة الثورة مرقم (567) في 8/تموز/1973 فقد تم إستحداث الفصل الرابع للدستور وخصص لمجلس الوزراء ولكن بقيت رئاسة المجلس لرئيس الجمهورية وفي مرحلة 1993- 2003 وبعد القرار المرقم (15) الصادر من نفس الجهة تم الإقرار بمجلس الوزراء كهيئة منفصلة عن رئاسة الجمهورية كما جاء في (م61/أ) مع إحتفاظ رئيس الجمهورية حق توليه رئاسة الوزراء في (م57/أ) [1]. كل هذا يعني استقرار الحكومة ولكن هذا الحال ناتج عن سيطرة قلة قليلة من البعثين ثم شخص الرئيس على السلطة وليس إستقراراً ناتجا عن التعددية المطلوبة للديمقراطية.

(1) مريوان حمة درويش صالح: المصدر السابق، ص 147.

4 - ضعف السلطة القضائية وتبعيتها:

هناك من يقول إن النظام القضائي في العراق هو نظام بلا عدالة ولا عدل بسبب الإنتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان بصورة لم يسبق لها مثيل في تأريخ العراق[1]. رغم تأكيد دستور 1958(م23) على سيادة القضاء وإستقلاليته إلا ان إستيلاء العسكر على السلطة وتمركز السلطة في مجلس الوزراء وشخص الرئيس وسلطاته في إعلان حالة الطوارئ وتطبيق الأحكام العرفية وتعيين الحاكم العسكري وتأسيس محكمة الشعب لمحاكمة رموز النظام السابق أدى إلى إضعاف قرارات وأحكام المحاكم المدنية وبالتالي إضعاف السلطة القضائية [2].

أما دستور 1963 المؤقت في الجمهورية الثانية فلم تخصص أية مادة منه للسلطة القضائية لأن البعثين صعدوا إلى السلطة بشكل غير شرعي وعبر إنقلاب عسكري وقاموا بإعدام أغلبية رموز النظام السابق دون شيء يمكن تسميته محاكمة، ورغم التغير الذي جرى فإن إنشاء المحاكم العسكرية وصلاحياتها المطلقة وتشكيل محكمة الثورة لمحاكمة المعارضين وفرض الأحكام العرفية وإعلان حالة الطوارئ إستمر[3]. كذلك دستور 1964 ترك كثيراً من الأمور المتعلقة بالمؤسسة القضائية التي تحسم بقانون خاص م(86-93) ومن الناحية التطبيقية تميز هذا العهد أيضا بحالات إعلان الطوارئ وتطبيق الأحكام العرفية وخرق حقوق وحريات الأفراد وإستمرار المحاكم العسكرية والشعبية إلى جانب حملات المداهات والإعتقالات والإعدامات وشتى أشكال

(1) شورش حسن عمر: مصدر سابق , ص 287.

(2) للتفاصيل د. نوري حميد العاني: مصدر سابق, ج1, ص47 ومابعدها.

(3) د. على كريم سعيد: مصدر سابق ,ص137– 142. للتفاصيل: حنا بطاطو: الكتاب الثالث، مصدر سابق، ص33.

التعذيب خاصة في عهد عبد السلام عارف [1].

أما وضع القضاء في ظل الجمهورية الرابعة فقد كان أسوء بكثير، رغم تأكيد دستور 1970 المؤقت ب4/ف 5م (63-64) على إستقلالية القضاء لكنه ترك كثير من الأمور المتعلقة بالجانب الإداري والوظيفي للسطة القضائية تنظم بقانون. وبشكل عام كان القضاء إبان حكم البعث مسلوب الإرادة طالما تعيين القضاة والمدعيين العامين كان يقع ضمن صلاحيات رئيس الجمهورية والسلطة التنفيذية، ومن جهة أخرى تميز القضاء بالأزدواجية بسبب هيمنة المحاكم الخاصة على المحاكم المدنية [2]. ومن خلال ما ذكرناه يتبين لنا أن المؤسسات الدستورية السياسية في العراق الجمهوري من فترة 1958-2003 لم تبن بشكل صحيح وعلى أسس وأعمدة تساعد على التوجه الديمقراطي بل وجدت إشكاليات حقيقية في بنائها وتوجه النظام السياسي خلالها نحو الديكتاتورية بسبب تركيز السلطة والإنفراد بها لصالح مؤسسة معينة ثم شخص معين.

ثانيا: إشكاليات المؤسسات السياسية غير الرسمية-المدنية[*](الأحزاب السياسية)

---

(1) للتفاصيل د. كاظم حبيب: مصدر سابق، ص366 ومابعدها. كذلك ينظر: د. علي كريم سعيد: العراق البيرية المسلحة-حركة حسن السريع و قطار الموت 1963,الفرات للنشر والتوزيع, بيروت، 2002,ص141- 142.

(2) د. حكمت حكيم: الدساتير العراقية المؤقته وحقوق المواطن العراقي, د. م, ط2, 2000,ص77.

(*) ليس لدينا في العراق قبل 2003 وجود فعلي لمنظمات المجتمع المدني بل المنظمات الطوعية أو غير الحكومية كانت تطلق عادة على المنظمات التي تعد إمتداداً للنظام السياسي ذاته مثل منظمات المرأة والشباب والأطفال وحقوق الإنسان وغيرها. ولم تكن النقابات والمنظمات والجمعيات المهنية مع إستقلالها النظري على الأقل تنشط خارج دائرة النظام السياسي وآيدولوجيته وحسب المؤشرات

==

يعد وجود الأحزاب السياسية كألية وكظاهرة للتعددية السياسية العماد الأساسي لبناء الديمقراطية لكنها واجهت في العراق الجمهوري عدة إشكاليات وهي:

1- الإشكاليات الدستورية والقانونية:

لم ينص دستور عام 1958 للجمهورية الأولى المؤقت على أية مادة حول حق تشكيل الأحزاب السياسية ما عدا (م10) التي نصت على حق التعبير، وظل القانون السابق رقم (63) لعام 1955 مستمراً حتى أصبح قانون الجمعيات رقم (1) في 6/ك1960/2 ساري المفعول. وقد حدد هذا القانون عدة شروط خاصة بإعطاء الإجازه لإنشاء الأحزاب وشروط العضوية بمثابة عوائق حقيقية لممارسة الحياة الحزبية [1]. رغم هذه

==

المستمدة في دراسة أجراها مركز العراق للدراسات والبحوث الإستراتيجية عام 2004 يتضح إن 14,5% من المنظمات تأسس قبل عام 1970 بل أن نحو 12% من المجموع تأسس أبان العهد الملكي وبين 1980–1990 تأسست 5,8% وبين1990– 2000 تأسست 8,3%. وبشكل عام قبل 2000 كان عددها 14 وبعد عام 2000 كان عددها 7 وكانت هذه المؤسسات تتوزع ما بين منظمات مهنية وإجتماعية وتعاونية أو فنية أدبية أو خدمية. للتفاصيل عدنان ياسين: مصدر سابق، ص45-49. كذلك ينظر: فالح عبد الجبار: مصدر سابق، ص139ومابعدها.

(1) أنظر مواد ذلك القانون. حيث وفق (م4) من القانون المذكور سمح لأي مجموعة من الأفراد تأسيس جمعية بشروط لا تتعارض أغراضها مع إستقلال البلاد و وحدتها الوطنية ونظامها الجمهوري ومتطلبات الحكم الديمقراطي ولاتهدف إلى بث الشقاق والتفرقة بين أبناء الشعب المختلفة ولاتكون مخالفة للنظام العام والآداب. علي حسين سفيج: مصدر سابق، ص59. كما وخول بموجب (م2/5) وزير الداخلية حق الإشراف والرقابة على الجمعيات وخولت محكمة التمييز حق منح الإجازة في حالة رفض الطلب من قبل وزير الداخلية (م 3/5) ولايجوز أيضا لأفراد القوات المسلحة والقضاة وموظفي الدولة والطلاب الإنتماء إلى الحزب (م31، 32) أي حصر العضوية بشروط.

الإشكاليات على أثر هذا القانون أجيزت خمسة أحزاب لتمارس نشاطها العلني(*) ولكن هذا لم يكن يعني حرية تلك الممارسات. وإستمر الحال هكذا في الجمهورية الثانية والثالثة أيضا بسبب عواقب تلك الإشكالية على فعالية الأحزاب السياسية. وإذا كان الدستور وقانون الأحزاب في الجمهوريات الثلاث الأول يعتبر معوقا لممارسة الحياة الحزبية، فهذه الإشكالية في ظل الجمهورية الرابعة شكلت أحد الأسباب الرئيسة للقضاء تماما على تلك الحياة ووضع جميع الأحزاب خارج المعادلة السياسية لتنتهي بنظام الحزب الواحد منفرداً بالسلطة رغم إقرار صريح لدستور 1970 بحق وحرية الممارسة الحزبية وصدور قانون الأحزاب لعام 1991(**).

(*) الأحزاب هي الوطني الديمقراطي و الشيوعي العراقي جماعة داود الصايغ والحزب الديمقراطي الكردستاني والحزب الوطني التقدمي والحزب الإسلامي العراقي وتم رفض طلب مجموعة أحزاب أخرى بإعتبارها تقع تحت لواء معارضة حكومة قاسم. د. معن خليل العمر: نخب العراق الحاكمة- دراسة تحليلية ونقدية، دار الشروق،عمان،ط1, 2006 ,ص89.

(**) دستور 1970 المؤقت أقر بهذا الحق في (م26) وكفل حرية تأسيس الأحزاب السياسية ولكن وفق أغراض الدستور وفي حدود القانون وهو أول دستور عراقي ينص صراحة على حرية تأليف الأحزاب مختلفا بذلك عن الدساتير السابقة التي كانت تؤكد على تأليف الجمعيات والنقابات لكن في (م37) منه أشارت إلى إعطاء حزب البعث دور قيادي في الدولة والمجتمع وبذلك تناقض مع مفهوم التعددية الحزبية وتبادل الأدوار وتداول السلطة وإقرارها ضمنيا وفعليا بنظام الحزب الواحد. لذلك في ضوءه مع إستمرارية القانون السابق تميزت الحياة الحزبية بتعددية قسرية 1968- 1978 وإنتهت بالواحدية السياسية. وفي 1991/9/1صدر قانون الأحزاب السياسية رقم (30) ويعد هذا القانون أيضا أول قانون يعني بالأحزاب السياسية بشكل مستقل عن الجمعيات ولكن تميز بعيوب عديدة بدءاً من مادته الأولى في تعريفه للأحزاب السياسية حيث أغفل عنصراً رئيسا من عناصر تكوين الأحزاب السياسية وهو الهدف الذي يسعى إليه كل حزب وهو الوصول إلى السلطة بل كان المشرع متقصداً بذلك بسبب تأثير التشريعات بتوجيهات النظام ==

2 - **إحتكار العسكر للسلطة دون تداولها:** تميزت الجمهوريات الأربع بالإستيلاء على السلطة عن طريق الإنقلابات العسكرية دون قبول تسليمها إلى الأحزاب والسياسين المدنيين ما أدى إلى سيطرة مجموعة من العسكر(*) على كافة المراكز المهمة للدولة حيث كانوا يتصارعون فيما بينهم لإدارتها (1).

3 - **إفتقار الأحزاب السياسية لبرامج وثقافة ديمقراطية في إدارة الحكم:** بشكل عام إستندت الأحزاب السياسية في الجمهوريات الأربع على آيدلوجية ثورية(**)

==

السياسي الحاكم وأستئثاره بالسطة ورفضه رفضا قاطعا لوجود أحزاب منافسة له. وبذلك لا تعددية حزبية مع حزب البعث ليس ذلك فقط بل إحتوى القانون كثير من الشروط المشددة لتنفيذ الحياة الحزبية وتكبيلها مثل م(2-14-17-19-22-1/28-8).

(*) بعد عام 1979 على الرغم من أن (صدام) لم يكن عسكريا إلا أنه أدار البلاد بأسلوب عسكري عندما تفرد حزب البعث بالسلطة لم يكن تنظيما سياسيا بل كان تنظيما شبه عسكري من خلال تحركات أعضائه وأصبح الحزب أداة بيد النظام السياسي للبطش والقمع. للتفاصيل على حسين سفيج: المصدر السابق,ص77-78. ولم تكن الإشكالية تكمن في هذا بل وأيضا وجدت خلافات بين القادة العسكريين والمدنيين والعسكريين أنفسهم. للتفاصيل د. مجيد خدوري: العراق الجمهوري, إنتشارات الشريف الرضي، إيران، د. ت، ص182.

(1) للتفاصيل: د. إبراهيم خليل أحمد وآخرون , مصدر سابق , ص 218.

(**) فمثلا الأحزاب السياسية الموجودة على الساحة السياسية في الجمهورية الأولى كانت أحزاب الرادكالية العقائدية (الشيوعية) أو القومية الوحدوية (حزب البعث) أو أحزاب معتدله (الحزب الوطني الديمقراطي) كانت تتميز بعدم الإستيعاب للتنوعات المجتمعية ورفضهم لآراء المعارضة وإقصاء الآخر وصراع الإسلامية -الشيوعية والبعثية –الشيوعية خير دليل على ذلك. حيث الشيوعيون كانوا يقولون إن الإنقلاب العسكري هو إنتفاضة شعبية وطبقية والبعثيون يقولون الإنقلاب العسكري وسيلة ثورية لابد منها: على كريم سعد: العراق البيرية المسلحة، مصدر سابق , ص 203.

لذلك كانت تثمر جهودها داخل القوات المسلحة لإنجاح مشاريع التغييرات السياسية وذلك لإرضاء النزعة المتسرعة لأختصار طريق الثورة وتحويلها إلى عملية إنقلابية للإستيلاء على السلطة دون أي إعتبار لواقع الشعب العراقي وخصوصيته ورغباته [1]. هذا إضافة إلى ضعف الأحزاب بسبب ضعف هيكلها وبرامجها وأليات عملها ودخولها في صراعات أيدولوجية سلطوية ما أدى إلى الدخول في مواجهات عنيفة وتصفيات جسدية لأعضائها البارزين ومن ثم المزيد من المحاولات الإنقلابية وحاله عدم الإستقرار والدخول في الحروب الداخلية والخارجية، وعدم إصدار دستور دائم وإنهاء مرحلة الإنتقال وبالتالي أصبحت التنظيمات السرية وتعطيل الحياة الحزبية والإنفراد بالسلطة ورفض لغة الحوار مع الآخر وإقصائه ومنعه من المشاركة في إدارة الدولة دليلاً واضحاً على إشكاليات حقيقية في فهم الديمقراطية للحزب الحاكم [2].

تميزت أحزاب الجمهورية الأولى بضعفها ودخولها في الصراعات الدموية هذا فضلا عن فشل رئيس الوزراء عبدالكريم قاسم والنظام السياسي في بناء المؤسسات التمثيلية ودخول الحكومة في حرب مع الحزب الديمقراطي الكردستاني. وفي تسعة الأشهر للجمهورية الثانية تميزت بفشل الحياة الحزبية بسبب إفتقار حزب البعث القدرة على حكم العراق حيث كان منقسما بصورة يائسة داخلياً، هذا فضلاً عن النشأة غير

(1) للتفاصيل: د. مجيد خدوري، مصدر سابق , ص 125.

(2) للتفاصيل: تشالز تريب: مصدر سابق, ص213– 223. كذلك ينظر: جمال عمر نظمي وآخرون: مصدر سابق, ص44-50 ومجيد خدوري: المصدر السابق, ص46. ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغلت: مصدر سابق، ص88. عبد الحسين شعبان: العراق –الدستور والدولة من الإحتلال إلى الإحتلال, المحروسة للنشر، القاهرة، 2004, ص 85.

الديمقراطية لحزب البعث وضعفه الفكري والمنهجي في هذا المجال، إلى جانب فشل حزب البعث في بناء نظام مؤسساتي مستقر حيث تميز هذا العهد بغياب المؤسسات الدستورية المنتخبة وإنفراد البعث بممارسة السلطة عن طريق المجلس الوطني لقيادة الثورة وعدم إستقرار النظام بسبب إستنزاف قدرات الحكومة في المعركة ضد الحركة الكردية في حزيران/1963 ومواجهتها للإنقلابات العسكرية، هذا فضلاً عن توجيهات البعث ودكتاتوريته كحزب واحد وإقصاء الأحزاب الأخرى، بالذات الشيوعية وقيامها بإنتهاكات عنيفة ضد أعضاء هذا الحزب [1]. كما عطل التنظيم والإرتباط الحزبي في الجمهورية الثالثة تحت ذريعة القضاء على التكتلات الحزبية وحماية وحدة صفوف الشعب والأمة من الإنقسامات السياسية حصرت تلك الحياة في الإتحاد الإشتراكي العربي غير المتمتع بشرعية التشكيل والإنتماء وهذا ما أكد عليه عبد السلام عارف قائلاً " إن الهدف الحقيقي للإتحاد الإشتراكي في العراق هو القضاء على التكتلات الحزبية وحل الأحزاب وإنضمام الجميع إليه ولن نسمح لأية منظمة حزبية بعد اليوم بالعمل" [2]. هذا فضلاً عن إستمرار الصراع على السلطة بين النخبة السياسية وإنعدام الحريات السياسية وإرهاب الدولة وإستخدامها لأساليب القمع والتصفيات الجسدية للمعارضة إضافة إلى إعتقالهم وزجهم في السجون وقتلهم وحمله الاعدامات ضد الشيوعيين خير دليل على ذلك.

---

(1) للتفاصيل: ليام. أندرس وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق , ص83-84. كذلك ينظر: مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق ,ص169-199. د. عبد الوهاب حميد رشيد: العراق المعاصر,مصدر سابق، ص156. د. على كريم سعيد: المصدر السابق , ص32-33.

(2) نقلاً عن: عابد خالد رسول: مصدر سابق , ص 130.

أما حول هذه الإشكالية في الجمهورية الرابعة فيمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل:[1]

1 - المرحلة التعددية القسرية 1968– 1978: بعد هيمنة البعث على السلطة تميز تعامله مع القوى السياسة الموجودة بالقضم التدريجي وذلك من خلال بدء حوار و دخول تحالفات مع طرف لتضمن التفرغ لطرف آخر وتوجيه ضربات له وبخروج الحزب الشيوعي من الجبهة الوطنية وإغلاق صحيفته المركزية إنتهت مرحلة التعددية القسرية.

2 - الإنفراد الحزبي بالسلطة (تحزب السلطة) 1979– 1988: وتميزت بإغلاق حتى المنافذ الشحيحة التي كانت متاحة لمارسة النشاط الحزبي (اليساريين والمستقلين) في جميع مواقع الدولة والحرمان الشامل للقوى السياسية ودفعهم للعمل السري واللجوء إلى العنف وبالتالي بناء نموذج الدولة الشمولية والعودة إلى النشاط السري للأحزاب السياسية.

3 - الإنفراد الشخصي بالسلطة (شخصنة السلطة) 1988– 2003: على الرغم من محاولة الحزب الحاكم بإظهار إجراء إصلاحات من خلال نشر إعلانات عن مشروع دستور جديد وقانون خاص للتعددية الحزبية وذلك نتيجة سوء الأوضاع الداخلية وعوامل خارجية وقد تم التوجه نحو الحل العسكري بدلاً من الإصلاح، الأمر الذي جعل قرارات الحزب وشخص الرئيس له قوة القانون.

وكل هذا نتلمسه بشكل واضح في ظل نظام (صدام حسين) وعلى مدى 35 سنة لم تسمح لأية قوة سياسية أخرى ممارسة العمل السياسي بل حتى حزب البعث كان يعمل

(1) للتفاصيل فالح عبد الجبار: مصدر سابق,ص141-144. كذلك ينظر: بشير حسين الزويني: العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية في العراق بعد 2003, دار مكتبة البصائر, ط1, بيروت , 2006 , ص 102.

كجهاز من أجهزة الدولة الأخرى ولم يكن حزبا يمارس عملاً سياسيا وأكثر من ذلك قام البعث إستناداً على الميليشات العسكرية بعمليات القمع وتصفية المعارضة وزجها في المعتقلات. وعليه شمولية البعث لم تترك أي مجال لحرية النشاطات الحزبية وفي ظله أصبحت الدولة والحزب متطابقتين. وعليه من خلال كل ما ذكرناه رأينا التكامل بين إشكاليتي المؤسسات الدستورية والمدنية لتشكل عائقا حقيقيا أمام عملية الديمقراطية والإنتقال إليها.

ثالثاً: إشكالية الهوية

لقد فشل مؤسسوا الدولة العراقية في بناء شعور بالإنتماء للهوية الوطنية الواحدة حتى باتت هذه الإشكالية أكثر تعقيداً في العهد الجمهوري بسبب تعميق الخلافات بين أطراف متخاصمة محددة بخطوط آيدولوجية طائفية قومية ما أدى إلى تشظي هوياتي أكثر وضوحا من السابق وبمرور الأيام فقدانها وضياعها في صخب بدائلها الأخرى حتى أصبح من الصعب الحديث عن هوية وطنية عراقية. وهنا نلقي الضوء على أبرز الخلافات التي ساهمت في تكوين إشكالية الهوية في هذا العهد.

1 - الخلافات الآيدولوجية- الحزبية:

في فترة الجمهورية الأولى كانت الخلافات الآيدولوجية أحد الأسباب الرئيسة للإنقسامات داخل المجتمع العراقي وبالتالي عدم الإجماع حول هوية واحدة. حيث ظهر أول شرخ في الهوية الوطنية أثناء المناقشات لتأسيس الجمهورية العربية المتحدة حيث كشف عن نوايا السلطة الحاكمة إتجاه هوية البلاد وأثناء ذلك برزت القيادة العليا (قاسم ونائبه عبدالسلام) إنهما خصمان[*]، ولم يكن هذا الصراع بين الزعماء السياسين

(*) لأن الأخير يرغب في الوحدة الفورية مع مصر وبناء الهوية على أساس الأمة العربية ويسانده في ذلك القوميين العروبين من البعثيين والناصريين بالمقابل كان قاسم والشيعة والأكراد والحزب الوطني الديمقراطي والحزب الشيوعي والحزب الديمقراطي الكردستاني يميلون إلى هوية عراقية مستقلة. للتفاصيل: تشالز تريب: مصدر سابق , ص 212.

فقط بل تكوين بعض إتجاهات مختلفة داخل صفوف الشعب [1]. وهذا يعني أن العراق وصف كدولة قومية عرقية عربية على أساس رابطة الدم أكثر من وصفه كدولة ذات سيادة تقوم على أساس ولاء المواطن لوطنه. وبالتالي أصبحت الهوية الآيدولوجية بؤرة الخلافات السياسية والمجتمعية وأحداث الموصل الدامي في آذار/1959 خير دليل على ذلك وكشفت عن إنقسامات في هوية الدولة[*]. ولم تقف إنقسامات الهوية العراقية عند هذا الحد بل برزت أحزاب إسلامية بإتجاهات شيعية - سنية كبداية للحركة الإسلامية وهو أيضا تعريف بديل للهوية وبروز وجه آخر للصراع الآيدولوجي-الهوياتي والمساهم في إسقاط نظام قاسم [2]. والإنقسامات الآيدولوجية في الجمهورية الثانية زاد الهوية العراقية تشرذما نتيجة إعتماد النظام على العنف كوسيلة لتكوين الهوية الوطنية الموحدة بشكل أصبح يوم الإنقلاب مفرقا زمنيا لبداية تطور مفزع كشف عن جميع التناقضات في المجتمع العراقي والفرز الآيدولوجي الطائفي

---

(1) للتفاصيل: المصدر نفسه ,ص212. وماريون فاروق سلوغلت و بيتر سلوغلت: مصدر سابق, ص95.

(*) حيث حارب الكرد الايزيديون خمسة أيام ضد العرب والآشوريون والأرمن ضد المسلمين وقبيلة الشمر ضد أخرى وفلاحون الريف ضد الملاكين وجنود الفرقة الخامسة ضد ضباطهم وضواحي الموصل ضد مركزها وعامة الناس ضد الأرستقراطين: تشارلز تريب: المصدر السابق , ص 217. كذلك ينظر: و ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد ,ص157.

(2) للتفاصيل: عبد الخالق ناصر شومان، مصدر سابق , ص 80-82

القومي المناطقي بسبب محاولات حزب البعث لتحديد الهوية العراقية بهوية عروبية مصبوغة إسلاميا [1]. وسرعان ما ظهرت علائم الإنقسام بين القوميين العروبيين الناصريين والبعثيين حول قضية الإتحاد مع مصر والبعثيين أنفسهم بين معسكري اليساريين والمحافظين [2]. أما الخلافات الآيدولوجية في الجمهورية الثالثة فأصبحت مستحكمة على طول الخط بالطائفية والمناطقية وكما كانت الحال أيام عبدالكريم قاسم[*]. وبسبب القضاء شبه التام على جميع أحزاب المعارضة أصبحت الخلافات الآيدولوجية مقتصرة على حزب البعث نفسه [3][**]. ما أدى إلى تشظي الهوية العراقية بشكل متزايد. وفي17/تموز/1968 قام ضباط من الحركة الثورية العربية بالإشتراك مع ضباط حزب البعث بإنقلاب عسكري وبعد مرور14 يوما أزاح البعثيون عن السلطة حلفاء الأمس من غير البعثين وتألفت حكومة البكر من أعضاء حزب البعث فقط [4]. وبذلك قرر البعثيون عدم تقاسم السلطة وإبعاد كل من يختلف مع الآيدولوجية

---

(1) للتفاصيل: فرهاد إبراهيم: مصدر سابق , ص 286.

(2) للتفاصيل: على كريم سعيد: العراق البيرية المسلحة، مصدر سابق , ص 221.

(*) كانت االمناطق السنية معقلاً لعارف والعروبيين في حين المناطق الشيعية والكردية معاقل للوطنيين والقوميين الكرد.

(3) شيركو كرمانج: مصدر سابق, ص 175

(**) بين الجناح المدني اليساري الذي هيمن عليه الشيعة والجناح اليميني الذين كانوا جميعا من الضباط السنة حتى إستطاع في الأخير الجناح العسكري للحزب القضاء على الجناح المدني اليساري من خلال طرد كبار أعضاء الشيعة في حزب البعث ومن مناصبهم الحكومية وحتى نفيهم خارج العراق. المصدر نفسه ص 175– 176.

(4) د. كردستان سالم سعيد: أثر التعددية الأثنية على الوحدة الوطنية في العراق، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية , سليمانية , 2008 , ص 119.

البعثية، خاصة بعد تعرض الحزب الشيوعي الخصم الآيدولوجي الرئيسي للبعث للإبادة في مشهد يبدو أنه تذكير بمدى رفض البعث لأية معارضة. وبحلول عام 1970 تمت السيطرة على الأجهزة الأمنية وتبعيثها قسراً وتكريس سلطة البعث بخيوط لايمسك بإطرافها سوى الجناح الذي كان يقوده الرئيس أحمد حسن البكر ونائبه (صدام حسين) [1]. وفي السنوات الأخيرة للجمهورية الرابعة ولأجل خلق هوية جديدة قام نظام البعث بعملية هندسة إجتماعية واسعة النطاق بإستحضار الماضي العريق لبلاد مابين النهرين وتمجيده للشعور بالإفتخار والإعتزاز الوطني بإعتباره مجداً عابراً للحدود القومية أو المذهبية والحزبية في العراق , إضافة إلى تبني الشعارات التي توحي إلى آيدولوجية دينية ولو بصورة شكلية وذلك من خلال تبني الحملات الإيمانية[2].

وكل ذلك كان الهدف منها هو إعادة صياغة الهوية العراقية وفق توجه آيدولوجي قومي ديني جديد ليشمل كل مكونات الشعب دون الإعتراف بحقهم في التمتع بهوياتهم الثقافية، لابل إهمال شعورهم العميق بالغبن السياسي والثقافي. وأخيرا إنتهت الهوية العراقية بعد تعريبها وتبعيثها وأسلمتها بإغراقها في تأليه شخصية ديكتاتورية آيديولوجية.

وعليه وفي ظل هذا الواقع العسكري الإقصائى لكل رأي مخالف لايمكن الحديث

---

(1) حنا بطاطو: الكتاب الثالث, مصدر سابق,ص238. كذلك ينظر: فاروق سلوغلت وبيتر سلوغلت: مصدر سابق,ص168. شيركو كرمانج: مصدر سابق، ص188. د. حسن لطيف الزبيدي وآخرون: العراق والبحث عن المستقبل، المركز العراقي للبحوث والدراسات، العراق – بيروت، 2008 , ص36-37. على طاهر الحمود: مصدر سابق, ص 175 ومابعدها.

(2) للتفاصيل على طاهر الحمود: المصدر نفسه ,ص171. ليام أندرس وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق,ص146– 148.

عن هوية موحدة بل إزدادت الهوية العراقية تشرذما وهذا دليل على الفشل الآيديولوجي للأحزاب السياسية المارسة للسلطة وحزب البعث خصوصا على إيجاد قيم مشتركة ضرورية لبناء هوية وطنية مادام التنافس الآيدولوجي الحزبي لم يتم إلا عن طريق العنف بعيداً عن الآليات الديمقراطية.

2 - الخلافات الطائفية- المناطقية- طبقية:

إن الخلافات الآيدولوجية التي ذكرناها في أغلب الأحوال كانت محكومة بخطوط طبقية وطائفية وقومية وإجتماعية وإقتصادية. فإذا كان إنشاء الأحزاب الإسلامية (حزب الدعوة) وجها لصراع آيدولوجي ضد الشيوعيين ففي وجهه الآخر كان صراعا طبقيا أكثر منه طائفياً سياسياً، فطالما أن قاسم لم تكن لديه توجهات طائفية واضحة (أنه من أب سني وأم شيعية كوردية فيلية) فقد حاربه رجال الدين والمؤسسة الدينية الشيعية بسبب إصلاحاته الزراعية التي جردت الأقطاعيين من الأراضي وخسرت المرجعية مورداً ماليا مهما، إضافة إلى تعديلاته للنظام القانوني العراقي حيث مثلت عملية تحول عن أسس الشريعة الإسلامية بإتجاه يفسر بأنها علماني مايفقدهم مواقعهم الإجتماعية والسياسية في السلطة [1]. وفي الجمهورية الثانية بدأت وبشكل واضح غلبة الطابع الطائفي السني في كل مؤسسات الدولة السياسية والمدنية من خلال إقصاء واضح للشيعة في تشغيل مؤسسات الدولة تقابله إستغلال سني - تكريتي لتلك الوظائف ما أضيفت إشكالية أخرى للهوية العراقية[2]. بذلك يمكن

(1) حسن العلوي: الشيعة والدولة القومية: دار الثقافة , إيران , ب. ت، ص 211.

(2) عبد الخالق ناصر شومان: مصدر سابق, ص88 -91. للتفاصيل حنا بطاطو: الكتاب الأول, مصدر سابق, ص375.

القول إنَ الجمهورية الثانية كانت بوابة لتحديد الهوية العراقية ليس على أساس آيدولوجي طائفي فقط بل أخذت حلقة صغرى تلعب دورها وهي المناطقية. والخلافات الطائفية أصبحت أكثر تعقيداً في ظل الجمهورية الثالثة بسبب تقنينها دستوريا و واقعياً حيث (م41) من الدستور المؤقت لعام 1964 أكدت أن رئيس الدولة لابد أن يكون ناشئا من أسرة عراقية كانت تحمل الجنسية العثمانية في عام 1900، مع العلم في ذلك الوقت كانت أغلبية الشيعة من التبعية الإيرانية [(1)]. وفي هذه المرحة أصبح النزاع مع الشيعة أكثر جدية بسبب أراء عبدالسلام عارف المعادية لهم وكان يسميهم بالروافض ويوصفهم بالشعبويين ويشك بولائهم للعراق بشكل لم تتم الإستجابة لطلباتهم رغم بساطتها إضافة إلى إبعادهم إقتصاديا وكل هذا أدى بالمرجع الأعلى للشيعة السيد محسن الحكيم إلى إنتقاد عارف وإتهامه بالطائفية [(2)(*)].

ولم يكن (عارف) سنيا طائفيا فقط بل إعتمد وعلنا على المحسوبيات والعلاقات القبلية والمناطقية[(**)], بحيث أصبحت الخلفية القبلية الشرط الأول والمناطقية الشرط

(1) للتفاصيل حسن العلوي: مصدر سابق , ص 141.

(2) شيركو كرمانج: مصدر سابق,ص170. كذلك ينظر: علي طاهر الحمود: مصدر سابق,ص162. فرهاد إبراهيم: مصدر سابق,ص 278.

(*) ومن المثير للمعرفة أن الشيعة كانوا يشكلون 53,8 من قيادة حزب البعث في عام 1963 في حين تغيرت المعادلة بصعود المجموعات القبلية المناطقية داخل الحزب ليكون عددهم 5,7 فقط من قيادة الحزب في نهاية عهد العارفين. حنا بطاطو: مصدر سابق , ص 394.

(**) كان لقبيلة الجميلات ومحافظة الأنبار(التي كان ينحدر منها عارف) الحظ الأوفر في التقرب من رأس النظام. للتفاصيل معن خليل إبراهيم: مصدر سابق، ص145. ود. شيركو كرمانج: المصدر السابق، ص166.

الثاني للعمل في مختلف مؤسسات الدولة[1]. وهكذا إعتمد الولاء على الأسس التقليدية ما قبل الدولة (العشيرة والمنطقة) ليضمن هذا النوع من التضامن العامل الناجح بوجه معارضيه.

أما في الجمهورية الرابعة فقد تعمقت إشكالية الهوية العراقية بل زادت شرخا بسبب تفتيت الولاءات ليس آيدولوجيا طائفيا مناطقيا قبليا بل أضيف إليها بعد آخر وهو الولاء لشخص القائد (صدام حسين) ونظامه. إذ عندما إستلم البعث السلطة في 1968 كانت صفوف قيادته خالية من أعضاء الشيعة وكانت سياساته واضحة لإقصائهم حتى طرد أعداد كبيرة منهم والعمل للقضاء على مرجعيتهم الدينية بإعتبارها العقبة الكبرى في مسيرة حزب البعث. لذلك أصدر مجلس قيادة الثورة قراره (المرقم 156)[*] في أذار 1980 حيث نص على إعدام منتسبي حزب الدعوة أو مناصريهم وهو من القرارات القانونية الغريبة إذ كان نصه يدعو إلى تنفيذه بأثر رجعي [2].

ومنذ عام 1975 وحينما كان صدام نائب رئيس مجلس قيادة الثورة والشخص الثاني في الدولة يعتمد بصورة متزايدة على روابط القرابة وبذلك أصبحت سلطة إتخاذ القرارات أكثر تركيزاً ليس في يد سنة العرب فقط بل بشكل أدق في أيدي التكارتة البعثيين وبالتالي إستند الهيكل السياسي للدولة على مبدأ الدم أكثر قربا من الآيدولوجية.

---

(1) ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق , ص 85.

(*) وكان هذا القرار وراء إعتقال قيادات حزب الدعوة أبرزهم (سيد محمد باقر الصدر)وتصفيه الحزب بشكل كامل عام 1981 كما قام بتصفية القيادات البعثية الشيعية ممن لايرغب بوجودهم. فالح عبد الجبار: العمامة والأفندية- سوسيولوجية الخطاب وحركات الإحتجاج الديني، دار الجمل، بيروت، 2010، ص319.

(2) المصدر نفسه، ص 319.

وتم بذلك الإقرار بأهمية العلاقات القبلية والمناطقية كضمانه أقوى للولاء. لذلك أحيانا جاءت عضوية مجلس قيادة الثورة بالكامل من التكريتين الذين هيمنوا على سلك ضباط الجيش والحرس الجمهوري والأمن حتى أدارت عائلة صدام الحزب كما أدارت الدولة [(1)]. وكل ذلك كان على أساس الولاء للحزب والقائد، وعليه وزع النظام السابق السلطة بشكل دقيق وضمن دوائر المحسوبية وفي حين كانت تشكل الدائرة الأضيق المقربة من صدام عائلية ثم قبلية ثم حزبية ثم طائفية بحسب الترتيب وكانت الأجهزة الأمنية خاصة الرئيسة منها ميدانا لهم وهذا الأسلوب في توزيع السلطة هو الضمان الأهم لبقاء السلطة وإستمراريتها بالنظر لحجم الإنقسامات في المجتمع العراقي. وفي سنة1991 إندلعت إنتفاضة آذار وأسفرت عن سقوط (14) محافظة من أصل (18) وإنها كشفت عن لحظة لا لبس فيها عن مواقف المكونات العراقية إتجاه النظام البعثي كما إنها كشفت عن الإعتلال العميق في المجتمع الذي فشلت فيه بناء هوية موحدة لتكوين دولة المواطنة. وإذا كان العنف والقسر حتى التسعينات طريقة السلطة في فرض إرادتها على الشيعة، فان السنة العرب وإن كانوا متمتعين ضمن تراتبية معينة بفرص كبيرة داخل النظام إلا أن الإستبداد والهزائم المنكرة للنظام منذ الحرب مع إيران أثرت على أواصر العلاقة داخل المكون السني أيضا وبدت المحاولات الإنقلابية من قبل الطوائف السنية لابل من قبل عوائل تكريتية معروفة وأكثر من داخل عائلة صدام [(2)]. إذن هنا بإمكاننا الإقرار بأن إشكالية الهوية أصلا في جزء منها هي إشكاليات سياسية ولكنها مغطاة بلباس طائفي وقومي ومناطقي.

---

(1) ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق، ص118-129.

(2) للتفاصيل: فيبي مار: نظام صدام حسين 1979 – 2003، ت: مصطفى نعمان أحمد, بغداد- القاهرة , دار المرتضى , مكتبة مصر , 2009 , ص 157-160.

3 - الخلافات القومية:

لم تكن التوترات في الجمهورية الأولى آيدولوجية طائفية مناطقية فقط بل قومية أيضا. وعلى الرغم من أن لتنوع المصادر الثقافية لعبدالكريم قاسم أثر بارز على سياساته المتسامحة إتجاه كل الطوائف والقوميات، وبالتالي الحرص على الهوية الوطنية، إلا أن هذا الحرص لم تتم ترجمته إلى الواقع مثلاً مع إقرار دستور عام 1958 المؤقت بثنائية القومية للدولة والإعتراف دستوريا بالكرد، إلا أن قاسم لم يحَول هذا النص إلى واقع يفسح فيه المجال لمشاركة الكورد في إدارة مؤسسات الدولة بالفعل [1]. كما أن الجناح القومي للقيادة السياسية حاول ربط الهوية العراقية بالقومية العربية دون الإعتراف بالكورد بل أرادت إضعاف تلك الهوية ما خلق مزيداً من الإنقسامات، وبحلول عام 1960 كان التوتر بين الكورد والحكومة قد بلغ درجة الغليان وكل طرف يعد العده للحرب [2][*]. وفي الجمهورية الثانية على الرغم من سلسلة من المفاوضات حول إعطاء الحكم الذاتي للكورد ولكن سرعان ماتمت العودة للعنف وسحق المقاومة وبدأت المعارك في حزيران 1963 رافضة بذلك الهوية الكردية [3]. وفي الجمهورية

(1) حنا بطاطو: الكتاب الثالث , مصدر سابق , ص 147. كذلك ينظر: تشارلز تريب: مصدر سابق , ص 213.

(2) شيركو كرمانج: مصدر سابق , ص 153.

(*) وكانت حادثة كركوك في14/تموز/1959 دليلا على الخطوط العرقية للخلافات السياسية في العراق عندما تصادم مؤيدو المعسكرين الكرد والشيوعيون على جانب والتركمان والقوميون العرب على جانب آخر وكانت بسبب خوف التركمان من سلطة الكورد في المدينة كما كان الحال في حادثة الموصل فإذا كانت في وجهها نتيجة لخلافات آيدولوجية ففي جوهرها نتاج لخلافات قومية وخوف التركمان والعرب القادمين إلى المدينة من غلبة الكورد. المصدر نفسه، ص146.

(3) للتفاصيل: د. فرهاد ابراهيم , مصدر سابق , ص 286-292.

الثالثة يبدو أن نظام عبد السلام عارف بدأ بإجراءاته لفرض هوية عربية الطابع على العـراق وشعبه، بإعتباره جزءاً من الأمة العربية من خلال المادة الأولى من دستور 1964 المؤقت دون مراعاة القوميات الأخرى. وألزم الحكومة بالعمل في سبيل تحقيق الوحدة العربية كما لم يعد الكرد والعرب شركاء مثل ما جاء في دستور 1958 وأقر اللغـة العربيـة وحـدها كلغـة رسـمية وتم إعتماد علم جديد يتألف من ألوان علم الثـورة العربيـة دون أي أيحـاء لتنـوع المجتمـع العراقي[1]. لذلك استأنف الحرب في كردستان بعد محاولة منظمة لصهرهم في بوتقة العروبة بتبني سياسات التطهير العرقي وحرق الأراضي وكانت هي البداية الرسمية لتعريب كردستان وشنت الحكومة حرباً واسعة النطاق وحرقت سبعين قرية كردية وإعتقـل وحجـز آلافـا مـن السكان[2]. وبإمكاننا القول إن النقطة المحوريـة في المشـكلة الكرديـة لم تكـن مرتبطـة فقـط بإنكار القيادة السياسية العراقية للهوية الكردية بل كانت مرتبطة أيضا بطموحـات الشـعب الكردي في المواطنة الكاملة وتحديد الهوية الكرديـة رافضـين للثقافـة البعثيـة قـرارات رفـض الآخر[3]. أما في عهد الجمهورية الرابعة وبعـد بيـان11/آذار/1970 حـول الحكـم الـذاتي فقـد أصدر النظام دستور عام 1970 المؤقـت ووصـف العـراق بأنـه جـزء مـن الأمـة العربيـة مـع الإعتراف بمشاركة كردية عربية في بناء الهوية العراقية في إطار الوحده العراقية التي هي جزء من الأمة العربية وذلك ضمن مواد (1- 5- 8).

---

(1) شيركو كرمانج: مصدر سابق , ص 163.

(2) ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق, ص83. كـذلك ينظـر: عـلى طـاهر الحمـود: مصـدر سابق , ص 163.

(3) للتفاصيل حول تلك الثقافة هاني الفكيكي: أوكار الهزيمة: تجربتي في حزب البعث العراقي، مؤسسـة المنار , لندن، 1993 , ص 295.

وعلى الرغم من هذه التغييرات ففـي حقبـة حكـم البعـث 1968- 2003 واجـه الكـورد إقصاءاً سياسياً واضحاً ما أدى إلى تبعثر أكثر للهوية الوطنية. حيث بحلول عام 1974 شـهدت البلاد معركة ثقيلة قامت بها الحكومة العراقية ضد قوات البارزاني وأدت في النهاية إلى إنهيار المقاومة الكردية دون أن يتم سحقها[1]. وبعـد ذلـك وخـلال الثمانينـات قـام النظـام بتهجـير مزيد من الكرد ضمن سياسة القهر الثقافي المنظم إضافة إلى إتبـاع سياسـة التعريـب وتغيـير الخارطة السكانية لأقليم كردستان ونزع الطابع الكردي من بعض المناطق التابعة لكردسـتان وتغييرها جغرافياً وإدارياً وتغيير أسماء بعضها. في نيسان/1987 وفي حملة قادها نظام صـدام لإبادة الكرد سميت بالأنفال، إستخدم السلاح الكيمياوي الـذي راحـت ضـحيته (182) ألـف مـواطن كـردي ودمـرت (4000) قريـة وهجـر مئـات الآلاف. وبنهايـة أذار1991 توجهـت السلطات إلى قمع الإنتفاضة الشعبية في كردستان وخلال أيام قلائل تمكن النظام مـن إعـادة سيطرته على المدن الرئيسة وهذا ما جعل أكـثر مـن مليـون كـردي يعـبرون الحـدود التركيـة الإيرانية وهـم يتضـورون الجـوع والـبرد في مأسـاة سـميت بـالهجرة المليونيـة، وحمـل ذلـك المجتمع الدولى على إعلان منطقة آمنه لهم وبالتالي تحقيق إستقلال ذاتي. وللمرة الأولى بعـد تشكيل الدولة العراقية وخلال السـنوات التـي أعقبـت الإنتفاضـة عـام 1991 حتـى سـقوط (صدام) عام 2003 تمكن الأكراد من ترسـيخ دعـائم الحكـم الـذاتي بـل صـعدوا مطـالبهم إلى اللفدرالية حتى أصبح إندماج الكرد في الهوية العراقية أمر صعب.

وأخـيراً يمكـن القـول إن السـلطة في العـراق تشـكلت عـلى التراتيبـات القائمـة عـلى أسـس آيدولوجيـة طائفيـة قوميـة ومـن خلالهـا إرتكبـت الحكومـات المتعاقبـة أخطـاءً في تجاهل حقيقة تنوع المجتمع وتعـدده إلى سـيطرة الـولاءات والإنـتماءات الفرعيـة في عقليـة

(1) ليام أندرسن وغاريث ستانسفليد: المصدر السابق , ص 114-115.

كل مكون، وترسخ الشعور بالإغتراب بين الجماعات الإجتماعية على نحو كرس الإختلافات وجعل من الدولة والمجتمع كيانا هشا دون التمتع بهوية الوطنية.

ثالثاً: قضايا إشكالية كنتائج للإشكاليات السابقة:

تعد إشكالية عدم الإستقرار المؤسساتي والسياسي هي الحالة الأبرز كنتاج للإشكاليات المذكورة سابقا، وطالما أشرنا إلى لأولى في موضوع الإشكالية المؤسساتية، هنا نكتفي بالإشارة إلى إبراز أهم مظاهر عدم الإستقرار السياسي في العهد الجمهوري.

1- النمو السريع للمؤسسة العسكرية:

لقد نمت المؤسسة العسكرية* نموا سريعاً ومتواصلاً خلال الحقبة 1958-1968 وخاصة في عهد البعث فقد شهدت وتيرة نمو أسرع من حيث حجمها بنسبة إلى السكان وبالطبع مع إندلاع الحرب العراقية الإيرانية إنطلقت موجة لاسابق لها وبحلول عام 1990 كان الجيش العراقي أكبر جيش في الشرق الأوسط [1].

2 - عسكرة السلطة والمجتمع:

نقصد بعسكرة السلطة سيطرة العسكر على المؤسسات السياسية من جهة وعسكرة السياسة من جهة أخرى وذلك من خلال هيمنة العسكر من 1958-1979 ولمدة 21

(*) ولم يكن النمو فقط في المؤسسة العسكرية بل في المؤسسات الأمنية وجهاز الإمن الخاص والعام وجهاز الشرطة والإستخبارات العسكرية والمخابرات والحماية الخاصة والأمن العسكري ولواء الحرس الجمهوري والحرس الخاص للتفاصيل: المصدر نفسه , ص 72. كذلك ينظر: شيركو كرمانج , ص187.

(1) للتفاصيل: حول نسبة النمو في الأجهزة العسكرية فالح عبد الجبار: الدولة والمجتمع المدني والتحول الديمقراطي , مصدر سابق , جداول ص228-229. كذلك ينظر: غسان سلامة: مصدر سابق , ص 170 -171.

سنة ومن 1979-2003 ولمدة 24 سنة صيغة عسكرية للحكم ولكن ليس للجيش وإنما للسياسة، أي عسكرة السياسة. فمثلاً في الجمهورية الأولى كان رئيس الوزراء ونائبه و وزير الدفاع و وزير الداخلية و وزير الشؤوون الإجتماعية ورئيس مجلس السيادة كلهم من العسكر وحتى المدنيين تم إختيارهم من قبل عبد الكريم قاسم إضافة إلى تعيين (15) عسكريا في المناصب المدنية [1]. والمجلس الوطني لقيادة الثورة الذي كان المؤسسة المسيطرة على الحكم كانت نسبة العسكريين فيه هي الساحقة وكان ثلاثة من أعضائه مدنيين ورئاسة الجمهورية والوزارة وخمسة وزراء كانوا ضباطاً عسكريين. وفي التشكيلة الثانية للوزارة كان عددهم (7) بمافيهم رئيس الوزراء و وزير الدفاع [2].

أما ظاهرة عسكرة السلطة قد أصبحت أكثر وضوحا في زمن حكم العارفين لأن الأخويين كانا من العسكر من جهة وجميع أعضاء مجلس الوطني لقيادة الثورة يجب أن يكونوا عسكريين وفقا للدستور من جهة أخرى. وإن كافة رووساء الوزرات المتشكلة في تلك المدة كانوا من العسكريين عدا عبدالرحمن البزاز ووجود العسكر في كافة الوزرات كان كبيراً، أما في الجمهورية الرابعة فعلى الرغم من بروز قيادات مدنية بجانب القيادات العسكرية فإن رئيس وأعضاء مجلس قيادة الثورة كانوا من العسكر تماما وحتى عام 1973 إحتل العسكريون المراكز الرئيسة كرئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس قيادة الثورة ورئاسة الوزارة و وزارة الداخلية والدفاع والسكرتارية العامة لحزب البعث إضافة إلى بقاء (أحمد حسن البكر) في مناصبه الأربعة حتى عام 1979[3].

(1) د. نوري عبد الحميد العاني: مصدر سابق , ص 41-43.
(2) مريوان درويش حمة صالح: مصدر سابق , ص 175.
(3) المصدر نفسه , ص 175.

أما فيما يتعلق بعسكرة المجتمع التي نقصد بها تكوين ميليشيات عسكرية مسلحة والتي أصبحت ظاهرة ترافق العهد الجمهوري، فقد قام عبدالكريم قاسم في1/آب/1958 بأصدار قانون رقم (3) بأسم قانون (المقاومة الشعبية) وذلك بهدف تدريب المواطنين ومساعدة القطاعات العسكرية وساهمت تلك المقاومة الشعبية إلى جانب محكمة الشعب في ترويع السكان والقاء القبض على معارضي النظام [1]. وفور تشكيل البعث للسلطة في 8/شباط/1963 أصدر المجلس الوطني لقيادة الثورة بيانين رقم (3-4) لتشكيل قوات الحرس القومي وهو إسم للميلشيات (الشعبية) التي تميزت بأنها كانت صارمة ضد المعارضين للسلطة، وفي الجمهورية الرابعة أصدر قرار إنشاء الجيش الشعبي وبحلول عام 1982 وصل عددهم إلى 500 ألف عضو[2][*]. بذلك أصبحت ظاهرة عسكرة المجتمع في عهد صدام أكثر بروزاً حيث حضيت فكرة تلقين الشباب بأولوية كبرى عند البعث وذلك من خلال زجهم بتنظيمات عسكرية لذلك قاموا بتشكيل ثلاث تنظيمات للأطفال والشباب كمراكز لتجنيدهم وقد أطلقت على هذه التنظيمات تسميات عدة منها الطلائع والفتوة والشباب.

(1) شهاب أحمد رحمن: الإغتيالات السياسية في العراق – مطبوعات الأكاديمية الكردية , أربيل 2013 , ص 67-69.

(2) فالح عبد الجبار: مصدر سابق , ص 74.

(*) وبحلول عام 1980 كان عدد الأطفال المجندين في صفوف الطلائع قد بلغ مليونا ومائة ألف طفل والفتوة 127 ألفا والشباب 62 ألفا إضافة إلى إنشاء منظمة فدائيي صدام في عام 1996 وأصبح في عام 1998 عدد أعضائها 160 الفا للتفاصيل: شيركو كرمانج: مصدر سابق , ص 190 – 234.

3 - الإنقلابات العسكرية والسياسية والتداول غير السلمي للسلطة:

في يوم 14/تموز/1958 أطاح عبدالكريم قاسم بالنظام الملكي بأنقلاب عسكري ثوري عنيف ولقي فيصل الثاني حتفه وأبيد معظم أفراد الأسرة الملكية. وكذلك الحال في 8/شباط/1963 قاد عبدالسلام عارف إنقلابا أسفر عن مصرع رفيق كفاحه عبدالكريم قاسم وتأسيس نظام حكم عسكري جديد، وفي 16/نيسان/1966 قتل عبد السلام عارف في حادث غامض وتلاه إنقلاب آخر في 17/تموز/1968 بقيادة أحمد حسن البكر وحتى 17/ تموز/ 1979 قدم البكر إستقالته بضغط سياسي من صدام حسين الذي أصبح رئيسا للدولة وحزب البعث وفي 9/نيسان/2003 تم إسقاط نظام صدام حسين عبر تدخل عسكري من قبل قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة الأميركية ثم تم إعدامه بعد ذلك في 30/ك2006/1 [1].

وعليه طوال العهد الجمهوري تمت خمس حالات لإنتقال السلطة إنطوى جميعها على الإرغام والعنف عن طريق الإنقلاب العسكري وكل من إستولى على السلطة كان من الجيش أو حكم حكما عسكرياً وان نمط الإنتقال خلال تلك المرحلة كان نمطا إنقلابيا يخضع للعنف وتفصل كل إنقلاب عن الآخر مجموعة محاولات إنقلابية فاشلة.

4- صراع النخب السياسية:

تميزت النخب السياسية طول فترة 1958–2003 بعدم الإنسجام في الأفكار والميول والنزعات والطموحات الشخصية التي آلت تدريجيا إلى صراعات بل تجاوزت حدود ذلك لتصل إلى التصفيات المتبادلة والإغتيالات والمؤمرات والتمردات، حيث الخلاف بين القيادة السياسية (عبدالكريم قاسم وعبدالسلام عارف) كان بسبب

(1) د. صلاح سالم زرنوقة: مصدر سابق، ص 192-193.

طموح كل منهما نحو الإنفراد بالسلطة ومحاولة كل منهما إيجاد مبررات لإزاحة الآخر أو بسبب الخلافات الآيدولوجية*، إضافة إلى الصراع بين رجال الدين مع القيادة السياسية مثل ماذكرنا سابقاً والصراع بين العسكريين انفسهم حول تسليم السلطة إلى المدنيين(1). وإستمر صراع النخبة السياسية في الجمهورية الثانية بين القوميين والعروبيين بمساندة الرئيس (عبدالسلام عارف) والبعثيين حتى أخرج الأخير البعثين من الشراكة في السلطة، وتميزت الجمهورية الثالثة بالصراع بين الجناح اليميني والجناح اليساري والجناح المدني والجناح العسكري لحزب البعث إضافة إلى صراع القوميين مع البعثين إلى جانب صراع القيادة السياسية مع رجال الدين الشيعة.

وفي نهاية السبعينيات في الجمهورية الرابعة إشتدت الخلافات بين صدام والبكر حتى أجبر الأخير على تقديم إستقالته وترك السلطة عام 1979 ولكن صراع النخب قل بشكل واضح في الجمهورية الرابعة بسبب قضاء صدام على كل مناوئيه.

5 - عنف وإرهاب الدولة والمجتمع:

تعد زيادة مؤشر العنف السياسي من أهم المؤشرات الدالة على عدم الإستقرار السياسي. حيث قتل (عبدالاله) في قصر الرحاب مع أسرته كلها بينهم أمه والملك (فيصل) ثم سحلت الجماهير جثته (2). وهذه النهاية أصبحت واقعة لازمت كل تغير سياسي في العراق وهي جزء من تأريخ العراق السياسي. وقام النظام الجمهوري

(*) طبعا قاسم وعارف ليسا بنفس الدرجة خاصة الأخير تآمر على قاسم بدعم داخلي (حزب البعث) ودعم خارجي (مصر) من خلال الإندماج مع مصر مثل ما أشرنا إليها سابقا.

(1) للتفاصيل: شهاب أحمد رحمن: مصدر سابق, ص 73.

(2) محمد حمدي الجعفري: نهاية قصر الرحاب: تفاصيل ماحدث في ليلة 14/تموز/1958 وصبيحها، دارالشؤون الثقافية العامة , بغداد , 1989 , ص 172-173 ,

بإعلان الأحكام العرفية وإنشاء دائرة الحاكم العسكري العام وتأليف محكمة عسكرية عليا بموجب قرار أصدرته الحكومة [1]. وأعطت للمحكمة صلاحيات واسعة وشعرت الجماهير بقسوة أحكام محكمة الشعب وكان رئيس المحكمة فاضل المهداوي معروف عنه القسوة والسخرية أثناء المحاكمات وكان الحضور يصرخون "إعدم.. إعدم"[2].وإن اسلوب إدارة (عبدالكريم قاسم) للبلاد خلال سنوات 1958-1963 بشكل أحادي وعدم إصغائه للرأي الآخر إنعكس في عدد المعتلقين السياسين من أقصى اليسار إلى أقصى اليمين إذ بلغ عددهم (22) ألف معتقل في سنة 1960 إضافة إلى حملات الإعدامات خاصة للضباط الذين يقومون بالإنقلابات العسكرية [3].

وبعد إستلام البعث للسلطة في الجمهورية الثانية وعلى الرغم من أنه لم يدم سوى تسعة أشهر فقد كان وقتا كافيا لإطلاق الفوضى وإحداث موجة من الرعب والإرهاب الذي كان الحرس القومي على قمته ضد اليساريين وكانت الحصيلة حمام دم لنحو 3500 شخص منهم [4]. وإستمر الحال هكذا و وصل عنف الدولة إلى أقصى صوره في الجمهورية الرابعة وأصبح الإعتقال والقتل والإعدامات والتهجير والترحيل سلوك ملصق بنظام صدام وبسبب طول هذه الفترة وكثرة النماذج حول هذا الموضوع نشير فقط إلى أبشع ماوصل إليه عنف الدولة وترهيبها،عندما بدأت عمليات الأنفال في

(1) للتفاصيل مجيد خدوري: مصدر سابق, ص 108. كذلك ينظر: عبد الفتاح بوتاني: التطورات السياسية الداخلية في العراق 1958 -1963 دارسبيريز للطباعة والنشر – دهوك 2007 ص 51 ومابعدها.

(2) شهاب أحمد رحمن: مصدر سابق , ص65-67.

(3) للتفاصيل: المصدر نفسه , ص88-97.

(4) ليام أندرسن وغاريث ستانسفيلد: مصدر سابق , ص 82-83.

كردستان في 21/نيسان/1987 وكانت ضحيتها نحو 120-180 ألف مواطن إلى جانب ضرب الكورد بالأسلحة الكيمائية وراح ضحيتها 5000 مواطن وقتل 300 ألف مواطن شيعي أثناء إنتفاضة الجنوب وبذلك إقترف النظام جريمة الحرب وجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية لرجال العراق ونساء وأطفال.

6- الحروب الداخلية والخارجية:

الحروب والتمردات والإنتفاضات كانت الظاهرة البارزة لعدم الإستقرار السياسي في العراق بين الحكومة المركزية من جهة والكورد والشيعة من جهة أخرى، تمرد الموصل في آذار 1959 وأحداث كركوك في تموز 1959، ومع نجاح الإنقلاب ومساندة الكورد لقاسم فإن القتال قد إندلع بين الحكومة وقوات البرزاني في خريف 1961.

ومع وجود فترات هدوء ومفاوضات بين القيادة الكردية والحكومة إلا أن عام 1963 شهد قتالا عنيفا بين الطرفين بهدف سحق المقاومة الكردية شمل تدمير القرى بإستخدام الطائرات وقتل المئات من الأبرياء وبعدها في 1965 ثم بعد ذلك عام 1974 وإستمرارها حتى عام 1991، وإنتفاضة الشعب الكردي في أربع محافظات وإنتفاضة الشيعة في تسع محافظات, هذا إلى جانب أطول حرب شهدتها المنطقة 1980-1988 من القرن الماضي مع إيران راحت ضحيتها نحو نصف مليون عراقي فضلاً عن غزو الكويت في 2/آب/1990 والحرب على العراق من قبل الولايات المتحدة و30 دولة أخرى في عام 1991 وإنهيار القوات العراقية على أثرها إضافة إلى تدمير البنية التحتية وإخراج العراق من الكويت وفرض الحصار الإقتصادي على العراقيين.

الفرع الثاني

الإشكاليات الخارجية

أولا: الإشكاليات الخارجية على الصعيد الدولي – الولايات المتحدة الأمريكية.

العراق المطلوب من وجهة النظر الأمريكية هو حكومة موالية تدخل في الترتيبات الأمنية الأمريكية بما يعنيه من حضور عسكري أمريكي في البلاد ويقبل السلام مع إسرائيل على أساس الآليات الأمريكية الغربية المطروحة ويلتزم بتحريم أسلحة الردع وتقليص قوته الدفاعية التقليدية إلى مستوى لايشكل تهديدا للإمدادات النفطية أو لإسرائيل. وعليه فهذه المواصفات كانت مطلوبة من النظام العراقي السابق لتغيير سياسة الولايات المتحدة أزاء بلاده والدخول في حوار معه بمايضمن تكامل حدوده الإقليمية والمساعدة على تخفيف الكارثة الإقتصادية والعودة إلى المجتمع الدولي وكان هذا التوجه يواجه رفض النظام العراقي بإستمرار[1]. حيث كان للولايات المتحدة الأمريكية دور بارز في توريط العراق لشن الحرب على إيران. إن غزو العراق للكويت وعدم تطبيق قرار إنسحاب القوات العراقية الفورية من الأراضي الكويتية أعطى مبرراً لإصدار سلسلة من القرارات إستثمرتها قوات التحالف وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمركية لشن الحرب على العراق وعليه باشرت الولايات المتحدة بالتعاون مع حلفائها بإرسال قواتها إلى المنطقة وبلغ تعدادها أكثر من نصف مليون جندي كما مارست حظراً إقتصاديا مكثفا بتخفيض صادراته بنسبة 97% ومستورداته بنسبة 90%[2]. وإرتكزت العمليات

---

(1) فارس كريم فارس , مصدر سابق , ص127-134. للتفاصيل جيف سيمونز: عراق المستقبل ت: سعيد العظم , دار الساقي , بيروت , ط1 , 2004 , ص 210 -312.

(2) الحرب على العراق: يوميات وثائق تقارير1990– 2005، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، ==

العسكرية على البنى التحتية والهياكل الإرتكازية للبلد وتحويله إلى حالة ماقبل الصناعية وهذا ماتم تاكيده من قبل جيمس بيكر وزير الخارجية الأمريكية لإحداث أضرار تضطر بغداد لتعميرها بمساعدة أجنبية كذلك تحقيق الهيمنة النفطية فضلا عن إستهداف البني الأساسية إلى الإجتماعية والثقافية والبشرية(*). وعليه ساهمت الولايات المتحدة بصورة عامة بإدامة الوضع المأساوي في العراق ورفضها أية حلول وسطية وظلت تنشر الأكاذيب عن الخطر العراقي بإمتلاكها أسلحة الدمار الشامل بهدف ضربه.

ثانيا: الإشكاليات على الصعيد الإقليمي

1 - على صعيد دول الجوار غير العربية (إيران- تركيا):

أ: إيـران:

بشكل عام لم تقم الحكومات العراقية في العهد الجمهوري علاقات جيدة مع إيران.

==

بيروت, 2007,ص 688. للتفاصيل: د. حسن نافعة: ردود الفعل الدولية أزاء الغزو العراق للكويت, مجموعة باحثين, غزو الكويت المقدمات والوقائع وردود الأفعال وتداعيات, مجلة عالم المعرفة,عدد خاص/195, كويت, ط2، 1996,ص309. د. هيثم غالب الناهي: تفتيت العراق وإنهيار السلم المدني، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2013، ص89-111.

(*) وقد ذكر عن قائد القوة الجوية الأمريكية الجنرال دوغان انه طالب جنوده بأستهداف ماهو فريد في الثقافة العراقية , وقد تجاوز عدد الاهداف التي حددها قبل الحرب المخططون العسكريون الأمريكيون كاهداف إستراتيجية إلى 57 موقعا ليصل إلى 700 اثناء الحرب مايفوق متطلبات الغزوات العسكرية بإعتراف المصادر الأمريكية بما يمكن أن يزيد إعتماد العراق على المساعدات الخارجية , وحسب تقرير تسرب عن وكالة الإستخبارات العسكرية الدفاعية الأمريكية إن القصف تسبب بقتل حوالي 400 ألف من المدنين والعسكريين. الحرب على العراق: المصدر نفسه: ص688-689.

ففي ظل الجمهورية الأولى ونتيجة إنسحاب العراق من حلف بغداد وإعادة بناء العلاقات الطيبة مع الإتحاد السوفيتي ودور الحزب الشيوعي قد سبب أزمة مع إيران , إلى جانب مشاكل حدودية ورفض العراق لطلب إيران لممر مائي في شط العرب فتدهورت العلاقات بين البلدين حتى وصلت إلى حد تبادل إطلاق النار[1]. وفي عام 1961 بدأ الزعيم عبدالكريم قاسم يتحدث عن عروبة خوزستان جنوب غرب إيران وأشار إليها بإسم عربستان ما أضاف إرتباكا مضاعفا لدى الحكومة الإيرانية وجعلها تبحث عن ورقة ضغط ضد الحكومة العراقية وسرعان مابدأت مساعدتها للقوات الكردية لتقاوم الجيش العراقي[2].

وفي الجمهورية الثانية والثالثة إستمر تدهور العلاقات بين الطرفين بسبب الخطاب الإشتراكي القومي العروبي للحكومة إلى عام 1968 وصعود البعثين وإستمرار ذلك الخطاب إلى جانب الحديث مجددا عن الطابع العربي لولاية خوزستان ما شجع الشاه في شباط/1969على إعادة طرح مشكلة الحدود المشتركة. ولذلك تدهورت العلاقات بسرعة وما زاد من صعوبة الموقف إعتقال طلاب الدين الإيرانين وطردهم إضافة إلى طرد 20000 شخص بسبب أصولهم الإيرانية وتواصل إضطهاد رجال الدين الشيعة [3].

وتعقد الوضع أكثر مع محاولات الشاه للعب دور قيادي في منطقة الخليج وإستيلائه على الجزر الإماراتية الثلاث(طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى) في عام 1971

(1) تشالز تريب: مصدر سابق , ص 227.

(2) المصدر نفسه, ص227. وللتفاصيل: سعيد خديدة علو: العلاقات العراقية الإيرانية وأثرها على القضية الكردية , 1958 – 1963 , دار دجلة , عمان, 2007 ,ص 80-100.

(3) المصدر نفسه , ص 270-271.

وإستمرت تلك الحالة حتى سقوط نظام الشاه [1].

وبعد الثورة وتقديم إيران نفسها كموجه نحو إقتلاع الأنظمة العربية في سياق دعوتها إلى تصدير الثورة والإستفزازات والهيجان والعنف التي طبعت الثورة الإيرانية بعد نجاحها وتهديدها بأقامة جمهورية إسلامية في العراق وشعور النظام العراقي بذلك الخطر وتشجيع بعض بلدان الخليج علاوة على التشجيع المباشر للولايات المتحدة الأمريكية وإعطائها معلومات مضللة للنظام العراقي حول ضعف الجيش الإيراني هذا فضلاً عن طموح رأس النظام العراقي في تحقيق هدف جيوسياسي على حساب إيران والتصورات الخاطئة للقيادة العراقية بامكانية حسم الحرب لصالحها [2]. وكل هذا إلى جانب مشكلة الحدود العراقية الإيرانية الملتهبة والتهديد الآيدولوجي من قبل نظام ثوري إسلامي شيعي لنظام بعثي سني ودعم إيران للأحزاب الاسلامية الشيعية والأحزاب الكردية وخرق (صدام) لإتفاقية الجزائر [3].

كل ذلك كان من الأسباب الرئيسة لإنفجار حرب ثماني سنوات 1980-1988 المدمرة بين البلدين التي كلفت الكثير من الموارد البشرية والإقتصادية فضلاً عن التأثيرات الإجتماعية والثقافية لكلا الطرفين. وحتى بعد إيقاف الحرب في أب/1988 ظلت الملامح السلبية تغطي علاقات الطرفين حتى سقوط نظام صدام في 2003 [4].

---

(1) عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق , مصدر سابق , ص 286.

(2) المصدر نفسه,ص 286-287 كذلك ينظر: عبد الوهاب حميد رشيد: مستقبل العراق ,مصدر سابق، ص 88 -89.

(3) المصدر نفسه, ص 288.

(4) للتفاصيل: محمود أحمد عزت البياتي: بناء دولة العراق, مصدر سابق,ص79-96. كذلك ينظر: د. جابر إبراهيم الراوي: مشكلات الحدود العراقية الإيرانية والنزاع المسلح,دار الشؤون الثقافية العامة,بغداد,ط1,1989,ص179– 186.

وعليه بالإمكان القول بأن العلاقة بين العراق وإيران تميزت وعلى طول خط الجمهوريات الأربعة بالتوتر والعداء المتواصل في تنافر وتناحر مستمرين بسبب خلافات عميقة ممتدة منذ سنين وأوصلتها لحرب دامية حملت معه ضحايا وخسائر مادية ضخمة.

ب- تركيا:

كدولة مجاورة تتمتع بعلاقات ودية مع العراق من الجمهورية الأولى ولغاية غزو الكويت 1991. على رغم بقاء منطقة كركوك والموصل موضع إهتمام الأتراك وإعلان تركيا عن قلقها من النمو المتصاعد للقوة العسكرية العراقية بعد حرب إيران بدعوى تهديد أمنها من خلال الأسلحة الكيمائية والصواريخ الباليستية. وعليه أدانت تركيا الغزو العراقي للكويت ورحبت بتدمير القوة العسكرية العراقية وشاركت في التحالف ضد العراق بالسماح لطائرات التحالف إستخدام قواعدها لضرب العراق وسمحت لآلاف من القوات الغربية التواجد على حدودها مع العراق إضافة إلى زيادة مخاوف العراق من أحاديث القيادات التركية حول الموصل خلال منتصف التسعينات متزامنا مع التقارب التركي الإسرائيلي ما أدى إلى سوء العلاقة بين الطرفين [1].

ورغم عدم مشاركة تركيا في حرب عام 1991 بشكل مباشر إلا إنها سمحت للقوات الأمريكية بأستخدام قواعدها لضرب العراق وذلك بهدف التخلص من الدور الإقليمي المنافس الذي يشكله العراق إضافة إلى غلق أنبوبي النفط العراقي اللذين ينقلان 60% من مجموع صادرات العراق النفطية إلى العالم مقابل مساعدات مالية وعسكرية هائلة

(1) عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق، المصدر السابق , ص 295 – 298.

من قبل كل من السعودية والكويت بإيعازات أمريكية [1]. إضافة إلى بروز أزمة المياه بين الطرفين بسبب إحتجاز تركيا كميات كبيرة من مياه دجلة والفرات من خلال مشروع الأناضول [2].

2- على صعيد دول الجوار العربية (المملكة العربية السعودية - الكويت):

بشكل عام إتسمت علاقات حكومات الجمهوريات الثلاث الأولى في العراق بالهدوء مع المملكة السعودية، وعلى الرغم من محاولات نظام البعث في الجمهورية الرابعة تحسين موقعه بالعلاقة مع بلدان الخليج العربي وفي مقدمتها السعودية منذ منتصف السبعينات إلا إن النظرة الأخيرة إتجاه العراق بقت تقوم على الريبة والشك، وهذا ما أدى بها إلى تشجيع العراق على الدخول في الحرب مع إيران بغية إنهاك الطرفين. وفي التسعينيات أدت دوراً محوريا في أزمة الخليج بالإسراع إلى دعوة حلفائها الغربيين والتدخل في شأن العراق الداخلي حيث تدفقت نقودها لتمويل الحركات الإسلامية خاصة في المنطقة الآمنة الكردية [3].

وكانت المشكلة الحقيقية ترتبط بدولة الكويت حيث كانت علاقاتها مع العراق في أفضل مستوياتها إتسمت بالشك والريبة وعدم الثقة بسبب المشاكل الموجودة والمتواصلة بين الطرفين. مثل المشاكل الحدودية المؤدية إلى خنق العراق وعدم وصوله إلى مياه الخليج والحرمان من المنفذ البحري لتتطور في الجمهورية الرابعة إلى عدة مشاكل إضافية

(1) للتفاصيل: حول دور التركي في حرب الخليج د. إبراهيم خليل العلاف: نحن وتركيا - دراسات وبحوث , مركز الدراسات الاقليمية , جامعة الموصل , ط1 , 2008 - ص37 ومابعدها.

(2) عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق، مصدر سابق , ص 295 - 298.

(3) المصدر نفسه، ص 310.

منها النفط ومطالب كويتية بإسترداد المعونات المالية المقدمة من قبلها إلى العراق أثناء الحرب العراقية الإيرانية [1].

وبهدف أن يصبح العراق القوة المهيمنة على الخليج قدم الزعيم عبدالكريم قاسم في حزيران 1961 طلب للكويت يقترن بالسيادة العراقية على كامل الأراضي الكويتية أو في الأقل على الجزيرتين الكويتيتن وبعد عدة أيام من إعلان إستقلال الكويت طالب عبد الكريم قاسم بإعادة الكويت إلى العراق[2]. هذا ما تسبب بأزمة مع بريطانيا التي أرسلت قواتا للكويت ودعت إلى إجتماع مجلس الأمن من جهة، وأزمة مع الجامعة العربية التي قبلت بعضوية دولة الكويت وإرسال قواتها إليها ما أدى بالعراق إلى سحب ممثله من الجامعة العربية وقطع علاقاتها الدبلوماسية وسحب سفرائها مع الدول العربية المعترفة بالكويت، ومن جهة ثالثة سببت إدانة إضافية لعبدالكريم قاسم ونظامه من قبل التيار العروبي وحزب البعث خاصة بين ضباط الجيش بإعتبارها أدت إلى عزل العراق عن العالم العربي [3].

وبعد ذلك كانت العلاقات بشكل عام إعتيادية لابل الكويت ساعدت العراق في حربه مع إيران بمبالغ طائلة بعد أن كان لها إسهام واضح في تشجيع العراق لدخوله الحرب. ولكن الإشكالية الكبيرة حدثت بسبب أزمة الخليج عندما قام العراق بإحتلال الكويت في2/آب/1991، وحرب الخليج الثانية في عملية عاصفة الصحراء التي

(1) المصدر نفسه، ص310.

(2) تشالز تريب: مصدرسابق, ص228. كذلك ينظر: سعدي إبراهيم: مستقبل الدولة العراقية، دار الكتب العلمية، بغداد، 2014، ص97.

(3) المصدر نفسه، ص229.

نفذتها قوات التحالف الأمريكي لإخراج القوات العراقية من الكويت وهذا ما أحدث تحولا كبيرا في كيان العراق ووضع بداية نهاية دولة العراق الحديثة وجمهوريتها الرابعة بفتح الطريق لقوات الإحتلال وسقوط بغداد بيدها في 2003/4/9.

عموما لقد عبرت أزمة الخليج عن دائرة ذات أقطاب أربع:

أ - النظام الكويتي بإستفزازاته المقصودة والمرتبطة بمراكز القرار الأمريكي(*).

ب- النظام العراقي بمشكلاته الإقتصادية وإستبداده السياسي (**).

ج- النظام السعودي وسرعة إستدعائه لأصدقائه من القوات الأمريكية والأطلسية الغربية.

د- الإستراتيجية الأمريكية لتغذية الصراعات والنزاعات في الشرق الأوسط.

(*) إستفزازات كويتية برزت في تجاوزاتها المتعمد لسقف إنتاجها المحدد في الأوبك بغرض التاثير في أسعار النفط وخلق الضغط على الإقتصاد العراقي لدفعه بقبول ترسيم الحدود بين البلدين وبذلك العمل على خنق الإقتصاد العراقي إضافة إلى المطالبة بجميع ديونه للعراق فضلا عن سرقة النفط من حقل الرميلة أثناء الحرب العراقية الإيرانية إلى جانب وجود مؤامرة دولية – أمريكية لتدمير القوة العسكرية العراقية لتأكيد التفوق الإسرائيلي وتحقيق الهيمنة الأمريكية المباشرة على الخليج. د. عبد الوهاب حميد رشيد: مستقبل العراق , مصدر سابق , ص 92.

(**) كان العراق مدينا بحوالي 40 مليار دولار أعطيت له خلال حربه مع إيران بذلك كان يعاني من حدة المأزق المالي،

كما كانت علاقة العراق بالعالم الخارجي في هذه الحقبة على أسوء مايمكن أيضاً بسبب تعامل صدام حسين مع العالم بالطريقة نفسها التي كان يحكم وبذلك أعطى مبرراً لوجود القوات الأمريكية وسعى في موضوع التصنيع العسكري بطريقة تظاهرية دعائية أوحت أن العراق أصبح قادراً على إنتاج أسلحة دمار الشامل: للتفاصيل محمود أحمد عزت البياتي: مصدر سابق , ص67-68 وتشالز تريب: مصدر سابق , ص 329.

ونتيجة للعوامل الأربعة أشعل فتيل الأزمة بإحتلال العراق للكويت، وبذلك وجد العراق نفسه مدانا من الجامعة العربية والأمم المتحدة والمجتمع الدولي فتم تجميد الأموال العراقية وفرض مجلس الأمن دولي حصارا تجاريا وإقتصاديا تاما. عليه أغلقت أنابيب تصدير النفط الوحيد التي يمتلكها العراق عبر تركيا والمملكة العربية السعودية [1]. وفي ت1991/2 أصدر مجلس الأمن القرار 678 الذي طالب فيه العراق بالإنسحاب غير المشروط بحلول 11/ك1991/2 وسمح بإستخدام القوة العسكرية ضده إن إمتنع عن ذلك, وفي 16/ك1991/2 تعرض العراق لقصف جوي مدمر بالأسلحة الحديثة إستمر لستة أسابيع وتم تحرير الكويت من قبل قوات الحلفاء كما تعرض في ك1992/1 لهجوم أمريكي بمساعدة بريطانية بقصف جوي أطلق عليه إسم ثعلب الصحراء بإعتبار العراق يخفي أسلحة دمار شامل [2].

وأخيراً نقول بأن العراق لم يتمتع بعلاقات صداقة مع جيرانه بل كانت بإستمرار علاقات متناحرة متنافسة غير متكاملة لأسباب عدة بعضها متعلقة بدول الجوار وتبعياتهم الخارجية وأجنداتهم السياسية وبعضها الأخري متعلقة بالعراق ونظامه السياسي ونهجه في تصدير مشاكله الداخلية وأزمته كنظام إستبدادي مصر على البقاء تحت أية ظرف وبأية تكاليف. وبالتالي لتفاعل تلك الأزمات الداخلية مع عوامل خارجية أفرز حربين كارثيين كلفتا العراق خسائر جسيمة، آلاف من الضحايا وحملتاه كلف مادية ضخمة جراء تدمير البنية التحتية وقدراته الإنتاجية وتكبيله بالقروض والتعويضات الحربية لتمتد آثارها إلى الإنتقاص من سيادته وتهديد وحدته الوطنية.

---

(1) المصدر نفسه، ص 329 -330.

(2) محمود أحمد عزت البياتي: المصدر السابق، ص342-343.

طالما يصعب الفصل بين الإستقرار والسلام الداخلي والخارجي بسبب عدم إمكانية بناء الإستقرار الداخلي دون بناء علاقات خارجية مستقرة فان الإشكاليات الخارجية وآثارها الإقتصادية والإجتماعية والسياسية والثقافية شكلت عائقا أساسيا أمام بناء الدمقراطية في العهود الأربعة للجمهوريات العراقية.

المطلب الثاني

الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية

هنا لابد نبين أن بروز ملامح الديكتاتورية لأنظمة الحكم المتعاقبة في الجمهوريات الأربع كان مرتبطا بشكل من الأشكال بالبنية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لهذا البلد، أي أن التدخل في متاهات المسار الإستبدادي يكمن في التداخل الحاصل بين الجوانب المذكورة مع الجانب السياسي لتشكل عوائق حقيقية أمام بناء الدمقراطية في حقبة ما بين 1958-2003.

الفرع الأول

الإشكاليات الإقتصادية

إستمراراً لظاهرة التخلف الإقتصادي أو تعدد التشكيلات الإقتصادية والتي قصدنا بها وجود نمطين إقتصاديين متباينين هي من أبرز الإشكاليات التي واجهت الإقتصاد العراقي في ظل الجمهوريات الأولى والثانية والثالثة.

فقانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958 أدى بالدولة إلى تفكيك العلاقات الإنتاجية السابقة وبالتالي تراجع علاقات الإنتاج الأقطاعي دون تصفيتها وظلت باقية ومؤثرة ومستمرة تسود ريف العراق مع بقاء علاقات التملك في القطاع الزراعي،

بالمقابل حققت الرأسمالية العراقية تطوراً ملحوظاً بفعل قانون رقم 80 لعام1961 الذي إنتزع نحو 99,5% من الأراضي العراقية من أيدي شركات النفط الأجنبية لكنها ظلت عاجزة عن قيادة النشاط الإقتصادي بسبب التركيبة التقليدية للإنتاج الحرفي القائم على عدم إنفصال المنتج عن أدوات إنتاجه، وعجز الدولة في لعب دور يؤهلها لأن يشكل علاقات إنتاج رأسمالية [1].

وعليه عدم إمكانية التخلص من الإقتصاد التقليدي الزراعي وعدم تفكيك علاقات الإنتاج الأقطاعي وعدم إستقرار نمط الدولة الرأسمالية الحديثة وتعايش أنماط إنتاجية متعددة دون وجود نمط إنتاجي مهمين أدى إلى ظاهرة التخلف الإقتصادي ما لا يتلاءم مع النموذج الديمقراطي. ولكن وبعد تأميم الشركات النفطية الأجنبية في حزيران 1972 تمكنت الدولة أن تنهض بأعباء الطريق الإنتقالي لدفع الرأسمالية وبذلك سيطرت على توليد الفائض الإقتصادي النفطي الذي ساعد على إعادة هيكلة الإقتصاد وإنتهى بشكل نهائي برأسمالية الدولة التي ساعدت على إستمرارية البعث في السلطة لمدة طويلة وبذلك الإنتقال من نمط الإنتاج كانت مدعاة لظهور دولة إستبدادية بسبب تدخل أكبر للدولة في شؤون الإقتصاد لدفع عملية التحول هذه [2].

أما الإشكالية الثانية والأساسية تكمن في إختلال هيكل الصادرات والريعية الإقتصادية ونهايتها الإستبدادية النفطية[*]. وتحددت بنية الإقتصاد العراقي في العهد

(1) للتفاصيل عصام الخفاجي: الدولة والتطور الرأسمالي في العراق, دار المستقبل العربي, القاهرة, 1983, ص 94-15. كذلك ينظر: د. عماد عبد اللطيف , مصدر سابق , ص 238-244.

(2) عصام الخفاجي: المصدر السابق، ص 244-246

(*) لقد حدد الباحث الإيراني حسين المهداوي الإقتصاد الريعي بإشكالية حقيقية أمام تحقيق الديمقراطية بالإستناد على مسلمتين أولها تفيد بأن الدولة الريعية لا تحصل مواردها من الضرائب ==

الجمهوري بتزايد الإعتماد على القطاع النفطي والتوسع غير المستدام لقطاع الخدمات غير المنتجة، خاصة الجهاز العسكري وإهمال القطاعات المنتجة كالزراعة والصناعة وتزايد السيطرة السياسية للبيروقراطية غير الخاضعة للمحاسبة ما أدى إلى تعميق السمات الريعية للإقتصاد العراقي[1](*).

وبذلك إتصف الاقتصاد العراقي بالأحادية بسبب الريعية النفطية والإعتماد على الخارج دون الإعتماد الذاتي وهذا هو محور ضعفه. ومن جهة أخرى إن التسيد النفطي

==

التي تفرضها على مواطنيها وبالتالي فهي لاتخضع إلى محاسبة المواطنين فتصبح مستقلة سياسيا إنطلاقا من إستقلالها الضريبي ثانيتها تفيد بأن الدولة تعتمد سياسات توزيعية بدلاً من السياسات الإنتاجية التي تؤدي في النهاية إلى إخراج السكان من الحيز السياسي ومن نطاق المطالبة بالديمقراطية. نقلاً عن د. صالح ياسر: النظام الريعي وبناء الديمقراطية – ثنائية مستحيلة – حالة العراق، مؤسة فريد ريش إيبرت, العراق – الأردن , 2013, ص 5.

(1) فريق الأبحاث: ديناميكيات النزاع في العراق,معهد الدراسات الإستراتيجية, ط1, بغداد, أربيل, بيروت, 2007 ,ص32.

(*) كانت إيرادات العراق تمثل نحو 6% من الدخل القومي حتى سنة 1950 لكنها قفزت إلى نسبة 62%سنة 1970 وبلغ تمويل النفط في الإستثمار الحكومي إلى 91% أي القطاعات الأخرى لم تمول تلك الإستثمارات إلا بنسبة 9%كما مولت النفط الموازنة العامة بنسبة 8% في عام 1951 في حين أصبحت 89% سنة 1980 في حين إنخفضت مساهمة الصادرات غير النفطية إلى 2% كما وفرت العوائد النفطية بنسبة 99% من المعاملات الأجنبية وتشكل ثلث الناتج المحلي الإجمالي. مثلاً في عام 1997 تشكل 73,5%من ناتج المحلى الإجمالي وفي زيادة مستمرة حتى تصل في عام 2000 إلى 83.1%. وزراة التخطيط والتعاون الإنمائي الجهاز المركزي للإحصاء وتكنلوجيا المعلومات مديرية الحسابات القومية , ص17-18. للتفاصيل كذلك ينظر: د. سليم الوردي: الإستبداد النفطي في العراق, مصدر سابق,ص34-35. وعبدالوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق,ص199–200.

في الإقتصاد العراقي لم يمول الماكنة الإقتصادية (الزراعية الصناعية الخدماتية) بل أدى إلى تردي تلك القطاعات.

حيث وجه قانون الإصلاح الزراعي ضربة قاصمة إلى الملكية الزراعية بهدف توسيع القاعدة المجتمعية للملكية الزراعية الخاصة مع عدم تحقيق هذا الهدف جراء تطبيق القانون إلا بدرجة متواضعة غير أن قوانين الإصلاح الزراعي لم تحفز الفلاح العراقي إلى التشبث بالأرض ومواصلة الإنتاج الزراعي وتشهد على ذلك الهجرة المليونية لأبناء الريف إلى المدن[*] بعد ثورة 1958 [1]. وفي بداية سبعينات القرن الماضي أبان الفورة النفطية أخذ القطاع الزراعي يسجل عجزاً متزايداً في ميزانية التجارية وقد سجل إنتاج أهم المحاصيل الزراعية إنخفاضا ملحوظا وتدهورت الأهمية النسبية لمساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي إضافة إلى إنخفاض مشاركة القطاع الخاص في تكوين الرأسمال الثابت كما تحمل هذا القطاع عجزاً مستمراً في ميزانيتها التجارية [2].

وكل هذا يدل على فشل الدولة في رعاية الإقتصاد الوطني غير النفطي، وبدلاً من أن يكون قطاع النفط راعيا للقطاعات الإقتصادية الأخرى قضى عليها مهدداً بذلك الأمن الغذائي والإكتفاء الذاتي وبالتالي عجز الماكنة الإقتصادية على توفير الحد الأدنى من المتطلبات الإقتصادية. وعليه خلق الإستبداد السياسي وتبعاته من الإستبداد

(*) بينما كان سكان الريف يمثل 61% من سكان العراق سنة 1957 إنخفض إلى 49% سنة 1965 والى 35% سنة 1980 , سليم الوردي: المصدر السابق, ص 51.

(1) المصدر نفسه , ص 51.

(2) المصدر نفسه , ص 37 -38.

النفطي حالة الغربة بين العراقين وثرواتهم النفطية التي تحولت إلى نقمة طالما لم ينعم برفاهية في ظله بل أصبح وسيلة دفعت بهم إلى مطحنة الحروب طوال ربع قرن (*).

وتعد الديون الهائلة إحدى الإشكاليات الأخرى للإقتصاد العراقي حيث الحروب المتواصلة الداخلية والخارجية التي أدت إلى وقوع العراق تحت ثقل الديون والتي مثلت مشكلة جديدة حتى بعد سقوط النظام السابق(**). وبالرجوع إلى مشكلات

(*) فقد خرج العراق من حرب 8 سنوات بخسائر تعادل بعدة أمثال عوائد النفط التي جناها العراق طوال تأريخه وتزيد عن مجموع الناتج المحلي الإجمالي للسنوات 1980– 1988 كما كان للحرب تأثير كبير في تراجع الزراعة نتيجة للتجنيد الواسع للأيدي العاملة في الريف، وتحولت مساحات واسعة من الأرضي الزراعية إلى مساحات القتال وخنادق وحقول ألغام. إضافة إلى تدهور القطاع الصناعي وتقليل حجم التخصيصات الإستثمارية والتوجه نحو التصنيع العسكري الذي بلغ 55% من إجمالي التخصيصات الإستثمارية في عام1990 وإزداد هذا التدهور بعد إجتياح الكويت وضرب العراق من قبل قوات التحالف 1991حيث تم تدمير 92% من الطاقة الكهربائية و100% من محطات ضخ المياه والجسور والمجمعات البتروكيماوية ومراكز الإتصالات وسكك الحديد ومحطات الإذاعة والتلفزيون. وحسب تقديرات صندوق النقد العربي بلغت أضرار العراق في الحرب 67 مليار دولار: زهير الجزائري: المستبد- صناعة القائد صناعة الشعب , معهد الدراسات الإستراتيجية , بغداد , بيروت , 2006 , ص 216 – 217.

(**) يمكن تقسيم تلك الديون إلى ثلاثة أقسام ديون مصرفية قيمتها 14 مليار دولار ناجمة عن القروض التجارية لعقود مع عشرات المؤسسات المالية. ديون عسكرية قدرها 29 مليار دولار ترتبت بسبب مشتريات أسلحة ومعدات من روسيا فرنسا المانيا إيطاليا. وديون خليجية قدرها 41 مليار دولار وحتى نهاية الثمانينيات كان العراق يدفع حوالي سبعة مليارات دولار سنويا لخدمة ديونه أي 64% من حصيلة صادراتها الكلية وهي نسبة مرتفعة جداً إضافة إلى التعويضات والمبالغ 240 مليار. بشكل عام يقدر الخبراء بأن ديون العراق الكلية كانت في 2005 حوالي 383 مليار دولار: للتفاصيل د. ريبوار الخنسي: الحلف النفطي في العراق, مصدر سابق ,ص72-73. كذلك ==

التبعية التي وجد العراق نفسه غير قادر على التخلص من روابطها فان آليات النسق الرأسمالي العالمي لم تكن في صالح تبلور برجوازية وطنية قادرة على تحقيق إنتقال التشكيله الإجتماعية لذلك لم تفلح سياسات حكومات العهد الجمهوري حتى عام 1966 من تبني سياسات إقتصادية أكثر إعتماداً على السوق وأقل توجيها من الدولة في سعي عام لتطوير خط سياسي أكثر ليبرالية [1]. وبعد عام 1968 تم رفع شعار الإشتراكية كشعار للدولة مع إضفاء خصوصية عراقية صدامية عليها وكان ذلك بمثابة إشكالية أخرى أيضا [2].

من الأعباء الأخرى التي يعانيها الإقتصاد العراقي والتي لاتتوفر حولها بيانات رسمية كثيرة مشكلة البطالة وعلى الرغم إستمرار هذه الظاهرة طوال عهد الجمهوري إلا أنها بلغت أوجها في تسعينات القرن الماضي[3].[*] طالما الإقتصاد العراقي في

==

ينظر: عبد الامير الأنباري: التعويضات المفروضة على العراق , في مجموعة باحثين, برنامج لمستقبل العراق بعد إنهاء الإحتلال, مركز دراسات الوحدة العربية, ط1, بيروت ,2005,ص 177 ومابعدها.

(1) ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغت: مصدر سابق , ص 84-88.

(2) المصدر نفسه , ص89.

(3) ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغلت: المصدر السابق، ص89.

(*) أظهرت إحصائيات عام1997 أن حجم السكان في سن العمل بلغ 53% من مجموع السكان أي بحدود 12 مليون شخص. إن القدرة على ايجاد فرص عمل لهذا العدد الكبير من السكان يعتمد على قدرة الدولة على الإنفاق وخلق فرص العمل وتشجيع القطاع الخاص وإن السياسات الإقتصادية منذ عام 1995 إستهدفت تقليص الإنفاق الحكومي وعدم خلق وظائف جديدة أو منح زيادات في الرواتب والأجور. وعلى الرغم من إرتفاع نسبة الإناث من السكان في سن العمل إلى 40% عام 2000 إلا أن الصورة الإجمالية لمساهمة المرأة في قوة العمل تشير إلى إنخفاض هذه

==

التسعينات في أسوء حالاته بسبب بنية تحتية متهاوية، خدمات زهيدة، دولة ريعية، قطاع عام وخاص عاجزين، وفساد واسع النطاق، وديون ضخمة، فبالتأكيد النتيجة الإعتيادية تكون البطالة.

وطالما القطاع الخاص لم يتمكن على إمتصاص العمالة الهائلة ماسيدفعها إلى العمل لدى الدولة التي أصبحت أكبر رب عمل متفرد بفضل توسيع بيروقراطيتها سواء في قطاع الخدمات الذي إستوعب في العراق عام 1977 أكثر من مليون شخص معظمهم من المهاجرين من القطاع الزراعي، إضافة إلى العاملين في القوات المسلحة مايقارب 230 ألف منتسب و200 ألف متقاعد يعتمدون على الدولة في سياق معيشتهم كما كانت وزارة الداخلية أكبر مشغل للأيدي العاملة داخل الدولة حيث بلغ عدد منتسبيها 136,900 ألف عام 1977 وهناك 40,81 ألف آخرون يعملون في دائرة الرئاسة يرتبط العديد منهم بمهام أمنية [1].

وكان الفساد إحدى السمات السلبية في الإقتصاد العراقي وبرز بشكل واضح في السنوات الأخيرة قبل التغيير فما أهدره (صدام) والنخبة الحاكمة من ثروات العراق ماهو إلا جزء من واردات العراق المحولة من عقود بيع النفط إلى إحدى أكبر عملية

==

المساهمة الي90% وعلى هذا الأساس بالإمكان الملاحظة أن نسبة 40% من السكان القادرين على العمل تعيش في حالة البطالة. باسل جودت الحسيني: السياسات الاقتصادية في العراق والتطلعات والسياسات الاجتماعية في العراق والمنطقة بعد الحرب, مركز دراسات الوحدة العربية,ورشة عمل نظمتها لجنة الامم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا, بيروت, ط1، 2004, ص218– 219.

(1) Joe Stork, State Power and Economic Structure In Ttim Niblock Edito , Iraq , the conteporary, london , Room Helm. 1982 , pp40 - 41.

عرفها التأريخ المعاصر وذلك من خلال ثلاثة مصادر رئيسية لهذا التبذير والإهدار وهي [1].

أ- حصة حزب البعث من النفط بنسبة 5% حتى عام 1999 بلغ 31 مليار دولار.

ب- تهريب النفط والذي قدرت كميته بحوالي930 ألف برميل يوميا وذلك بهدف بيع النفط بأسعار منخفضة خارج نطاق برنامج النفط مقابل الغذاء.

ج- برنامج النفط مقابل الغذاء، قام صدام في عام 1995 بتخصيص حوالي 2318 مليون برميل وتوزيعه على موالين له في كافة بقاع العالم لتشمل 48 دولة وردت تحت مكرمة الرئيس صدام حسين. ففي الوقت الذي كان المواطن العراقي لايستطيع الحصول على لقمة العيش والعناية الصحية معدومة كان صدام يوزع 69,54 مليار دولار لشراء أقلام لإعلاميين والسياسيين في البلدان المختلفة، بالذات العربية فيها للدفاع عن شخصه ونظامه.

د- الفساد العلني المجتمعي في السوق الشعبي (المريدي) للحصول على كل ماهو ممنوع من بضائع وتزوير الأوراق الرسمية بإسناد النخبة السياسية العراقية.

وعليه إن كل الإشكاليات التي تميز بها الإقتصاد العراقي ساهمت في إستفراد الحاكم المستبد لإخضاع المجتمع وتهميشه ليهيمن على العراق إقتصاداً وسياسة أنظمة ديكتاتورية لاتوجد ديمقراطية في قواميسهم.

(1) د. معن خليل العمر: مصدر سابق , ص195- 198. كذلك ينظر: د. ريبوار الخنسي , مصدر سابق , ص 73-74.

الفرع الثاني

الإشكاليات الإجتماعية

أدت ظاهرة التعدد المجتمعي في العراق دوراً مؤثراً في تشتت الوحدة الوطنية وحالة عدم الإستقرار السياسي لأن هذا التعدد لم تتم إدارته وفق مبدأ المشاركة للجميع إستناداً إلى الإدارة السلمية للإختلافات، وحاولت الدولة دائما إقامة تجانس فوقي وصهر قسري قابل للإنفجار تحت أي ظرف.

واجه المجتمع العراقي منذ العهد الجمهوري سلسلة من الصراعات والصدامات التي انعكست سلباً على حياته ومكوناته جراء فشل النخب الحاكمة في معالجة ومواجهة التحديات الإجتماعية والتنوع المجتمعي. وتجلى الصراع السياسي (وخاصة بين القوميين والشيوعيين) بصورة واضحة في المجتمع الذي شهد إنقساما وتوتراً حاداً. إن الطريقة العنيفة في التعامل مع أقطاب الحكم الملكي لم تقتصر على البعد السياسي بل إمتدت للبعد الإجتماعي، وهذا العنف الذي رافق التحول السياسي أصبح ظاهرة إجتماعية.

وعند صعود البعثيين ورغم شعارهم (وحدة حرية إشتراكية) إلا أن كل ما قاموا به هو الثأر والتصفيات والإجتثاث والتخريب والإعتقال والسجن والقتل والتعذيب ضد الشيوعيين والديمقراطيين مازاد من شق الصف الوطني. وإستمر هذا الواقع بشكل أسوأ في الجمهورية الرابعة حيث التصفيات السياسية التي قام بها (صدام) من أجل الإستئثار بالسلطة وحده. وعليه طالما كان تسيس الهويات الإثنية والمذهبية والثقافية السمة الأبرز لنصف قرن في العهد الجمهوري حيث كانت سببا ونتيجة لإشكاليات أدت إلى تدمير آليات و وسائل المشاركة الوطنية وإستبدلته بنظام إكراهي قائم على المشاركة الإنتقائية والتبعية الشخصية.

إن الإنقسام التعددي المجتمعي في العراق رغم وجوده في فترة سابقة للعهد الجمهوري تعمق تدريجيا إلى أن تبلور في تسيسس الهويات الإثنية والطائفية والقومية بصورة أكثر عدائيا وإحترابا في تسعينات القرن الماضي ما أدى إلى إضعاف الوحدة الوطنية كأساس للعملية الديمقراطية.

والإشكالية الإجتماعية الأخرى هي الموروث الإجتماعي للطبيعة العشائرية البدوية للمجتمع العراقي، حيث كان المجتمع العراقي منقسماً إلى مجتمع ريفي ومجتمع حضري نتيجة الهجرة من الريف إلى المدينة وبدرجات متفاوتة بين عامي 1947-1987 حتى بلغ أقصى درجاته إلى 61% [(1)].

وبذلك لم تعد القبيلة المؤسسة للريف فقط بل أصبحت مكونا سياسيا إجتماعيا إقتصاديا ثقافيا في المدن أيضا ولم يعد منفصلاً عن السياق العام في المجتمع ككل بل كيان متماسك يسوده شعور الحاجة إلى الوحدة والدفاع عن الوجود والمصالح طوال التأريخ الجمهوري [(2)].

إذا كان للعشائر دور حاسم في تقرير مسار الحياة السياسية والإجتماعية حتى عام 1958 لكن بعدها حدث تغير فاصل أعاد ترتيب الفئات الإجتماعية بعد أن تم إلغاء قانون دعاوي العشائر المدنية والجزائية وتطبيق قانون الإصلاح الزراعي عام 1959 وبذلك تم تقليص دور العشائر ونفوذها داخل محيطها وبالذات النفوذ الإقتصادي [(3)].

(1) د. هيثم غالب الناهي: مصدر سابق ص 60.

(2) صباح ياسين: صحوة العشائر العراقية في مجموعة باحثين , العراق تحت الإحتلال – تدمير الدولة وتكريس الفوضى , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2008 , ص 99.

(3) المصدر نفسه، ص 201.

ولكن عملية العشرنة-إضفاء الطابع العشائري- قد إزدهرت بشكل واضح في الجمهورية الثالثة وصولا إلى الجمهورية الرابعة، حيث تنامت روح العشيرة والتحكم في العلائق داخل السلطة وخارجها كما داخل المدن وخارجها وصمدت بإعتبارها الرابطة الأكثر تضامنية, ثم تعززت في الظروف السياسية في عهد العارفين وأصبحت أكثر إنتشارا بعد عام 1980 بإندلاع الحرب العراقية الإيرانية حيث أمدها النظام بإمتيازات كثيرة ولكن أبعدها خارج دائرة السلطة [1]. في حين بعد أحداث عام 1991 وبدواعٍ أمنية، عادت السلطة لترعى شيوخ العشائر ووجودهم لتبعث تضامنية القبيلة بإعتبارها هوية وطنية ورابطة لها وظيفة إجتماعية وقيمية في الدفاع عن المخاطر الخارجية والداخلية. وبعد عام 1991 أعيد في العراق تشكيل ثقافة الإنتساب إلى القبيلة والبحث عن الأصول والأنساب وإعطاء أدوار محددة لرؤساء القبائل داخل بنية العشائر في قضايا تتعلق بفض المنازعات والخلافات المحلية وتشجيع قيادات شابة جديدة على أخذ دورها داخل ذلك النسق الإجتماعي [2].

وبذلك بدلاً من المؤسسات المدنية دخلت العشيرة والقبيلة كمؤسسات تقليدية تمارس دوراً واضحاً بين الدولة والمواطن لابل أصبحت تحمي المواطن أكثر من الدولة مـاأدى إلى إزدياد ولاء الأفراد للعشائر ورؤسائها أكثر من الدولة وبالتالي إضعاف روح المواطنة والإنتماء للدولة وحصر تلك الولاءات داخل حلقات إنتمائية فرعية.

ومن الجدير بالإشارة إلى بعض المعوقات كالفقر والأمراض وتدنى مستوى التعليم.

(1) للتفاصيل: هاني فارس الآثار السياسية والإجتماعية للحرب في العراق والمنطقة بعد الحرب,مصدر سابق, ص115.

(2) صباح ياسين: مصدر سابق , ص 202.

وكنتيجة لجهود تنموية بذلت بين عامي 1970- 1980 إرتفع المستوى المعيشي للأفراد ولكن سرعان ما أصبح حطبا لنار الحرب العراقية الإيرانية وتراجع مؤشرات التنمية البشرية والعمل الإجتماعي الذي بدأ يتراجع على نحو واضح خلال عقد الثمانينات حيث الغيت المؤسسة العامة للإصلاح الإجتماعي وتزايد أعداد الأسر الفقيرة خاصة في المناطق الحدودية والمحافظات الجنوبية بسبب النزوح السكاني فيها [1]. وإزداد الوضع سوءاً بعد حرب 1991 خاصة مع الحصار الإقتصادي حيث تدهورت فاعلية مؤسسات الدولة، وشحت موارد الدولة على الإنفاق الإجتماعي والخدمات وتحديداً في موضوع الغذاء والدواء وإتسعت دائرة الفقر وتدهورت البيئة الإجتماعية وتفشت أجواء عدم الأمان على المستويين الفردي والعام وإفضت تلك الأجواء إلى تحول افراد المجتمع إلى مايشبه نزلاء المعسكرات يتقدمون شهريا لطلب الغذاء[2](*). وكنتيجة لهذا

(1) حسين لطيف الزبيدي: الفقر في العراق – في مجموعة باحثين: العراق تحت الإحتلال , مصدر سابق , ص 288.

(2) المصدر نفسه , ص 289.

(*) مع أهمية البطاقة التموينية إلا إنها لاتسد إلا حوالي 35% من حاجة العراقيين: عدنان ياسين مصطفى: التنمية الإجتماعية في العراق – المسارات والآفاق في العراق والمنطقة بعد الحرب,مصدر سابق, ص137-138. بشكل عام شهد عقد الثمانينات والتسعينايت تراجعاً مستمراً في حجم الناتج الإجمالي حيث من 15,9 مليون دينار عراقي عام 1988 تراجع إلى 3,5 مليون دينار عراقي 1994 وبأسعار عام1980 وترتب على ذلك تقلبات واسعة في متوسط حصة الفرد من الناتج فقد بلغ نحو 161 دولارا في نهاية التسعينات حيث أصبح دخل الفرد الحقيقي الشهري في عام 1993 أقل من دخل العامل الزراعي غير الماهر في الهند التي تعد من أفقر دول العالم , وطبقا لتقديرات منظمة الغذاء والزراعة الدولية لعام 1995 إنخفضت مستويات الدخول والمعيشة لثلثي سكان العراق وأصبح دخل الأسرة يقارب ثلث دخلها مقارنة بعام 1988. حسن لطيف الزبيدي: مصدر ==

الواقع إزدادت نسبة الأمراض المميتة كالسرطان بنسة مخيفة تراوحت مابين 5-6 أضعاف ماكان موجوداً قبل الحصار بل عادت أمراض الأوبئة إلى الظهور بعد أن تم القضاء عليها تماما، وأصبحت المشافي تفقد إلى أبسط المستلزمات وذكر أحد الأطباء النفسيين إن مابين 80-85% من أبناء الشعب العراقي أصيبوا بالكآبة وبدرجات متفارقة [1].

وثمة مظهر مهم للفقر والمرض في العراق خلال عقود 1980-2000 ألا هو الإرتباط الواضح بالنوع الإجتماعي (جندر) إذ الجدير بالذكر إن الأسر التي تعيلها النساء[*] في المجتمع العراقي تشكل حوالي 11% من مجموع الأسر ومن بينها هناك 73%

==

سابق,ص 290. فاقم الحصار من حالة الخلل في توزيع الدخل القومي ووسع الفروق الداخلية بين مجموعات السكان وازدادت الفجوة إتساعاً بين الفقراء والأغنياء إذ تلقي أفقر 20%من الأسر أقل من 7% من إجمالي دخل الأسر العراقية في حين يتلقى أغنى 20% مانسبة 44% من الدخل أي 6 أضعاف ما تتلقاه الأسر الفقيرة: وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي الجهاز المركزي للإحصاء وتكنلوجيا المعلومات – مسح الأحوال المعيشية في العراق,2004, ص150.

(1) د. سعد ناجي جواد: الوضع العراقي عشية الحرب – في مجموعة باحثين إحتلال العراق وتداعياته عربيا وإقليميا ودوليا – مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2004 , ص 216-217.

(*) لقد أظهرت دراسة ميدانية أن 60%من النساء المعيلات لأسرهن تحملن أعباء الحصار وأن 26% يقمن بإعالة أسرة من 7 أفراد وبلغ معدل وفيات الأمهات 294 لكل عشرة آلاف ولادة حية وخلال 1994-1998 إنتشر مرض الأنيميا بنسبة 61% بين النساء الحوامل حسب تقرير المنظمة الصحة العالمية إضافة إلى تزايد الحالات المرضية النفسية والعصبية بنسبة 57% بين النساء هذا إلى جانب تدهور الحياة الأسريه وإرتفاع حالات الطلاق بشكل ملحوظ: عدنان ياسين مصطفى , مصدر سابق , ص 14.

تعيلها الأرامل [1]. ولم تكن هذه المأسي مقتصرة على النساء بل الأطفال أيضاً واضطر آلاف من الأطفال للعمل دون السن القانوني لمساعدة أسرهم[*]. هذا بالإضافة إلى زيادة معدل وفيات الأطفال دون خمسة الأعوام 65 لكل ألف طفل في عام 1984-1989 إلى 131 في عام 1994-1995 حسب دراسة لليونسيف وإستمر بالإنخفاض وتوفيَ في نهاية التسعينات نصف مليون طفل عراقي[2].

وكل هذا رافقته إشكالية أخرى وهي تدني مستوى التعليم وإنتشار الأمية. في عام 1958 كان أكثر من 7/6 من سكان العراق أميين والى عام 1970 كانت متفشية بشكل واضح [3]. وشهدت سنوات 1970– 1980 إتساع نطاق التعليم من خلال مشاريع التعليم المجاني وإلزامية التعليم ومحو الأمية ولكن مع بدء حرب العراقية الإيرانية أصبح كل ذلك مسميات ضعيفة الأثر على صعيد الواقع [4]. وإرتبط التعليم بالفقر من خلال مؤشر معدل التسرب من الدراسة لإن معظم المتسربين كانوا من العائلات

(1) حسن لطيف الزبيدي: مصدر سابق, ص 295.

(*) أورد تقرير لجامعة الدول العربية إن الأطفال عام 1987 شكلوا 2. 37 %من قوة العمل في العراق وعدد الأطفال العاملين من دون السن القانونية بلغ 48 % كما أكد اليونسيف على إرتفاع عدد الأطفال الذين أحيلو إلى مؤسسات الأحداث في تلك السنة. المصدر نفسه , ص 142.

(2) محمد أشرف بيومي: فضيحة النفط مقابل الغذاء , مجموعة باحثين, العراق تحت الاحتلال,مصدر سابق, ص 246.

(3) حنا بطاطو: الكتاب الأول, مصدر سابق,ص52-53. كذلك: وميض جمال عمر نظمي وآخرون: مصدر سابق , ص200.

(4) عدنان ياسين مصطفى: التنمية الإجتماعية في العراق -المنطقة بعد الحرب , مصدر سابق , ص 137-138.

التي تعتبر الأفقر في المجتمع [*]. هذا فضلاً عن هجرة العقول العراقية والموارد البشرية الـذي بلغ 4,5 مليون ونصف حسب تقرير نشرته الخارجيـة البريطانيـة في 2/ك2003/1[1]. ونتيجـة لكل ماذكرناه إزداد عدد الأطفال المشردين المنتشرين في الشوارع وتعاظم عـبء الفقـر عـلى النساء وإزدادت ظواهر السلوك المنحرف والرشوة والفسـاد للفئـات الأكـثر عرضـة للتهمـيش ولعل أخطر نتائج الحروب والحصار هو تنـامي التضـخم في جميـع منـاحي الحيـاة وبسـبب إستمرار الحالة لمدة طويلة أصبحت لهـذا الواقـع تـأثيرات بنيويـة مـن خـلال ترسـيخ بعـض الممارسات وأفعال إجتماعية كقيم مجتمعية.

أما الإشكالية الإجتماعية الأخيرة المتعلقة بضعف دور الطبقـة الوسـطى، حيـث إن ثورة 1958 قد أربكت المشهد الطبقي في العراق ولم تعد توجد تركيبـة طبقيـة واضـحة المعالم بل لوحة مشـوهة مـن التراكيـب الطبقيـة [2]. كـان القضـاء عـلى نفـوذ الشـيوخ

(*) حيث برزت الأمية بين الشباب والنساء بحدود منتصف الثمانينات وتشير أرقام اليونسكو إلى أن معدل التسرب في المدارس الإبتدائية أزدادت من 95692 عام 1990 إلى 131658 عام 1999 كما تسرب 26394 معلما ومدرسا وموظفا وخلال حقبة الحصار تدنت نسبة التسجيل في جميع مراحل التعليم لمختلف الأعمار (6-23) إلى 53% وبحلول عام 1997 بلغ معدل الأمية بين البالغين 42% والأطفال الذين لايصلون إلى الصف الخامس الإبتدائي 28% وبلغت نسبتها بين النساء 55% للتفاصيل جمعية الأمل العراقية من أجل خير الإنسان لمحات عن أوضاع الفقر في العراق في التنمية الإجتماعية , بيروت , شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية , 2000 , ص 82 , كذلك ينظر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير التنمية البشرية لعام 1997 , نيويورك البرنامج العام 1997 , ص 55-56.

(1) نقلاً عن د. سعد ناجي جواد , المصدر السابق , ص 216.

(2) د. سليم الوردي , مصدر سابق , ص59.

والأقطاعين واحداً من الأهداف الأساسية لثورة تموز 1958 وذلك من أجل تقليص نفوذهم وجذب الطبقات الوسطى والدنيا كما أتاحت عائدات النفط في السبعينات دخول الريف كمالك للمشاريع الفردية وأتاح له ذلك تكوين برجوازية ريفية من سلف الدولة و التسهيلات الممكنة والتي ترتبط من خلالها بالدولة والحزب في معزل عن العلاقات القبلية [1].

وفي عام 1968 تم تعزيز الطبقة الوسطى في المدن المعتمدة على الراتب والتعليم وبلغت نسبة 34% من المجتمع العراقي حتى وصلت في عام 1988 إلى 54% من سكان المدن ولكن الإرتفاع الكمي لهذه الطبقة لايعني قوتها لأنها كانت مهمشة من قبل الدولة [2]. وأضعف النظام السابق الطبقة الوسطى وهي الحاضنة للتيار الديمقراطي وذلك عبر زجها في آتون الحرب ثم أتى الحصار على ما تبقى منها ما أدى إلى إستقطاب واضح في الغنى والفقر داخل المجتمع العراقي فهناك أزلام النظام يعيشون في غنى فاحش وهناك شعب بكل فئاته يعيشون في فقر مدقع ومريع [3]. وخلال الحصار إنهارت الطبقة الوسطى المدينية صاحبة مشاريع التنوير التي شكلت نداً مدنيا لسلطة القبيلة إلى مستوى القطاعات الرثة والهامشية بعد أن إرتفع سعر صرف الدولار إلى 3500 دينار عام 1995 مقابل ذلك بقي راتب معظم الموظفين الذين يزيد عددهم على المليون في حدود 5-6 ألاف دينار لذلك تحول أفراد الطبقة الوسطى إلى باعة البساطات

---

(1) زهير الجزائري: مصدر سابق , ص 239.
(2) عدنان ياسين مصطفى , مصدر سابق , ص 142.
(3) جاسم الحلفي: مصدر سابق , ص 137.

على الأرصفة [1]. وبذلك عدم تجانس الطبقة الوسطى من حيث مستوى التعليم والمهنة والدخل إضافة إلى سيطرة السلطة على الثروة وإضعاف الطبقة الوسطى وإعتمادها على الراتب الحكومي كل ذلك جعل من تلك الطبقة راضخة ومطاوعة فاقدة لأية توجه ديمقراطي وقد تحولت إلى طبقات رثة سهلة الخلع داخل المجتمع.

الفرع الثالث

الإشكاليات الثقافية

نحاول إبراز أهم سمات الثقافة السياسية في العهد الجمهوري.

1 - الثقافة التقليدية:

إن ظروف الصراعات والعنف في أعقاب ثورة تموز عام 1958 والمراحل التالية لها وما رافقتها من تجاوزات ومؤمرات وإنقلابات إنتهت إلى تشكيل خمسة أنظمة حكم في حدود عشر سنوات وفي سياق إتساع لغة العنف بين الحاكمين وفي داخل كل منها، خلقت فرصة ملائمة لتجديد القيم البدوية والطائفية والقبلية التي لم تقتصر على فئة إجتماعية معينة بل إمتدت إلى معظم الأطراف والجماعات العراقية بأحزابها ومنظماتها ومؤسساتها ومع أن مختلف الأطياف العراقية أعلنت بإستمرار رفض التعامل الفئوي ونبذ قيم التعصب والعصبية، إلا إنها في الواقع إنغمست فيها أحيانا وأغرقت معها أحيانا أخرى بغض النظر عن مواقفها داخل الحكم أو خارجه [2]. وبذلك تميزت الثقافة السياسية العراقية بالطائفية والقبلية بالذات من قبل أصحاب السلطة , حيث

(1) زهير الجزائري: المصدر السابق , ص 249-241.

(2) د. عبدالوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق، مصدر سابق، ص256.

الحكومات وطوال أربع جمهوريات أتت بثقافة سياسية مفادها أنهم أولى بالحكم من غيرهم وإنهم أهل العراق الحقيقيون وهم الطائفة العربية الوحيدة لهم إمتداد للعالم العربي وإن المكونات الأخرى ليست بعربية – الشيعة إيرانيون إلى جانب الكورد والتركمان والأرمن– هذا ما أدى إلى تمسكهم بالسلطة [1].

وجاءت الحروب لتضيف عاملا آخرا لإنتعاش القيم والممارسات التقليدية، إذ أثناء الحرب العراقية الإيرانية ركزت الدعاية الإعلامية على إثارة المسألة الطائفية والقومية والقبلية، بينما قادت ظروف مابعد حرب الخليج لعام 1991 إلى التكيف أكثر مع المفاهيم التقليدية وخاصة الإعتماد المتزايد على المؤسسات التقليدية بإعتباره السياسة الجديدة الأكثر عملية لضبط الشارع السياسي بأقل جهد ممكن[2].

وهكذا شهدت مرحلة مابعد حرب الخليج سياسة رسمية أعلنها رئيس النظام العراقي الاسبق (صدام) صراحة من خلال تأكيده أهمية الدور القبلي ومركزيته في هيكل المجتمع العراقي وضرورة إحترام وصيانة القيم القبلية رغم مخاطر هذه السياسة في إضعاف هيكل الدولة وهيبتها والتجاوزات للنظام القانوني بتطبيقها إجراءات الفصل العشائرية [3]. وبشكل عام بالإمكان درج الدور القبلي وسيطرته على الثقافة السياسية والحياة والواقع السياسي العراقي طوال الجمهوريات بإستثناء الجمهورية الأولى [4].

---

(1) محمد صادق الهاشمي: الثقافة السياسية للشعب العراقي , دار الساقي , بيروت , ط1 , 2013 , ص 15-16.

(2) د. عبدالوهاب حميد رشيد: المصدر السابق، ص257.

(3) المصدر نفسه، ص257.

(4) محمد صادق الهاشمي: المصدر السابق، ص24 ومابعدها.

2- الثقافة الشمولية-الإخضاعية:

السمة الثانية لثقافة السلطة السياسية هي إن الحكم لديها يعتمد على الفردية والشمولية والديكتاتورية من خلال إعتماد حاكم مطلق على حاشية محددة من أبناء منطقته أو مقربين منه [1]. والنزعة الوحدانية للدولة الشمولية الثورية لم تقتصر على رفض التعددية السياسية والإصرار على الإنصهار السياسي في ظروف الإحتكار السياسي وعبادة الشخصية ما ساهم في تقرير القيم التقليدية أيضا بحثا عن الحماية [2]. وعليه إن خضوع العراق ولسنوات طويلة لأنظمة شمولية ساهم في تكوين ثقافة سياسية إخضاعية إحتكارية دون ثقافة التحاور مع الآخر وقبوله وإحترام خصوصياته، وبقيت هذه الثقافة في ذهنية العراقيين حاكما ومحكوما. وعليه ثقافة الخضوع وإنسجامه مع آيديولوجية الأحادية السياسية والنهج الإستبدادي للحكومات المتعاقبة مستغلة شعارات الوحدة الوطنية كانت الصفة المميزة للثقافة السياسية العراقية التي أدت إلى تفاقم مشاعر الكراهية ضد سلطة الدولة.

3 - الثقافة الإستعلائية:

تميزت الثقافة السياسية العراقية بالذات لدى النخبة السياسية عموما بروح إستعلائية وعليه قسموا المواطنين إلى مواطن من الدرجة الأولى وآخر من الثانية [3].

4 - الثقافة القومية:

تأثرت الثقافة السياسية العراقية بالمد القومي والتعصب العرقي العربي، وهي ثقافة

---

(1) حسن العلوي: العراق دولة منظمة سرية , مصدر سابق , ص 95.

(2) د. عبدالوهاب حميد رشيد: المصدر السابق، ص258.

(3) محمد صادق الهاشمي: المصدر السابق , ص 17 -18.

سارت عليها الدولة جمهورية والتزمت بها ورتبت عليها الأثر في المجتمع العراقي فهمش مكون وكرس السلطات بيد مكون آخر [1].

5- ثقافة المنقذ الكاريزمي بدل ثقافة الدولة:

بشكل عام وخاصة في خلال الخمسينيات تصاعد النشاط السياسي للتيارات الراديكالية والقومية والماركسية أدى إلى تكوين ثقافة تمجيد الأمة والزعيم الفرد البطل ذي الشخصية الملهمة وبالأخص بعد نجاح تجربة الحزب الواحد المؤثر بالتجربة السوفيتية وتعزيز دور الدولة كمالك ومنتج وناتج للإقتصاد التآمري وفرض تماثلا آيديولوجيا وثقافيا راسخا [2].

إن تغيير الحكم إلى الجمهوري كان بمثابة التغيير في البنية الثقافية السياسية، فقد أصبح الحكم يرتكز في شرعيته على إرادة الشعب وإرادة الثورة ناقلا مصادر السيادة من (الدين والملك) ولكن دون أن يكون هذا الإستبدال يخدم ثقافة دولة المجتمع بل قاد إلى إرتفاع رصيد ثقافة المنقذ الفرد (دولة الفرد) على حساب ثقافة الدولة. وإستبدلت مصطلحات مثل البرلمان والمعارضة البرلمانية بمصطلحات جديدة مثل الثورة والزعيم الأوحد والقائد الملهم التي أضفى عليها العسكر والسياسة العسكرية هالة من القداسة لايمكن المساس بها ما ولد فعلا معاكسا بما يعنيه من صراعات حادة بل دامية وبناء ثقافة العنف والتآمر والإنفراد بالسلطة وبالتالي غياب ثقافة التداول السلمي للسلطة، لابل أكثر من ذلك بذر ثقافة المؤمراة والإنقلابات بين النخبة

(1) محمد صادق الهاشمي: مصدر سابق, ص 29 -32.

(2) فالح عبدالجبار: الديمقراطية المستحيلة –الديمقراطية الممكنة، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 1998، ص32-34.

السياسية (العسكرية والمدنية) بشكل ملفت للنظر. وما يثير الإستغراب بأن الشعب لم يكن له أي رأي في الصراع القائم بين النخب السياسية طوال الجمهوريات الأربع رغم أن جميع الفرقاء كانوا يصفون أعمالهم بأنها قامت بإرادة الشعب [1].

وبمجيء حزب البعث وتسلم السلطة ترسخت هذه الثقافة بالذات مع تجربتهم المريرة وعقدتهم بفقدان السلطة ما أدى إلى المحاولة لإبعاد ذلك الهاجس وبالتالي رفع شعار "جئنا لكي نبقى" ومهما كان الثمن وخلف هذا يكمن الطابع الإستبدادي الدموي للنظام وقيادته [2]. لذلك وبعد 1968 كانت تتم في داخل الدولة عمليتان ممتزجتان نحو سيطرة جماعة قرابية من التكارتة ونمو سيطرة الحزب الواحد ثم سيطرة الشخص الواحد.

وفي معرض تحليله لكينونة هذا التحول الثقافي يطرح الباحث فالح عبدالجبار رأيا يتلخص في أن عملية التغيير لثقافة السلطة مرت بثلاثة أطوار هي:[3]

أ - 1968-1973:مرحلة سيطرة الحزب، تنازع مدني عسكري، سيطرة المدنية على العسكرية، بناء جيش عقائدي.

ب- 1973-1979: نمو السلطة القرابية بلا منازع.

ج- 1979-2003: نمو سيطرة عائلة الرئيس وفوقهم الرئيس.

وفي سياق تلك الثقافة وسعيا من أجل تشديد قبضته على السلطة وضمان عدم

(1) مجيد خدوري: مصدر سابق، ص370.

(2) للتفاصيل سلام عبود: مصدر سابق، ص140.

(3) فالح عبدالجبار: الدولة والمجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العراق، مصدر سابق، ص77-78.

منافسته من قبل أي طرف، وضف (صدام حسين) عديد من المفاهيم الثقافية التي كانت تحرك سلوكه السياسي العنيف،وتلك المفاهيم بالإمكان إجمالها فيما يأتي: [1]

أ - مفهوم المؤامرة للقضاء على كل أنواع المعارضة.

ب- مفهوم المراوغة لتضليل المواطنين عن الواقع.

ج- ثقافة الموت من خلال الترويج لفكرة الحياة لنا والموت لأعدائنا.

د - مفهوم البطل الخارق وربط كل عملية التغيير بفرد ذي قدرات غير طبيعية وهو الرئيس.

هـ- مفهوم الإختزال من خلال إختزال الأمة في الحزب والحزب في القيادة والقيادة في شخص واحد.

ح- مفهوم تصنيم الدولة وإعتبارها مقدسة لايمكن المساس بها.

ط- تقديس الماضي وبناء الحاضر على أساسه وبألوانه.

6 - ثقافة العنف:

مع كل ما ذكرناه من السمات يظل العنف السمة الأبرز للثقافة السياسية العراقية في عهدها الجمهوري لكي لاتترك فاصلة زمنية لم يسفك فيها دم العراقي ولا ينقطع جذور هذه السمة من السلوك الإجتماعي والسياسي والحكومي لتلك الدولة. وبنيت على هذه الثقافة إقصاء الآخر وإخضاعه خادمة لمنطق الحكام الديكتاتوريين ولمركزية سلطاتهم وخطوطهم الحمراء المقدسة التي لايمكن تجاوزها حتى إختفت كل التلوينات والتباينات وتساوى الجميع في خضوعه للنظام السياسي.

(1) اسماعيل شاكر الرفاعي: تشريح الإستبداد- النظام العراقي نموذجا، دار الكنوز الأدبية، بيروت، 1999، ص14-68.

وعليه ثقافة العنف والثكنات العسكرية أصبحت الصفة الأكثر وضوحا في من تربع على قمة السلطة في العراق طيلة مابعد عام 1958، حينما أصبح الإنقلاب والإنقلاب المضاد ظاهرة مألوفة لابل أصبح العنف والموت هو اللغة المفضلة للدولة وفي حوارها مع معارضيها ماجعل المجتمع أن يجد نفسه غارقا في دوامة العنف والعسكرة.

وفشل السلطة الجمهورية في إدارة دفة الأزمات المتفاقمة هيأت الأرضية الملائمة لبدء فكرة المؤامرة والعودة لدوامه العنف وخلق مجازر وبحور من الدماء لايزال واقع العراق مطبوعا بها الي اليوم [1].

وكما كان للجماهير وهتافاتهم التي نخرت في عقلية الإنسان العراقي بدعواتهم إلى الحزم وتنفيذ حكم الإعدام ونشوتهم لسحل الجثث في الطرقات والشوارع ورد فعل المعارضين بإبتكار أسلوب الإغتيالات وتصفية خصومهم من أصحاب السلطة تأثير مباشر في تكريس ثقافة العنف بالذات في الجمهوريات الثلاث الأولى [2]. وبالتالي قيام الجمهورية في العراق قلب معادلة العنف رأسا على عقب, حيث تحول العنف الرسمي للدولة الملكية إلى ثقافة عنفية شعبية، وبدل من لجوء الأحزاب السياسية لأساليب ديمقراطية في محاورة معارضيها والمشاركة في إزالة عنف السلطة قامت بتوظيف العنف الشعبي لأرغام خصومها وإخضاعهم لأدارتها، وبذلك لم تكن هذه الثقافة سمة للنخبة السياسية فقط بل للمجتمع أيضا.

(1) حليم أحمد: موجز تأريخ العراق الحديث , دار إبن خلدون , بيروت , 1978 , ص 139 -140.

(2) للتفاصيل سلام عبود: مصدر سابق، ص 173. أيضا د. عزيز الحاج: مع الأعوام – صفحات تأريخ الحركة الشيوعية في العراق بين 1958 – 1969، المؤسسة العربية للدراسات. ط1 بيروت , ص 51 ومابعدها.

وعند إنقلاب البعثيين في 1963 إتسعت دائرة العنف كما ونوعا لتشمل قطاعات واسعة في المجتمع طالما كان هذا الأسلوب فكرا وممارسة في صميم ثوابت العمل السياسي لهذا الحزب ومؤسسه مشيل عفلق وما قاموا بها من عمليات قتل وتصفيات فردية وجماعية مشبعة بالإنتقام والثأر والدم أضاف صفحة أخرى للصفحات الدموية في العراق وإستمراراً لعنف الجمهورية الأولى والثانية توجهت الجمهورية الثالثة بإتجاه العنف من خلال قتل وإعتقالات عشوائية وتصفيات جسدية من قبل الحرس القومي وإجراءات يومية للحياة السياسية العراقية بعيدة عن القانون نتيجة إلقاء التهم جزافا ضد المواطنين التي راحت ضحيتها آلاف العراقيين [1]. وعليه كان العنف العام الفوضوي في الجمهورية الأولى والثانية أكثر إنتشارا وكان دليلا على ضعف سلطة الدولة وغيابها ويهيء لإنهيارها من خلال الإنقلاب. وتم في الجمهورية الثالثة العودة للعنف السلطوي ولكن أقل تمجداً للعنف من ثاني فترة لحكم البعث التي لحقتها في الجمهورية الرابعة. وبعد إنقلاب 1968 وبمجرد صعود البعث للسلطة إستهل قادتها (البكر وصدام) مفهوم ثقافة المؤامرة والتآمر ضد الثورة للقضاء على كل من يشكل عقبة أمام طموحاتهما السياسية [2]. ومن بداية السبعينيات إلى سقوط النظام السابق قي 2003 برزت الدولة كأكبر منظم للعنف والإرهاب ورعايتها لابل إعادة إنتاجها داخليا وخارجيا ليس من خلال الإنقلاب العسكري فقط بل من خلال الحروب وعسكرة الدولة والمجتمع وتمجيد العنف كسلوك إجتماعي والعمل على تعبئة الجماهير

(1) للتفاصيل نجيب الصالحي: العراق الجديد – الإهتمام بالشعب أولاً,ط1,د. ت. م ,ص11-12. كذلك ينظر: محمد زكي إبراهيم: الديمقراطية الغائبة مئة عام من تأريخ العراق المعاصر, دارالرافدين للنشر,ط1,بيروت , 2004, ص 102.

(2) نجيب الصالحي: مصدر سابق , ص11.

لإضفاء المشروعية على عنف الدولة ما أدى إلى إنفصال تام بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني.

ومن خلال إبراز ثقافة الإرهاب عند الدولة في بداية التسعينات بشكل ملموس من خلال تفنن البعث في إبداع الأساليب الوحشية في تعذيب المعتقلين. وبصعود (صدام) للسلطة تم تطوير الأجهزة الأمنية والمخابرات وإعادة هياكلها وذلك بهدف سيطرة الحزب على الدولة بل إبتلاع الثاني من قبل الأول ونشر الرعب والخوف ليس بين المواطنين فقط بل بين أفراد تلك الأجهزة[*] وبالذات جهاز المخابرات [1].

لقد إبتكر (صدام) أبشع مثلث تدميري عرفه العراق كأساس لثقافة النظام الحاكم وهو السلطة الشمولية والإرهاب المنظم والحروب المستدامة ما أدى إلى إخضاع القانون والدستور والمؤسسات للحاكم المطلق وإخضاع الدولة بأكملها لمراقبة مخابراتية جعلت الإرهاب سيد الموقف في النفس قبل الشارع والبيت والمدرسة حتى زرعت الخوف وعدم اليقين والحذر والرعب بين أفراد العائلة الواحدة فضلاً عن عسكرة المجتمع والدولة وإنخراطهم في حروب مدمرة لعقود طويلة [2].

وضمن هذا التوجه أصبحت ثقافة العنف هي ثقافة الحزب والدولة موجهة في كل شبر داخل هذا الوطن تنشئة لكل فرد بصغيره وكبيره وسلاحا ضد كل مكون بعربه

(*) تلك الأجهزة هي أمن الدولة الداخلي والإستخبارات العسكرية إدارة العمليات والمخابرات الخارجية والمخابرات الداخلية وهي منظمة فوقية تراقب الشبكات البوليسية للدولة: سمير خليل: جمهورية الخوف -عراق صدام , دار الثقافة الجديدة , ط1 , القاهرة 1991 , ص51-56.

(1) المصدرنفسه, ص 51.

(2) تارا عمر محمد , مصدر سابق , ص 152.

وكرده وشيعته وسنته لابل ضد كل من يتجاوز حدود المرسوم للنظام وشخص القائد حتى ولو كان من داخل حزبه أو أقرب المقربين له. حيث يمرن كل فرد عراقي منذ طفولته على الخضوع والطاعة وعدم العصيان والعنف بدخول إجباري لمنظمات الطلائع والكشافات ومعسكراتها بهدف ضمان إنتمائه للدولة والحزب مستقبلاً [1]. وعليه قام نظام صدام بإعدام العشرات من قادة الحزب الحاكم الذين كانوا من الطائفة السنية عند إستلامه للسلطة عام 1979 ولكن هذا لا يلغي إتباعه حروب إفناء عرقية وطائفية والتي راح ضحيتها آلاف من الشيعة والأكراد. وإذا كانت الحركات التي سبقت نظام حكم صدام قد مارست النقد الذاتي وإعتبرت العنف العام خطيئة فان حزب البعث ونظام صدام جعل هذا الموضوع من أولويته ومن مستلزمات الحفاظ على النظام وبقائه مدفوعا بالسعي نحو تطوير أساليب الموت والتلذذ بها [2][*]. ولم يكتف النظام بأستخدام العنف والتهديد المستمر والشامل بها ما عزز الشعور بالعجز بين المواطنين بل حاول تأجيج ثقافة العنف في الشخصية العراقية من خلال الحروب الخارجية المستمرة وما رافقها من قتل متواصل لتكون سببا كافيا إضافيا لتفجير أسوء النزعات السلوكية الرديئة في الشخصية العراقية المبتلاه أصلاً بممارسة العنف [3].

(1) سلام عبود: مصدر سابق ص 178.

(2) المصدر نفسه , ص 119.

(*) شرع ضمن هذه الأساليب قطع الأذان ووشم الجباه وجذع الأنوف وبتر الأعضاء وهتك الأعراض وإذابة الأبدان بالأحماض و إطعام الجسد للكلاب: للتفاصيل د. عبد الوهاب حميد رشيد: مستقبل العراق , مصدر سابق, ص66-70 كذلك ينظر: هادي المدرسي: لكي لايقوم طاغوت جديد , دار محي الحسيني , طهران , ط1 , 2004.

(3) باقر ياسين: شخصية الفرد العراقي , مصدر سابق , ص 247

وبناءاً على ماتقدم يمكننا كننا القول إن الإشكالية الثقافية بأبعادها المختلفة وبالأخص العنفية ستظل في ذاكرة التأريخ الوطني بتاثيراتها على تهيئة العقلية العراقية لاستيعاب ثقافة الموت طالما فشلت النخبة الحاكمة في تحقيق ثقافة الحوار والتعايش والمشاركة كممارسة للسلطة إلى جانب فشل النخب الأخرى لمعارضة وسلبيتها هذه الثقافة بديماغوجيتهم. وبالتالي الفشل في تكوين ثقافة إجتماعية توفر أرضية ملائمة في الشعور بوجود نقاط مشتركة وروح التسامح وعدم إقصاء المقابل والإيمان بالحلول الوسطية من خلال إستيعاب الإختلافات وإدارتها بشكل سلمي قادرة على أن تكون خلفية لنظام ديمقراطي.



الفصل الثالث

إشكاليات بناء الديمقراطية

في العراق بعد 2003

ويشتمل هذا الفصل على المبحثين التاليين:

- ✍ **المبحث الأول: الإشكاليات السياسية**
- ✍ **المبحث الثاني: الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لبناء الديمقراطية**



الفصل الثالث

إشكاليات بناء الديمقراطية

في العراق بعد 2003

تميزت سياسة الولايات المتحدة الأمريكية إتجاه العراق في 2003 بإعتماد سيادة القوة بدلاً من سيادة القانون وتحت ذرائع مختلفة معلنة وغير معلنة أبرزها تخليص الشعب العراقي من النظام الديكتاتوري وإقامة نظاماً ديمقراطياً يصبح نموذجاً في المنطقة ويؤثر فيها حسب نظرية الدومينو(*)، وبالفعل خطت تلك الخطوة في 9/نيسان/2003. وفي أعقاب ذلك التغيير مر العراق ولايزال بمرحلة الإنتقال نحو الديمقراطية وتبنى بعض المفاهيم تخدم تلك العملية. ولكن السؤال هو هل من الممكن الإقرار بوصف العراق كنموذج للإنتقال الديمقراطي؟ وللجواب تتعرض دراسة هذا الفصل لأهم الإشكاليات والمعوقات الداخلية والخارجية لعملية البناء الديمقراطي بعد عرض موجز حول تغيير النظام السياسي في 2003.

(*) هي نظرية سياسية ظهرت خلال الحرب الباردة وتحديداً في الحرب الفيتنامية وقد طرح من قبل الرئيس الأمريكي الأسبق آيزنهاور في خطاب شهير ألقاه في عام 1954، وتقوم هذه النظرية على مبدأ أنه إذا تشابهت الدول في نظام الحكم فإن أي تغيير في نظام إحدى الدول سيؤدي إلى تغييرات متتالية في بقية الأنظمة، وقد ترجمتها السياسة الأمريكية على الشكل التالي: إذا سقط فيتنام في أيدي الشيوعيين فهذا يؤدي إلى سقوط الأنظمة الأخرى في الهند الصينية في أيدي الشيوعية أيضا. للتفاصيل الموسوعة السياسية على الموقع الالكتروني: www.political-encyclopedia.org

مقدمات عامة حول التغيير:

أسباب ونتائج: أفضت جملة من الأسباب إلى التغيير السياسي في 2003، إذ لم تتم بمبادرة من داخل النظام السياسي السابق ولا بمبادرة مشتركة بين النظام السياسي والمعارضة أو المعارضة نفسها, بل كان العامل الخارجي وبفعل التدخل العسكري المباشر السبب الأساسي للتغيير مع إستغلال العامل الداخلي لإسراع تلك العملية, وهنا نحاول تناول أهم الأسباب لذلك التغيير ثم إبراز أهم نتائجه ليكون مقدمة لدراسة أشكاليات بناء الديمقراطية بعد 2003.

أولا: الأسباب الداخلية

1 - **طبيعة النظام السابق:** لقد خضع العراق لنظام شمولي إستولى على السلطة إستمر 35 عاما. واتبع النظام منذ توليه الأمور سياسة تعسفية إستبدادية هادرة لحقوق وكرامة الفرد والقمع والإضطهاد ومحاربة القوى والأحزاب السياسية وتشريدها حتى وصل إلى إستخدام الأسلحة الكيميائية والإبادة الجماعية، وأخضع العراق لنتائج سلسلة من الحروب إضافة إلى حصار دام 13 عاما إستهلك الفرد العراقي ودمر بنيته التحتية. وتوافقت تلك الظروف مع غياب الحكمة والعقلانية لدى رأس النظام والقيادة العراقية في إدارتها لسياساتها التي وفرت فرصا للتدخلات الخارجية، كما فشل في التعامل الصحيح مع خطورة المخططات الأمريكية والوضع الدولي والأقليمي المحيط بالعراق. وكذلك عنجهية النظام ومغامراته وعدائيته مع جيرانه والعالم هيأت السبل لتبرير تغييره والتفكير جديا بالحرب التي باتت بمقاييس النزعة العسكرية الأمريكية سهلة وخاطفة [1].

(1) د. حسين لطيف الزبيدي وآخرون: مصدر سابق , ص 133

2 - **فشل المعارضة:** فشلت المعارضة بجميع أطيافها، وعلى مدى ثلاثين عاما في بلورة مشروع ناضج قادر على إسقاط النظام بسبب الخلافات والإنشقاقات والفشل المتكرر والإنغماس في المصالح الشخصية والحزبية الضيقة مما ساهم في توجهها للعامل الخارجي لمساعدتها في إزاحة السلطة [1]. وعليه أصبح تغيير النظام ضرورة لابد منها وطالما عجز الداخل عن إجرائها عمل الخارج لها خصوصا بعد إدعاءاته بتوفير مناخ ديمقراطي.

ثانيا: الأسباب الخارجية:

إن الهجمات الإرهابية في 11/أيلول/2001 على برجي مركز التجارة العالمية و وزارة الدفاع الأمريكية غيرت السياسة الأمريكية حول الشرق الأوسط والعراق بضمنها، فماهي إلا مدة قليلة حتى أصبح واضحا إن إدارة بوش تريد معالجة معضلة (صدام) عسكريا بإعتباره جزءاً من الإرهاب[2]. وكانت هناك عدة فرضيات حول الحرب: [3]

أ. الحرب من أجل الحرب: إعتبار صانع القرار بأن الحرب محرك فعال للإقتصاد الأمريكي.

---

(1) المصدر نفسه , ص 134.

(2) على عبد الأميرعلاوي: إحتلال العراق-ربح الحرب وخسارة السلام، المؤسسة العربية للنشر, بيروت, 2009, ص116. للتفاصيل: عبد الكريم جاني سهر: غزو الولايات المتحدة وبريطانيا للعراق أبريل 2003, دار الحصاد للنشر والتوزيع , ط1, سوريا، 2012,ص9. كذلك ينظر: محمد الهراط: الحرب الأميركية البريطانية على العراق والشرعية الدولية في مجموعة باحثين: إحتلال العراق- الأهداف النتائج المستقبل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2004, ص45.

(3) د. حسن لطيف الزبيدي و آخرون: مصدر سابق , ص136-150.

ب. الهيمنة الأمريكية: تشكل المنطقة موقعا مهما في إطار إستراتيجية الهيمنة الأمريكية لتحقيق مصالحها.

ج. جعل العراق ساحة للحرب على الإرهاب بعيداً عن الأرض والسماء الأمريكيين.

د. السيطرة على منابع النفط في الخليج بإعتبارها مصدراً أساسياً للطاقة المشغلة للآلة الرأسمالية العالمية.

هـ. إعادة تشكيل موازين القوى في المنطقة وإدماج الشرق الأوسط في العولمة [*].

بشكل عام طرحت الإدارة الأمريكية ثلاث ذرائع لتبرير الحرب، أولها هي إمتلاك العراق أسلحة الدمار الشامل، وثانيتها وجود علاقة بين نظام (صدام) وتنظيم القاعدة، وثالثتها إقامة نظام ديمقراطي، وقد سقطت الذريعتان الأولى والثانية بعد أن ثبت عدم صحتها ولم يبق أمام واشنطن سوى التأكيد على الذريعة الثالثة لتكون بداية للتغيير الديمقراطي في المنطقة[1]. وهنا نحاول عرض تلك الذرائع بإختصار.

أ - **أسلحة الدمار الشامل:** حسب بحث لمتخصصين عراقيين فإن حرب الخليج عام 1991 دمرت منشآت تلك الأسلحة وبعد الحرب أصدر الرئيس العراقي أوامره بتدمير بقاياها [2]. لذلك لم تعثر لجنة الأمم المتحدة للتفتيش على أي سلاح من هذا

(*) في نيسان/2002 تم إقتراح مبدأ الإدماج للسياسة الخارجية الأمريكية وشدد على إدماج بلدان أخرى في ترتيبات ستدعم عالما يتسق مع المصالح والقيم الأمريكية وبهذا يمكن دعم السلام والرخاء على أوسع نطاق. المصدر نفسه, ص150.

(1) حسنين إبراهيم توفيق وعبد الجبار أحمد عبد الله: التحولات الديمقراطية في العراق القيود – فرص, مركز الخليج للأبحاث , سلسلة دراسات العراقية ع /3، آذار /2005، ص 11.

(2) د. عبد الوهاب حميد رشيد , التحول الديمقراطي في العراق, مصدر سابق، ص 153 -154.

النوع وأعلن بأن العراق لايمتلك أسلحة الدمار الشامل [1]. لكن الرئيس الأمريكي رفض ذلك وأصر على إزاحة نظام صدام، وقد إعترف نائب وزير الدفاع بول ولفويتز بأن الإتكاء على أسلحة الدمار الشامل كانت مطلوبة لأغراض بيروقراطية كما تبين أن السبب الأساسي للغزو هو أن العراق يسبح على بحر من النفط [2]. بذلك فإن تهمة إمتلاك أسلحة الدمار الشامل لم تكن سوى ذريعة للحرب.

ب- **مكافحة الإرهاب:** بعد أيام من هجمات 11/أيلول/2001 أعلن (ولفويتز) إن أحد أهم محاور تركيز سياستهم الخارجية سيكون القضاء على الدول الراعية للإرهاب والعراق منهم، حتى وصل الأمر بالرئيس بوش إلى الإعلان أن العراق هو الجبهة الرئيسة للحرب العالمية على الإرهاب [3]. ولمنع هذه الظاهرة تم تبني إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي المستندة على الضربة الإستباقية والحرب الوقائية التي أصبحت عقيدة سياسية دولية أمريكية، وحاولت تشكيل تحالف

(1) للتفاصيل: وليام بولك: لكي نفهم العراق، تقديم عبد الحى يحي زلوم, دار الفراس للنشر,عمان,ط1, 2006,ص20-21. كذلك ينظر: باسيل يوسف بجك: العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي1990– 2005 دراسة قانونية تحليلة , مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, ط1,2006, ص417-418. على عبد الأمير علاوي: المصدر السابق,ص 103.

(2) نادر فرجاني: إحتلال العراق بين إدعاءات التحرير ومطامع الإستعمار، في مجموعة باحثين إحتلال العراق الأهداف – النتائج - المستقبل، مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , ط1 , 2004 , ص 104.

(3) ديريل أدريا نسينس: تفكيك الدولة العراقية، في مجموعة مؤلفين، عشر سنوات هزت العالم - عقد على إحتلال العراق 2003- 2013، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، بيروت، 2015, ص79.

دولى ضد الإرهاب لتطال مجموعة دول بضمنها العراق[1]. وحضي الهجوم على العراق بالإنتقادات من قبل اللجنة المشكلة في التحقيق عن أحداث 11/ أيلول طالما لم تجد أي دليل على تعاون العراق مع القاعدة في تلك الهجمات [2]. هكذا إرتكزت الهجمة العسكرية لإحتلال العراق على حملة تعبوية مضللة ومخادعة بإتهامات باطلة لإمتلاك أسلحة محظورة.

ج- **نشر الديمقراطية:** بعد إنتهاء الحرب الباردة عام 1990-1991 بدأت إدعاءات أميركية لنشر الديمقراطية وإقتصاد السوق وعلى هذا الأساس لم يكن العراق مرشحا لعملية الإنتقال الديمقراطي فحسب بل إن هذا التحول كان أول خطوة من مشروع كبير لإعادة بناء الشرق الإوسط الجديد [3]. بالتالي إستغلت الولايات المتحدة الأمريكية تلك الذرائع لإضفاء شرعية ذات طابع إنساني لإحتلال العراق[*].

---

(1) نصير عارودي: حروب جورج بوش الوقائية بين المركزية وعولمة أرهاب الدولة، مجلة المستقبل العربي , ع/ 297، مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت، ص 28. كذلك ينظر: فيبي مار: عراق مابعد 2003 , مصدر سابق , ص 19. تميم حسين الحاج محمد: الإستراتيجية الأمنية للولايات المتحدة الأمريكية إتجاه العراق وآفاقها المستقبلية: مجلة دراسات عراقية، ع/3، مركز العراق للبحوث والدراسات الإستراتيجية بغداد 2005 ص 107.

(2) دافيد راي غريفين: مصدر سابق ص 145 – 146.

(3) للتفاصيل: بيتر غالبريت: نهاية العراق كيف تسبب القصور الأمريكي في إشعال الحرب بلا نهاية لها، ت: أياد أحمد , دار العربية للعولم , بيروت , ط1 , 2003 , ص 96.

(*) هنا نقر بعدم مصداقية الإدعاءات الأمريكية بسبب دعمها لفترات طويلة للأنظمة التسلطية لخدمة مصالحها إضافة إلى إرتكاب سلطة الإحتلال كثيراً من الأخطاء في الدولة التي يدعون دمقرطتها ما أسهم في تفاقم الأوضاع بشكل أسوء.

بعيدا عن كيفية إتخاذ القرار وتفاصيل ممارسة الحرب من قبل قوات التحالف ففي 19/آذار/2003 أعلن البيت الأبيض بدء العمليات العسكرية ضد العراق تحت مسمى إستراتيجية الصدمة والرعب وهي قائمة على التدخل بالقوة ومع حملة القصف الجوي تحولت الدولة العراقية وبنيتها التحتية إلى هدف للتدمير بهدف القضاء على مظاهر الدولة [1]. وعليه في 9/نيسان/2003 تم إنتهاك سيادة الدولة العراقية و وقع الإحتلال بعد حرب غير متكافئ فسقط النظام وعطل جميع مؤسسات الدولة العسكرية والأمنية والحزبية وبدأ مرحلة الفوضى وإنعدام السيطرة، ولعل أبرز المفارقات التي واجهت المشهد العراقي هي تفكك بنيان الدولة العراقية وإضعافها بعد بدء قوات الإحتلال بعمليات ممنهجة لذلك من خلال حل مؤسساتها ولم يحدث ذلك بمحض الصدفة إنما كان مقصوداً ضمن مشروع لإعادة النظر في الكيان العراقي لتترتب عليها مصالح جديدة. بذلك إختارت الولايات المتحدة الأمريكية أسلوب الحكم المباشر للبلاد وعهدت إدارة كل المرافق الرئيسية للأمريكيين كما بادرت بإصدار سلسلة من الأوامر كانت الأولى من نوعها في التأريخ. [2] وهي:

1- إجتثاث حزب البعث في 16/مايس/2003 وفق الأمر الأول الذي أصدرته سلطة الائتلاف المؤقتة بهدف منع عناصر البعث من العمل قد تعود بهم للسلطة ، وقد إستثنى من التوظيف في القطاع العام المراتب الأربع العليا في الحزب الأمر

(1) الجنرال وسلى كلارك: الإنتصار في الحروب الحديثة - العراق والإرهاب والإمبراطورية الأمريكية , دار الكتاب العربي, بيروت, ط1، 2004,ص73. كذلك ينظر: عبد إلاله بلقزيز: المشروع الممتنع - التفتيت في الغزوة الكولونيالية للعراق, مجلة المستقبل العربي, ع /291 السنة 26 , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت 2003 , ص 54.

(2) فيبي مار: مصدر سابق ,ص31-32.

الذي أثر على نحو ثلاثين ألف فرد، وكانت النتيجة فقدان الخبرات وعدم إمكانية تحقيق تنوع طائفي في القيادة الجديدة طالما الأكثرية المفصولة من السنة. وكان هذا بمثابة بداية إشكالية الطائفية.

2- حل الجيش العراقي و وزراة الدفاع وملحقاتها من أجهزة الشرطة الإستخبارات والأمن بموجب الأمر الثاني الذي أصدرته سلطات الإئتلاف المؤقتة في 23/مايس/2003 وكان هذا الإجراء الأكثر إيقاعا للإضطراب حيث شمل القرار 400 ألف عراقي وعوائلهم. والغاية الأساسية منها هي خلق الفوضى.

3- حل وزراة الإعلام بقصد إنفراد سلطة الإحتلال بالساحة الإعلامية العراقية.

وقادت هذه الممارسات إلى توقف مؤسسات الدولة عن تقديم الخدمات الأمنية والحياتية وفرض أعباء جديدة على كاهل المواطن إضافة إلى البطالة المليونية وإنتشار مظاهر الفساد، حتى أخذ الناس يرون الديمقراطية المزعومة قد ترجمت إلى حرية نهب الدولة وتهريبها وتجارة النخاسة - خطف الأطفال والبنات وإنتشار المخدرات وتزوير الوثائق الرسمية - فضلا عن ممارسات قوات الإحتلال بالقتل العشوائي والمداهمات والإعتقالات وهكذا لم ينطوِ الغزو والإحتلال على الخلاص من الديكتاتورية بل إحلال ديكتاتورية جديدة [1]. وهنا نلقي الضوء على أبرز التداعيات السلبية للأحتلال الأمريكي في النقاط الأتية:

1- سقوط النظام وإنتشار الفوضى والسلب والنهب وتصفية الحسابات بين القوى والأشخاص، من خلال تدمير ممنهج لمنظومة السياسية والإقتصادية والإجتماعية الوطنية والإنفلات الأمني والفراغ السياسي حتى أصبحت الساحة السياسية

(1) د. عبدالوهاب حميد رشيد: التحول الديمقرطي في العراق، مصدر سابق, ص 165-166.

مباحة لكل من يريد الدخول فيها ما فسح المجال لتدخلات القوى الخارجية. فضلاً عن سقوط الإدعاء الأساسي لقوات الأمريكية في بناء دولة ديمقراطية وبالتالي إضعاف ثقة الناس بالإدارة الجديدة.[*]

2- بعد السقوط إنتشرت مظاهر الفساد المختلفة منها اللامبالاة والمحسوبية والمنسوبية والرشوة وتمثلت حالات الفساد الإداري والمالي بالذات خلال الأشهر الأولى من الإحتلال بعد ما قامت قوات الإحتلال بتعيين مستشارين أمريكيين إستغلوا مناصبهم لممارسات أعمال تجارية والسمسرة بين الدولة والشركات الأجنبية مما تسبب بهدر جزء كبير من المال المخصص لإعادة الإعمار[1].

3- أزمة الهوية الوطنية: هي الظاهرة السياسية المجتمعية الأبرز ومن أخطر وأسرع تداعيات الإحتلال التي حولت الفرد العراقي من مواطن إلى فرد يعمل مدفوعا بإنتمائاته الفرعية ما سهل إستقطابهم وجرهم نحو الصراعات لإستئصال إحساس المواطنة. وأول من تبنى خطاب الإنتقال من المفاهيم الوطنية إلى المفاهيم المكوناتية هو إدارة الإحتلال ليتبناه فيما بعد بعض قادة العراق الجديد ومن ثم وسائل الإعلام العربية والغربية بالتركيز على مفردات الشيعي السني الكوردي ليصل الحال إلى

(*) أثناء دخول قوات الإحتلال لبغداد والمدن العراقية شجعت عمليات النهب الواسعة من قبل السكان حتى إنفلتت عن زمام السيطرة وطالت جميع المؤسسات العامة والمواقع الأثرية والتأريخية - ماعدا وزارتي الداخلية والنفط أمّنت حماية لهم للتفاصيل: خالد الناشف: تدمير التراث الحضاري العراقي– فصول الكارثة، دار الحمراء, بيروت, 2004,ص17-18.

(1) ياسر خالد بركات: الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأساليبه إشارة إلى تجربة العراق في الفساد , مجلة النبأ، السنة 11 , ع/80 , مؤسسة النبأ للثقافة، د. م، ط2، 2006 , ص 44-46.

وجود حرب أهلية خفية[1].

وعليه واجهت الإدارة المدنية الأمريكيـة هـذا الوضـع بعـد أن كانـت لهـا يـد الطـولى في رسمها، فرئيسها الجنرال المتقاعد جي غارنر لم يكن لديـه وقـت كـافٍ للعمـل وقـد إسـتمرت مدة عمله في بغداد ثلاثة أسابيع من21/نيسان-6/آيار/2003، حيث أبدلـه الـرئيس الأمـريكي بوش بحاكم مدني وهو السفير بول بريمر وأثناء ذلك حصل الولايات المتحـدة الأمريكيـة عـلى قرار من الأمم المتحدة يعطيها سلطة الإحتلال.

وكانـت مـدة ولايـة (بريمـر) مـن 14/آيـار/2003- 28/حزيـران/2004حاسـمة في صـياغة المسـتقبل السـياسي والإجتماعـي في العـراق ولكـن عـلى نحـو سـلبي في معظمهـا، وبموجـب التفويض الصادر عن الأمم المتحدة و قرارها 1483 أصبحت سلطة الإئتلاف المؤقتة الحكومـة الفعلية في العراق وتمارس السلطة القانونية فيها فضلا عن إنفاق المـوارد الماليـة العراقيـة [2]. ولكن أخفق (بريمر) في تحقيق الديمقراطية الموعودة في العـراق نتيجـة عـدة عوامـل تتعلـق بطبيعة المشروع الأمريكي للتغير من جهة وعدم فهم الحاكم المدني لطبيعة العراق مـن جهـة أخرى ولإخفاق القوى السياسـية العراقيـة في تقديمـه رؤيـة ومشروعـا متكـاملا لإعـادة بنـاء العراق من جهة ثالثة.

وهنـا السـؤال هـل الديمقراطيـة والحريـة تعنـي الفـوضى؟ بعـد إضـعاف الدولـة وحـل أجهزتها وخلق فراغ سياسي ومؤسـسي وأمنـي فيهـا وهـذا هـو الخطـأ الأكـبر الـذي إرتكبتـه

(1) فيصل سليمان محمد: مستقبل العراق في ضوء العوامل الداخلية والتأثيرات الخارجيـة بعـد 2003 , دار سردم للطباعة والنشر , السليمانية , ط1 , 2014 , ص 85-86.

(2) للتفاصيل: أحمد يحيى الزهيري: العملية السياسـية في العـراق بعـد 2003، دار السـنهوري، بـيروت، 2017، ص19وما بعدها. كذلك ينظر: د. عبد الجبار أحمد: واقـع ومسـتقبل الخيـار الـديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، ع/29، جامعة بغداد، 2004، ص122.

قوات الإحتلال. وبذلك بإمكاننا الإقرار بأن المشروع الأمريكي قد سجل فشلاً ذريعاً لأنـه ومـن البداية لم يحمل في ثناياه الهدف لبناء دولة ديمقراطية موحدة لها رؤية لمستقبل أجيالها وقد فشلت في إقامة حكم القانون وحماية سيادة الدولة وتأمين شروط العمل المؤسساتي وحمايـة الوحدة الوطنية وتوفير الإستقرار. وهذا ما نشرحه مـن خـلال تطرقنـا للأشـكاليات السياسـية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية لبناء الديمقراطية في المبحثين الآتيين:



المبحث الأول

الإشكاليات السياسية

لم يكن العراق ونظامه السياسي الجديد بمنأى عن التحديات والعقبات المعرقلة لخطواته نحو الإنتقال الديمقراطي لابل جعلته يتراوح في مراحلها الأولية بسبب الفشل في بناء أعمدتها الأساسية. وهنا نلقي الضوء على تلك التحديات التي واجهت بناء عراق ديمقراطي وذلك من خلال البحث في الإشكاليات السياسية ببعديها الداخلي والخارجي.

المطلب الأول

الإشكاليات السياسية الداخلية

لاتولد الديمقراطية جاهزة من بيئة لأنظمة السياسية المستبدة والمصحوبة بفوضى الأزمات والصراعات والإنهيارات والتدخلات الخارجية بل تحتاج إلى بناء نظري وعملى، والدستور هو أحد أعمدة ذلك البناء إضافة إلى البنيان المؤسساتي السياسي فضلاً عن الهوية الوطنية الضرورية لتكامل الإستقرار السياسي.

الفرع الأول

الإشكاليات الدستورية

تحتم الديمقراطية الدستورية وجود دستور بضمانات للتطبيق ليستند عليه الحكام والسلطات في شرعيتهم. وجل ما يركز عليه هو توافق المجتمع السياسي والمدني على القضايا المتعلقة بشكل الدولة وطبيعة نظامها السياسي والإلتزام بأحكامها. علما أن الدستور هو نواة البنية المؤسساتية والنظام القانوني في الدولة.

لنرى هل أنشىء الدستور العراقي بعد التغيير وفق هذا المنطق؟ وفي هذا الشان لابد من التطرق إلى الإشكاليات المتعلقة بكل من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية والدستور العراقي الدائم لعام 2005 بإعتبارهما الركنين الأساسيين للحياة الدستورية في هذه المرحلة.

أولا: إشكاليات قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية لعام 2004:

رغم أهمية ذلك القانون كأساس دستوري للعملية السياسية لكن بالإمكان تسجيل العديد من الملاحظات حول نشأته وشكله ومضمونه.

1 - إشكاليات النشأة:

أ - **فقدان السيادة:** بمجرد أن الدستور أقيم في ظل الإحتلال فهي إشكالية طالما تناقض فكرة ضرورة إنشاء الدساتير في ظل الدول المستقلة ذات السيادة وعليه لايمكن إدراج طريقة صياغته ضمن أية طرق لإنشاء الدساتير[*] سواء الديمقراطية منها أو غير الديمقراطية [1].

ب- **طبيعة اللجنة الدستورية:** بادر مجلس الحكم بتشكيل لجنة دستورية تحضيرية على شاكلته ورشح كل عضو فيه عضوا من حزبه أو قومه أو طائفته وبالتالي إحدث إستقطابا حاداً للقوى إلى كتل متصارعة إنصبت تناقضاتها على إختيار المشرعين

(*) هناك من يسميها طريقة الفرض من خلال القوة الخارجية. مريوان حمة درويش صالح: إشكالية بناء المؤسسات السياسية الدستورية في العراق بعد 9-4- 2003، اطروحة دكتوراه, كلية القانون والسياسية، جامعة السليمانية، 2013,ص 155.

(1) د. حميد حنون خالد: قراءة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة دي بول، نيويورك، ط2، 2005، ص430.

الدستوريين وليست على المبادئ الأساسية للدستور المقبل[1][*].

ج- **فقدان إرادة الشعب في صياغة الدستور:** كجزء من تخطيط السياسي والإيفاء بالوعود بادرت الولايات المتحدة الأمريكية لإعادة بناء النظام السياسي على أسس ليبرالية سياسية وإقتصادية, وعلى أساسها حدد (بريمر) الخطوات الديمقراطية بسبع مراحل وهي (تشكيل حكومة عراقية مؤقتة, صياغة الدستور, تعين الوزراء, وضع دستور جديد, إقرار الدستور, إنتخابات الحكومة, إنهاء سلطة التحالف, تسليم الحكومة العراقية سلطات ذات سيادة)، وأراد (بريمر) تطبيق هذه الخطوات عن طريق مجلس الحكم الإنتقالي المشكل في 14/تموز/2003 وذلك بعقد تعيين المجلس الدستوري رغم إصدامه بفتوى (السيد السستاني) حول ضرورة أن يكون المجلس منتخبا لا معينا إلا إنه وفي 12/آب/2004 أعلن رئيس مجلس الحكم الدوري (السيد إبراهيم الجعفري) عن تشكيل لجنة مكونة من 25 عضوا ليقوم بوضع دستور للبلاد [2]. كما أصدر مجلس الأمن الدولي قراراً رقم 1511 في

(1) فالح عبد الجبار: متضادات الدستور الدائم نقد وتحليل, معهد الدراسات الإستراتيجية , بغداد, بيروت, ط1, 2006, ص63.

(*) وعلى غراره أصبح أعضاء اللجنة مكون من 12 شيعيا و 5 سنيا و 5 كورديا و 1 تركمانيا و 1 مسحيا مع قلة من العناصر النسائية التي لم تتجاوز عددهم 3 إمراة , المصدر نفسه ,ص 63 وعلى أثره برز ثلاثة إتجاهات متباينة حول آلية إنتخاب أعضاء المجلس التأسيسي للتفاصيل: فارس كريم فارس: مستقبل العراق وأثره على الإستقرار الإقليمي، دار الرواد، ط1، بغداد، 2015, ص 71-72.

(2) للتفاصيل: فالح عبدالجبار: مصدر سابق، ص 62. كذلك ينظر: حسين توفيق إبرهيم و د. عبدالجبار أحمد عبدالله: مصدر سابق,ص79. مركز دراسات الوحدة العربية: الحرب على العراق, مصدر سابق, ص138-140. بول بريمر: عام قضيته في العراق، ت: عمر الأيوبي، دار الكتاب العربي، بيروت، 2006, ص 269.

16/ت2003/1 حيث يدعو سلطة الإئتلاف المؤقتة إلى ضرورة إنشاء حكومة عراقية ممثلة للشعب و وضع جدول زمني لصياغة الدستور الجديد وعقد مؤتمر دستوري وعلى أساسه دخلت سلطة الإئتلاف المؤقتة مفاوضات مع أعضاء مجلس الحكم وجرى الإتفاق على وضع إتفاقية للعملية السياسية تبدأ بصياغة قانون أساس مؤقت وينتهي بنقل السلطة للعراقيين في 15/ت2003/2 [1]. ولاشك إن هذا القرار الذي تمت صياغته وفقا للرؤية الأمريكية كان بمثابة الضغط الحقيقي الذي مورس على مجلس الحكم حتى يكمل مسودة الدستور في غضون شهرين وبالتالي فرض رؤيتهم بعدم إمكانية إجراء إنتخابات في تلك الظروف بقرار من مجلس الأمن. وعليه تشكلت لجنة صياغة الدستور رسميا في المجلس الرئاسي لمجلس الحكم من 9 أعضاء برئاسة (عدنان الباججي)، وتولت الصياغة لجنة خبراء مصغرة بمشاركة خبراء من سلطة التحالف [2][*].

(1) حامد الخفاف: النصوص الصادرة عن سماحة السيد السستاني في المسألة العراقية, دار المؤرخ العربي, لبنان ,2007، ص101-102. كذلك ينظر: صلاح عبد الرزاق: مشاريع إزالة التمييز الطائفي, مصدر سابق, ص109 -110.

(2) فالح عبد الجبار: المصدر السابق، ص66. كذلك ينظر: بول بريمر: المصدر السابق , ص 205.

(*) رغم المحاولات العراقية لإظهار عملية إنشاء القانون على أنه جهد عراقي شامل إلا أن الشواهد الواقعية تثبت المساهمة الفعلية لسلطة الإئتلاف ومشاركة بول بريمر شخصيا في صياغة المسودة النهائية للقانون تبين حقيقة كونه جهداً أمريكياً- عراقيا مشتركا. المصدر نفسه، ص66. وطالما ووفقا لنظام سلطة الائتلاف رقم 1 في 23 /2003/5 ورئيس سلطة الإئتلاف المؤقت كان بيده كافة السلطات وبالذات التشريعية دون منحها إلى أية جهة أخرى وحتى مجلس الحكم من ناحية العملية لم يقم بإصدار أي تشريع خلال مدة وجوده فكيف كان يستطيع إصدار القانون الأساس، لذلك لم يحمل القانون عند نشره في الجريدة الرسمية توقيع أحد عليه وذلك بخلاف ماهو معروف ==

ووفقا لتلك الخطواط أرادت الولايات المتحدة الأمريكية إتخاذ المسار ألذي إتخذه البريطانيون عند وضع الدستور عام 1925 بتعيين مؤتمر دستوري مكون من مجموعة غير منتخبة بإعتبارهم يمثلون العراقيين، وبعد جهود حثيثة إنتهت صياغة المسودة النهائية للدستور المؤقت والذي صادق عليه مجلس الحكم في 8/آذار/2004 وبعد إعلانه أثارت ردود فعل عارمة من جهة السنة (هيئة علماء المسلمين) الشيعة (التيار الصدري ونقد واضح من قبل المرجع الشيعي الأعلى (السيد على السيستاني) ما أدى إلى تأخير التوقيع الرسمي على القانون [1].

د- **الإستعجال في كتابة الدستور:** لم تستغرق كتابة قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية إلا أشهراً قليلة، لذلك يلاحظ أنه لم يكتب بشكل يليق بسمو الدستور ما إنعكس سلبا على شكله ومضمونه.

وإستنادا على كل ما ذكرناه وكما هو الدور البريطاني الواضح في التجربة الدستورية الأولى عام 1925، نتلمس أيضا الدور الأمريكي الواضح في إنشاء ذلك القانون وألذي أصبح بعد ذلك أساس لبناء الدستور الدائم، وبالتالي حرمان الشعب

ومعمول به في العالم والدساتير العراقية السابقة. حميد حنون خالد , مصدر سابق,ص430. وأكثر من ذلك أن الغموض وعدم الشفافية في تلك العملية أدى إلى التكهنات وعدم تصديق ماقيل من قبل مجلس الحكم وسلطة الإئتلاف بالذات بعد بروز تصريحات تفيد أن قانون إدارة الدولة هو من صنع سلطة الإحتلال ولم يكن للطرف العراقي أية مشاركة فيه وهناك من يرى أن أستاذ القانون الدستوري من جامعة نيويورك نوح فيدلمان الذي كان مستشارا لسلطة الإئتلاف حينذاك هو الذي وضعه: فراس عبد الرزاق السوداني: العراق المستقبل بدستور غامض, نقد قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة للإنتقالية، مكتبة المدبولي,القاهرة,ط2, 2005,ص145.

(1) بول بريمر: مصدر سابق , ص 373 -372.

العراقي من إبداء رأيه ومشاركته في العملية الدستورية كأول عقد إجتماعي ينظم مع السلطة في العراق الجديد.

2 - الإشكاليات الشكلية:

كان لغته وصياغته غير ناضج. وعند قراءة نص القانون يتبين للباحث وجود أخطاء لغوية عديدة مربكة ناتجة عن ترجمة بعض الفقرات والمصطلحات، مع العديد من الهفوات والأخطاء من حيث الصياغة إلى جانب الإختلاف ما بين النسختين العربية والإنجليزية وذلك في المواد 53/ج و61/ ز[1]. إضافة إلى تكرار وعدم الدقة في الألفاظ وعدم تناسق النصوص بعيداً عن رصانة السبك القانوني وذلك بسبب قلة الخبرة القانونية والترجمة الحرفية إضافة إلى تناثر الخطاب الإنشائي وإقحام القانون بمتطلبات سياسية آنية للمعارضة [2][*]. وهذا يدل على عدم إدراك النخبة الحاكمة

(1) للنص الإنكليزي من قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية الموقع التالي: coalition.org www.iraq government

(2) مريوان حمة درويش: مصدر سابق، ص161– 165. كذلك ينظر: فراس عبد الرزاق السوداني, مصدر سابق,ص 128.

(*) مثلاً عدم وجود ضرورة للديباجة المترتبة للنصوص والقوانين التقليدية والمستغلة لحيز كبير لذلك القانون طالما غير واردة في الدساتير العالمية فضلاً عن اسلوبها الإنشائي وطابعها الخطابي، وعدم ضرورة م1-أ لتسمية القانون لأنه غير وارد في الدساتير العالمية أيضا، وإستخدام مصطلح البلاد بدل من الدولة في مادة3 – أ، و م4 من خلال عدم التمييز بين شكل الدولة ونظام الحكم حينما وردت (نظام الحكم في العراق الفيدرالي الديمقراطي)، إضافة إلى الخلط بين مؤسسات الحكومة الإتحادية والإقليمية وبين الهيئات الإدارية الموجودة في السلم الإداري في المواد 10، 14، 15/ ب و21، 22, 44/أ- ب، 46/ب و م15/أ من خلال ضمان محاكمة عادلة للجميع وكأن العراقيون كلهم متهمين. للتفاصيل: مريوان حمة درويش صالح: المصدر السابق , ص 164-166. كذلك ==

لعلوية الدستور ومرتبته في المنظومة القانونية للدولة وأهميته كقواعد جوهرية لتنظيم حياة المجتمع.

3 - إشكاليات المضمون:

إحتوى قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية على ديباجة و62 مادة موزعة على 9 أبواب مع ملحق دستوري [1]. وعلى الرغم أن القانون في سمته الأوضح وضع كأساس لنظام سياسي ليبرالي يقوم على حكومة دستورية تمثيلية تعددية ديمقراطية توافقية فدرالية ورغم إحتواءه على ضمانات لكفالة الحريات السياسية والمدنية إلا أنه في وقت ذاته إحتوى على العديد من الفقرات المتناقضة مع مبادئ الديمقراطية بل حتى بعض فقراته معرقلاً لها. وهنا نبرز جل الإشكاليات المرتبطة بمضمونها.

أ - **تزييف الواقع:** في الديباجة هناك عبارة (إن الشعب العراقي) فكيف لواضعيها التحدث بأسم الشعب وهم ليسوا بممثليه ولا حتى مشاركين في إختيارهم كما لم يجر إستفتاء شعبي عليه [2]. وبذلك كرروا ما جرى سابقا حيث كل الدساتير العراقية - ماعدا دستور 1925 - تحدث بإسم الشعب.

ب- **الجمود والحظر الموضوعي:** يعد قانونا جامداً لإشتراط تعديله بأكثرية ثلاثة أرباع

ينظر: د. شورش حسن عمر: خصائص النظام الفدرالي في العراق ـ دراسة تحليلية مقارنة، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2009 , ص 379.

(1) أنظر الملحق الدستوري في جريدة الوقائع العراقية ع/3986 في 2004.

(2) للتفاصيل: حميد خالد حنون: مصدر سابق,ص43. كذلك ينظر: كاظم حبيب: قراءة أولية في قانون إدارة الدولة المؤقتة، الحوار المتمدن، ع/ 782 في2003/3/23 على الموقع الألكتروني بتأريخ2017/5/25 www.alhewar.com.

الجمعية الوطنية ومجلس الرئاسة وفق م3/أ وبذلك إستحال تعديله وعدم تماشيه وطبيعة الظروف التي كانت سائدة[1]. والأسوء إن عدم إمكانية تعديله إلا بإجراء غير إعتيادي مرتبط بالتوافقات السياسية وليس سيادة الشعب. كما إن واضعي هذا القانون و وفق م2/أ لم يحددوا الجهة التي تقوم بإقتراح التعديلات وإجراءاتها وبذلك فرض حظر موضوعي بمنع تعديل أو إلغاء جزء من أحكامه [2].

ج- **إقتضاب الحقوق والحريات:** حيث معالجة القانون لمعظم الحقوق والحريات السياسية كانت مقتضبة لحد ما وإعترتها جوانب نقص عديدة، هذا فضلاً عن إشكاليات متعلقة بتوزيع السلطات وكيفية فصلها ومنح صلاحيتهم، تجنبا لتكرار سنطرحه بشكل وافٍ في موضوع الإشكاليات المؤسساتية.

ونتاجا لكل ما طرحناه يتبين لنا وجود إشكاليات حقيقية متعلقة بقانون إدارة الدولة االعراقية للمرحلة الإنتقالية وعليه لايمكن النظر إليها كعقد إجتماعي تم على أساس إحترام إرادة الشعب وخدمته له بل وفق إرادة خارجية ومجلس حكم متشظى يعمل حسب مصالح ضيقة ولكن مع هذا لابد الإقرار به كأساس قانوني لبناء العملية السياسية لإعطائها طابعا ديمقراطيا في ظل الفوضى الذي كان سمة أساسية لتلك المرحلة. كما إن القانون يمثل، رغم نواقصه، إنتقالة نوعية في بناء النظام السياسي. كما أنه دستور مؤقت ولم يستمر نفاذه أكثر من عام ونصف من 8/آذار/2004 حتى 15/ت2005/1.

(1) حامد الخفاف: مصدر سابق, ص102. كذلك ينظر: د. شورش عمر: مصدر سابق,ص380. نديم عيسى خلف: ملاحظات حول الخيار الرئاسي في العراق, مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، بغداد ,ع /59, 2004,ص67.

(2) د. شورش حسن عمر , المصدر السابق , ص 381.

ثانيا: إشكاليات دستور جمهورية العراق 2005

أ - إشكاليات النشأة:

1) إشكالية الوقت: الإستعجال في كتابة مسودة الدستور بسبب ربط تلك العملية بالتوقيتات المحددة من قبل قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية م61/أ وعجلة الهيئة الدستورية لإرضاء سلطة التحالف فضلا عن تأخر إلتئام الجمعية الوطنية وتأخير لجنة صياغة الدستور ببدء عملها إلى جانب الخلافات بين المكونات حول العديد من القضايا وتقسيم المشاركين في العملية الدستورية إلى طرفين (الشيعة والكرد) يحاولون تمرير الدستور والطرف الآخر (السنة) يحاول تأجيله لتعطيل العملية الدستورية [1][*].

2) طبيعة الهيئة الدستورية وإشكالية المقاطعة وعدم التوافق والرفض الجزئي للدستور: لقد تم تشكيل لجنة صياغة الدستور (الهيئة الدستورية) من 55 عضوا تم توزيعهم حسب نسبة الكتل الموجودة في الجمعية الوطنية و وفق أسس المحاصصة الطائفية، ولكن المشكلة الأساسية تكمن في مقاطعة القوى السياسية السنية لإنتخابات الجمعية الوطنية، بالتالي لم يكن لهم تمثيل يتناسب مع حجم السكان الحقيقي [2].

(1) للتفاصيل: المجموعة الدولية للأزمات: تفكيك العراق عملية دستورية: تقرير شرق الأوسط رقم/127, 26 /أيلول/ 2005. كذلك ينظر: معهد السلام الأمريكي: العملية الدستورية في العراق، تقرير رقم123م - 2005 على الموقع الألكتروني www.usip.org.

(*) بسبب الخلافات بقيت مسودة الدستورمفتوحة للتعديلات حتى قبل الإستفتاء بثلاثة أيام وحتى يوم تقديم المسودة لم تكن النسخة قد إكتملت , المصدر نفسه.

(2) فارس كريم فارس: مصدر سابق , ص77. كذلك ينظر: د. حسن لطيف الزبيدي و أخرون , مصدر سابق,ص 219.

وإستمر الخلاف حول غياب تمثيل السنة عن اللجنة بضعة أسابيع وخلق أزمات وإشكاليات كبيرة لحين تدخل السفيرين الأمريكي والبريطاني وإيجاد تسوية مقبولة آنية لهذه المشكلة.[*]

وعلى هذا الأساس ليس من الصعب إستنتاج غلبة تمثيل مكون على حساب الآخر دون الإختيار على أساس التقسيمات الإدارية لأعضاء الهيئة الدستورية بهدف مشاركة جميع العراقيين. وأدى ذلك إلى عدم توافق الأطراف في كثير من المسائل وحوالي 55 قضية جوهرية تقف عليه الحياة السياسية والمؤسساتية تم تركها لتنظم بقانون رغم ضرورة كونها تشريعات دستورية، وهذا يعني وجوء فراغات دستورية وقانونية وجهد تشريعي ليس بسهل[1]. وبناء على هذا الواقع تمت مقاطعة الإستفتاء ورفض الدستور في المحافظات السنية ما هدد نجاح الإستفتاء ثم تعثر العملية الدستورية رغم حصولها على أغلبية أصوات العراقيين ولكن لم يحقق الإجماع الوطني لكل مكونات الشعب[*].

(*) تم إدراج قائمة الحوار الوطني المحسوب على السنة إلى أعضاء اللجنة وكان عددهم 15 وبذلك أصبحت الهيئة الدستورية تتكون من 71 عضوا موزعين 28 يمثلون الإئتلاف العراقي الموحد و15 يمثلون السنة و15 يمثلون الأكراد و 8 يمثلون الكتلة الوطنية و5 يمثلون الأقليات. للتفاصيل: د. لمياء محسن الكناني: مصدر سابق، ص 400. ووصف السفير الأمريكي زلماي خليل زاد صعوبة التعامل مع عملية وضع الدستور ليست كممارسة لمبدأ بناء الدولة العراقية بل كمفاوضات لإنجاز معاهدة سلام ثلاثية الأطراف. غالبريت بيترو, نهاية العراق، ت: آباد أحمد، دار العربية للعلوم , بيروت , ط1 , 2007 , ص214 – 215.

(1) للتفاصيل: فالح عبد الجبار: مصدر سابق , ص 73. مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق , ص 158.

(*) عرضت مسودة الدستور على الإستفتاء في 2005/10/15 وبلغت نسبة المشاركة 65% ومن هذه

==

3) ظروف العنف والإرهاب: لقد جرت عملية كتابة مسودة الدستور في جو مشحون بالعنف والإرهاب نتيجة تفجير الأوضاع السياسية وتصاعد نفوذ بعض القوى الإسلامية الأصولية المحافظة وضعف المؤسسات الأمنية وبالتالي تهديد الحريات السياسية والمدنية وبالذات في المحافظات السنية حيث أوطأ نسبة للمشاركة سجلت في محافظة الأنبار2% والموصل 16% وصلاح الدين 27% وديالى 32%[1].

4) عدم حرفية الهيئة الدستورية وقلة كفاءتها: بسبب غياب الخبراء لدرجة أن بعض أعضائها كان يفتقر لأية معرفة قانونية لصغر سنه أو عدم إطلاعه ودراسته وقلة خبرة العديد منهم [2].

5) عدم شفافية الهيئة الدستورية فضلاً عن فقدانها لأليات وقنوات الإتصال مع الشعب: وذلك بسبب الإتفاقيات السياسية بين الزعماء السياسين خارج اللجنة، كما لم توجد قنوات واضحة للمواطنين وللمعنيين لمخاطبة الهيئة من أجل إبداء

==

النسبة صوت 78.59% منهاب (نعم) حينما 21,41% صوت ب (لا) وذلك في المحافظات ذات الأغلبية السنية حيث محافظة صلاح الدين 81 % و محافظة الأنبار 96% ومحافظة نينوى 55% صوت ب (لا) ورفض الدستور وبذلك فإن محافظة نينوى حسمت موضوع قبول الدستور رغم الشكوك في نزاهة الإستفتاء فيها طالما لم تبلغ ثلثي الناخبين لثلاث محافظات لرفض الدستور حسب ماصدر في قانون ـ إدارة الدولة: د. خليل ابراهيم الغلاف: هياكل صنع السياسي في العراق ومصادر آلياته: بحث منشور على الموقع الألكتروني التالي: 2017/8/5.

www.allalfblogspot.com

(1) فالح عبد الجبار: مصدر سابق , ص 68.

(2) للتفاصيل: غانم جواد: مصدر سابق , ص 127. كذلك ينظر: وفارس كريم فارس: مصدر سابق , ص 79.

وإيصال التعليقات والمقترحات [1].

6) الإرتباك وعدم وضوح الرؤية عند أعضاء اللجنة إتجاه العديد من المواضيع التي عالجتها فقرات الدستور حيث إتخذت اللجنة بعض الموضوعات بالتفاصيل في عدد من المواد بينما كتبت فقرات أخرى بشكل إجمالي مما زاد من مساحة خلاف حول عبارة على أن يشرع ذلك بقانون بشكل ملفت للنظر[2].

7) التلاعب بنتائج الإستفتاء: حيث تأخير إعلان نتائج الإستفتاء في محافظة نينوى التي كان يفترض أن ترفض الدستور وإعلان إقرار الدستور بنسبة بسيطة في تلك المحافظة خلق شعور بعدم الثقة لدى المواطنين بأن نتيجة الإستفتاء تعرضت للتلاعب والتزوير[3].

ب- الإشكاليات الشكلية:

1) ديباجة طويلة ومشحونة بالعواطف أشبه بالبيان السياسي أو قطعة نثرية مطبوعة بطابع بلاغي خطابي سردي وهذا النوع من الديباجة غير مألوف في الفقه الدستوري.

2) وجود التكرار والتعارض في المبادئ والنصوص[*].

---

(1) غانم جواد: مصدر سابق، ص128. كذلك ينظر: فالح عبد الجبار: مصدر سابق , ص 73-81.

(2) المصدر نفسه، ص 128.

(3) للتفاصيل: حول التزويرات , فارس كريم فارس , مصدر سابق , ص 79.

(*) مثلا م/37 – م/44 هي فكرة حرية الفرد العراقي أيضا نص م/14 للحقوق المدنية و م/125 الخاصة بحقوق الأقليات بالإدارت المحلية إضافة إلى تكرار في نص م/10 و م2/43 الخاصة بالأماكن المقدسة. إلى جانب التعارض في م/13 القائلة بعلوية الدستور م/116حول إعطاء السلطة للإقاليم لتعديل القانون الإتحادي في حالة تناقضها مع قانون الإقليم. دلاور عثمان مجيد: دستور جمهورية العراق لسنة 2005,دراسة سياسية تحليلية, أكاديمية القومية وتأهيل الكوادر, السليمانية، 2012,ص363.

3) تشريع الدستور أثناء فترة الإحتلال وإستناده على قانون إدارة الدولة الذي شرع في ظل الإحتلال وتدخلاته، ومقارنة بتلك القانون لايجد الباحث شيئا مختلفا بإستثناء بعض المواد.

4) صياغة الدستور بالذات ديباجته بلغة تدل على الإختلافات والتفريق بين المكونات بدل إبراز المشتركات والتوحيد الشعبي وتقديم وثيقة دستورية تجمع كل المواطنين وصالحة للأجيال اللاحقة. إضافة إلى غموض و وعظية اللغة بعيدا عن التعبير القانوني الواضح في العديد من المواد خاصة التي تتعلق بالحريات السياسية ودور الدين وحقوق المرأة ووضع الأقليات وإستقلالية المجتمع المدني وموضوع الفدرالية وتوزيع المواد [1].

ج- إشكاليات المضمون:

يتكون الدستور من ديباجة و144 مادة موزعة على 6 أبواب، ورغم إن هذا الدستور من الناحية الشكلية متقدم بأشواط على كثير من دساتير دول المنطقة العربية ودول الجوار من حيث إتخاذها بأسلوب ديمقراطي لنشأة الدساتير- أسلوب الجمعية التأسيسية المنتخبة والإستفتاء العام الدستوري [2]. إلى جانب إقرار للقواعد والمعايير الأساسية في الحكم الديمقراطي واللامركزية والفدرالية والحقوق والحريات السياسية

---

(1) ناثان براون: ملاحظات تحليلية حول الدستور في مجموعة باحثين: مأزق الدستور , مصدر سابق , ص31. كذلك ينظر: غانم جواد: المصدر السابق , ص 27 وفالح عبد الجبار: المصدر السابق , ص61.

(2) للتفاصيل: فراشكا بيندا وآخرون: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات- IDE، 2005، ص 5 ومابعدها. كذلك ينظر: فالح عبد الجبار , المصدر السابق , ص61.

والمدنية إلا إنها تعاني العديد من الإشكاليات من حيث مواضيعه.

1. الإلتباس والتعارض والغموض والنقص والحشو.(*)

(*) كمثال لكل هذه الحالات: - عدم تحديد موقع الديباجة هل أنه جزء من الدستور أم لا رغم تحديد ذلك في قانون إدارة الدولة. - عدم تفرد تسمية واضحة للعراق في(م1) بل الخلط بين شكل الدولة وشكل الحكم ونظام الحكم. - الإلتباس الدستوري في تحديد الهوية العراقية، ففي م2 حدد الإسلام كدين للدولة ومصدر للتشريع ولايجوز سن قانون ضد أحكامه كما لا يجوز سن قانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية وأيضا مع الحقوق والحريات الواردة في الدستور- هذه المادة غامضة وستفتح باب الإجتهاد طالما ثوابت أحكام الإسلام غير واضحة وغير محددة ومختلفة حسب المذاهب، كما إن للديمقراطية مفهوم هلامي وأنواعها مختلفة وبأسس مختلفة كما أن مفهوم ثوابت أحكام الإسلام إبتكار جديد يحيل الإسلام إلى عنصرين الأحكام والثوابت دون تحديد ما هما ومن هي الجهة المحددة لهما. وكذلك الإهتمام بالأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني وبالمقابل الإهتمام بالمؤسسات التقليدية العشائر والقبائل م 43وم1. 2 متعارضان. إضافة إلى الغموض في كثير من المواد المتعلقة بلأحوال الشخصية م41 وحق المشاركة في الشؤؤون العامة م20 وتقييد الحريات ضمن إطار الآداب والنظام العام ومادتي 111-112 حول إدارة وتوزيع الثروات الطبيعية للبلاد. للتفاصيل: غانم جواد: مصدر سابق,ص129. كذلك ينظر: نعمان متى: قراءات في الدستور, مجموعة باحثين,مأزق الدستور,مصدر سابق, ص142. وفالح عبد الجبار: مصدر سابق,ص95-96. وقضايا أخرى جديرة بالإشارة فيها: م/41 العراقيون أحرار في إلتزامهم بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم ومذاهبهم وتعد هذه المادة ضد جمهور النساء وإستقرار الأسرة العراقية وضد المساواة بين العراقيين في الأحكام الشرعية وإنها بمثابة إلغاء قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 الذي هدف إلى توحيد أحكام المذاهب الفقهية الإسلامية لما يجاري روح العصر وبالتالي تعد إنها تناقضا صريحا بين الحكم الديمقراطي الليبرالي والمذاهب الإسلامية. للتفاصيل: د. عبد السلام ابراهيم بغدادي: حقوق المرأة في الدستور العراقي لعام 2005 دراسة قانونية سياسية في علاء عكاب خلف: مصدر سابق , ص 96-97. كذلك ينظر: رشيد الخيون: الدستور العراقي وقانون الأحوال الشخصية مجموعة باحثين: مأزق

==

2. جمود الدستور هذا النوع من الدستور لا يتلائم مع المرحلة الإنتقالية التي تمر بها الحراك السياسي في العراق نحو الديمقراطية.(*)

==

الدستور, مصدر سابق,ص26-27. إلي جانب حشو المواد بكثرة في الدستور أحدى الإشكاليات الأخرى، حيث أكثر من ثلثي مواد الدستور من م47–125 إضافة إلى أغلبية مواد الأحكام الختامية 126–144 خصص لموضوع تنظيم السلطات وصلاحياتها، ورغم المبالغة في كثرة المواد إلا إنها لم تؤدي إلى حل المعضلات الواقعة التطبيقية وذلك إما بسبب صياغة المواد بشكل عمومي وبتعابير ومدلولات متعددة المعاني- مثل ماجاء في م1/76 حول مفهوم الكتلة النيابية الأكثر عددا أو ماجاء حول إدارة حقول النفط والغاز وكيفية إستخدامها. إلى قوانين تحويل معالجة كثير من المسائل إلى قوانين ستصدرها السلطة التشريعية- حتي بعض من هذه المساءل أساسية وجوهرية وكان من المفروض تنظم بنصوص دستورية مثل م 118 تأسيس المجلس الثاني للسلطة التشريعية (مجلس الإتحاد) م 92 المتعلقة بأحكام الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية وأحكام إختيار نائب أو أكثر لرئيس الجمهورية: مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق , ص 174.

(*) وذلك بسبب الإجراءات المعقدة المطلوبة لتعديل المبادئ الأساسية والحقوق والحريات الواردتين في الباب الأول والثاني إلا بعد دورتيين إنتخابيتين متعاقبتين أي الأخذ بالحضر الموضوعي بناء على موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب وموافقة الشعب بالإستفتاء العام ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة أيام وذلك وفق م2/126 وم1/126 حيث لرئيس الجهورية ومجلس الوزراء مجتمعين أو لخمس أعضاء مجلس النواب إقتراح تعديل الدستور. ولابد هنا الإشارة إلى أن تلك الإجراءات ليست العائق الوحيد أمام تعديل الدستور بل التوافقات الملازمة للعملية السياسية حول إصدار التشريعات وتشكيل المؤسسات مستندين على فكرة الأغلبية والأقلية دون أخذ نتائج الإنتخابات بنظرالإعتبار. حتى بعد التطرق إلى موضوع تعديل الدستور في م 142 أيضا تم وضع سلسلة من الإجراءت ودون حظر على أية مادة ولكن من حيث الواقع لم تقدم لجنة التعديلات الدستورية أي تقرير إلا في عام 2009 مع بقاء أغلبية المواد منتظرا موافقة القيادات والأحزاب السياسية عليها. للتفاصيل: المصدر نفسه, ص175- 176. كذلك ينظر: و دلاور عثمان مجيد: مصدر سابق, ص 88.

3. الإصرار على تدوين النصوص التي فيها تكريس للطائفية والإثنية حيث الديباجة هي إشارة لفلسفة مذهبية للجماعة الحاكمة دون فلسفة المجتمع, وبتالي تكوين الدستور بمذهب الأغلبية الشيعية من خلال ورود التعابير حول هذا مثل (قياداتنا الدينية مراجعنا العظام)، (مستذكرين مواجع القمع الطائفي) وغيرها من الأحداث متهمين بذلك سلطة محسوبة على المكون العربي السني [1]. إضافة إلى تدوين المواد التي فيها تفضيل المكون الشيعي مثل م10 حول العتبات المقدسة الشيعية وم41 لممارسة الشعائر الحسينية، مادفع بالأطراف الأخرى إلى المزيد من الإستقطاب الطائفي والإثني ذي البعد العنفي, علما إن الحديث عن الماضي غير مألوف في صياغة الدساتير.
4. فقدان الضمانات لحقوق الأقليات وإرتهان ممارستها بقوانين تكميلية تحت رحمة الأكثرية التشريعية[2].
5. القوانين التكميلية حيث يحتوي الدستور على (55) مادة يتوقف تطبيقها على التشريعات العادية وهذا يستغرق وقتاً طويلاً من المناقشات الحادة والصراعات المحتدمة ما يترك فراغا قانونيا ومؤسساتيا.
6. الطابع الذكوري للدستور رغم وجود مواد عدة حول حقوق المرأة (14-16-17-18-20-30) ولكن المادة 29 التي تنص على صياغة القيم الأخلاقية والدينية للأسرة تثير قلق الكثير من الناشطات في مجال حقوق المرأة، وبذلك من الناحية

(1) للتفاصيل: ناثان براون: مصدر سابق,ص 31. كذلك ينظر: مريوان حمة صالح درويش , مصدر سابق , ص 173.
(2) أنظر مواد (2، 4، 119، 121) من دستور 2005

القانونية فمصطلح القيم الأخلاقية والدينية هو مفهوم هلامي ويحمل معايير مختلفة للتفسير.

7. التركيز على إرث الإنتقام من خلال قانون إجتثاث البعث في م7. [1]

8. ضعف الضمانات للحقوق والحريات رغم تخصيص ب/2 وضمن33 مادة لهذا الموضوع لأن هذه المواد جاءت خالية من الإشارة إلى الإعلان العالمي للحقوق الإنسان أو أي قانون دولي آخر كمصدر للقانون الوطني حتى يكون أساساً لإحترام حقوق وحريات الشعب وفق معايير إنسانية عالمية، والخشية من تنظيم الحقوق والحريات وفقا للقانون وربطه وتقيده بالنظام والآداب العامة. علما أن جهود المشرعين العراقيين إنصبت على مجرد تعداد الحقوق السياسية دون بلورة الضمانات الهيكلية الراسخة لحماية هذه الحريات. إضافة إلى توزيع السلطات والثروة في الدولة الريعية على قاعدة الغالب والمغلوب العددي [2].

9. أبرز ما يميز الدستور هو إشكالية إنقلابه على النظام التوافقي وتحويله إلى نظام الأغلبية وذلك من خلال إزاحته للمجلس الرئاسي الثلاثي ذو حق الفيتو لكل الأطراف ليحل محله رئاسة بروتوكولية بلا صلاحيات فعلية م (64-74) وبالتالي ترك السلطة لأغلبية بسيطة شيعية دون صياغة توافقية مع الآخرين[3]. هذا ما ترك عواقب وخيمة على المشاركة في السلطة وممارسة السلطات وضبطها بالقانون.

(1) أنظر م7 من الدستور.

(2) للتفاصيل: فالح عبد الجبار: مصدر سابق,ص83-84. كذلك ينظر: نعمان متى: مصدر سابق, ص 149 ومابعدها. زهير الجزائري: الدستور والحريات الصحفية: مجموعة باحثين: مأزق الدستور , مصدر سابق , ص 167.

(3) للتفاصيل: فالح عبد الجبار: المصدر السابق , ص 84-85.

10. إشكالية المناطق المتنازعة (م/140): وهي ما يتعلق بالمناطق الكردية التي كانت خارج سيطرة حكومة إقليم كردستان وإعترفت بها الحكومة العراقية وسماها المناطق المتنازع عليها بين الحكومة الإتحادية وحكومة إقليم كردستان وذلك في ظل قانون إدارة الدولة في المرحلة الإنتقالية م/58 والدستور الدائم م/140. ومن ابرز التحديات التي واجهت تطبيق م/140 ولا تزال هو عدم تحديد الدستور للحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها، كما عند تحديد الدستور لصلاحيات الإقليم والدولة الإتحادية لم يتم الإشارة إلى وضع المناطق المتنازع عليها مما جعل صلاحية التعامل معها محل إجتهاد حتى شهد البلد أزمات كبيرة وصلت إلى حد التصعيد والتهديد العسكري بين الحكومة الإتحادية ورئاسة إقليم كردستان أبرزها تشكيل قيادة عمليات دجلة في كركوك ورفع علم كردستان في مؤسسات الدولة في هذه المدينة أيضا وآخرها إجراء الإستفتاء في بعض تلك المناطق في 25/أيلول/2017 وعليه إستعادتها بالقوة العسكرية في16 /ت1/ 2017.

11. الفدرالية كإشكالية في الدستور العراقي: الفدرالية مبدأ دستوري الهدف منه التوفيق بين الوحدة الوطنية والإستقلال الذاتي في البلدان المتعددة ثقافيا، وان أي حديث حول تهديدها للوحدة الوطنية باطل طالما يبنى على أساس إحترام الطرفين، المركز والأقليم للصلاحيات الدستورية. ومع ان إرساء مبدأ الفدرالية في الدستور الدائم ممكن أن تكون حلاً لمشكلة تأريخية كبرى خيمت على الدولة العراقية منذ ولادتها 1921 حتى اليوم إلا أنها شكلت أحد المآزق الدستورية للإنتقال الديمقراطي في العراق الجديد.

رغم تثبيت موضوع الفدرالية في مواد عديدة (1،4، 13، 48، 65، 87، 86، 66، 94،

116، 110 ، 121) ولكن بعض هذه المواد تحمل في مضمونها إشكاليات حقيقية(*) لذلك وبعد فترة وجيزة من إقرار الدستور بدأت التناقضات والإختلافات تظهر بين السلطة المركزية وسلطة الإقليم حتى يتهم كل طرف الآخر بالتجاوز في صلاحياته الخاصة بالذات بعد قيام سلطة الإقليم بكتابة مسودة دستور وفيها تجاوز لسلطات المركز وبما أن أي تناقض بين الدستور الدائم وأي دستور أو قوانين محلية يحسم لصالح

(*) لإبراز مشاكل الفدرالية في الدستور العراقي ممكن تحديد النقاط الآتية. 1-إغفال أهمية تكوين المجلس الإتحادي بإعتباره يمثل الأقاليم على رغم الإشارة إليه في م48 لكن دون التفاصيل إلا عن مجلس النواب فقط بل أكثر من ذلك إعطاء صلاحية تنظيم تكوينه وشروط العضوية فيه وصلاحيته إلى مجلس النواب وفق م65 رغم أنه يشكل الجزء الثاني للبرلمان. للتفاصيل: د. نغم محمد صالح: الفدرالية في الدستور العراقي لعام 2005 الواقع والطموح , مجلة دراسات الدولية , مركز دراسات السياسية والإستراتيجية,جامعة بغداد,ع/41، ص57-59. 2- إشكالية تكوين الأقاليم وفق م117 – 118 وترك تحديد الإجراءات التنفيذية بتكوين الأقاليم إلى مجلس النواب الخاضع لرغبات ومصالح الكتل والأحزاب السياسية المختلفة بغض النظر عن أهمية الوحدة الوطنية. 3- من الناحية الواقعية تكوين الفدرالية وفق إعتبارات القومية المذهبية بعيداً عن التقسيمات الجغرافية والإدارية وبالتالي تعزيز الإصطفافات الفرعية دون الهوية الوطنية. للتفاصيل: سعدي إبراهيم: الفدرالية والهوية الوطنية العراقية ,دار الكتب العلمية، بغداد، 2014,ص159-163. 4- إشكالية توزيع السلطات والإختصاصات بين السلطة الإتحادية وسلطة الأقاليم التي ينظمها الباب الرابع. 5- التعارض بين م2/121 حول سلطة الأقاليم في تعديل القانون الإتحادي وتعارضها مع علوية الدستور في م13، إضافة إلى م4/121 تسمح للأقاليم بفتح مكاتب في السفارات والبعثات الدبلوماسية وبذلك بات تجاوز الأقاليم لسلطات الفدرالية في أحيان كثيرة. 6- إدارة النفط والغاز من قبل الإقاليم وفق م1/112، طالما الحقول الجديدة لم تقع ضمن صلاحيات الحكومة الإتحادية ويمكن لبعض المحافظات أن تسيطر على ثلثي نفط العراق وبالتالي تفوق قوتها قوة الحكومة الإتحادية. إضافة إلى م 126 التي بموجبها تمنع إجراء تعديل على المواد المتعلقة بصلاحيات الأقاليم.

الأقليم وقوانينه (م2،1/117) أثار مشاكل كبيرة خاصة بشأن إمتداد نفوذ الإقليم وتمتعه بحق إستثمار موارده الطبيعية في الأقليم والمناطق المتنازع عليها أيضا [1].

وعلى هذا الأساس نرى أن الدستور الجديد لم يفشل في تشيكل نظام إتحادي يوحد جميع المكونات بل أدى إلى التفرقة والتباعد والتنافس غير المشروع خاصة مع نخبة سياسية غير حكيمة تحاول إستغلال ثغراته لتفجرها في أية لحظة لخدمة مصالحها الضيقة حيث الإلتباس والغموض في بعض المواد الخاصة بالفدرالية وتحملها تفسيرات مختلفة وحسب رغبات ومصالح الأطراف في العملية السياسية وعدم إحترام الجميع لعلوية الدستور بل النظر إليه كحبر على ورق والإتهامات المتبادلة بخرقه هي من الإشكاليات الأساسية حول هذا الموضوع هذا إلى جانب إختلاف رؤية القيادات العراقية المختلفة وعدم قبولهما بل حتى فهمهما لضرورة تبني هذه الفكرة جعلها معضلة حقيقية طالما ينظر اليها كعامل مشتت للعراق ولذلك لم يتم تبنيها بشكل صحيح وأبرز دليل على ذلك رفض الحكومة الإتحادية مطالب محافظات الأنبار والموصل وصلاح الدين والآن (2018) رفض مطالب البصرة لتكون إقليم فدرالي.

وعليه نقول إن مشرعي الدستور الجديد لم يوفقوا في وضع دستور مكتمل الجوانب لتأطير التغيير القانوني والسياسي والإجتماعي لغرض صياغة عقد إجتماعي جديد لبنية أساسية لإقامة نظام سياسي ديمقراطي مستقر. مع هذا الموضوعية والأمانة العلمية تحتم علينا عدم نكران إيجابياته لو تم التعامل الصحيح معه في جانبه التطبيقي حيث التأكيد على حقوق الإنسان والفصل بين السلطات ودور المؤسسات.

---

(1) د. عامرهاشم ود. بيداء محمود: الدستور العراقي وموضوع النظام الفدرالي في علاء عكاب خلف, مصدر سابق, ص316.

الفرع الثاني

إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية وغير الرسمية

أولا: إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية (الدستورية): بعد الإحتلال إضطرت الولايات المتحدة الأمريكية للعمل من أجل إصدار قرار دولي ذو معيار خاص لشرعنة الحرب وليكون خارطة طريق و واقعة قانونية لقواعد بناء النظام الجديد. وهنا نطرح إشكاليات المؤسسات الرسمية في ظل سلطة الإحتلال والإدارة العراقية.

1- مكتب الإعمار والمساعدات الإنسانية (ORHA):

تشكل عقب الإحتلال لإدارة شؤون العراق بإدارة الحاكم العسكري (جي غارنر), وإقتصرت وظيفته على إصلاح ما دمرته الحرب في البنية الخدمية إلا إنه لم تستمر أكثر من شهر وتم تعيين حاكم مدني.[1] وعليه لم تكن هذه المؤسسة بمثابة مؤسسة دستورية قادرة على أداء وظائفها ولكن كانت بمثابة محاولة لتنظيم بدء مرحلة جديدة للبناء المؤسساتي.

2- سلطة الإئتلاف المؤقتة (CPA) (إدارة أمريكية):

عملت الولايات المتحدة لإصدار القرار الدولي المرقم 1483 في 22/مايس/2003 من قبل مجلس الأمن ليصبح الأساس لتحديد وتكييف الوضع القانوني داخليا وخارجيا للوجود الأمريكي البريطاني كقوات محتلة وتشكيل هذه السلطة التي حكمت العراق

---

(1) للتفاصيل: إبراهيم خليل أحمد العلاف: هياكل صنع القرار في العراق ومصادره وآلياته، سلسلة أوراق إقليمية ع/11 مركز الدراسات الأقليمية,جامعة موصل, ت2008/2، ص4. كذلك ينظر: د. أحمد يحى الزهيري: مصدر سابق ,ص59.

من 21/نيسان/2003- 28/حزيران/2004. كما يصبح هـذا القـرار تصريحـا قانونيـا في إتخـاذ قرارات وإصدار أوامر تمتلك المشروعية [1].

وتميزت هذه السلطة بعـدم شرعيتهـا طالمـا تشـكلت بـإرادة المحتـل، وبسـط سـلطاتها (التشريعية والتنفيذية والقضائية)[*] وممارستها حتى أصبحت هي القـوة الوحيـدة الرسـمية دون أن تشاركها مؤسسة أخرى من خلال إستبداد الحاكم المدني بالسلطة والإنفـراد بصـناعة القرارات وتوجيه السلطة كيفما يشاء بإصدار سلسلة من اللوائح والقوانين والأنظمة والأوامر التي ترجح على القـوانين كافـة بهـدف تكـريس سـلطة الإحـتلال [2]. وعليـه إن هـذا الواقـع لايعطى لنا بداية يمكن التفاءل بها لبناء نظام ديمقراطي مؤسساتي بعيدا عن سيادة الشـعب وعلى أساس جمع السلطات والإنفراد بها.

(1) للتفاصيل: د. زانا رؤوف حمة كريم: السياسة التشريعية في العراق- دراسة تطبيقيـة في التشريعـات الدسـتورية, دار سردم للـنشر, سـليمانية ,2012,ص99-105. كـذلك ينظـر: عبـد الحسـين شـعبان وآخرون: الإحتلال الأمريكي وإشكاليته الدستور والقوانين، في بصمات الفوضى إرث الإحتلال الأمريكي في العراق, مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية, بغداد,2013, ص74ومابعدها.

(*) أصدرت سلطة الإئتلاف المؤقتـة أول نظـام كقواعـد تطبـق عـلى العـراقيين, قـررت فيـه مـنح كافـة السلطات الثلاث لسلطة الإئتلاف، وتم الإقرار ببقاء القـوانين النافـذة إعتبـاراً مـن16/نيسـان /2003 حتى بعد هذ التـاريخ. نظـام سـلطة الائـتلاف رقـم 1 في 23/مـايس/2003 في الحـرب عـلى العـراق يوميات وثـائق تقـارير: مصدرسـابق,ص991. ومنشـور في جريـدة الوقـائع العراقيـة, رقـم 3977 في 17/حزيران/2003.

(2) سعد ناجي جواد وآخرون: كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية, مركز دراسـات الوحـدة العربيـة , بيروت ,2010 ,ص345.

3- مجلس الحكم الإنتقالي (إدارة أمريكية- عراقية):

خلال شهور قليلة أصبح لدى سلطة الإئتلاف قناعة جزئية بضرورة إشراك العراقيين في العملية السياسية وعلى هذا الأساس تم تشكيل مجلس الحكم الإنتقالي بإعتباره الخطوة الأولى لبناء نظام ديمقراطي، وتم تشكيل المجلس وفق لائحة تنظيمية لتحديد سلطاته، ولكن دون تطرق لصلاحيات المجالس التشريعية والتنفيذية والإكتفاء بتعابير فضفاضة (التشاور والتنسيق والتعاون) بحيث لايتجاوز المسائل التنفيذية الخدمية دون إشراكهم في القرارات الهامة بل الإحتفاظ بها لسلطة الإئتلاف المؤقتة [1]. وهنا نحدد أهم القضايا التي هي بمثابة إشكاليات مؤسساتية تعرقل الخطوات الأولية للتوجهات الديمقراطية:

أ - **عدم شرعية المجلس:** كمؤسسة وكأعضاء لم يمثل هذا المجلس الشعب العراقي، بل كان أعضائه وكلاء للسلطة لأنه كان مجلسا معيناً من قبل سلطة الائتلاف وفقا لحساباتهم الخاصة، ولم يكن مستقلا كوحدة لصنع القرار [2].

ب- **طبيعة تكوين المجلس:** تعمد بريمر تكوين المجلس وفق تشكيلة خاصة أساسها المحاصصة الطائفية والقومية لتصبح البذرة الأولى للإنشقاقات اللاحقة، وقد تشكل من25 عضواً يمثلون المكونات المختلفة للمجتمع العراقي (شيعة، سنة،

(1) للتفاصيل: قرار السلطة الإئتلافية رقم6 في 2003/7/13 منشور في جريدة الوقائع العراقية رقم 3978 في 13/ 2003/8. كذلك ينظر: رند رحيم فرانكي: مراقبة الديمقراطية في العراق, مجلة المستقبل العربي ,ع/297, مركز دراسات الوحدة العربية , ايلول/2007 , بيروت , ص 80 , بول بريمر: مصدر سابق , ص 60 ومابعدها.

(2) للتفاصيل: ميثم الجنابي: العراق ورهان المستقبل , دار المدى للثقافة والنشر , بغداد , ط1 , 2006 ,ص191.

كورد)، وكانت لهذه الظاهرة تأثيرا واضحا في إبراز ظاهرة عدم الثقة والخلافات[*] بين أعضاء المجلس وبالذات حين مناقشة برنامج لصياغة قانون إدارة الدولة وإجراء الإنتخابات، وعليه لاقى صعوبات كثيرة في الوصول إلى نتائج مرضية للشعب بل الفشل في إختيار متحدث بإسمه أو تعيين رئيس دائمي له [1]. وعليه إن البنية الأساسية لبناء العملية السياسية شكلت وعلى صعيد كافة مؤسساتها وهيئاتها السيادية نزولاً لكافة المناصب والوظائف الصغيرة لتصبح على شاكلة تلك الإختلافات مماترك آثاراً لإحياء روابط تقليدية ممزقة للمجتمع.

ج- **صورية المجلس كمؤسسة:** وذلك بسبب هيمنة سلطة الإئتلاف وتحديداً بريمر على السلطة وإقتصار صلاحيات المجلس على المسائل الإدارية الجزئية لذلك لم يكن بإمكانه التدخل في تحديد إتجاهات سياسية للتشريع والتنفيذ وهذا ما أثار الشكوك حول شرعيته [2].

د - **قلة الخبرة في الحكم والإدارة:** حيث إن عدداً من أعضاء المجلس إضافة إلى كونهم مغتربين وروابطهم قليلة بالسكان المحليين أيضا تميزو بإنشغالهم بالمصالح المادية

(*) حول هذه الخلافات خالد السرجاني: مجلس الحكم الإنتقالي ومستقبل نظام الحكم في العراق,مجلة السياسية الدولية، ع/ 154, ت2003/1، مؤسسة الأهرام القاهرة,ص23. كذلك ينظر: معهد السلام الأمريكي: تقرير خاص, رقم120، مايو /2004, متاح على موقع الألكتروني التالي بتأريخ2017/7/12: www.usip.org

(1) للتفاصيل: د. أحمد يحى الزهيري: مصدر سابق , ص 25-26.

(2) إبراهيم خليل أحمد العلاف، مصدر سابق, ص9. كذلك ينظر: زانا رؤؤوف حمة كريم, مصدر سابق , ص119.

والمحسوبية دون حماس لخدمة البلد[1]. وكان عدم إنتمائهم واضحا بشكل برزت تسميات بشأنهم وأطلق عليهم عراقيَو الخارج.

وعليه إن مجلس الحكم الإنتقالي رغم أنه يشكل خطوة بدائية إيجابية مؤسساتية لبناء العراق لكنه يشكل حاله خاصة لتسلط الحاكم المدني والإحتلال الأمريكي البريطاني، وتركيز جميع السلطات بيده وبالتالي خلق تحديات بنيوية إجرائية إدارية في العملية السياسية وعدم الإرتقاء بالمستوى المطلوب لإنهاض ببناء نظام ديمقراطي.

4 - إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية في المرحلة الإنتقالية (إدارة عراقية)

في (قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية)[*] حددت م2/ب تلك المرحلة من 30/حزيران/2004 حتى تشكيل الحكومة الدائمة التي تشكلت في 22/نيسان/ 2006، وهذه المرحلة قد أديرت من قبل هيئتين هما الحكومة العراقية المؤقتة والحكومة العراقية الإنتقالية.

أولاً: إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية في ظل الحكومة العراقية المؤقتة:

1 - فيما يتعلق بالمجلس الوطنى العراقي: فإن أبرز إشكالياتها هي:

أ - لم يشمل المؤتمر الوطني المنعقد في عام 2004 إختيار أعضاء المجلس من كل القوى السياسية والإجتماعية.[**] مراعياً جميع مكونات الشعب خاصة المكون السني.

---

(1) معهد السلام الأمريكي: تقرير خاص رقم160، مارس/ 2006, مصدر سابق. كذلك ينظر: بول بريمر: مصدر سابق, ص158- 162.

(*) صدر هذا القانون في 8/آذار/2004 وإنتهى في 15/ت2005/1.

(**) إستناداً إلى ملحق قانون إدارة الدولة يتم إختيار أعضاء مجلس الوطني وعددهم 100 من خلال المؤتمر الوطني الذي إنعقد في بغداد وبحضور 1000شخصية عراقية تمثل مختلف المكونات خلال ==

ب- تكوين المجلس وفق نظام المحاصصة السياسية الطائفية والعرقية [1].

ج- محدودية صلاحياته التشريعية[2]. بسبب خضوعه لطغيان السلطة التنفيذية بالذات رئيس الوزراء [*], إلى جانب التدخلات الجزئية للسفارة الأمريكية وهذا يدل على عدم التوازن وإختلال السلطات وبالتالي إنحراف النظام البرلماني.

د- إنصراف المجلس عن مراقبة الحكومة والإنشغال بإمتيازات أعضائه وحصاناتهم ورواتب حماياتهم[**].

وهذا أفرز واقعا مريراً إنعكس بالسوء على الأداء الحكومي الذي كان من نتائجه فضائح التلاعب بالمال والسرقات التي إتهم بها عدد من وزراء حكومة الرئيس (أياد علاوي) وأكثر من ذلك، لم يمارس المجلس إختصاصاته من الإستدعاء والإستجواب لرئيس الحكومة وأعضائها.

==

شهر تموز /2004 ولتحقيق ذلك تمت دعوة أكثر من 50 حزبا من أصل 135حزبا فضلاً عن مقاطعة هيئة علماء المسلمين وإنسحاب الإتحاد الإسلامي الكردستاني: للتفاصيل جريدة الصباح عددي 317 – 321 في 13, 26 /تموز/2004.

(1) للتفاصيل: أحمد يحيى الزهيري: مصدر سابق , ص 85-86.

(2) للتفاصيل: معتز إسماعيل الصبيحي: صنع القرار السياسي في العراق والديمقراطيات التوافقية, دار الكتب العلمية للطباعة والنشر , بغداد , ص 193-194.

(*) انظر القسم الثاني من ملحق قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية إضافة إلى الإستناد على أمر رقم 100 في 28/حزيران/2004 الصادرة من سلطة الإئتلاف القسم الثاني فقرة 1-10-11 أيضا م /4 من قانون إدارة الدولة.

(**) أول قرار أتخذه المجلس هو تشكيل لجنة خاصة لمتابعة شؤون أعضائه. للتفاصيل: معتز إسماعيل الصبيحي, مصدر سابق , ص194.

هـ- الغمــوض في تحديــد صــلاحيات المجلــس وفــق قــانون إدارة الدولــة للمرحلــة الإنتقالية/القسم الثالث فيما يتعلق بالمشاركين في العملية السياسية وإلزامية إستشارة المجلس لرئيس الجمهورية وآليات إستجواب الحكومة.

و- مخالفة إتفاقية العملية السياسية وملحق قانون إدارة الدولة من حيث إنتخاب أعضاء المجلس وعددهم وموعد إجراء الإنتخابات أو حتى إجرائها بشكل نزيه وديمقراطي [1].

2 - فيما يتعلق بالحكومة العراقية المؤقتة: أبرز إشكالياتها هي:

أ - فقدان السيادة بسبب إفتقارها للصلاحيات والقدرة على إتخاذ القرارات بشكل مستقل مع إستمرارية تمسك الإدارة الأمريكية بالمفاصل المهمة في الدولة ماجعلت شرعية الحكومة وقراراتها وقبولها الشعبي موضع الشك والتساؤل[2].

ب- تعيين رئيس الوزراء ومجلسه وإقراره قبل تشكيل البرلمان لذلك كان أعضاء الحكومة بمثابة مستشارين لسلطة الإحتلال ولابد من موافقتهم على جميع قراراتها [3].

ج- محاصصة الحكومة: حيث لم تبتعد الحكومة المؤقتة عن المحاصصة السياسية التي بنيً عليها مجلس الحكم وذلك من خلال توزيع المناصب السيادية والتشكيلة

---

(1) للتفاصيل: كريكارعبد اللـه خوشناو: الدستور العراقي المرتقب، مكتب الفكر والتوعية , ط1، السليمانية، 2005,ص7-9.

(2) يسرى أحمد غرباوي: العملية السياسية في العراق في ظل الإحتلال, دار الخليج للنشر, الشارقة , 2008 ,ص 184.

(3) المصدر نفسه ,ص 188.

الوزاريــة [*] وعليــه تأسســت الحكومــة بشــكل تــوافقي دون الكفــاءة والتكــوين التكنوقراطي.

د- رغم تنظيم الدستور للعلاقة بين السلطات لايمكن إنكار وجود إشكالية في تلـك العلاقـة بسبب إنفراد الحكومة بالسلطة وصنع القرارات بعيداً عن مشورة السـلطة التشريعيـة بالتالي وجود فجوة فيما بينهم[1].

ثانيا: إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية في ظل الحكومة الإنتقالية

1 - فيما يتعلق بالجمعية الوطنية:

أ- الإشكالية الدستورية المؤسساتية: وهي

- عدم تحديد القانون لشـكل النظـام السـياسي لا في م/4 ولا في البـاب الثالـث الخـاص بالحكومة الإنتقالية. كما إن عملية إقتراح القوانين في القـانون المـذكور لم تكـن حصراً على الجمعية الوطنية بل منحها للسلطة التنفيذية أيضـا وفـق م/33- ب وهـذا مـن حيث أسـاس النظـام البرلمـاني مخـالف لأنـه يجـب أن يكـون مشـتركا بـين السـلطتين التشريعية والتنفيذية، كما قيد القانون حـق أعضـاءالجمعية الوطنيـة في الإقتراحـات التشريعية الخاصة بالميزانيـة وفـق م/33- ج، أيضـا لم يحـدد م/33- د عـدد الأعضـاء المطلوب لإقتراح المشاريع ما ترك فجوة قانونية دستورية [2].

(*) تكوين الحكومة من 13 شيعيا و7 الأكراد و4 سنة ومسيحي وتركماني. أحمد يحيى الزهيري: مصـدر سابق, ص79.

(1) سعد ناجي جواد وآخرون: مصدر سابق: ص 385. كذلك ينظر: إبراهيم خليل العلاف: مصدر سـابق , ص 15.

(2) معتز إسماعيل الصبيحي: مصدر سابق: ص195-196.

- وجود تأويلات مختلفة لبعض المواد المتعلقة بالسلطة التشريعية في قانون المذكور مثلاً م/32- أ حول صيغة الأغلبية لوضع النظام الداخلي [1].
- لم يحدد القانون المدة الزمنية لعقد الإجتماع الأول للجمعية الوطنية بعد إعلان نتائج الإنتخابات وهذا مامنح فرصة للقيادات السياسية على رفض قبول نتائج الإنتخابات حيث أجريت الإنتخابات في 30/ك2005/2 وأعلنت النتائج في 17/شباط/2005 وعقدت الجلسة الأولى في 16/آذار/2005 [2]. بالتالي تأخير تشكيل الحكومة والمؤسسات الدستورية.
- ضعف التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لصالح الثانية من حيث الواقع [3].
- عدم أخذ قانون إدارة الدولة المجلس الإتحادي بالحتمية الدستورية. أي أن الإقاليم لم تشارك في ممارسة السلطة الإتحادية، ما أفقد الدولة العراقية الإتحادية أحد أهم خصائصها وهي ثنائية التشريع لصالح الأغلبية. وبذلك على الصعيد التشريعي بقت شبيهة بالدولة المركزية [4]. وعليه كيف يتم الإقرار بشكل الدولة بأنها فدرالي دون توفير مستلزمات تلك الدولة (مجالس الولايات والأقاليم).

---

(1) طارق حرب: النظام الداخلي للجمعية الوطنية على الموقع الألكتروني التالي بتأريخ2017/6/2: www.iraqgreen

(2) د. حميد حنون خالد: صدر سابق,ص432.

(3) عدنان عاجل عبيد: حل البرلمان في العراق– دراسة دستورية مقارنة، جامعة القادسية، العراق، ط1 , 2011، ص8.

(4) للتفاصيل: مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق, ص223 -224.

ب- لم تمارس الجمعية الوطنية دورها الرقابي بسبب الإستدعاءات الصورية رغم كثرة قضايا الفساد المالي والإداري [1].

ج- تعاني الجمعية من الإستقطابات الطائفية والأثنية للكتل السياسية المكونة لها ما جعلها شبه عاجزة لتحقيق أهدافها وبرزت هذه الخلافات بشكل واضح أثناء كتابة الدستور الدائم والإشكاليات التي رافقته.

2 - فيما يتعلق بالسلطة التنفيذية:

أ - الإشكاليات الدستورية المؤسساتية: وهي

- منح سلطات كثيرة لمجلس الرئاسة في م/37 بإقرار حق النقض له في كل تشريع صادر من السلطة التشريعية وهذا بمثابة إنحراف في النظام البرلماني طالما رئيس الدولة فيه غير مسؤول سياسيا والذي يعقد تلك المسألة هو إلزام قانون إدارة الدولة وفق م/36– ج بإتخاذ مجلس الرئاسة قراراته بالإجماع ما تأثر بشكل سلبي في عملية التشريع لأنه من الصعب حصول إتفاق بين أعضائه الثلاثة. كما وقع قانون إدارة الدولة في إشكالية عدم تحديد القائمة والكتلة البرلمانية التي يأتي منها رئيس الوزراء وماهي الأغلبية التي يجب الحصول عليها مطلقة أم نسبية، ولم يحدد طبيعة تلك الكتلة أيضا هل هي الحاصلة على أكبر عدد من الأصوات الإنتخابية أو تكون الكتلة الأكبر نيابيا [2].
- أغفل القانون مضمون الأغلبية المتعلقة بسحب الثقة من رئيس الحكومة. وأعطى

(1) للتفاصيل: حول الإستدعاءات أنظر: محاضر الجمعية الوطنية: محضر الجلسة المنعقدة في 2005/4/25.

(2) للتفاصيل: مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق، ص235-238.

لمجلس الرئاسة المكون من ثلاثة أعضاء الحق في سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء وأعضاء وفقا للمادة 41 من القانون. وهذا الأمر يخل بمبدأ فصل السلطات والتوازن والرقابة المتبادلة بين السلطتين والتجاوز على صلاحيات البرلمان.

- عدم تحديد القانون للإجراءات التي يجب إتخاذها عندما لم يقم مجلس الرئاسة، في المدة المحددة له، بتسمية رئيس الوزراء أو لم يحصل الإجماع في تلك المدة وكذلك نفس الشئ بالنسبة للجمعية الوطنية. إذ بموجب القانون المذكور لابد من إختيار رئيس مجلس الوزراء بإجماع مجلس الرئاسة وموافقة مجلس النواب لمنحه الثقة، ما يحتاج إلى مدة طويلة لتوافق الأحزاب. فمثلاً هذا ما حدث بالنسبة لحكومة السيد الجعفري فقد تأخر تشكيل الحكومة 86 يوما بسبب التأخير في التوافق [1].

ب- ضعف برنامج الحكومة وتميزه بالغموض وعدم التركيز على الجانب الخدمي.

ج- أبرز إشكالية للحكومة الإنتقالية هي المحاصصة السياسية, حيث تحديد الرئاسات الثلاث كل على حدة أريد بها تقسيم العملية السياسية على المكونات المختلفة. والجدير بالذكر أن توزيع الحقائب الوزارية تغلب عليها أيضا طابع المحاصصة الطائفية والقومية.

د- تميزت الحكومة الإنتقالية بسيطرة الكتلة الشيعية عليها لما لها من الوزن داخل الجمعية.

هـ - التدخلات الخارجية وتأثيرها في صنع القرارات.

---

(1) للتفاصيل: د. أحمد يحيى الزهيري: مصدر سابق، ص 154-155.

3 - فيما يتعلق بالسلطة القضائية:

رغم وجود نص في قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية م/43- أ حول إستقلالية القضاء عن السلطات الأخرى، ولكن من الناحية الواقعية هناك تدخل سافر في السلطة القضائية بل تسيسها وفقدان إستقلالها حيث تقام شبهات كثيرة حول تواطؤ بعض القضاة وخضوعهم للضغوط السياسية وللفساد.

وخلاصة القول أنَ العملية السياسية في جانبها المؤسساتي في المرحلة الإنتقالية وفي ظل قانون إدارة الدولة لتلك المرحلة كانت تعاني من مشاكل عدة بعضها، مرتبط بالجانب الدستوري وإشكاليات قانون إدارة الدولة، والبعض الآخر، مرتبط بنظام المحاصصة الأثنو طائفي وتأثيراته السلبية على تشكيل وعمل تلك المؤسسات فضلا عن تأثرها بالتدخلات الخارجية بالذات الأمريكية ما أدى إلى ضعف مؤسساتي واضح لا يتلائم مع مستلزمات البناء الديمقراطي.

4 - إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية في ظل الحكومات العراقية المنتخبة

1: فيما يتعلق بالسلطة التشريعية (البرلمان العراقي الدائم):

أ - الإشكاليات الدستورية:

- تكريس التوافقات السياسية: وذلك في إختيار رئيس مجلس النواب ونائبه كما في إصدار القرارات وتشكيل الحكومة وتوزيع السلطات وذلك وفق م70 من الدستور العراقي الدائم لعام 2005 التي تتطلب توفير عدد ثلثي أصوات مجلس النواب لإنتخاب رئيس الجمهورية إضافة إلى إنتخابات رئيس مجلس النواب ونائبه بالأغلبية المطلقة [1]. ولذلك آثار سلبية نشرحها لاحقا.

(1) معتز إسماعيل الصبيحي: مصدر سابق , ص 149.

- عدم تطرق الدستور والنظام الداخلي للبرلمان لمسألة تحديد مدة ولاية رئيس مجلس النواب(*).
- أحادية السلطة التشريعية: وفق الدستور الأصل هو ثنائية السلطة التشريعية الإتحادية، أي وجود (مجلس الإتحاد ومجلس النواب)(**) فكيف لمجلس النواب أن يبت ويحدد صلاحيات مجلس آخر يعتبر شريكه في السلطة التشريعية؟ (1). وهذه الإشكالية لازالت قائمة حتى كتابة بحثنا وتركت أثرا سلبيا على العملية السياسية وتوازناتها.

رغم أن السمة الأساسية للنظام البرلماني هي قوة البرلمان أمام الحكومة بإعتباره ممثل الشعب ولكن لابد من التوازن أيضا، والإشكالية هي عدم وجود التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، حيث تميل الكفة دستوريا إلى السلطة التشريعية وفق م1/64و م2/64، وهذه المواد رغم إيجابياتها لوضع حد من هيمنة السلطة التنفيذية وتجنب تكرار حكومة مركزية وإستبدادها، لكن الواقع يثبت عكس ذلك، وهذا ما نراه لاحقا في دراسة إشكاليات السلطة التنفيذية وهي مخالفة للنظام البرلماني المقرر في الدستور كما أن الغرض الأساس منها هي دسترة مطالب وطموحات الكتلة البرلمانية الأقوى إلى جانب إعطاء حافز لرئيس مجلس الوزراء لتحايلات قانونية لزيادة سلطاته

(*) جاء قانون خاص في 2013 يحدد مدة ولاية الرئيس أطلق عليه قانون تحديد مدة ولاية الرئاسات الثلاثة لسنة 2013 م/2 وحدد تلك المدة بإنتهاء الدورة الإنتخابية. للتفاصيل أنظر نص القانون المذكور. كذلك ينظر: أحمد يحى الزهيري: مصدر سابق , ص214-245.

(**) تم إقتراح قانون مجلس الإتحاد عام 2011 وتمت مناقشة مشروع القانون في ت2013/2 ولم يصوت عليه المجلس لحد الوقت الحاضر (2018) بسبب تسويف الكتل البرلمانية في تشكيله.

(1) عابد خالد رسول: المجلس التشريعي الثاني في الدولة الفدرالية – دراسة مقارنة ,أطروحة دكتوراه في كلية القانون والسياسة – جامعة السليمانية -2012 ص56.

والإنفراد بها (*) .

ب- نظام المحاصصة وتسيس البرلمان:

إتسمت العملية السياسية الجديدة ومن اللحظة الأولى بآفة قاعدة المحاصصة السياسية، طائفية وقومية، في توزيع المغانم بالذات المناصب والوظائف السياسية، ما إنعكس على المجتمع وعمل على تهيئته لتقبل فكرة وجود شعوب متعددة فيه كما جعل العراقيين غير متساوين ومختلفين في نظر من يمثلهم والمسؤول عن إدارتهم. وكانت التأثيرات والنتائج كارثية على المواطن ولاتزال. وعليه تميزت العمليات الإنتخابية بالميل الواضح لتلك النزعة والإنتماءات الصغرى الفرعية في الترشيح والتصويت فأصبح الفرد العراقي لايفكر بالبرنامج السياسي للأحزاب والكتل السياسية بقدر تفكيره بتحصين نفسه ضمن هوياته الفرعية. وكانت الإنتخابات نتيجة لهذا الواقع كما إن هذه القاعدة تم تطبيقها في توزيع المناصب. والبرلمان بالتالي نتيجة لهذا الواقع ما خلق الإشكالية اللاحقة.

(*) حيث يعطى الدستور الدائم وفق م61/ثامنا- ب (2) الحق لرئيس الجمهورية أو خمس أعضاء مجلس النواب تقديم طلب إلى مجلس النواب بسحب الثقة من رئيس الوزراء أما قرار السحب فيتم بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء مجلس النواب ولكن في المقابل لايمكن حل مجلس النواب إلا بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه بناء على طلب من ثلث أعضائه أو بطلب من رئيس مجلس الوزراء وبموافقة رئيس الجمهورية م1/64. إذا تتجلى هيمنة وسيطرة مجلس النواب بشكل واضح ولم يتوقف الأمر عند حل مجلس النواب بل يدعو رئيس الجمهورية إلى إنتخابات عامة في البلاد ويعد مجلس الوزراء مستقلاً ويواصل تصريف الأمور اليومية م2/64 يعد هذا خرقا واضحا لمبدأ التوازن في النظام البرلماني.

ج- التوافقات السياسية:

طول فترة ما بعد 2005 تم إتباع اسلوب النسبية(troika) [*] لممارسة العملية السياسية والمقصود بها توزيع الوظائف في الرئاسات الثلاث السيادية وفق مبدأ التوافق بحيث كل رئاسة برئيس ونائبين موزعة بين الشيعة والسنة والكورد- عدا ما جرى بعد إنتخابات 2014 حيث أصبح لرئيس الجمهورية ثلاثة نواب في حين ألغي منصب نواب رئيس الوزراء وكل ذلك ضمن التوافقات وليس تجاوزاً عليها- وأتبع هذا الأسلوب ليس في الرئاسات الثلاث فقط بل وعلى مستوى اللجان البرلمانية والوزارات وفي عملية صنع القرار[1].

وطالما إن التوافقات السياسية لا تتم بسهولة وبوقت قصير، فإنها تخلق إشكالية في تشكيل رئاسة البرلمان كأحد الأقطاب الرئيسة لصفقة الرئاسات الثلاث وبالتالي تأخير تشكيل الحكومة ورسم السياسات العامة وتعطيل العملية السياسية. والدليل أن الرئاسات الثلاث مثلا بعد إنتخابات 2010 إستغرق تشكيلها 130 يوما من إعلان نتائج الإنتخابات وكل هذا يكون على حساب الإحتياجات الحياتية للمواطن. ومن النتائج السلبية للتوافقات السياسية أيضا تأخير أو تعطيل تشريع القرارات وبالذات المهمة التي لا تتم وفق قاعدة الأغلبية، وبحسب رأي النائب وإستجابة القرار لمصلحة العامة بل عبر توافقات بين قادة الكتل ومصالح الجماعات والنخب الحاكمة، وبالتالي

(*) ترويكا: كلمة سوفيتية تعني النسبية. للتفاصيل عبد الوهاب الكيالي , موسوعة السياسية , ج1 , المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1994, ص72.

(1) د. أحمد يحيى الزهيري: مصدر سابق , ص 30.

إخضاع التشريعات لتهديد (الفيتو أو نظام الحزمة وفق توافقات خارج قبة البرلمان)(*).

د- القصور التشريعي (الإمتناع التشريعي):

يعاني البرلمان العراقي من الضعف في دوره التشريعي سواء على أساس المناقشة أو التصويت على المشاريع الواردة من الحكومة، أو تقديم مقترحات القوانين وذلك

(*) رغم أن حق الفيتو فيه جانب إيجابي كوسيلة ضغط لكن أصبح الاسلوب المفضل والمكرر لدى الأطراف للحصول على مكاسب سياسية مقابل المقاطعة مثلا فيتو جبهة التوافق العراقية والتيار الصدري في 2007 وفيتو قائمة متحدون والتحالف الكردستاني في 2013، وأكثر ما تعاني العملية السياسية من هذا الحق ليس في تعطيل القرارات التشريعية فقط بل وفي تأخير تشكيل الحكومة أيضا بسبب عدم الإتفاق في إختيار أشخاص يتسنمون مناصب حكومية. . مثلا إستخدام الفيتو للإعتراض على السيد الجعفري والفيتو على ترشيح المالكي للولاية الثالثة. هذا إلى جانب تفويض القرارات الصعبة إلى زعماء الكيانات وأغلب القضايا التي يختلف بشأنها داخل البرلمان تحسم بصورة سرية في إجتماع رؤساء الكتل وذلك عن طريق مفاوضات وإتفاقيات حول إعطاء إمتيازات للقطاعات الصغيرة على حساب القطاعات الكبيرة لأن من يتخذ القرارات هم الحزبيون وطبعا هذا هو بمثابة إختزال إرادة الشعب وعدم إحترامها ما أدى إلى إتباع اسلوب آخر لتشكل إشكالية أخرى أيضا وهي اسلوب الصفقة الواحدة أو حزمة القرارات ونقصد به تنازل كل طرف عن معارضته لتشريع مؤيد من قبل الطرف الآخر مقابل قبول الأطراف الأخرى بالتشريع المؤيد من قبله. كنتيجة للنقطة السابقة وبسبب غياب الثقة بين الكتل السياسية تم إتباع هذا الاسلوب ومن خلاله إقرار القوانين في جلسة واحدة بالتصويت العادي دون التفكير في مصلحة المواطن وحل مشاكله وخدمته بل لصالح الكتل السياسية. أبرز مثال هو تعطيل إقرار الموازنة من قبل التحالف الكردستاني وتعطيل قانون العفو العام من قبل الائتلاف العراقي الموحد وتعطيل قانون إنتخابات مجلس المحافظات من قبل جبهة التوافق وكلها مررت باسلوب الصفقة الواحدة في عام 2008. للتفاصيل: أحمد يحيى الزهيري: مصدر سابق , ص301-321. كذلك ينظر معتز إسماعيل الصبيحي: مصدر سابق , ص 73-74. ومحاضر جلسات مجلس النواب.

بسبب عدم إدراج كل القضايا في جدول الأعمال للإعتبارات السياسية أو غياب أعضاء البرلمان أو الهيئة الرئاسية أو إنشغالهم بطموحاتهم الشخصية إضافة إلى الخلافات المستمرة مع الحكومة مما جعل مجلس النواب ساحة للصراع السياسي والدعاية الإنتخابية حتى بات المختصون ينعتونه ب (الميت) في السنتين الأخيرتين من عمر مجلس النواب عام 2010 وحتى المجلس الحالي (الثالث) [1]. وهذا دليل على عدم إهتمام مجلس النواب لخدمة الشعب بل الجنوح إلى مصالح ضيقة جماعاتية أو ذاتية [*]، الناتجة عن طبيعة القوى السياسية وممثليها من النواب وإنتماءاتهم الضيقة. ونتيجة لهذا الواقع هناك العديد من مشاريع القوانين عطلت تحت قبة البرلمان منها قانون النفط والغاز وقانون ترسيم الحدود الإدارية للمحافظات والمناطق المتنازع عليها. وكل هذا طبعا بسبب طبيعة القوى السياسية وممثليها من النواب وإنتماءاتهم الضيقة ما إنعكس على أداءهم وبالتالي لها إنعكاس سلبي على أداء البرلمان.

هـ - الضعف الرقابي:

تميز البرلمان بضعف دوره الرقابي، وفي بعض الأحيان تحول إلى واجهة للسلطة التنفيذية ما أدى إلى الترهل الإداري وإرتفاع معدلات الفساد بشكل أصبح العراق في

(1) أحمد يحيى الزهيري: مصدر سابق , ص 377-402

(*) أوضح مايكون على عمل أعضاء مجلس النواب للحصول على إمتيازات خاصة بهم م /37-38 من قانون التقاعد الموحد الصادر من مجلس النواب العراقي في عام 2014. الموقع الرسمي لمجلس النواب متاح على موقع الألكتروني التالي: www.parliament.iq. كذلك قانون مجلس النواب الجديد حول رواتب ومخصصات وتقاعد أعضاء مجلس النواب الذي صادق عليه رئيس الجمهورية في 17/تموز/2018والذي أثار الكثير من ردود الفعل السلبية حيث جاء مع إشتداد الأزمات وإتساع التظاهرات في المحافظات العراقية.

تسلسل أوائل البلدان الأكثر فسادا في العالم ما خلق أزمة فقدان الثقة بين المواطن والحكومة وبالتالي فقدان الثقة بالعملية السياسية.[1]

وتعد التوافقية هي السبب الرئيسي في تقييد الدور الرقابي من قبل البرلمان كصمام الأمان من تعسف السلطة التنفيذية من جهة وأداء دوره في حماية حقوق الأفراد وحرياتهم وذلك للأسباب الآتية:

أ - قصور كتلة الأغلبية في القيام بأداء دورها الرقابي لتجنب خلق مشاكل للسلطة التنفيذية طالما التمثيل النيابي هو أساس التشكيل الحكومي وكلاهما لديهما نفس الأهداف والإستراتيجيات والأجندات لإستحقاقاتهم الطائفية.

ب- عدم وجود معارضة سياسية فعالة ونشطة قادرة على تقويم العملية السياسية حيث إن كل الكتل البرلمانية مشاركة في الحكم.

ج- عدم نضوج الوعي السياسي لدى أعضاء مجلس النواب وإفتقارهم إلى الخبرة والتجربة فضلاً عن التركيز على مصالحهم الذاتية وكثير من الأحيان تدخل رئاسة البرلمان أو أعضاؤها لمنع إستجواب بعض الوزراء حتى بعد إثبات تقصيرهم وتورطهم في قضايا الفساد والرشاوي بسبب الإنتماءات الضيقة.

وعليه بعد أن توجهت الأحداث في إتجاه معاكس للديمقراطية كانت للسلطة التشريعية مساهمة في تحديد هذا الإتجاه طالما ولدت مأزومة وناتجة للأزمات كنتاج لإنحرافات إنتخابية إنحرافا كارثياً بسبب التزوير والتلاعب في النتائج لا بل عدم

(1) رشيد عمارة وعماد المرسومي: تقويم أداء الحكومي – التقرير الإستراتيجي العراق 2010 -2011, تقديم د. عبد علي كاظم المعموري، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية , بغداد , 2012ص 114-115.

إحترام النتائج أصلا، وبالتالي إفراغ الإنتخابات من مضمونها هذا فضلا عن خلق واقع خطير وحساس يتسم بطغيان الطائفية ومحاصصاتها والتنافس الجماعي على المنافع الذاتية وبالتالي إدخال البلد في نفق معتم من الصراعات الجهوية والهوياتية السياسية [1].

وبذلك يمكننا القول إن السلطة التشريعية بعد 2005 لم تؤدي دورها بشكل مطلوب بسب الضعف التشريعي والرقابي ونظام المحاصصة والتوافقات وتسيس البرلمان، وكل ذلك بسبب عدم ترسيخ العمل وفق آليات وشروط الديمقراطية بل تم التركيز على الصفقات والمساومات سواء المعلنة أو غير المعلنة التي لا تخدم إلا مصالح جهات معينة داخلية وخارجية، وبذلك أصبح البرلمان نفسه مصدراً للأزمات المعيقة للعملية الديمقراطية في ظل أجواء إنعدام الثقة بين الكتل البرلمانية وغياب التوازن بين سلطاتهم وصلاحياتهم.

2 - فيما يتعلق بالسلطة التنفيذية (الحكومة العراقية الدائمة):

أ - الإشكالية الدستورية:

- صلاحيات نقض أي تشريع من قبل مجلس الرئاسة وفق م/138-5 وهذا يعد إنحرافا في النظام البرلماني الذي يتميز برمزية مؤسسة الرئاسة وكان الهدف منها تحقيق التوافقات السياسية في توزيع المناصب وتولي المؤسسات السياسية ولو على حساب إضعاف السلطة التشريعية.

(1) د. شيرزاد أحمد النجار: رثاثة التحول الديمقراطي في العراق بعد 2003-تأملات في بنية السلطة السياسية، في فارس كمال نظمي وآخرون: الرثاثة السياسية في العراق- إحلال الدولة ورماد المجتمع، دار ميزوبوتوميا، بغداد، ط1، 2005، ص116-118.

- تحول منصب رئيس الجمهورية إلى منصب رمزي حيث حل رئيس الجمهورية محل مجلس الرئاسة وتم سحب صلاحياته لصالح مجلس النواب والحكومة. حددت صلاحياته كما في م73 وذلك بعد إنتهاء الدورة الأولى لمجلس النواب وإجراء إنتخابات 2010 حسب مبدأ الأغلبية ولكن هذا أدى إلى بروز النزعات الإستبدادية للسلطة التنفيذية وبالذات رئيس مجلس الوزراء (السيد نوري المالكي) طالما كتلته كانت تتمتع بأغلبية برلمانية هذا فضلاً عن غياب المجلس الإتحادي للسلطة التشريعية وعدم وجود سلطة قضائية مستقلة وقوية.

إن تطبيق مبدأ الأغلبية أعطانا مؤشرات عالية حول صعوبة الإنتقال إلى الديمقراطية وذلك بسبب التنافر والتباعد بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وبروز إشكاليات حقيقية بين الأقليم والمركز حتى وصل إلى قطع العلاقات بينهم في 2014 وبالتالي عدم التعاون بين مؤسسات الدولة وإفشال تلك المؤسسات في أداء وظائفها لصالح المواطن.

- حول تكليف رئيس الجمهورية الكتلة النيابية الأكثر عدداً م1/76 حيث لم يوفق الدستور في تقديم صياغة واضحة فأثار إشكالية في إنتخابات 2010 عندما حصلت القائمة العراقية (د.أياد علاوي) على أكبر عدد مقاعد مجلس النواب وأثير كثير من النقاشات حول نوع الأغلبية المطلقة أو النسبية؟ هل المقصود بالكتلة النيابية الأكبر عدداً هي الكتلة الحاصلة على أكبر عدد الأصوات والمقاعد في الإنتخابات أو الكتلة الأكبر نيابيا؟[*] وعليه لم تتوصل الأطراف السياسية إلى الإتفاق على تشكيل

(*) وقد حسمت المحكمة الإتحادية هذا الأمر في 25/آذار/2010 عندما حددت الكتلة التي أصبحت مقاعدها النيابية في الجلسة الأولى للبرلمان أكثر عددا من الكتل الأخرى وإن هذا الرأي التفسيري قد صدر بناءً على طلب من رئاسة الوزراء.

الحكومة ومؤسساتها إلا بعد مرور 9 أشهر على إجراء الإنتخابات[1]. وأيضا في م/76 حيث الدستور أهمل عدة إحتمالات حساسة , مثلاً إذا لم يكلف رئيس الجمهورية خلال 15 يوما مرشحا لرئاسة الوزراء أو في حالة عدم تشكيل الكتلة النيابية الأكبر في تلك المدة المحددة؟ أو إذا فشل مرشح لرئاسة مجلس الوزراء في تشكيل وزاراته؟

- تقضي م/78 أن رئيس مجلس الوزراء هو القائد العام للقوات المسلحة وهذا ما أدى إلى سحب العسكر للواقع السياسي وبالذات الجيش العراقي الجديد الذي نوعا ما تم بناؤه على أسس طائفية وبولاءات ضيقة.
- يعاني الدستور من إشكالية أساسية وهي النقص والتفريط في منح الصلاحيات، فمن جهة تم حرمان مجلس الوزراء في ممارسة حقه المتمثل بحل البرلمان إلا بموافقة رئيس الجمهورية م/64-1 وفي المقابل أعطي الدستور حقوقا وصلاحيات لمجلس الوزراء كان ممكن أن لايعطى له مثل عدم تحديد ولاية رئيس مجلس الوزراء[*] أو الإقرار بوجود مؤسسة أخرى ليشارك المذكور في قيادته للقوات المسلحة وذلك لتجنب الإستبداد بالسلطة واللجوء إلى سحب الثقة من الحكومة مثل ماحدث مع السيد المالكي في سنة 2012 ومحاولة كل من رئيس إقليم كردستان (السيد مسعود البارزاني) والقائمة العراقية (د.أياد علاوي) كتلة الإحرار (السيد مقتدى الصدر) لسحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء (د. نوري المالكي) بسبب محاولاته لتشديد قبضته على السلطة عبر إعتماده خيار الأزمة والتصادم والإقصاء بطريقة بعيدة عن

(1) مريوان حمة درويش صالح: مصدر سابق,ص238- 239.

(*) حددت مدة ولاية رئيس مجلس الوزراء بدورتين وفق قانون لمجلس النواب في 26/ك2013/2 للتفاصيل أنظر الموقع الرسمي لمجلس النواب العراقي www.parliament.iq

خيار الحوار والتفاهم والتهدئة [(1)]. وبالتالي لم تحدد الآليات والإجراءات اللازمة للخروج من هذه الحالات وبذلك تبقى إشكالية تأخير تشكيل المؤسسات الدستورية مستمرة بعد كل دورة إنتخابية طالما لا تحدد له سقف زمني دستوري [(*)].

ب- المحاصصة الأثنو طائفية:

وهي على أساس الإنتماء الإجتماعي والمعطلة للقرارات لم تنحصر في المؤسسة التشريعية بل تجاوزتها إلى الحكومة ماجعل البناء المؤسسي للدولة هشا وعرضة لخطر الصراعات والتجاذبات والتخندقات الطائفية والقومية، حيث على طول خط الحكومات المتشكلة بعد 2005 تم توزيع مناصب حكومة الشراكة الوطنية على أساس المحاصصة الطائفية والقومية ما أدى إلى فشل الحكومة للعمل بروح الفريق الواحد فتحول الشركاء إلى خصوم في جميع جوانب العملية السياسية ليعرقلون برنامج الحكومة بسبب كثرة مصادر صنع القرار السياسي إلى جانب عدم الأخذ بنظر الإعتبار معيار الكفاءة والإستعاضة عنه بمعيار الإنتماء إلى الجماعة الإجتماعية الضيقة وبالمحصلة إضعاف الحكومة في أداء واجباتها في تقديم الخدمات وتوفير الإستقرار وما تصاعد التظاهرات والإحتجاجات في 8 محافظات في وسط وجنوب العراق خلال شهر تموز 2018 إلا تأكيدا على ذلك، كذلك فسح المجال للأجندات الخارجية وتأثيراتها السلبية وبالتالي إضعاف الدولة [(**)] وهذا دليل واضح على الإشكاليات الثقافية للنخبة

---

(1) للتفاصيل أزمة سحب الثقة من المالكي على الموقع الألكتروني بتأريخ 6/آب/2017.
www.aljazera.net

(*) أصدرت المحكمة الإتحادية العليا في 24/ت2010/1 بأن على مجلس النواب أن لايبقى الجلسة الأولى مفتوحة وينتخب رئيسا خلال 15 يوم.

(**) فمثلا إثر إنسحاب جبهة التوافق من حكومة المالكي الثانية بقيت تلك الوزارات شاغرة لعدة أشهر دون أن يستطيع رئيس الحكومة تعين وزراء آخرين بدلا عنهم.

السياسية المتعلقة بقيم التعايش والتسامح وضرورة الثقة المتبادلة كآليات لإدارة الحكم.

ج- ضعف التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية ومحاولات الأولى الإنفراد بالسلطة

دلت تجربة العلاقة بين مجلسي النواب والوزراء خلال الحقبة 2006-2018 على غياب التعاون والتوازن وهذا الأمر لا يرتبط بالصعيد القانوني الوارد في الدستور قدر ما يرتبط بالإشكاليات والتعقيدات السياسية التي تسعى إلى التلاعب بالصيغ القانونية. كما إن النخب والأحزاب السياسية الحاكمة تضغط من أجل مصالحها الذاتية وتمرير صفقات الفساد التي تقوم بها مما يخلق إشكاليات على صعيد العلاقة وأخيرا نجد إن مشاركة الجميع في الحكم دون وجود معارضة فاعلة يضعف من قدرة البرلمان على ممارسة دوره الرقابي بفاعلية بإستثناء حالات محددة من الرقابة (الإستجوابات) التي وظفت بدورها لأغراض سياسية. وكل ذلك يدل على أن العلاقة غالبا ما تكون متوترة وغير متوازنة وملتبسة، وذلك بسبب إتجاهات السلطة التنفيذية إلى تعزيز سلطاتها والإنفراد بها بالذات رئيس مجلس الوزراء من خلال التحايل على القانون عن طريق المحكمة الإتحادية العليا في كثير من قراراتها وبالتالي إنحراف النظام البرلماني. كمثال على ذلك بموجب قرار المحكمة الإتحادية 43-44/إتحادية لعام 2010 حيث فسرت م60 من الدستور بأن مشروعات القوانين خصَت بتقديمها السلطة التنفيذية(*) ويلزم أن تقدم من جهات ذات إختصاص في السلطة المذكورة لتعلقها بالإلتزامات المالية والسياسية لتلك المشاريع دون السلطة التشريعية وبالتالي إلغاء قرارات البرلمان

(*) أنظر قرار المحكمة الإتحادية 44/43 /إتحادية لعام 2010 لإلغاء قانون رقم 20 لمجلس النواب حول فك إرتباط دوائر وزارة البلديات والأشغال بحجة عدم دستوريته. الموقع الرسمي للمحكمة الإتحادية العليا www.iraqfsc.iq

بحجة عدم دستوريتها. بالإضافة إلى اللجوء إلى تلك المحكمة لإبطال أي طلب للإستدعاء بدعوى إنه مصطبغ بصبغة سياسية، أو الإهمال واللامبالاة إتجاه البرلمان من خلال عدم الإستجابة لدعواته وحث المسؤول التنفيذي لعدم حضور أمامه وذلك أيضا بإيعاز رئيس الوزراء [1]. كما حاول رئيس مجلس الوزراء(نوري المالكي) تعزيز سلطاته من خلال بسط سيطرته على جميع المؤسسات العسكرية (الجيش، الشرطة، جهاز المخابرات، الأمن الوطني) وتعيين الموالين له فيها وربطها بمكتب القائد العام للقوات المسلحة للإشراف عليها بشكل مباشر دون أن يكون لها أية أساس دستوري، كما قام بوضع مكتب مكافحة الإرهاب تحت سيطرته المباشرة بعد أن كان تابعا لوزارتي الدفاع والداخلية دون أية رقابة برلمانية كما إتجه رئيس مجلس الوزراء إلى ربط هيئة المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات برئاسة مجلس الوزراء وأيضا توجه للتعيينات بالوكالة دون موافقة البرلمان [2]. وعليه أبرز ما يميز العلاقة بين السلطتين هو ضعف التعاون أو فجوة السلطة التنفيذية وتجاوزها على السلطة التشريعية من الناحية الواقعية مناقضا مع ما ورد في الدستور وكل هذا أدى إلى التوسع والمبالغة في صلاحيات رئيس مجلس الوزراء فوق صلاحياته الدستورية كذلك ترهل في إعداد الرتب العسكرية المنتمية لهذه المكاتب دون كفاءات مطلوبة لتلك الرتب.

---

(1) مارينا أوتاوي ودانيال فينس: حالة العراق، أوراق كارينجي، مؤسسة كارينجي للسلام الدولي, بيروت ,2012, ص13. كذلك ينظر: إيما سكايي: العراق بعد الإنسحاب الأمريكي, مقالات إستراتيجية، ع/2، مركز الدراسات الإستراتيجية , جامعة كربلاء، 2013,ص 19.

(2) للتفاصيل: توبي دوج: العراق في مركز الأبحاث العالمية , ت محمد على ع /1 مركز الدراسات الإستراتيجية , جامعة كربلاء , 2014، ص12. كذلك ينظر: إيما سكايي: المصدر السابق , ص 19.

د- الأزمات السياسية:

تميزت الحكومات العراقية بعد 2005 بملازمة الأزمات(*) السياسية حول كيفية عمل الحكومة وآلية إتخاذ القرارات ومدى مشاركة الأطراف ما أصاب العملية السياسية بالشلل.

لذلك الحالة العراقية تجسد حالة لأزمة مستدامة منذ عام 2003 لحد كتابة بحثنا والتي تعطل من فاعلية القرار السياسي في شتى المجالات. حتى في ت2008/2 شرع البرلمان وثيقة الإصلاح السياسي لإكسابها قوة الحكومة وإلزامها بالعمل على ضوئها ورغم التأكيد على مجموعة نقاط حول الإلتزام بالإدارة التوافقية وإجراء التعديلات الدستورية واحترام سلطات وصلاحيات المؤسسات بهدف الخروج من الأزمة السياسية ولكن لم تكن هذه الوثيقة إلا إعادة إنتاج الأزمات البنيوية بالطرق الجديدة مقننة ومشروعة [1].

(*) أبرز مثال للأزمات، أزمة 2007 حينما قدم وزراء التيار الصدري إستقالتهم من الحكومة وأزمة 2010 حول الإنتخابات النيابية والأزمات بين الحكومة الإتحادية وحكومة الإقليم فيما يتعلق بقضية النفط وإنتشار قوات البيشمركة في كركوك وأزمة تشكيل قيادة عمليات دجلة في المناطق المتنازع عليها عام 2012 وأزمة علم كردستان في كركوك 2017 وازمة قطع 17% من إستحقاقات الإقليم من الميزانية العراقية وأزمة الإستفتاء 9/25 /2017 ونتائجها بالذات في المناطق المتنازع عليها(كركوك).

(1) سعدي كريم العزاوي وآخرون: الإحتلال الأمريكي وأزمة بناء الدولة، مجموعة باحثين: بصمات الفوضى إرث الإحتلال الأمريكي، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية – بغداد 2012 , ص 40-41.

هـ - غياب التضامن الوزراي:

وذلك بسبب عدم تجانس أعضاء مجلس الـوزراء وحالـة اللاإسـتقرار الحكـومي. حيـث التجربة العراقية لم تكن تجربة إئتلافية بل تجربة تشاركية في توزيع مغـانم السـلطة فكيـف يكون رسم السياسات العامة في ظل هـذه الإختلافـات والمصـالح غـير المتجانسـة مـع إعطـاء الحصانة السياسية (*) وهذا ما يجعـل أيـة عمليـة رقابـة أو محاسـبة بمثابـة تعـرض العمليـة السياسية للتهديد طالما هذه الإجراءات بمثابة إستهداف الكتلة السياسية والمكون الإجتماعـي الذي ينتمي إليه الوزير أو المسؤول. وعليه طالما الأصل في المسؤولية يجب أن تكون تضامنية ورئيس مجلس الوزراء هو المسؤول الأول عـن تحقيقهـا ولكـن الحالـة الشـائعة هـي غيـاب التضـامن الـوزاري نتيجـة لحالـة الفسـاد الإداري والمـالي والضـعف الرقـابي المرتبطـة بنظـام المحاصصة السياسية.

و - الفساد:

إتساع الفساد المالي والإداري وإنتشاره هي الظـاهرة الأوضـح في مؤسسـات الدولـة ليس التنفيذية فقط والتشريعية أيضا لأن المسؤولين يغطـون عـلى عيـوب أشـباههم في القومية أو الطائفة ولا يتم كشف السرقة والتزوير إلا مـن أجـل التسـقيط السـياسي(**)

(*) نقصد حالات الحصانة السياسية التي تعبر عن دفاع الأحزاب والكتل السياسية المتنفذة عن أعضائها ومنع أو عرقلة مسائلتهم قانونيا.

(**) ففي الوقت كانت القائمة العراقية تتحدث عن طائفية حزب الدعوة أخرج الأخير قضيـة ضـد أحـد الأعضاء البارزين في إئتلاف العراقية (طارق الهاشمي) تتمحور حول قيامه بتمويل ودعـم الإرهـاب. أيضا تبادل الإتهامات بين حسين الشهرسـتاني وزيـر الـنفط العراقـي والأحـزاب الكرديـة. للتفاصـيل سعدي إبراهيم: مستقبل الدولة العراقية, دار الكتب العلمية للطباعـة والـنشر, بغـداد , 2014, ص 197.

في الإنتخابات أو كشف المفسدين والمرشحين من أجل أن يضغط كل طرف على آخر ويحصل منه على تنازلات في قضايا معينة وكل ذلك يكون على حساب المواطن العراقي.

3 - فيما يتعلق بالسلطة القضائية:

رغم إقرار الدستور الدائم بمبدأ فصل السلطات وإستقلالية السلطة القضائية عن السلطات الأخرى في م (19،47،87،88) من الدستور، وبالإضافة إلى تشكيل المحكمة الإتحادية العليا للرقابة على دستورية القوانين في 2005 ولكن هناك إشكاليات دستورية حول تلك السلطة هي: [1]

- أن المشرع وفي المادتين (90،92) أقر مركزية القضاء العراقي الإتحادي وحصر السلطات والصلاحيات القضائية بتلك المحكمة لكنه أستثنى السلطة القضائية في إقليم كردستان وبالتالي الإقرار بإستقلاله، وهذه إشكالية لأنها لم تبق أي علوية للقضاء الإتحادي وهذا هو أحد الأسباب للصراع بين الإقليم والمركز.
- إن المشرع قام بالخلط بين مكونات الدولة الفدرالية المتمثلة في الأقاليم وبين مكونات النظام المركزي المتمثلة في المحافظات كما في م 3/93،4،5.

وعموما هناك إشكاليات تكمن في واقع مؤسسة القضاء وهي عدم إستقلاليتها عن السلطات الأخرى بالذات التنفيذية. فمنذ تغيير 2003 لم تستوعب السلطات التشريعية والتنفيذية مبدأ فصل السلطات وإستقلالية القضاء العراقي , فالتدخل في عمل المحاكم مستمر ومحاولات فرض السلطتين على القضاء قائم، فلجنة التحقيق في مجلس الوزراء يرأسها قاض ولكنها تابع للسلطة التنفيذية وتشكيل اللجان التي درست أحوال المحكومين والموقوفين كانت برئاسة نائب رئيس الوزراء وتجاوزات

(1) أنظر تلك المواد في الدستور العراقي الدائم لعام 2005.

القضاء بإطلاق سراح العديد من المتهمين بحجة المصالحة ولجان تبث في مصير العراقيين وأموالهم وهي تتبع لإحدى السلطتين التشريعية أو التنفيذية كهيئة إجتثاث البعث وهيئة النزاهة ومفوضية الإنتخابات ومؤسسة السجناء السياسيين ومؤسسة الشهداء إضافة إلى الهيئات القضائية التحقيقية الخاصة التي تتبع مكتب رئيس الوزراء كما أن محكمة القضاء الإداري تابع لوزارة العدل،هذا إضافة إلى تقصير في حماية القضاة والمحاكم ما يؤكد عدم تعزيز دور القضاء وإحترامه [1].

كما إننا نقف أمام إنتهاك صارخ لأحكام الفصل الأول من الباب الثاني من الدستور, فالمساواة بين العراقيين غير متحققة إلا بالكلام والشعارات, حيث الحرمان من الحقوق مستمر والكلمة الصادقة الناقدة تعرض قائلها للملاحقة والمساءلة من السلطة والتوقيف دون أوامر قضائية إضافة إلى تنفيذ حالات القبض على المواطنين من جهات لاتختص بالإجراءات التحقيقية, حتى بعض وحدات قوات الجيش العراقي أخذت على عاتقها القبض على المواطن وإجراء التحقيق الإبتدائي معه خلافا لأحكام القانون إضافة إلى حالات التعذيب والإعتداءات والقسوة المفرطة وحتى القتل أثناء التحقيق دون أن يكون للقضاء دور حاسم لمنع ذلك.

وعلى صعيد الممارسة نجد أن السلطة القضائية غير مستقلة وما يؤكد ذلك أنه لم يتم تعيين القضاة من قبل مجلس النواب وإنما غالبا ما يتم إختيارهم وفق إنحيازات حزبية أو شخصية أو مصلحية [2].

كما نرى أن السلطة القضائية عاجزة عن السيطرة على سلوك وتصرفات السلطة التنفيذية، فمنذ 2003 إرتكبت السلطة التنفيذية العديد من الإنتهاكات والجرائم بحق

(1) زهير كاظم عبود: جريدة المدى ع/2892 , 2013/9/14.

(2) للتفاصيل واقع قضاء العراقي على الموقع الألكتروني بتأريخ 2018/3/5 www.iraqi_hair.com

المواطنين العراقيين ومشاهد القتل في 25/شباط/2011 للمتظاهرين السلميين في بغداد وغيرها من الحوادث ماهي إلا شاهد على وحشية وقمع السلطات الحكومية وعجز السلطة القضائية عن إيجاد الحلول المناسبة والقوانين التي تصان من خلالها حياة وحريات وكرامة الإنسان العراقي، ويثبت الواقع خصوصا في زمن حكم نوري المالكي 2006-2014 أن القضاء خضع لإرادة رئيس الوزراء في التغطية على جرائم الفساد وعلى الإنتهاكات العديدة التي قامت بها حكومة المالكي وعدم إنصاف المظلومين الذين راحوا ضحية إرهاب الدولة كما كان دور القضاء شكليا في تفسير المواد الدستورية لصالح الحكومة وإرضاءً لشخص رئيس الوزراء.

إستناداً على ما ذكرناه فإن الإشكالية المؤسساتية الرسمية في الدولة العراقية مابعد 2003 سواء كانت بسبب الثغرات الدستورية أوالمحاصصة الطائفية والقومية أو التفرد بالسلطات وشخصنتها أو حكم الأغلبية مع إغفال حقوق الأقلية أو تناحرية أجهزة الدولة وضعف الرقابه البرلمانية، كلها جعلت تلك المؤسسات شكلية وفاقدة لمضمونها الوظيفي.

وعليه هذه القضايا والإشكاليات عمقت تحديات الإنتقال الديمقراطي وبذلك أضافت عرقلة أخرى إلى جانب العراقيل الموجودة لأنها لم تصبح الإطار القانوني للعملية السياسة، كما لم تعمل كقوة وآليات لبناء نظام ديمقراطي قادر على بناء علاقات المواطنة وفق عقد إجتماعي جديد لعبور الولاءات الضيقة والمصالح الذاتية من خلال أجهزة قوية قادرة على تجاوز الطموحات الضيقة للقوى السياسة.

وبالإقتران مع ذلك نلحظ وجود مؤسسات هشة بملامح إستبدادية وطائفية وقومية متناحرة وإقصائية حتى أصبحت قنوات لتغذية أحقاد إجتماعية وليس سياسية فقط ليعيش المجتمع حالة العنف والإرهاب والفساد دون المساءلة عمن هو مسؤول عنها ليظل العراق يراوح في الخطوات البدائية للإنتقال الديمقراطي.

إن عملية إنجاز بناء نظام ديمقراطي لايمكن دون مؤسسات محددة الوظائف وفقا للصلاحيات الممنوحة لها دستوريا مع الفصل بين سلطاتها والتمسك بسلطان القانون وخضوع الحاكم له على قدم المساواة مع المحكوم، ومن المهم هنا عدم جمع الوظائف في يد واحدة وشخصنتها بل إن تخصص السلطات بها يعد من أساسيات تلك الإنتقالة.

ثانيا: إشكاليات المؤسسات السياسية غير الرسمية (المدنية):

أولاً: الإشكاليات المتعلقة بالأحزاب السياسية:

واجهت الحياة الحزبية في العراق مابعد 2003 عدة إشكاليات وهنا نحاول إلقاء الضوء على أبرزها وفق النقاط الآتية.

أ - الاشكاليات الدستورية والقانونية:

- الإشكاليات الدستورية:

لقد أشار كل من قانون إدارة الدولة لسنة 2004 في مادتها 13/ج والدستور الدائم لسنة 2005 في م/39-1 إلى حرية تأسيس الأحزاب السياسية والإنضمام إليها على أن ينظم ذلك بقانون، وتأسيسا على ذلك صدرت عدة قوانين أثارت بعض نصوصها إشكاليات للحياة الحزبية وهذا ما نتطرق إليه لاحقا. كما قيدت القوانين الحقوق والحريات السياسية وأثر ذلك بشكل مباشر على قصر ممارسة الحياة الحزبية، حيث نص قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية في م/13 على حق التظاهر والإضراب السلمي وذلك وفقا للقانون، إضافة إلى أحكام بنود الأمر رقم 19 لعام 2003 الصادر عن سلطة الإئتلاف المؤقتة في 9/تموز/2003 الذي عرف بقانون حرية التجمع [1].

(1) للتفاصيل: أنظر تلك المواد في قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية لسنة 2004 والدستور العراقي الدائم لسنة 2005. كذلك ينظر: نسخ غير رسمية من أوامر ومذكرات سلطة الإئتلاف، د. م، ت2003/2. كذلك موقع سلطة الإئتلاف، www.iraqcoalition

وبموجب هذا القانون فرضت مجموعة من القيود على حرية ممارسة حق التجمع والتظاهر.[*] وتكفل دستور 2005 في م/38 حرية التعبير عن الرأي ونشره بما لايخل بالنظام العام والآداب. وعليه إن تلك الحرية مشروطة بتفسيرات السلطة لمفهومي النظام العام والآداب ضمن كل ظرف على حدة ووفق تعددية مراكز القوة في المجتمع، وهذا ما يجعل تلك العبارة ذات أوجه متعددة ومتباينة في الوقت نفسه. إذ إن كل جهة لها تقويم خاص للآداب العامة ولها رقابتها الخاصة لحماية ركائز آدابها العامة وبهذا هناك سلسلة من عمليات رقابة الدولة - رقابة المؤسسات الدينية ورقابة القوى السياسية ورقابة المجتمع- وعليه كل رقابة تفرض بدورها سلسلة من الحتميات النفسية والسلوكية على كل من ينوي ممارسة هذا الحق [1]. كما إن حرية الإجتماع والتجمع تمت كفالتها في م18 لكن بشرط عدم الإخلال بالنظام والآداب العامة أيضا، وجاء قرار المحكمة الإتحادية العليا في العراق بمبدأ تفسيري لمفهوم النظام والآداب العامة في المادتين 17-18 (إن مفهوم النظام العام والآداب العامة الواردتين في الدستور من

(*) حيث تم حظرعقد أية تظاهر أو تجمع إلا بموجب تصريح من قائد قوات الإئتلاف (سلطة الترخيص) وحظر القانون إستمرار أية تظاهرة لمدة تتجاوز أربع ساعات أو في مكان يبعد أقل من 500 متر عن أي مرفق لسلطة الإئتلاف، كما إشرط القانون على أي حزب أو مجموعة تنوي عقد تجمع عليها إخطار سلطات الترخيص بذلك قبل 24 ساعة من بدء التجمع، وحدد القانون أيضا يومين معينين (السبت والخميس) وبدون هذه الشروط فالمظاهرات تعد غير شرعية ويتعرض كل من يشارك فيها الي عقوبة الإحتجاز أو ألقاء القبض ومحاكمته بالسجن لمدة تصل إلى سنة واحدة إذا أدين. وبذلك فالقانون لا يختلف عن كثير من قوانين العهود الماضية. أنظر القسم 3، 4، 5، 6 من القانون المذكور.

(1) حيدر أدهم: الأحزاب السياسية في العراق مابعد التاسع من نيسان بين النظرية والتطبيق,دراسات قانونية، ع/11، مركز الشهيدين الصدرين للدراسات والبحوث، 2007, ص 504.

المفاهيم التي وردت في العديد من التشريعات وان القضاء هو الذي يقرر ذلك وهو يختلف حسب الزمان والمكان) [1].

وبالتالي أن تقييد الحكومة للحقوق والحريات السياسية هو بمثابة تقييدات للتعددية الحزبية وحرياتها وهو ضمانات بقائهن أيضا ومواقف الحكومة من التظاهر 25/شباط /2011 وتعاملها للمتظاهرين خير دليل على ذلك بعد أن تم إنهاء المظاهرات بالقوة وقتل مواطنين أبرياء لمجرد مطالبتهم بحقوقهم.

- الإشكاليات القانونية:

أصدر (بول بريمر) بناءاً على السلطات المخولة له الأمر 97 لسنة 2004 كقانون للأحزاب والهيئات السياسية وكان الغرض منه تنظيم الأحزاب في إنتخابات 2005 كأول عملية إنتخابية وإستمر لغاية آخر عملية إنتخابية عام 2014. ومن أهم عيوب ذلك القانون [2].

أ - هذا القانون كان سببا في الكثرة المفرطة للأحزاب السياسية.

ب- لم ينص هذا القانون صراحة على كشف مصادر تمويل الأحزاب السياسية والتحقق من هوية المتبرعين لهم سواء من الداخل أو الخارج مما فسح المجال لتكوين ثروة هائلة من قبلهم بطرق غير شرعية ويتضح ذلك في الحملات الإنتخابية. كما لم يشترط هذا القانون الآلية الديمقراطية داخل الحزب والإنتخابات الدورية

(1) قرار المحكمة الإتحادية العليا في الجمهورية العراقية، رقم/63 إتحادية / 2012 في 2012/10/11، منشور في مجلة التشريع والقضاء، أحكام وقرارات المحكمة الإتحادية العليا لعام 2012، المجلس الخامس أذار/ 2013، ص23.

(2) على حسين سفيج: مصدر سابق، ص92. كذلك أمر رقم 97 المنشور في جريدة الوقائع العراقية، ع/3984، في 2004/6/1

لقيادات الأحزاب مما ساعد قادتهم في البقاء لفترة طويلة في مناصبهم والتفرد والهيمنة بقرارات الحزب.

ج- هذا القانون لم يعالج مشكلة الأجنحة العسكرية التابعة للتنظيمات السياسية الداخلة في العملية السياسية بصورة حقيقية على الرغم من ذكرها في م4/أ، ب التي تنص على عدم جواز لأي كيان سياسي الإرتباط أو تكوين أية علاقة مع أية قوة مسلحة أو ميليشيا، ولكن الواقع يؤكد الصلة الوثيقة بين الكثير من الأحزاب والميليشيات مثال ذلك منظمة البدر وعصائب أهل الحق.

د - أما بخصوص من يعطي الإجازة للأحزاب في مزاولة أعمالها فكانت دائرة شؤون الأحزاب التابعة لوزارة العدل هي المسؤولة عن إجازة الأحزاب أو حظرها من العمل السياسي. إذ أثير حول هذه الدائرة الكثير من القلق والشكوك بإعتبارها تابعة للسلطة التنفيذية خوفا من إستغلال هذه الدائرة مستقبلاً من قبل الحكومة للتضييق على الأحزاب السياسية المعارضة لها.

وبعد إقراره دستوريا جاء تشريع قانون الأحزاب السياسية رقم 36 لسنة 2015 متأخراً 10 سنوات بسبب رفض الكتل السياسية العراقية الدينية تشريعه لأسباب كثيرة أبرزها الخشية من كشف هويتها ومصادر تمويلها كما تخوفها من قيام الحكومة بتمويل الأحزاب المرخصة الأمر الذي قد يضعها تحت هيمنتها وتأثيرها أو بروز أحزاب جديدة منافسة كانت بحاجة إلى تمويل. ورغم إيجابيات هذا القانون وفقا للمعايير الدولية للحقوق السياسية وحرية الأحزاب من جهة وفرض العقوبات عليهم في حالة المخالفة من جهة أخرى لكن أيضا عليه ملاحظات وهنا نحاول تحديدها كالآتي:[1]

(1) للتفاصيل أنظر نص القانون المذكور المنشور في جريدة وقائع العراقية 4383 في 12/ت2015/1.

- **عدم واقعية القانون بسبب:**

- (م2،1/5 و م1/8) حيث التؤكدان على مبدأ المواطنة وعدم تعارض مبادئ الحزب وبرامجه مع الدستور، في الغالب الأعم نجد أن أكثرية الأحزاب السياسية تأسست على أساس المفاهيم الطائفية والدينية والقومية التي حلت محل المواطنة، رغم معارضة هذه المفاهيم مع مبادئ الدستور.
- (م3/8) حول شروط تأسيس الحزب وعدم إمتلاكها لتنظيم عسكري ولكن الواقع يثبت عكس ذلك تماما وأغلبية أحزاب السلطة لديه جناح عسكري.
- (م/6)عدم توضيح الآليات الديمقراطية لإختيار قيادات الحزب وإستمرار القيادات لسنوات طويلة.
- (م2/9) تحدد عمر25 سنة لمن يريد تأسيس حزب وهذا العمر غير كافٍ للنضوج والرشد السياسي.

- **إشكاليات تنظيمية:**

- (م2/17-ج، د) تبين عدم تحديد الآليات المتبعة التي من خلالها تقوم دائرة الأحزاب بتقييم أداء الحزب ومتابعة عمله بالذات في ظل الكثرة المفرطة للأحزاب. +(م2،1/25) تفسح المجال لتدخلات خارجية.(*)
- وجود تناقضات بين كثير من المواد أبرزها (م2/37, م1/41) حول عدم قبول التبرعات المالية من الخارج أو قبوله بعد موافقة دائرة الأحزاب.

(*) من خلال إستخدام مصطلح الإمتناع ودون الحظر حول الإرتباط التنظيمي أو المالي بأية جهة أجنبية أو توجيه نشاط الحزب بناءا على توجهات الدولة أو جهة خارجية وعدم حظر التدخل في شؤون الدول الأخرى. أنظر المواد المذكورة.

- عدم العدالة في توزيع الإعانة المالية (م2/32، م42) من خلال التمييز بين الأحزاب في الإعانة المالية من الدولة دون تحديد نسب معينة.
- (م/2) حول تأسيس دائرة الأحزاب وربطها بمجلس مفوضية الإنتخابات الذي يخضع بدوره لهيمنة الكتل السياسية الفائزة في الإنتخابات فقط ويوصف بأنه مجلس محاصصة طائفية وسيتحكم بقبول وتسجيل الأحزاب أو إلغائها وفق أهوائه أي أهواء من هم في السلطة.
- تأخير تشكيل دائرة الأحزاب التابعة للمفوضية المستقلة وذلك بسبب تعطيله من قبل الأحزاب ورفضهم لضوابطها وقيودها من حيث التكوين والتمويل والنشاط.

ب- التعددية الحزبية المفرطة:

شهد العراق بعد 2003 ظاهرة إنشاء الكثير من التنظيمات والحركات والقوى السياسية بعد أن كان نظام الحزب الواحد هو السائد، وعلى الرغم من إسهام هذه الأحزاب في تغيير هذا الواقع الشمولي بوصفها عماداً لعملية الإنتقال الديمقراطي مما تؤديه من دور لتعميق الوعي السياسي وتمثيل الجماعات المختلفة خصوصا في دولة متميزة بطابع المتعدد إجتماعيا إلا إنها تعد رد فعل غير عقلاني وخلقت معوقات عدة لممارسة الديمقراطية[1].

فالتنوع الإجتماعي والسياسي العراقي وتشكيل الأحزاب وفقا له، والموروث التأريخي من الحرمان والإضطهاد وسعي الكل للوصول إلى مراكز السلطة بحجة المظلومية وضمان الحقوق، والقوانين التي تشجع على تشكيل الأحزاب السياسية والقوانين

(1) للتفاصيل ميثم الجنابي: العراق والمستقبل-زمن الإنحطاط وتأريخ البدائل, دار الكتاب الجامعي الإمارات العربية المتحدة,2010,ص213. كذلك ينظر: رشيد الخيون: لاهوت السياسة - الأحزاب والحركات الدينية في العراق، دراسات عراقية ,بغداد، 2009,ص 9.

الإنتخابية(*) كانت من أسباب هذه الظاهرة السلبية(**).

أما نتائجها فهي ضعف العلاقة التعاونية بل الصراع بين الأحزاب السياسية المتمثلة لأبناء الشعب المختلفة حول المناصب وبالتالي ترهل الحكومة وإرهاق الدولة وصعوبة الإتفاق قبل وبعد تشكيل الحكومة ويتجلى هذا بشكل واضح في العملية السياسية العراقية حيث التأخير في تشكيل الحكومة وعدم الإتفاق حول المناصب بالذات الرئاسات الثلاث وإرهاق الحكومة بإستحداث المناصب والتوسع بها من أجل إرضاء الجميع.(***).

(*) منها قانون رقم 97 لسنة 2004 كذلك القانون الإنتخابي رقم 96 لسنة 2004 وبعد ذلك القانون الإنتخابي رقم 16 لسنة 2005 وتعديله رقم 26 لسنة 2006 وقانون رقم 45 لسنة 2013 المعتمدين على نظام التمثيل النسبي والمشجع على تمثيل الأحزاب والقوائم الصغيرة ووصول أعداد كبيرة من الأحزاب إلى البرلمان وبالنهاية التعددية الحزبية الواسعة. للتفاصيل: على هادى حميدي: قراءة تحليلية في قانون إنتخابات مجلس النواب العراقي رقم 45 لسنة 2013 , بحث منشور على موقع مكتبة جامعة بابل المفتوحة 28\9\2017 www.babylon .edu .

(**) لقد بلغ عدد الأحزاب المسجلة لدى المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في عام 2005 (269) حزب سياسي أما الأحزاب التي مثلت في البرلمان (26)، والأحزاب المسجلة في إنتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 (264)حزبا وفي الإنتخابات النيابية في 2010 وصل العدد إلى(256) ومن مثل في البرلمان (36) كيانا سياسية في حين إنتخابات سنة 2014 شارك بها 306 كيانات سياسية 39 حزب فقط لديه تمثل في البرلمان. وأجازت دائرة الأحزاب في المفوضية المستقلة للإنتخابات (205) كيانات سياسيا شاركت في إنتخابات 2018 ضمن 88 قائمة و27 تحالفا إنتخابيا للتفاصيل أنظر موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات 2018/6/12 www.ihec.iq

(***) تكونت الحكومة المؤقتة من 33 وزيراً والحكومة الإنتقالية من 36 وزيراً وحكومة الوحدة الوطنية من 41 وزيراً وحكومة الشراكة الوطنية من 47 وزير وعليه إستحداث وزارة الدولة في حكومات الشراكة كانت للتمثيل فقط دون حقائب وزارية. أنظر الموقع الألكتروني للأمانة العامة لمجلس الوزراء. www.cabinet.iq

ج- سلبيـات الأحزاب:

1- بإستثناء عدد من الأحـزاب ذات التـإثير والفعاليـة التـي حظيـت في الغالـب بتمثيـل في البرلمان العراقي, فمعظم الأحزاب الموجودة على الساحة السياسية العراقية هي أحزاب هامشية تتسم بالضعف والهشاشة نظرا لضعف قواعدها الجماهيرية والشعبية بحكم حداثتها كما أن قياداتها غير معروفة بما فيه الكفاية لغالبية العـراقيين فضـلا عـن عـدم تبلور أطرها الفكرية وهياكلها التنظيمية فهي أقرب إلى (دكاكين سياسية) منها إلى قوى حزبية قادرة على التأثير، كما ان بعضها هو إمتداد لتكوينات أولية قبلية وعشائرية [1]. وبذلك فـإن تعبـير الـدكاكين السياسـية هـو الوصـف الصـحيح لمعظـم الأحـزاب حتـى أصبحت السلطة إطاراً لمجموعة من الدكاكين السياسية تبحث عن مصالحها الشخصـية والفئوية الجهوية ما ترك آثارا سلبية واضحة على أداء المؤسسات السياسية.

2- أغلبية الأحزاب غير الوطنية (دينية، طائفية، قوميـة) في العضـوية والطروحـات ولاتـزال أدوات بيد جماعات تزداد تعصبا وفئويـة في طروحاتهـا وإنتمائاتهـا ويلعـب إنصـياعها للعامل الخارجي دورا رئيسيا في ذلك [2]. وهذه نتيجـة لحداثـة نشـأة أغلبهـا وتأسـيس قسم منها في الخارج.

3- إن الأحزاب الموجودة ليست لديها معرفة كافية بالممارسات البرلمانية بسـبب عملهـا في الظـروف السريـة وحتـى إذا مـارس عملهـا النيـابي بشـكل صـحيح سـوف تصـطدم بالمحاصصة والمصالح الشخصية والفئوية.

(1) د. حسنين توفيق إبراهيم و د. عبد الجبار أحمد , مصدر سابق , ص 31.

(2) د. خضير عباس عطوان: مستقبل دور العراق السـياسي الإقليمـي , مجلـة دراسـات الدوليـة , ع/33 مركز الدراسات الدولية , جامعة بغداد ,2007, ص 152.

4- إن أغلب هذه الأحزاب ذات بنى تنظيمية قائمة على أساس الإنتماءات الثانوية (الإثنية والطائفية والمذهبية) لا على أساس الهوية العراقية الوطنية الشاملة ما كان سببا في ظهور التعددية التنابذية وغياب التعددية المنسجمة الأمر الذي جعل الشأن العراقي مجتمع إنفصالات وليس مجتمع تفاعلات أي مجتمع مختلف خلاف غير سلمي وليس مجتمعا ذات إختلاف سلمي [1]. وعليه من نتائج تأليف الأحزاب السياسية على أسس الأثنية والتقييد بالمصالح الضيقة وتغليبها على المصلحة العامة وإنقسام المجتمع إلى فئات متناحرة أيضا.

5- تعاني أكثرية الأحزاب من تدنٍ في إستيعاب حتى بديهيات الفكر السياسي ووجود الملمين بهذا المجال مايترتب عليه إنشاء صفة الجهل بماهية وظيفته بوصفها فن إدارة شؤون الدولة والمجتمع وليس الوصول إلى السلطة بوصفها أداة للإستثمار والربح والتعويض عن النقص[2]. أي الأزمة الحقيقية هي القصور الفكري في فضاء العمل الحزبي.

6- يعيش جميع الأحزاب أزمة حقيقية متعلقة بعدم التسامح وقبول الرأي الآخر المخالف كأنها هي وحدها تملك الحقيقة , إضافة إلى أزمة ثقة تعيشها أيضا حتى الأحزاب المتشكلة قبل 2003.

7- الكثير من الأحزاب والكيانات السياسية هو أقرب ما يكون إلى الفئة الشخصية التي تقوم على فكرة تقديس رئيس الحزب أو تعتمد على عدد قليل من الأعضاء والقيادات التأريخية لذلك الحزب، فأصبحت الأحزاب والكتل البرلمانية المؤتلفة

(1) عامر حسن فياض: أفكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة، مجلة العلوم السياسية, ع/34, كلية العلوم السياسية , 2007 , ص 137.

(2) ميثم الجنابي: العراق والمستقبل -زمن الإنحطاط وتأريخ البدائل , مصدر سابق , ص 369.

داخل البرلمان متمحورة حول الشخصية وإختزال الكتلة بشخصية رئيس الحزب[1]. أي البحث عن الزعامات والكاريزما ما إنعكس سلبا على مؤسسات البلد التي نجدها في أحيان كثيرة رهينة لتطلع شخص مديرها فتفقد تدريجيا محتواها التنظيمي وإستراتيجيتها الإدارية.

8- إن عدداً من الأحزاب والقوى السياسية يندرج تحت الأحزاب الهيكلية حيث يتكون من هيكل يشكله كادر الحزب محدودة العدد وتفتقر إلى قاعدة شعبية مؤيدة له بإستثناء قلة قليلة، وهذا ما أكدته نتائج الإنتخابات عندما خرج عدد كبير من الأحزاب والكيانات دون نتائج تذكر[2].

9- شكلت بعض الأحزاب والتيارات السياسية أجنحة مسلحة خرج بعضها عن نطاق السيطرة الحزبية وقيامها بأعمال تصفية جسدية لمجموعات أخرى مما قاد البلد إلى حالة عدم الإستقرار تبلورت في حرب أهلية مذهبية بين السنة والشيعة بين عامي 2006-2007.

10- فشل الأحزاب السياسية في التأثير على عقلية الشارع العراقي بإتجاه بناء ثقافة سياسية مساهمة وواعية ذات أهداف مدنية لمجمل الحياة السياسية والإجتماعية ، بل التأثير وفق نوازع تقليدية عشائرية قبلية طائفية دون المدنية والحضارية ، وبالتالي الأحزاب العراقية بمختلف تياراتها وأطيافها لازالت تعمل في وسط

(1) د. على دريول محمد: بناء الدولة العراقية بين المؤسساتيه والشخصانية , بحث منشور على الموقع الألكتروني الآتي بتأريخ 2017/8/11 .uni. www.lahaye com

(2) نغم محمد صالح: مستقبل النظام الحزبي في العراق, مجلة العلوم السياسية , ع/41، كلية العلوم السياسية , جامعة بغداد ,2010 ,ص 297.

ثقافة سياسية غير متنورة وقاعدة شعبية مازالت خاضعة للتأثيرات العاطفية والولاءات الضيقة.

11- تنامي الصراع النخبوي الحزبي على النفوذ والمصالح الذاتية مماساهم في تغذية رثاثة الوضع السياسي وذلك بفعل سياسة الأحزاب الحاكمة ولعبة تقاسم المغانم وسياسة المحاصصة المغلفة بالتوافقية السياسية ما أدى إلى تبلور طبقة سياسية منفصلة عن بنية المجتمع نفسه يعيش أفرادها مشبعين بالرفاهية والإمتيازات [1]. هذا فضلاً عن ضعف النخبة الحزبية وأنسب وصف لهم في أسطر قليلة للدكتور مهدي جابر في طرحه لأسباب الرثاثة السياسية في العراق إذ يقول" واللافت في العراق اليوم هو ذلك الحضور المميز لسياسي المصادفة والشخصيات المتهالكة والمتطلعين لأدوار لاتتناسب قدراتهم والجاهلين بتأريخ شعوبهم"[2]. وعلى أساس ذلك بالإمكان وصفهم بتجار سياسيين جشعين أفسدو الوطن والمجتمع.

وفقاً لهذه العيوب المرافقة للأحزاب السياسية بإشكاليتها الدستورية أو المتعلقة بالتعددية غير المقننة أَثقل العمل السياسي بزخم كبير ما أربك الساحة السياسية العراقية كنتيجة للثقافة التقليدية والبرامج السياسية غير الواضحة والخطاب السياسي المترهل والنخب غير الكفوءة والتعددية المفرطة المربكة لخيار الناخب وغير متلائمة مع العدد السكاني للعراق, وطالما هذه الأحزاب لم تكن نتاجا لضرورات إقتصادية إجتماعية سياسية للمجتمع العراقي ولإشباع رغبات شخصية دون الوطنية جعلت

(1) د. مهدي جابر مهدي: الرثاثة السياسية في العراق بعد 2003- مقدمات ونتائج في فارس كمال نظمي وآخرون، مصدر سابق , ص58-59.

(2) المصدر نفسه , ص 59.

العملية السياسية أكثر إنشطاراً وتناحراً. وهذا الأمر إنعكس سلباً على تبني الديمقراطية من حيث الأساس الذي ترتكز عليه الديمقراطية هو وجود أحزاب فاعلة كجزء من مجتمع مدني لذلك ممكن القول أن الأحزاب السياسية العراقية بعد 2003 لم ترتق إلى مستوى المؤسسات المدنية الدافعة للعملية الديمقراطية بسبب غياب دورها قد أفضى في هذه النتيجة.

هنا نرى من الضروري أن نشير إلى قضية بالغة الأهمية وهي أن رغم الإشكاليات المرافقة للحياة الحزبية إلا أن القانون الإنتخابي (قانون رقم 16 لسنة 2005 وتعديله ضمن قانون 26 لسنة 2009 و 45 لسنة 2013) والنظام الإنتخابي (التمثيل النسبي) المعتمد في الإنتخابات ساهم وبشكل كبير في بقاء هذه الأحزاب في السلطة رغم سلبياتهم ولمدة ليست بقليلة من 2003 ولحد كتابة هذه الأسطر في نهايات 2018. وهنا يمكن الإشارة إلى أبرز العيوب والسلبيات الذي يشوب القانون والنظام الإنتخابيين والتي هي أيضا بمثابة إشكاليات لعملية الإنتقال نحو النظام الديمقراطي [1]:

1. عدم إعتماد قانون إنتخابي عادل طالما يعبر عن مصالح الطبقة السياسية الحاكمة، حيث القانون الإنتخابي لسنة 2005 وتعديله الذي أقره مجلس النواب العراقي في

(1) للتفاصيل: أحمد يحيى الزهيري: مصدر سابق، ص 109-135. كذلك ينظر: لينا الموسوي: الإصلاح الإنتخابي هو مايحتاجه العراق حقا، دراسة منشورة على الموقع الألكتروني الآتي في 2018/4/21 www.washington.institute.org . و د. علي هادي حميدي: إنتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2018 بين المشروعية القانونية والشرعية الشعبية، دراسة على موقع شبكة النبأ المعلوماتية الآتي بتأريخ 2018/3/4 www. alnabaa. org. كذلك الملتقى الشهري لمركز المستقبل للدراسات الإستراتيجية، دراسة بعنوان سانت ليغو المعدل بين إرادة أحزاب حاكم ورفض ناخب مجبر المنشورة على الموقع الألكتروني الأتي بتأريخ 2018/3/28

www.mcsr.net

4/ت2013/2 يفتقر إلى كثير من الإجراءات والضوابط الإنتخابية المعمول بها في الدول الديمقراطية التي تؤمن بالتنافس العادل، ولم يحدد في فقرات القانون عملية تمويل للدعاية الإنتخابية والكيفية التي يتم بها تلقي الأموال ما يضمن مبدأ الشفافية والعدالة بين جميع القوى والاطراف المشاركة.

2. في إنتخابات 2005 النظام الإنتخابي[1] هو التمثيل النسبي (الكامل والتقريبي بموجب الباقي الأقوى) وقد أعتمدت طريقة التصويت بالقائمة المغلقة على أساس الدائرة الإنتخابية الواحدة[*]، وعليه وفي ظل هذا النظام النواب لايرتبطون بدائرة إنتخابية معينة وإنما بقائمة حزبية وبدلا من أن يكونوا مسؤلين أمام ناخبيهم في منطقة معينة سيكون النواب موالين لزعماء الأحزاب الذين رشحوهم وتقوم معظمها على أسس العرقية والطائفية والتي سوف يؤدي إلى التجزئة والمحاصصة بدلا من إعطاء الحرية للناخب في إختيار المرشحين من هم الأكفأ لتمثيل المواطنين.

3. في إنتخابات 2010 وبعد تعديل قانون رقم 16 لسنة 2005 بقانون رقم 26 لسنة 2009 تم إزدياد مقاعد مجلس النواب من 275 إلى 325 بنسبة مقعد واحد لكل 100 ألف نسمة على مستوى المحافظة بعد ما كان على مستوى الوطني على أن تضاف إليها نسبة النمو السكاني بمعدل 8.2 لكل محافظة سنويا، كذلك أتخذ القانون الجديد اسلوب الدوائر المتعددة وجعل كل محافظة دائرة إنتخابية مع الأخذ بالقائمة المفتوحة، وآلية توزيع المقاعد النيابية فقد حدد طريقة نظام التمثيل

(1) للتفاصيل أنظر القانون الإنتخابات رقم 16 لعام 2005 مواد (6، 8/أ، 10/ج، 11/أ، ب، ج).

(*) للتفاصيل حول هذه الطريقة أنظر: شمران الحمادي: الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، دار السلام، بغداد، 1973، ص130.

النسبي ذلك بقسمة عدد الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها القائمة في الدائرة الإنتخابية وتقسم على القاسم الإنتخابي ليحدد عدد الأصوات لكل مرشح والمقاعد الشاغرة منحت للقوائم الفائزة [1]. وهذا ما أدى إلى تقليل فرصة الكيانات الصغيرة من الوصول إلى البرلمان وحرمان ناخبيهم أيضا من التمثيل رغم إيجابيته لتشكيل الحكومة بأقل عدد ممكن من الأحزاب، كل هذا إلى جانب لجوء الأحزاب الكبيرة لأساليب غير شرعية بصرف المليارات لإغواء المواطن بالأموال أو وعودات فارغة وشراء صوته ما غير الكثير من النتائج الإنتخابية بالتالي بقاء هذه الأحزاب في دفة الحكم.

وعليه النظام الإنتخابي شابه كثير من السلبيات، حيث عزز المنافسة الغير مقبولة بين الأعضاء في القائمة الواحدة مما ولد صراعات ومنافسات وصلت إلى درجة إستخدام المال السياسي من أجل الترويج للحملات الإنتخابية الخاصة برؤساء الكتل والقوائم الإنتخابية، كما إن هذا النظام الإنتخابي لم يحقق الإستقرار السياسي المنشود، ولم يخلق المعارضة السياسية الحقيقية الضرورية للعملية الديمقراطية، وأيضا النظام لم يساهم في خلق كتلة عابرة للإنتماءات الضيقة مالايتلائم مع متطلبات شروط نجاح الديمقراطية.

4. وفي الإنتخابات النيابية العراقية 2014 و 2018 تكمن المشكلة في تطبيق طريقة (سانت ليغو الأصلية والمعدلة)[*] في توزيع المقاعد النيابية على المرشحين الفائزين

(1) للتفاصيل قانون الإنتخابات رقم 26 لعام 2009 مواد (3/1، 2، 1/3، 2، 3)

(*) سانت ليغو: طريقة أبتكرت عام 1910 من قبل عالم الرياضات الفرنسي (أندرية سانت ليغو) وتستخدم لضمان حصول الكتل الإنتخابية الصغيرة على مقعد واحد أو أكثر بدل من تهميشها، وإنها تعتمد على الأرقام الفردية (1، 3، 5، 7) كقاسم إنتخابي ولكن في الطريقة المعدلة تم إستبدال
==

وباسلوب مُحَرَّف وسيء لا ينسجم مع قواعدها العامة والأصلية والمعدلة، وذلك إبتداءاً من عملية إنتخاب مجالس المحافظات العراقية التي جرت في 2013 بموجب قانون 14 لسنة 2013 ثم تم إعتماد طريقة سانت ليغو المعدل بموجب قانون إنتخابات مجلس النواب رقم 45 لسنة 2013 بدأً من الدورة الثالثة في 2014 ثم الرابعة في 2018.

تعد هذه الطريقة إحدى طرق توزيع البواقي من المقاعد النيابية في إطار نظام التمثيل النسبي التقريبي وهي تستند على نواتج القسمة وليس على القاسم الإنتخابي وأقرت في البرلمان العراقي في 4/ت2013/2 مع إستحداث عدداً أعلى لم يستخدم من قبل أي برلمان وجعلوه 1,6 لضمان زيادة خسارة مقاعد الأحزاب الصغيرة وذلك لحساب الكتل السياسية الكبيرة المتنفذة في الحكومة والبرلمان مما منع إحداث تغيرات كبيرة في الإنتخابات وكان ذلك بمثابة تراجع عن إيجابيات طريقة سانت ليغو الأصلية. هذا بالإضافة إلى التفاوت الكبير في قيمة المقعد التي يشكل واحداً من أهم الإنتقادات التي توجه لهذه الطريقة، كما إنها تؤدي إلى صعود عدد كبير من الأحزاب إلى المجلس المنتخب قد يؤدي إلى صعوبة إتخاذ القرارات داخل المجلس وأكثر من ذلك صوت البرلمان على مشروع قانون مجالس المحافظات بحسب نظام سانت ليغو المعدل لـ (1,9) الذي أقره في جلسته بتأريخ 1/آب/2017 وهي صيغة تستخدم لأول مرة عالمياً.

==

(1) ب (1.4) في حين في النظام الإنتخابي المعدل عراقيا تم تبديلها ب (1.6 ثم 1.9) ما جعله نظام غير منصف لصالح الطبقة المتحكمة. للتفاصيل حول طريقة سانت ليغو: د. هيفاء أحمد محمد: نظام سانت ليغو المعدل، دراسة على موقع الألكتروني لمركز الدراسات الأستراتيجية والدولية بتأريخ 2018/3/13.
www.CSIS.uobagdad.edu.iq

وعليه إن هذه النظام كان بمثابة محاولات للطبقة السياسية إنتاج نفسها من جديد والسطو على الأصوات التي لا تستطيع الوصول للقاسم الإنتخابي وبالتالي وضع نظام يتماشى مع مصالحها الضيقة بعيداً عن المصلحة الوطنية متجاوزاً لمفاهيم الديمقراطية والعدالة والمساواة، وبحسب المراقبين هي طريقة مياله إلى التخندق والتقوقع للكتل السياسية الكبيرة وطرد وتهميش الكتل الصغيرة وسلب أصواتها والدفع نحو ديكتاتورية جديدة لإنها كانت عبارة عن نموذج ومكرر لذات المبدأ الطائفي. والأهم أنه يشجع الكتل الصغيرة على التقدم للإنتخابات والتسبب بإهدار الاصوات لصالح شخصيات لم يختارها المجتمع مثلا نسبة الأصوات المهدورة في إنتخابات 2018 والتي تخطت المليون صوت قد ذهب لصالح شخصيات وقوائم لن تنل أي مقعد في البرلمان وتشكل تلك الأصوات الضائعة ضربة مباشرة للديمقراطية التي تهدف إلى تمثيل الكل.

وعليه هذه الطريقة تؤدي إلى تشويه إرادة الناخب وبروز التعددية الحزبية المفرطة ما ينتهي بتوافقات كثيرة في تشكيل حكومة إئتلافية ضعيفة ومعارضة ضعيفة مقابل تحكم الأحزاب والكيانات السياسية الكبرى في مجمل تفاعلات هيئات النظام السياسي. ومن هنا بلإمكان الإقرار بوجود خلل في النظام الإنتخابي المعتمد في العراق ما أدى إلى تشويه النتائج النهائية للإنتخابات بسبب تحريف الإرادة الحقيقية للناخب كل ذلك إلى جانب وجود تزويرات فاضحة وعدم شفافية الإنتخابات.

وبذلك نقول إن العملية الإنتخابية برمتها من 2005-2018 مضطربة والقانون والنظام الإنتخابيين الغير عادلين هما جزء من عملية صراعية متكاملة بين الأحزاب لأنها فسحت المجال للأحزاب الحاكمة في البقاء لفترة أطول رغم عيوبها الكثيرة. وأخيراً أصبح واضحاً أن الإنتخابات العراقية منذ 2005 وخاصة في 2018 تميزت بالرشي والتزوير مما ينعكس سلباً على العملية السياسية والقائمين عليها.

ثانيا: الإشكاليات المتعلقة بمنظمات(*) المجتمع المدني:

إن ما شهدته الساحة العراقية بعد تغيير2003 من توجه واسع لتشكيل منظمات مدنية تحت مختلف العناوين والشعارات يمكن إعتباره تعبيراً عن الرغبة المكبوتة لدى المواطنين للمشاركة في الحياة العامة وكتعويض عن حالة الإقصاء وسلب الإرادة التي عاشوها على مدى عقود طويلة. وكان من المفترض أن يشكل هذا التوجه نحو النشاط المدني بداية فعلية لتأسيس مجتمع مدني حقيقي يؤسس لعلاقات مدنية حديثة، غير أن مجريات العملية السياسية والتطورات اللاحقة وما رافقتها من ظواهر خطيرة تؤشر إلى وجود مشكلات تعانيها منظمات المجتمع المدني في العراق وإنعكست سلبا على أدائها وموقف أفراد المجتمع منها ولعل أبرز تلك المشاكل هي:

1 - عدم إستقلالية مؤسسات المجتمع المدني عن الدولة:

إن إرتباط قيام بعض تنظيمات المجتمع المدني بالإحتلال العسكري للعراق يطرح شكوكا وتساؤلات حول الدور الحقيقي الذي يمكن أن تؤديه هذه التنظيمات ومن هنا تدخلات سلطة الإحتلال لغرض الوصايا والتوجه إلى تلك التنظيمات من خلال الأمر الإداري المرقم (45) الصادر من قبلهم، هذا فضلا عن سعي الحكومة العراقية إلى تحديد أسس عمل المؤسسات المدنية وحركتها والإشراف عليها، لذلك قامت الحكومة بتأسيس وزارة لشؤون منظمات المجتمع المدني وهدفها التنسيق بين تلك المنظمات والسلطة التنفيذية وتدخل الأخيرة في شؤونها [1].

(*) في الحقيقة لم ترتق هذه المنظمات إلى مستوى المؤسسات.

(1) كوثر عباس الربيعي: المجتمع المدني في العراق المفهوم والتطبيق، مجلة الدراسات الدولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، ع/ 30، نيسان /2005، ص2-3.

فالذي حدث بعد الإحتلال هو أن المنظومة السياسية إستطاعت أن تحل محـل المجتمـع المدني لتتصرف على أساس أنها تمثل الجامع والمانع للحيـاة والنشـاطات الإجتماعيـة فعملـت من أجل الإستحواذ على تلك المؤسسات الناشئة حديثا مستغلة ضعفها وفقرها المادي لتصادر حرياتها من أجل دعم أفكار المنظومة السياسية وتوجهاتهـا. أي سـيطرة الدولـة ومؤسسـاتها على المؤسسات المدنية وحرمانها من دورها لمنع الدولـة مـن التمـدد خـارج دائـرة الدسـتور والصـلاحيات القانونيـة، وعليـه فـإن إفشـال تلـك المؤسـات لتكـون مؤسسـة وسـيطة ذات خصوصـية بـين المجتمـع والدولـة إضـافة إلى حرمانهـا مـن دورهـا الرقـابي لأداء المؤسسـات الرسمية. هذا إلى جانب الفشل في بناء التوازن بين منطق الدولة ومنطق المؤسسـات المدنيـة أدى إلى إضعاف تلك المؤسسـات وشـكليتها وهشاشـتها وعجزهـا مـن التعبـير عـن حاجـات المجتمع [1].

وهنا بالإمكان القول إن إحتكار الدولة لمصادر القوة في المجتمع ومن ضـمنها المـنظمات المدنية جعلت تلك المؤسسات تكتسب شرعيتها من الدولة عوضا من إكتسابها مـن المجتمـع كما هو مفروض وبالتالي جعل تلك المؤسسات واجهة لأجهزة الدولة أكثر منها للمجتمـع كـما جعل الفرد تابعا للدولة وجـزءا مـن ثقافتهـا مـا دل عـلى إسـتهتار الدولـة بحقـوق المواطنـة وإضعاف المشاركة السياسية لهذه المؤسسات الضرورية لدمقرطة الدولة.

وإسـتناد لمـا ذكرنـاه وحيـنما أصـبحت المؤسسـات المدنيـة تشـكل لونـا سياسـيا واحـداً مع النظام السياسي وفي ظلهـا تـم تهمـيش كـل قـوى المعارضـة والرافضـة للحـراك السـياسي أصبحنا عـلى يقـين بوجـود خلـل تركيبـي كبـير في فهـم النخبـة السياسـية للتجربـة العراقيـة

(1) نبيل محمد سليم: مؤسسات المجتمع المدني والبناء السياسي في العراق , مجلـة الدراسـات الدوليـة، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد , مصدر سابق, ع/31 ,ك1/ 2006 , ص 22-23.

الجديدة حول الإنتقال الديمقراطي. مع هذا كل ذلك لايلغي الدور التعبوي والتنويري الـذي لعبته منظمات المجتمع المدني في التجربة العراقية في تلك المرحلة.

2 - الاشكاليات الدستورية والقانونية:

لقد كفل قانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقالية حـق تشـكيل مـنظمات المجتمـع المـدني لكن دون تحديد الضـوابط القانونيـة لممارسـتها. ونـص دسـتور 2005 في م1/45 عـلى حـرص الدولة لتعزيز دور تلك المؤسسات ولكن ينظم بالقانون، وبعد خمس سنوات أصـدر مجلـس النواب القانون رقم 12 لسنة 2010 بهدف ترسـيخ دور المؤسسـات المـذكورة وإعطـاء حريـة أكبر للمواطنين في هذا المجال إلا أن الفوضى والتخبط والعشوائية وعـدم الصـدقية في العمـل هو ما يسـود عمـل أغلبيـة هـذه المـنظمات حاليـا وهـذا بسـبب عـدم تبلـور أهميـة فكـرة المؤسسات المدنية لدى المسؤولين العراقيين [1].

إضافة إلى ذلك الإشكالية الحقيقية في هذا المجال هي الفقرة الثانية من م/45 التي تنص على (حرص الدولة على النهوض بالقبائل والعشائر العراقية وتهتم بشـؤونها بمـا ينسـجم مـع الدين والقانون..) فكيف للإنتقال نحو الديمقراطية في ظل دسترة تعزيز مؤسستين متناقضتين في وظائفها وأدوارها طالما الثانية تعيق تفعيل الأولى التي هي الأساس للنهوض بالديمقراطية؟

3- البنية التقليدية للمنظمات المدنية:

أحد المآزق الحقيقية التي تتعرض لها المنظمات المدنية هو تـأثر قطاعـات واسـعة منهـا بالمرجعيات الطائفية والعشائرية التي تعيـق تطـور المجتمـع المـدني وذلـك بسـبب الإرتبـاط

(1) سلام مكي: العراق السياسي- قراءة في إشكالية الديمقراطية العراقية,دار الفارابي, بـيروت, ط1، 2004, ص 33.

العضوي والواسع لنخبة المجتمع السياسي بتلك البنى لابل إدارة الدولة وفق توجهاتها حتى أصبحت مؤسساتها أقوى من المنظمات المدنية ومن مؤسسات الدولة نفسها وبالتالي في الغالب تم إختراق المنظمات المدنية بإرث تقليدي وإحتوائها حتى تم إفراغها من محتواها لتكون واجهة شكلية ما فسح المجال لإستغلالها من قبل الكتل والجماعات الدينية لدعم أهدافهم ومشاريعهم الخاصة. هذا فضلا عن تحول ولاء الفرد من الدولة إلى تلك الإنتماءات [1].

4 - ضعف الوعي المجتمعي وقلة الخبرة:

إن أبرز ما يصَعب مهمات منظمات المجتمع المدني هو قلة الوعي الديمقراطي وصعوبة الحديث عن إنتعاش هذا الوعي وتهيئة المجتمع بصورة صحيحة لقبول عمل هذه المنظمات وأهميتها وذلك لأسباب عديدة أهمها:

أ- عدم تقبل أسس جديدة لبناء مجتمع متحضر في ظل الإنتشار الواسع للقيم والأعراف التقليدية.

ب- فشل هذه المنظمات في إيصال صوتها وإكتساب ثقة المواطنين بسبب فشل العديد منها في أداء دورها في نشر وعي وثقافة التعاون والتسامح وتعزيز السلام الإجتماعي ونبذ الفرقة من جهة وفقدان الحيادية والتبعية للدولة والأحزاب السياسية، أو للجهات الخارجية من جهة ثانية، هذا فضلاً عن قلة الخبرة لدى المواطن في وظيفة وآليات تلك المنظمات على أسس معايير ديمقراطية مدنية شفافة إلى جانب الضعف في تأهيل الكوادر العاملة والقصور في المهارات والتدريبات في هذا المجال.

---

(1) زبير رسول أحمد: المجتمع المدني والدولة – إشكالية العلاقة –العراق كحالة للدراسة، مؤسسة حمدي للطباعة والنشر، السليمانية , 2010، ص 246 -247.

5 - فساد المنظمات المدنية:

كبقيـة جميـع المـنظمات السياسـية والماليـة الإداريـة حيـث طـال الفسـاد(*) تلـك المنظمات إفقيا وعموديا حتى أصبحت تعاني من حالة الإنفلات وعدم السيطرة على مساراتها بعد الإنفجار العددي حيث بلغ 8000 منظمة في عام 2005 كما صرح بذلك وزير الدولة لشؤون المجتمع المدني(1). لا وأكثر من ذلك تتشابه الكثير منها في الغاية والأهداف حيث إشترط العديد من الدول المانحة للمساعدات في إعادة إعمار العراق تقديم المساعدات إلى المؤسسات المدنية التي أدت إلى أن تتخذ أغلبها طابعا خيريا وإنسانيا لتحظى بتلك المساعدات. بالتالي السعي فقط إلى الربح المادي من الجهات المانحة الخارجية وحتى الداخلية دون تقديم أي شيء للمجتمع إلا نادرا، أي أن السلوك النفعى كان السمة البارزة لفساد هذه المنظمات. كما تحولت بعض منها إلى وسائل لكسب غير مشروع من خلال سعي القائمين عليها لتحقيق منافع شخصية والكسب المادي وبالتالي إنحرافها عن الأهداف لصالح جيوب أفراد معينين وفي أغلب الأحوال مقربين من المسؤولين السياسيين وأثبت التجربة العملية وفق بعض الدراسات أن 80% من هذه المنظمات هي وهمية ذات ممارسات إحتيالية وأغلبهم عبارة عن حقيبة محمولة في يد شخص لا تملك من المشروعية إلا إجازة من وزارة الداخلية

(*) قامت دائرة المنظمات غير الحكومية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء بالغاء تسجيل 1681 منظمة في 2011/12/12 بسبب عدم تمتعهم بالشخصية المعنوية او كيان قانوني وفي آخر إحصائية لتلك الدائرة في 2017/8/20 بلغ عدد تلك المؤسسات في العراق 3219 منظمة: للتفاصيل انظر. الموقع الألكتروني للدائرة المذكورة. www.ngoao.gov.iq

(1) جريدة الصباح، ع /712 في 28 / ت2005/2.

دون متابعة هذه الوزارة لأدائها[1]. وحتى التمويل الذي جاء من الخارج لدعمهم كان في أحيان كثيرة يذهب إلى المنظمات الوهمية وتحرم منه المنظمات الفعالة [2]. كما أن شخصنة العمل المؤسساتي هي ظاهرة أخرى من مظاهر فسادها وذلك من خلال إرتباط المنظمة بشخص رئيسها وهو ما ولد الصراع بين قيادات منظمات المجتمع المدني ويعبر ذلك عن ضعف الممارسة الديمقراطية داخل المنظمات نفسها.

6 - الظروف غير الإعتيادية للبلد:

العراق دولة ضعيفة هشة ناقصة السيادة والشرعية, حيث العنف والإرهاب والتحدي الأمني والميليشيات والطائفية في أعلى درجاته هذا فضلاً عن الوضع الإقتصادي المزري والبطالة الواسعة وفقدان مناخ التعددية والحرية والمشاركة ما أفقد المنظمات المدنية المهنية والإستقلالية والفعالية المؤدية إلى تعزيز روح المواطنة بين مكونات المجتمع.

عموما المنظمات المدنية بعد 2003 رغم حداثتها كتجربة إيجابية للديمقراطية لم ترتق إلى المستوى المطلوب طالما أغلبها شكلت الوجه الثاني لمؤسسات ماقبل الحداثة فضلا عن شخصنتها وتبعيتها للدولة وضعف الخبرة الموضوعية والمجتمعاتية لممارستها مع الفشل في وضع الإطار التشريعي المقبول ألذي يتفق مع الإتجاهات العالمية الحديثة إلى جانب إشكاليات إقتصادية وإجتماعية ما حولها إلى عبء على الديمقراطية.

وختاما يمكن القول طالما توجد علاقة طردية بين مؤسسات المجتمع المدني والديمقراطية،

(1) د. هيفاء أحمد محمد: مؤسسات المجتمع المدني العراقي في الدستور ودورها في المجتمع العراقي , في علاء عكاب خلف , مصدر سابق , ص 68-70. كذلك ينظر: د. كوثر عباس الربيعي: مصدر سابق، ص3.

(2) للتفاصيل: نادية فاضل عباس: دراسة في المجتمع المدني,العراق نموذجاً, مجلة الدراسات الدولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد ,ع /38, ت1/ 2008, ص84.

حيث كلما قويت المؤسسات المدنية من نشاطاتها وفاعليتها كلما كان الديمقراطية أوسع نطاقا وتعسف الدولة أزاء حقوق المواطنين أضعف. لذلك تعمل الدولة الديكتاتورية لإضعاف دورها وجعلها عديمة الفاعلية من خلال الهيمنة عليها، وبالتالي فمن غير الممكن تصور بناء الديمقراطية دون أحد أركانها الأساسية المتمثلة في المؤسسات.

وفي العراق تعاني المؤسسات السياسية الرسمية والمدنية بشكل عام من إشكاليات بنيوية وتكوينية وقانونية وممارساتية ذات أبعاد سياسية إقتصادية إجتماعية تمنع فعاليتها كقنوات وآليات للإنتقال الديمقراطي وأصبحت عاملا مساعدا لتراجعها لصالح ديكتاتورية القوى التقليدية وتوسيع أدوارها في كل مجالات حياة المجتمع ومن هنا خلق تحديات إضافية لعملية الإنتقال الديمقراطي في العراق.

الفرع الثالث

إشكالية الهوية

تبدو الهوية العراقية وكما كانت في السابق لم تتبلور بشكل واضح حتى بعد تغيرات 2003، طالما لم تتوفر لها البيئة المناسبة بسبب صعود الهويات الفرعية السياسية التي تحاول الظهور في إطار صراع تأكيد الوجود لتجعل الهوية الوطنية شعارا غير واقعي، إذ كل هوية تعبر عن خصوصياتها بشكل مستقل عن الآخر. فبمجرد توفير هامش من الحرية برزت فئات إجتماعية مدعية تجاوز مظالم تأريخية تحاول التفرد بالسلطة وبإمتيازاتها لتصارع فئات أخرى مستندة على الولاءات التقليدية الضيقة. وأنتج ذلك التطور أزمة هوياتية حادة شكلت الأبعاد الرئيسية لكافة الصراعات المتفجرة قيميا وسياسيا وأمنيا وإقتصاديا وثقافيا. وهنا نحاول الإشارة إلى نقاط هي بمثابة أسباب ونتائج لعدم تكوين شعور المواطن بالهوية الوطنية لعراق مابعد 2003 حتى نتلمس أزمة وإشكالية هوياتيه تهدد وجود العراق كدولة.

1 - التعددية كإشكالية للهوية:

التعدد الإجتماعي بسبب التنوع الثقافي ليس إشكالية طالما هي ميزة طبيعية لكافة المجتمعات الإنسانية، فالإشكالية تكمن في سوء إدارة ذلك التنوع من خلال عدم تكريس برامج سياسية إقتصادية إجتماعية ثقافية وطنية مشتركة والتركيز على تباين التعدديات العدائية الإقصائية المضادة للتعايش والتسامح.

تعد قضية الهوية في العراق، إشكالية بنيوية متمظهرة في فعل المجتمع كما في فعل الدولة منذ نشأتها بسبب سوء إدارة الدولة لعلاقة المكونات المتعددة للمجتمع من خلال تسييسها لتشكل تقسيمات متخندقة ومتناحرة قابلة للإنفجار، وبالتالي فعل الدولة والسياسة وعلى طول التأريخ المعاصر كانت بإتجاه تأزم الهوية الوطنية المجتمعية، لتزيد إتساع الهوة والتكاره بين تلك التعدديات بعد 2003، بفعل سياسة الإحتلال التي كرست المكوناتية حتى جرى تثبيت مصطلح المكونات في الدستور الدائم وبموجبها أبرزت هويات متصارعة مستمرة في تأزم حدودها المتحاربة حتى كادت تؤدي بالبلاد إلى حرب أهلية. وعليه تم بناء العملية السياسية الجديدة على أساس المكونات الثلاث (الشيعة، السنة، الكورد) مما أدى لتنافس حاد بينها اتخذ مع الوقت نهجا عصبويا، حيث الشيعة يدافعون عن هويتهم خوفا من تكرار الماضي والسنة يرفع الخطاب الإسلامي القومي طالما الهوية الوطنية لا تلبى مصالحه في السلطة والكورد يعتقدون أن هويتهم القومية هي المعبر الحقيقي لطموحاتهم دون الهوية العراقية الإضطرارية التي تلزمهم بها ظروف سياسية [1].

وعلى أساس هذا الواقع المتنافر قامت السلطة السياسية برفع شأن الهويات العراقية

(1) د. حسن لطيف الزبيدي: مصدر سابق , ص 523 -525.

الفرعية دستوريا ومؤسساتيا وواقعيا لتبني كل هوية شخصيتها الذاتيـة مسـتقلة عـن الآخـر بالذات عندما عملت الحكومة على إستقطاب هوياتي تأريخي لتوصل نسبة أغلبية العـراقيين إلى قناعة بإستحالة التعايش فيما بينهم وتصريح رئيس الوزراء السـابق (نـوري المـالكي) أبـرز مثال على ذلك حيث قال "إن المواجهة الحالية هي إسـتمرار للمواجهـة بـين أنصـار الحسـين وأنصار يزيد"[1]. وهذا ما أدى إلى تكريس التمايـز وإضـعاف الهويـة الوطنيـة خصوصـا بعـد تنامي سياسة التهميش والإقصاء بحـق المكونـات الاجتماعيـة لتنتهـي بظـاهرة واقعيـة هـي إنعدام الثقة بين تلـك الهويـات حتـى تصـل إلى تبـادل الإتهامـات بيـنهم بالخيانـة والعمالـة لأطـراف خارجيـة إلى جانـب التفكـير المـذهبي المتجسـد عنفـا مـن خـلال الميليشـيات التـي أصبحت دولة داخل دولة بل تفرغ مؤسسات الدولة من وظائفها وتقوم بمقامها [2].

وهنا يمكن القول إن سوء إدارة التعدديـة المجتمعيـة أدى إلى تحـول مكونـات المجتمـع الواحـد لعصـبيات متضـاربة مـا جعلـت قنـوات وآليـات الديمقراطيـة في العمليـة السياسـية مشوهة مادام القوى السياسية أصبحت خارجة عن الهوية الوطنية بل وجودها بـات تحـديا لتلك الهوية حينما دفعوا العراقيين إلى التصويت للعصبيات المحلية بسارت بالهوية العراقيـة في منزلقات خطر الحرب الأهلية والتهجير والخطف وجثث مجهولة الهويـة وبـذلك بـدل أن تكون التعددية الثقافية عاملا للإثراء للإستقرار تحولت إلى عامل للتنازع وصدام بفعـل سـوء إدارتها وعدم إحترام الحقوق المشروعة للمكونات الاجتماعية والثقافية.

(1) د. مهدي جابر مهدي: الرثاثة السياسية في العراق بعد 2003 – مقدمات ونتائج , مصدر سابق , ص 156.

(2) المصدر نفسه, ص57.

2 - الدستور كإشكالية للهوية الوطنية:

من المعروف إن وظيفة القاعدة الدستورية تتمثل بتسوية الخلافات والنزاعات وليست إعادة إنتاجها في المجتمع السياسي. لكن الدستور العراقي فشل في أداء هذه الوظيفة ولم يستطع تحديد عمر ظاهرة التفرقة والصراعات بين أبناء البلد بعد الإحتلال والإلتفاف خلف الهوية العراقية الجامعة وإنما إعطتها عمراً سرمدياً حتى تبقى ترافق الدولة العراقية الجديدة المؤسسة بعد عام 2003 [1].

ومن خلال النقاط الآتية يمكننا تحديد أبرز الإشكاليات الدستورية للهوية الوطنية العراقية [2][*].

أ . ضياع الهوية الوطنية في ديباجة الدستور بسبب تغليب الجانب الديني الطائفي على الجانب الوطني هذا فضلاً عن تكريس المكونات الفرعية للمجتمع العراقي.

(1) عامر حسن فياض: العراق وشقاء الديمقراطية الأمريكية المنشودة , دار الأسامة , عمان , ط1 , 2009 , ص 155.

(2) للتفاصيل: خيري عبدالرزاق جاسم: العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول إلى دولة القانون، مجلة دراسات الدولية , ع /39, مصدر سابق, ص33. كذلك ينظر: د. رشيد عمارة الزيدي: أزمة الهوية العراقية في ظل الإحتلال, في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير، سلسلة كتب المستقبل العربي,ع /49, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت ,2006, ص68-72. ود. شيماء معروف فرحان: إشكالية المواطنة في العراق بين المعوقات الداخلية والتحديات الخارجية، في علاء عكاب خلف, مصدر سابق , ص 28.

(*) بعد هجوم داعش في 2014 وقعت مدينة كركوك تحت سيطرة قوات البيشمركة الكردية بسبب عدم إمكانية حمايتها من قبل القوات العراقية وإعتبر الكورد هذا الواقع بمثابة تطبيق المادة 140ولكن في الموعد المذكور قامت الحكومة الإتحادية وقوات الحشد الشعبي باستعادة سيطرتهما على تلك المدينة وبقية المناطق المتنازع عليها.

ب. ضبابية مواد الدستور في تحديد الهوية العراقية الإسلامية والديمقراطية الليبرالية حيث تحديد الإسلام كمصدر رئيسي للتشريع ومنع سن القوانين المتعارضة مع مبادئ الديمقراطية م2/1-2.

ج. إعتبار العراق بلداً متعدد الأديان والمذاهب وهو عضو مؤسس وفعال في جامعة الدول العربية طالما إعتبرت من قبل البعض أنه بمثابة فقدان الهوية القومية العربية (م3).

د. عدم الفهم لطبيعة ومضمون الدولة الفدرالية التي أقرها الدستور وإنشاء الأقاليم وعلاقتها بالدولة الإتحادية رغم أنها كانت بمثابة الحل الأمثل لمشاكل عجزت الأنظمة المتعاقبة لحكم العراق عن حلها.

هـ. تكريس مفردات الطائفية والعشائرية بدلاً عن المفردات الوطنية وذلك في المواد (2/2،1/41، 2/43).

و. عدم تحديد (من هو العراقي) م1/18 بل فسح أبواب لأناس لايمتون للعراق بصلة أن يصبح مواطنا.

ع. المشكلة لا تقتصر على أن العراق وأفراده بلا هوية وطنية بل حتى نسبة غير قليلة من مدنها بلا هوية أيضا لذلك تتحدث المادة 140 في الدستور عن المناطق المتنازعة عليها, ومدينة كركوك والصراعات بشأن حسم هويتها بين الكرد والعرب والتركمان وأحداث 16/ت2017/1 دليل على ذلك.

وعليه ممكن أن نقر بأن الدستور العراقي الجديد فشل في صياغة مفاهيم جديدة للهوية العراقية بعيدة عن موروثها الثقافي التقليدي ما ساعد على إضعاف الهوية الوطنية أمام تسيد الهويات الفرعية.

3 - الإنتماءات الضيقة كإشكالية للهوية:

شهدت هذه المرحلة إنتعاش لأشكال من الولاءات تنمو بصيغ مختلفة ذهب بعضها إلى الإحتماء بالولاء العشائري والمناطقي والآخر إنضوى تحت سقف الولاء الطائفي لغرض الإنتساب إلى كتلة سكانية قادرة على حماية وجودها ومصالحها طالما غابت مؤسسات الدولة الحامية لهم [1]. حيث بعد التغيير عاد الحديث وبشدة عن دور القبيلة في العراق وعاد المواطن يتعلق بأهداب أي مرجعية عشائرية مناطقية بسبب الإنفلات الأمني وتراجع الدولة الضامنة للأمن والمطبقة للقانون، وفي هذه الظروف بادرت وجوه العشائر إلى التعويض عن غياب أجهزة الدولة وإنطلقت خلال السنوات 2004-2007 دعوات متفرقة لتشكيل مجالس للعشائر وبرزت إلى الواقع تسميات للتجمعات عشائرية عديدة [2]. وعليه لعب هذا الواقع دوراً واضحاً في اللجوء إلى الهويات المحلية دون الهوية الشاملة حتى أصبحت الأثنو طائفية السياسية براديغم (الأنموذج) الذي يقبض على رقبة الدولة العراقية الراهنة ويتحكم بأقدارها ومصيرها إلى يومنا هذا [3].

لقد ولدت الأثنية الطائفية السياسية من واقع الصراع السياسي في ظل فسيفساء

(1) للتفاصيل: محمد مصطفى الحيدري: دراسات في الهوية الوطنية العراقية , مجلة حوار الفكر, ع /10 , بغداد , مركز الفرات للدراسات والبحوث , 2009 , ص 203 – 211.

(2) ريدار فيسير: الهوية الطائفية والصراع الإقليمي في العراق ووجهة نظر تأريخية، في مجموعة باحثين: العراق تحت الإحتلال، تدمير الدولة وتكريس الفوضى , سلسلة كتب المستقبل العربي، ع/6 , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2008 , ص 203 -205.

(3) د. حسين الهنداوي: الديمقراطية والمحاصصة الطائفية في العراق ورثاثة براديغم, في فارس كمال نظمي وآخرون: مصدر سابق، ص157.

قومي طائفي وعشائري شديدة التعقيد, وكرس الإحتلال الطائفية السياسية على نحـو مريـع خصوصا بصيغة (بول بريمر) لمجلس الحكم الذي قسم المجتمع العراقي إلى طوائف وإثنيات لاغية للهوية العراقية. والأثنو طائفية أيضا مشروعاً نخبويا والهدف منها هـو إحتكـار طائفـة معينة للإمتيازات والثروة والسلطة والمؤسسات ما إنتهى بمحاصصـة خانقـة للهويـة العراقيـة لترسيخها صراعات تهدد وحدة المجتمع، كـما حولـت الدولـة إلى مشروع خـدمي للواجهـات الطائفية والإثنية بدلاً من إقامة دولة وطنية قائمة على أساس الشراكـة والعدالـة الإجتماعيـة والمواطنة ودولة المؤسسات والقانون [1]. كما إنتقلت هذه الإشكالية من القوى السياسـية إلى قانون إدارة الدولة والدستور الدائم حتـى تغلغلـت إلى مفاصـل كـل مؤسـات الدولـة بـدون إستثناء، وتحمل المـواطن آثـار هـذه السياسـة بشـكل كـارثي طالمـا إن خـيرات البلـد وحتـى الوظائف تتوزع وفق منطق الإنتماءات الضيقة المعيقة للهوية الوطنية.

ومن هنا فقد دل الواقع أن الخطاب الطائفي والقومي والعشائري هو خطـاب التقسـيم والفرقة والإنعزال وبث الكراهية والتعصب والإنغلاق ولم ينتـه إلا في خضـم العنـف بالـذات الطائفي ليس سياسيا بل وإجتماعيا أيضا ما أجبر المـواطن مـرة أخـرى إلى التبعيـة للحلقـات الضيقة دون دولة المواطنة والهوية الوطنية.

4 - الأحزاب السياسية كإشكالية للهوية:

إن الأحـزاب العراقيـة التـي ظهـرت بعـد الإحـتلال جعلـت التقسـيمات الطائفيـة والإثنية التي سنها المحتل قاعدة لها لكونها أحزابا منغلقين على جماعات دينية طائفيـة

(1) فيصل سليمان محمد: مصدر سابق , ص 141.

عرقية إضافة إلى تناقض برامجها وعملها مع شروط النهج الوطني [1].

حيث إن الخطاب السياسي للأحزاب بعد عام 2003 ساهم في تعميق أزمة الهوية العراقية طالما هذا الخطاب لم يستقر على مفهوم مشترك فهناك من يروج للهوية الدينية (حزب الدعوة الاسلامية، التيار الصدري، الحزب الإسلامي العراقي، المجلس الأعلى الإسلامي، حزب الفضيلة الإسلامية) وهناك من يروج للهوية العلمانية الماركسية والليبرالية (الحزب الشوعي، الحزب الوطني الديمقراطي،حركة الوفاق الوطني كنماذج) كما هناك من يتمسك بالهوية القومية (الحزب الديمقراطي الكردستاني، حزب الإتحاد الوطني)[2]. هذا إلى جانب بروز أحزاب أخرى في خارطة الأحزاب السياسية بسبب الإنشقاق من أحزاب سابقة ذكر لدوافع سياسية (حزب الدعوة تنظيم العراق وحركة التغيير) ودوافع سلطوية (تيار الإصلاح الوطني) أو تقاطع المواقف السياسية والدينية (عصائب أهل الحق والقائمة العراقية البيضاء) وتحالفات سياسية (حركة بدر)[3].

وإتخذت التعددية الحزبية منهج تسييس الرموز الفرعية في مناورة تهدف إلى إستغلال القدرة الفرعية للسياسات بشأن الفروقات الأساسية في المجتمع لا بمعالجة

---

(1) على وتوت: في سؤال الهوية – عراق واحد عن أي جنون نتحدث , مجموعة باحثين: المواطنة والهوية الوطنية , الحضارية , بغداد, ط1, 2008,ص27. كذلك ينظر: صباح ياسين: تفكيك البنى الحزبية العراقية في إطار المشروع الأمريكي , مجلة المستقل العربي ,ع/300، السنة 26, مركز دراسات الحدة العربية, بيروت ,2004 , ص 173.

(2) د. حافظ علوان حمادي الدليمي: ديمقراطية الأحزاب والحزب الديمقراطي – دراسة لحالة العراق بعد 2003 , مجلة العلوم السياسية ع/44، سنة 22، كلية العلوم السياسية , جامعة بغداد , 2012 , ص 279 -280.

(3) المصدر نفسه، ص280.

هذه الفروقات وإحتوائها بل للتنافس السياسي فيما بينها وذلك بالتلاعب بواسطة الحيلة على جدلية الخاص والعام[1]. وعلى هذا الأساس فإن أغلبية الأحزاب العراقية هي طائفية وأخذت تمارس سياسات التصفية إزاء البعض وإقصائهم بهدف الإستئثار بالسلطة والتحكم في العملية السياسية [2]. وإن التنافس السياسي بين الأحزاب على أساس الآيدولوجية السياسية تحول إلى التنافس لخدمة الطائفية لتستمد رصيدها السياسي من تمثيلها للطائفة بالأخص الشيعية وإستناداً إليها تخوض العملية الإنتخابية وبالتالي نقل الثقافات الفرعية إلى الشارع دون مشاريع وطنية شاملة قادرة على رص هوية وطنية عراقية.

وهنا بالإمكان الإشارة إلى أبرز الأسباب التي جعلت الأحزاب تساهم في تعقيد أزمة الهوية العراقية [3]:

- فشل الأحزاب السياسية في بناء دولة قوية متجانسة بسبب تمسكها بالسلطة والمناصب.
- إستمرار الأحزاب الدينية في إقصاء وتهميش الشخصيات والقوى والتيارات الأخرى وإعتمادها على الأذرع المسلحة في التعامل مع الآخرين وإشاعة الخوف والرعب في قلوبهم.

(1) د. رشيد عمارة الزبيدي , مصدر سابق , ص 60.

(2) خضير عباس عطوان و إبتسام حاتم عطوان: حدود الديمقراطية – نظرة في علاقة الدين والسلطة السياسية , مجلة السياسية الدولية , ع /16 , مصدر سابق , ص 52-57.

(3) د. إسراء علاء الدين نوري: الديمقراطية التوافقية وبناء الهوية الوطنية في العراق بعد 2003 , بحث منشور على الموقع الألكتروني الآتي بتأريخ: 2017/8/25 www.uobagdad .edu.iq

- عجز معظم قيادات تلك الأحزاب عن التحرر من عقلية وسلوك المعارضة وفشلها في الإنطلاق نحو آفاق العمل الجماعي وإستقطاب فضاءات واسعة للطيف العراقي.
- عجز تلك القيادات عن التحرر من تأثير السياسات والضغوط المفروضة عليها من قبل حاضنهم الأجنبي سواء كان إقليميا أم دوليا والعمل تحت ضغط الديون المعنوية المترتبة بذمتهم أثناء عملهم كمعارضة.
- إصرار بعض الأحزاب السياسية على تطبيق نهج الثأر وعقلية الإنتقام بشكل مطلق دون أي حكمة وإحساس بالمسؤولية ما جعل أعمال العنف والقتل والتهجير على أساس الهوية سمة للساحة العراقية.
- عدم تبني الأحزاب لقيم وأفكار وطنية بسبب التركيز على مطالب جزئية ومناطقية وشخصية محددة.

وخلال ما تم ذكره يمكن القول إن أغلبية الأحزاب السياسية العراقية هي أحزاب دينية طائفية عرقية وساهمت بشكل أو آخر في إبراز أزمة الهوية، وهي يفترض أن تكون كمؤسسة مدنية وأحد الآليات للإنتقال الديمقراطي لكنها ساهمت في خلق إشكاليتي الهوية والاندماج المجتمعي بعيداً عن الوحدة الوطنية الضامنة للهوية الوطنية.

5 - الدور السلبي للنخبة السياسية:

يقول (نمير أمين قيردار) مؤسس والرئيس التنفيذي لبنك أنفسكروب الإستثماري الدولي "لقد سببت سلطات الإحتلال تراجعا خطيرا في تطور مستقبل العراق السياسي وذلك بقيامها سريعا بفرض بعض العراقيين من ذوي الخلفية الملطخة في مراكز قيادية أصطنعت لهم في الحكومة الجديدة، وكان قسم من هؤلاء يقيمون في الخارج فأتى بهم الغزو على متن الطائرات الأمريكية لتولى مراكز مرموقة في النظام الجديد وحظوا بدعم مالي كبير رغم إنهم مضاربين سياسين وكان لبعضهم سجل مخز في المنفى وطالما نالوا ما

لا يستحقونها وحاولو الحفاظ عليها بإنشاء ميليشيات خاصة لحماية مصالحهم، وليس لهؤلاء المتطلفين صلات حقيقية مع العراق والعراقيين طالما هم مدفوعين لتحقيق مصالحهم الشخصية، أما العراقيون الآخرون الذين عينتهم السلطات الأمريكية فكان من بينهم أشقياء محليون وقواعد قوتهم عرقية وعشائرية ودينية " [1].

بشكل عام أبرز ما ينطرح لصفات النخبة هو الزيف والتصنع والإنتهازية واللون الطاغي لتفكيرها وسلوكها هو الإنقسامي طائفيا قوميا دينيا دون أن يكون لديها أي إعتبار لخصوصية وخدمة المجتمع العراقي وهدفها الأساسي هو الإنتقام من النظام السابق ولا تملك رؤية فكرية لبناء دولة جديدة بهوية وطنية شاملة. وهنا نشير إلى حقيقة مؤلمة مستمدة من الواقع العراقي الحالي، وهي أن أبرز ما يميز النخبة السياسية العراقية بعد 2003 هو ثالوث الطائفية والفساد والإرهاب ما أدى إلى تفاقم أزمة المواطنة وبالتالي تفكيك هوية المجتمع والدولة معاً.

6 - الديمقراطية التوافقية:

إن نهج المحاصصة الطائفية والإثنية لم يمر هكذا على العراق بل خلق مشروعا نخبويا بديلاً عن التنظيم الدستوري لإدارة الدولة وهو النظام الديمقراطي التوافقي.

بعد التغيير وتكوين مجلس الحكم على أساس إعتماد الديمقراطية التوافقية وإشتراك جميع المكونات في العملية السياسية، نجد إن ذلك أضعف الهوية الوطنية وكذلك الحال في تشكيل جميع الحكومات العراقية المتلاحقة من 2005-2018 وجميع المؤسسات التنفيذية والتشريعية والقضائية لابل المحاصصة والتوافقية نزلت من المؤسسات السيادية إلى الأدنى من الوزراء إلى السفراء والمدراء والمستشارين، إضافة إلى إنشاء

(1) نقلا عن معن خليل العمر: مصدر سابق , ص 217 -218.

وزارات وهيئات نصفها لاجدوى لها بغية إرضاء الكتل وذلك على حساب المواطن.

بذلك الديمقراطية التوافقية ساعدت لإستقطاب مجتمعي عمودي طالما الخطاب السياسي حدد بشريحة إجتماعية دون أخرى على عكس الديمقراطيات السياسية المتبعة النابذة للروابط الثانوية لتعظم الرابط الجمعي الوطني، خلق حالة من التمزق العاطفي الشمولي [1]. وعليه لم تستطع مفارقة الآثار التي خلفتها أسس المحاصصة التي بنيت فوقها الدولة العراقية الجديدة بمظهر توافقي سياسي بعد الإحتلال إلى يومنا هذا ما أنتجت لنا آثاراً سلبية متعلقة بتأخير تشكيل الحكومة وعمل مؤسساتها وإقتصارها على مكونات محددة دون مساهمة مجتمعية. هذا فضلاً عن سلبياتها حول تردي مستوى الخدمات الأساسية وسوء الوضع الأمني المشحون بالعنف وكل هذا خلق ضعفا هوياتيا لدى المكونات أزاء الدولة الوطنية مقابل إستقواء الهويات الفرعية. ومن الجدير بالإشارة هنا إلى أن الديمقراطية التوافقية كإدارة سلمية للحكم في ظل التنوع ضرورة لبلدان الإنتقال إلى الديمقراطية مثل العراق. ولكن الذي جرى في الحالة العراقية هو إختزال التوافقية إلى المحاصصة الأثنو طائفية.

7 - ضعف دولة المواطنة:

طالما الدولة في الأساس هي مؤسسة المؤسسات وينبغي أن تكون مجردة من الهويات وتكون لكل الأطياف لأنها في الأصل هي فوق كل هذه الإعتبارات ولابد أن

(1) للتفاصيل: شمال أحمد إبراهيم: إشكالية الديمقراطية التوافقية في العراق – دراسة مقارنة , مركز كردستان للدراسات الاستراتيجية السليمانية 2013. كذلك ينظر: د. عبد الستار الكعبي: الديمقراطية التوافقية العراق نموذجا , دار السياب للطباعة والنشر, بغداد, ط1 , 2011, ص14 ومابعدها. و د, ياسين سعد البكري: إشكالية الديمقراطية التوافقية وإنعكاساتها على التجربة العراقية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، ع/37، بغداد، أيلول/2009 ,ص 66 ومابعدها.

تقدم نفسها بحيادية وتتعامل على أساس المساواة وفق الدستور والقانون لأن حيازتها لجماعة معينة تحولها إلى غنيمة تستفرد بها هذه الجماعة أو تلك لتخلق منها دولة ديكتاتورية مهيمنة [1]. ففي الوقت الذي تعلن الدولة العراقية وبإستمرار رفضها للتعامل الفئوي الضيق والقيم المتعصبة , نجد أنها منغمسة فيها بسبب عدم وجود إرادة سياسية وطنية ما شكل ضعفا في المواطنة العراقية حيث يشك المواطن في قيمة الدولة الحقيقية والقانونية طالما هي جزءاً من الإنقسام وطرفا أساسيا فيه ليس موازناً له.

وعليه إن ضعف الدولة أمام الطائفة والطائفيين أدى إلى تفتيت النسيج الإجتماعي والقضاء على الشعور بالولاء لها والثقة بها حتى غاب الحس الوطنى داخل الفرد. بذلك فشلت الدولة في تشكيل الوحدة مخالفا بذلك مهمة الدولة الحديثة في تهيئة مستلزمات الإنتقال بالولاء من الجماعة الطائفية إلى الدولة. أي الإقرار بفشل الدولة العراقية في إيجاد قبول نفسي وإجتماعي وإلتزام سياسي ودستوري بمبدأ المواطنة من خلال الفشل في تحقيق التوافق المجتمعي على عقد إجتماعي يضمن الوحدة الإجتماعية والسياسية ويتم بمقتضاه ضمان مبدأ المواطنة إضافة إلى موقف الدولة عاجزاً إتجاه قوى وأحزاب وشخصيات تعمل على تفكيك المجتمع وفق تنوعه المكوناتي. وإستنادا على هذا الواقع بات الفرد العراقي يحاسب على أساس إنتمائاته وعضويته لمكون إجتماعي في الإطار الضيق وفق تلك الإنتماءات [2]. ونتائج الإنتخابات أبرز دليل على مدى ضعف

---

(1) للتفاصيل: د. زانا رؤوف حمة كريم: النظام القانوني لفترة الحكم الإنتقالي, جامعة التنمية البشرية, ط1 ,2017, ص 198-199.

(2) للتفاصيل: غسان سلامة: الدولة وضعفها, في الأمة والإندماج في الوطن, مركز دراسات الوحدة العربية، ج1,بيروت, 1989، ص217. كذلك ينظر: خضير عباس عطوان: مستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق , مجموعة باحثين , الإحتلال الأمريكي للعراق , المشهد الأخير , مصدر سابق , ص 30.

الولاء الوطني وتـأثير الإنـتماءات الطائفيـة في سـلوك الأفـراد حيـث كانـت مخيبـة للحركـات اللاطائفية والعلمانية الوطنية.

7 - العامل الخارجي:

لم تعد مبررات إشكالية الهوية في العراق مرتبطة بالعوامل والقوى الداخلية فحسب بـل بالقوى الخارجية الدولية والإقليمية التي أدركت ضخامة المكاسب التي يمكن أن تجنيهـا مـن احياء تلك الإشكالية في العراق، وقد عمل كل من الولايـات المتحـدة الأمريكيـة ودول الجـوار من خلال سياساتهم على إذكاء روح التشتت والفرقة وإنتعـاش الهويـات الفرعيـة وإضـعاف الهويـة الوطنيـة. (وتجنبـا للتكـرار هـذا مـا سـنشرحه في المطلـب الثـاني مـن خـلال دراسـة الإشكاليات الخارجية).

وختاما يمكن أن نقول إن عملية الديمقراطية في العراق بعد تغيرات 2003 تواجـه تحـديا حقيقيا مرتبطة بنزعة الولاءات الضيقة دون الإنتماء لترابطات المواطنية المشـتركة مـا أدى إلى تغليب الهويات الفرعية على الهوية الوطنية وإنتهى بحالة عدم الإستقرار وإسـتشراء العنـف والإرهاب وإزدهار الفساد بكل أنواعه وفتح الأبواب أمام التدخلات الإقليمية والدولية.

الفرع الرابع

قضايا إشكالية كنتيجة للإشكاليات السابقة

بفعل الإشكاليات التـي تحـدثنا عنهـا سـابقا عـاش العـراق بعـد عـام 2003 حالـة عـدم الإستقرار السياسي برزت مظاهرها في تصـعيد المعضـلة الأمنيـة المتمثلـة بـالعنف والإرهـاب السياسي الذي رافق المرحلة الجديدة منذ البداية ولاتزال ما شكل كابحاً وتحدياًلإنتقال البلـد ديمقراطياً.

يعرف (د.حسنين توفيق إبراهيم) الإستقرار السياسي بغياب أوندرة أعمال العنف السياسي مثل التظاهرات العنيفة وحركات التمرد والإغتيالات السياسية وأعمال التفجير والتخريب التي تستهدف المرافق والممتلكات العامة أو الحروب الأهلية أو حملات الإعتقال والمحاكمات لأسباب سياسية [1]. ولكن وجود هذه الحالات وتكرارها أصبحت سمة للدولة العراقية وهنا نحاول دراسة حالة عدم الإستقرار السياسي وذلك ضمن محورين أساسيين هما أسباب وأطراف حالة عدم الإستقرار السياسي ومظاهر هذه الحالة أيضا.

أولا: أسباب وأطراف حالة عدم الإستقرار السياسي:

أسباب عدم الإستقرار السياسي:

بعد التغيير شهدت الأوضاع السياسية والأمنية تدهوراً مستمراً بوتيرة متصاعدة نتيجة عوامل منها خارجية وأخرى داخلية كالآتي:

1 - العوامل الخارجية: ويتمثل بما يلي [2]:

أ - إن أحد أهم أسباب المشاكل السياسية والأمنية وماعكستها من حالة اللاإستقرار السياسي تمثلت في الأحتلال الأمريكي لتتفاعل مع التهيئة الداخلية وذلك بحل جميع المؤسسات الأمنية ماولد فراغا ساعد التنظيمات الإرهابية على تفعيل نشاطاتها فضلاً عن إضعاف الدولة ونهبها وقرار إجتثاث البعث الذي شمل 28000-30000 موظفاً حكومياً والعزل السياسي للعرب السنة إضافة إلى نهب

(1) د. حسنين توفيق إبراهيم: العمل الخيري والإستقرار السياسي في دول مجلس التعاون الخليجي , المحددات والمجالات والآفاق , جامعة القاهرة , مصر , 2010 ,ص 6.

(2) د. جهاد عودة وميران حسين: الطائفية والسنة المسلحة , مصدر سابق ,ص 78.

المعسكرات والمنشآت الحكومية ما أدى إلى إنتشار الأسلحة بأيدي المـواطنين دون رادع إلى جانب تعمد القوات الأمريكية بفتح الحـدود مـع الـدول الجـوار ودخـول الأجانـب دون رقيب وبروز مجاميع مسـلحة تعمـل وفـق أجنـدات مختلفـة. كـذلك الإنتهاكـات حقوق الإنسان والإستخدام المفرط للقوة وبشكل منهجي من قبـل قـوات الإحـتلال لـه دور في إنتشار حالة العنف والإرهـاب والعمليـات الإرهابيـة المضـادة تحـت إدعـاءات التخوين والتكفير في ظل فتاوى دينية للدعوة بالقتل والإنتقام.

ب- أن الذي فاقم حالة عدم الإستقرار هو محاولات بعـض دول الجـوار في التـدخل السـافر لزيادة الفتنة بالذات الطائفية لأن مصلحتها الإستراتيجة تصـب في إطـار إبتـداع حـرب أهلية لزيادة المـأزق الأمـريكي حتـى أصـبح العـراق سـاحة لصراع وتصـفية الحسـابات لمختلف القوى السياسية الدولية والإقليمية، خاصة مايتعلق بالصراع الأمريكي الإيراني.

ج- عدم إتفاق القوى السياسية على كيفية التعامل مع قوات الإحتلال وإنقسامها بين قـوى تطالب بإنسحابها في إطار جـدول زمنـى وقـوى تطالـب بإنسـحاب الفـوري لهـا وهـي المقاومة. ما كان يسبب في إحتقان الخلافات.

2 - العوامل الداخلية

أ - ضعف الأجهزة الأمنية التي كانت حديثة التشكيل ولم تكـن مدربـة بشـكل كـاف وإمكانيتها من حيث التسليح ضعيفه رغم صرف مبالغ طائلة لتلك الأجهزة، وذلك بسبب تدرجية بطيئة ومقيدة بسياسات قوات التحـالف في بنـاء القـوات الأمنيـة العراقية وإخضاعها لضغوطات الأحزاب السياسـية وربطهـا بمصـالحها وتجاذباتهـا السياسـية بهـدف السـيطرة عليهـا ماجعـل هـذه المؤسسـات حزبيـة أكـثر منهـا

مهنية وهذا ماجعلها ضعيفة في مواجهة التحديات الأمنية و متورطة أحيانا في أعمال العنف الطائفي بسبب وقوعها تحت سيطرة الميلشيات الحزبية [1].

ب- المحاصصة الطائفية والخلافات الحكومية الداخلية المشتته للتعايش الإجتماعي وتنافس الأطراف السياسية من أجل إعادة توزيع الموارد الإقتصادية والإجتماعية ومغانم السلطة السياسية وفق مساعي متناقضة لمكون يشعر بالحيف لضياع حقه التاريخي بحكم العراق ومكون آخر يشعر بسنح فرصة لإستعادة حقوقه المسلوبه هذا فضلاً عن عدم أهلية أغلب السياسين لمناصبهم بسبب قلة خبرتهم ودرايتهم بإدارة الدولة والمجتمع العراقي ماساهم في نشوء صراعات أكثر عنفا وحتى مظاهر الحرب الأهلية خصوصا بعد تدخل الجهات الخارجية والتنظيمات المسلحة لإدارة هذه الخلافات.

ج- الفرز الطائفي وتزايد إحتقان الخلافات المذهبية وإعتماد الأحزاب والتيارات على هذا الخطاب ومحاولتهم لإدارة تلك التوجهات معتمدين على ميلشيات مسلحة بغية تثبيت نفسها في مواقع السلطة وإدارة صراعاتهم في ذلك الإطار إضافة إلى تصريحات وتصرفات المسؤولين السياسين وفق هذا الفرز المتناقض والمختلف والمتصارع وإنعكاسها على الشارع والإعلام بالتالي حالة العنف والإرهاب.

(1) للتفاصيل: رعد الحمداني: واقع المؤسات الأمنية والعسكرية العراقية الجديدة ومدى قابليتها للإصلاح , مجلة المستقبل العربي, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, ع/356, ت2008/1 , ص 109. كذلك ينظر: د. طه حميد العنبكي: سبل تعزيز التعايش في العراق- الواقع والمستقبل، إعداد وتقديم د. واحد عمر محى الدين, ود. رشيد عمارة , أعمال المؤتمر العلمي السنوى الثاني لكلية العلوم السياسية والإجتماعية في جامعة السليمانية، مطبعة رهند, السليمانية,2011 , ص 151.

د- ضعف القانون وتراخي القضاء وإستهداف القضاة وعجز السلطة عن حماية المواطن.

هـ- الفساد السياسي والمالي والإداري وإنعكاسه على ضعف التخطيط لحل مشاكل الفقر والتخلف والبطالة وعدم توفير فرص للعمل والخيبة من التغير ماولد رد فعل عنيف لدى قطاعات واسعة من المجتمع وبرر تورطهم في العنف والإرهاب، وذلك بعد التاثير بمعطيات آليات المحاصصة الطائفية والولاءات الحزبية.

و- أزمة ثقة حقيقية بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي نتيجة لترهل مؤسسات الدولة وضعف الرقابة المهنية من جهة وتعثر الخدمات العامة من جهة أخرى.

ز- من الخطأ أن نظن إن هذه الحالة فقط نتاج لتلك النقاط بل إنها كامنة في المجتمع ونتاج لإحتقان يشرذم الحياة الإجتماعية منذ تشكيل الدولة العراقية وموجات العنف والحروب التي لم تنقطع عن هذا البلد ما ترك آثاراً سلبية على المنظومة الأخلاقية الإجتماعية بالذات بعد ما أضيف إليها العصبيات الطائفية.

أطراف حالة عدم الاستقرار السياسي:

هناك عدة جهات تمارس أعمال العنف والإرهاب الدائر في العراق ما تسبب بحالة عدم الإستقرار وبالإمكان تحديد هذه الأطراف كالآتي: [1]

(1) للتفاصيل: تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2009: تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية , برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المكتب الإقليمي, ملحق2,ص168-170. كذلك ينظر: عبدالكريم جاني سهر: غزو الولايات المتحدة الأمريكية والبريطانية للعراق في , دار الحصاد للطباعة والنشر, سوريا, ط1, 2012, ص160. وكاظم حبيب: مصدر سابق , ص 508-510 وعبدالكريم العلوجي: أزمة القيادة الشيعة – السنة بعد الإحتلال الأمريكي , مكتبة جزيرة الورد , القاهرة , ص 168ومابعدها. زهير كاظم عبود: الإرهاب في العراق , دار آراس للنشر, أربيل , ط1, 2007 , ص 69 ومابعدها.

أ - **قوات الإحتلال والشركات الأمنية الخاصة:** رغم كثرة عددها الذي بلغ 143 الف جندي أمريكي و41 ألف جندي بريطاني في عام 2008 كانت قوات الإحتلال ضعيفة في أداء إلتزامها لضمان أمن المواطنين وتعاظم الفوضى بسبب سوء الإدارة وعدم الفهم للوضع العراقي. هذا إلى جانب دور شركات الأمن الخاصة (المرتزقة) وهي قوة تعدادها أكثر من 130 ألف شخص مجهزين بأحدث أسلحة ضمن 181 شركة تعمل في العراق إستقدمت لتغطية عجز القوات الأمريكية وتأدية بعض مهمات أمنية حيوية إلى جانب قيامها بعمليات إجرامية كالخطف والسرقة والإبتزاز دون الخضوع لأية قوانين وبالتالي أغلبية أعمال العنف والإرهاب التي قامت بها قوات الإحتلال في سجون أبوغريب وحديثة وبوكا أو قصف المدن ألذي تم بمساندة هذه الشركات.[*]

(*) ضمن خطة لخصخصة حرب العراق تم إستبدال جنود الإحتلال بالمرتزقة بحيث كانت نسبة القوات البريطانية النظامية إلى المرتزقة (6/1) وهؤلاء يمتهنون الإجرام سبيلا للكسب المادي لا بل أغلبية المرتزقة هم مجرمون سابقون حتى أنهم مطلوبون للشرطة الدولية وهم يشكلون العمود الفقري لعصابات الجرائم المنظمة ويعد جون نيغرو بونتي سفير الولايات المتحدة في العراق مهندس فرق الموت والمعروف عنه تأريخه الدموي في فيتنام والفلبين والمكسيك والهند قبل إنتدابه إلى العراق، وكان رواتب تلك المرتزقات مابين 500- 1500 دولار أمريكي يوميا مقابل 400 دولار شهريا للشرطة العرقية لذلك تساءلت جون هيلاري مديرة أحدى منظمات الحماية الأمنية كيف يمكن لتوني بليرأن يأمل إستعادة الأمن والسلام في العراق في حين يسمح للمرتزقة بالخروج الكامل من القانون: للتفاصيل: رائد حامد: المرتزقة في العراق ميليشيات وفرق الموت، في مجموعة باحثين: الإحتلال الأمريكي للعراق- المشهد الأخير، مصدر سابق,ص64-74. كذلك ينظر: عبدالكريم العلوجي: مصدرسابق، ص7. ودراسة بعنوان بريطانيا وتخصيص حرب العراق علي موقع الألكتروني التالي: بتاريخ 2017/7/25 www.alokhtsar .

ب- **الميلشيات العراقية**: وهي ميلشيات تابعة للقوى والأحزاب الإسلامية السنية المتطرفة (أنصار الإسلام وجماعة الجهاد الإسلامي والقاعدة) والميلشيات الشيعية أبرزها (فيلق بدر وجيش المهدي وعصائب أهل الحق وكتائب حزب الله وغيرهم) وتشير بعض التقديرات إلى أن عدد الميلشيات والفصائل المسلحة العاملة في العراق يبلغ 55 أو ربما أكثر وأغلبها مدعوم ماديا ولوجستيا من دول الجوار وهي تقوم بعمليات التطهير والتهجير والقتل على الهوية.

ج- **أجهزة الدولة:** وهي متمثلة في وزارة الداخلية وأجهزتها وغيرها من القوات العراقية مثل المغاوير وقوات حفظ النظام وقد نشر الكاتب الأمريكي أنتوني كوردسمان في عام 2006 وتقارير أخرى لمسؤولون عسكريون أمريكيون ورد فيها إن جزءاً من قوات الشرطة ولاؤها ليس وطنياً وفي الأغلب تابعة للميليشيات الشيعية وترتكب مجازر في السجون العراقية الخاضعة لها.

هـ - **الإرهاب الدولي**: الحدود المفتوحة ساعدت على تسلل مجاميع إرهابية دولية وإقليمية لتجلب معها العمليات الإرهابية وفق أجندات خارجية، وكان لجيش العاطلين عن العمل الذي وصل عددهم إلى نصف عدد الأيدي العاملة تأثير كبير بإنخراط الكثير منهم في أعمال إرهابية لقاء مبالغ قليلة من المال.

و - **بقايا أجهزة النظام السابق:** وهم البعثيون المسلحون وبعض أعضاء الجيش العراقي المنحل.

ز - **عصابات الجريمة القديمة والجديدة:** بالذات العدد الكبير من السجناء من قطاع الطرق والسراق والقتله والمزورين ومهربي المخدرات الذين أطلق سراحهم من قبل النظام السابق بفترة وجيزة قبل سقوطه ويمارسون نشاطات إجرامية واسعة تتمثل في خطف وسرقة البيوت وقطع الطرق وإثارة الفوضى.

ثانيا: مظاهر عدم الإستقرار:

يعد العنف والإرهاب السياسي من أخطر مظاهر حالة اللاإستقرار السياسي وأكثرها إنتشاراً، والعراق بعد 2003 من أبرز الدول التي شهدت تصاعداً ملفتا للنظر لهذه الظاهرة سواء على صعيد الدولة أو المجتمع حتى أصبحت دوامة ومشهداً يومياً تهدد وجود العراق كدولة. وبالإمكان تقسيم هذه الظاهرة في العراق إلى مستويين هما عنف وإرهاب الرسمي وغير الرسمي.

أ- عنف وإرهاب الدولة (الرسمي):

- **العنف والإرهاب على مستوى قوات الإحتلال**: شهد العراق منذ نيسان/2003 تصاعد العنف الرسمي, حيث إلغاء معظم التشكيلات الإدارية والسياسية والعسكرية العراقية وإحلال قوات متعددة الجنسيات محلها وإخضاع جميع أجهزة الدولة لسيطرة سلطة الإئتلاف التي أصبحت بمثابة نقطة إنطلاقة لظاهرة عدم الإستقرار المتمثل بالفلتان الأمني وإستشراء العنف وإرهاب الدولة المصاحب بإنتهاكات فضيعة لحقوق الإنسان، فعلى سبيل المثال لا الحصر الإنتهاكات التي قامت بها تلك القوات كحصارها لمدن كاملة (الفلوجة) كسياسة عقاب جماعي وهدم المنازل والإعتقالات الكيفية وأخذ بعض أفراد العوائل كأسرى وكذلك قضية معتقلي سجن أبوغريب الفضيحة التي أثارت الرأي العام العالمي ضد الولايات المتحدة الأمريكية وقواتها في العراق، إضافة إلى الإنتهاكات التي جرت في السجون مع آلاف السجناء دون محاكمتهم أو توجيه تهم لهم [1].

---

(1) د. كنعان حمة غريب ود. عابد خالد: أنماط العنف السياسي في العراق بعد 2003 , مجلة دراسات قانونية وسياسية , مركز الدراسات القانونية والسياسية ع/6 كلية القانون والسياسة,جامعة السليمانية ,2015 , ص 483-484 و للتفاصيل حول الإنتهاكات تقارير نصف السنوية صادرة ==

- **العنف والإرهاب على مستوى الحكومة العراقية:** بعد عام 2004 وإنتقال السيادة للعراقيين أصبح النظام السياسي آلة قمع للمجتمع وتوثيق تجاوزات الأجهزة الأمنية منذ ذلك الحين من قبل منظمات داخلية ودولية دليل واضح على عنف الدولة وإرهابها الرسمي. لقد بلغت ممارسة العنف أقصاها من حيث الكم والنوع في ظل النظام السياسي وعلى يده وإنه عنف بلا ضوابط قانونية ولا رقابة ولا محاسبة، حيث وقع آلاف الضحايا ومن كافة الشرائح نتيجة القتل والخطف والتهجير والإعتقال والإغتيال السياسي وإنتزاع الإعترافات بالتعذيب وإصدار أحكام قاسية والمبالغة فيها هذا فضلاً عن القتل الجماعي وظاهرة الجثث المجهولة الهوية والعمليات الإرهابية من خلال العمليات الإنتحارية وتفجير السيارات المفخخة وزرع الألغام في الطرق وتفجير الأماكن العامة وإستخدام الأحزمة الناسفة وغيرها من أساليب عنيفة بهدف إستفزاز المواطنين وترويعهم سواء بتوجيه من السياسين أو كنتيجة لتقصير المؤسسات الأمنية.

فمن خلال متابعة الأوضاع السياسية في تلك المرحلة نلاحظ نوعين من العنف، نوع تجلى بشكل فعلى في الممارسات الحكومية وبوسائل وأشكال متعددة، وعلى المستوى الرسمي تمثلت الإعتقالات السياسية التعسفية وتعذيب المعتقلين وإجراء محاكمات غير عادلة على خلفية إتهامات ذات طابع سياسي. إلى جانب وجود مراكز إعتقال سرية

==

عن بعثة الأمم المتحدة (يونامي) حول حقوق الإنسان لسنوات 2005 – 2012 على الموقع الالكتروني التالي: www.uniraq.org بتاريخ 2012/9/5 كذلك ينظر: تقارير سنوية لجمعية العراقية لحقوق الإنسان بنفس التاريخ على الموقع الالكتروني التالي: www. ihrsusa. net. التقارير السنوية لمنظمة العفو الدولية حول العراق2003-2010 الموقع التالي بتأريخ 2017/9/5 www.amnesty.org

وأساليب التعذيب فيها كثير من الإساءة والإهانة النفسية والجسدية[1]. وبعد إستلام السلطة من قبل العراقيين أصبحت هذه الظاهرة أوضح بالـذات في عهـد (نوريالمـالكي) حتـى أصـبح العراق في مقدمة دول العالم في عدد ضحايا العنف اليومي.

حيـث تميـزت فـترتي حكـم المـالكي (2006-2014)[*] خاصـة الثانيـة منهـا بإسـتشراء

(1) للتفاصيل: تقارير صادرة عن بعثة الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان في العـراق, مكتـب المفـوض السامي لحقوق الانسان, بغداد, لسنوات من 2003 – 2017.

(*) حيث قام رئيس الوزراء الأسبق نوري مالكي بتحريك العنـف السـياسي الرسـمي وذلـك بـزج قـوات الأمن في الصراعات السياسية الطائفية وقيام بحملات إعتقالات واسعة وإسـتبعاد كـل مـن يختلـف معه. وتصاعدت الأزمات في ولايته الثانية خاصة بعد إنسحاب القوات الأمريكيـة وذلـك مـن خـلال مجزرة لقمع إنتفاضة شعبية شملت أغلبية المحافظات في 2/25/ 2011ضد الفساد الحكومي وقتـل المتظاهرين. كما أرسل المالكي وحدات عسكرية إلى المناطق الحدودية بـذلك حـدث إشـتباكات بـين القوات العراقية وقوات البيشمركة على طول حدود المتنازع عليها مع حكومة إقليم كردسـتان بجـو مشحون بالتوتر هذا الي جانـب إسـتمرار إنحـراف المؤسسـات الرسـمية للدولـة لـوزارتي (الداخليـة والدفاع). وعليه هذا الإحتقان السياسي أدى إلى حالة عدم الإستقرار وأعقب ذلك إنسحاب عدد من الوزراء والشخصيات السنية من بينم د. صالح المطلك نائب رئيس الوزراء العراقي من الحكومة كما قامت الحكومة بإعتقال عدد من نواب البرلمان بتهمة دعمهم للإرهاب لـذلك قـال كـوبلر مبعـوث الدولى (إن العراق على مفترق طـرق). للتفاصـيل د. كنعـان حمـة غريـب ود. عابـد خالـد: مصـدر سابق,ص487. كذلك ينظر: تقريرحول ضحايا إحتجاجات العراقيـة بتـاريخ 2011/2/25 عـلى موقـع الألكتروني www.aljazera.net. فارس كـريم: مصـدر سـابق ,ص111د. معـن خليـل العمـر: مصـدر سابق, ص289–291 د. جهاد عودة ميران حسين: مصدر سابق,ص104-108على عبد الأمـير: العـراق سـؤال العدالـة المفقـودة,معهـد الدراسـات العربيـة عـلى موقـع الألكـتروني بتـاريخ: 2017/5/4 www.alarabiya.ret ومجموعة الأزمات الدولية , سنة العراق والدولة – فرصة كبرى أو خسـارة , تقرير 144 حول شرق الأوسط , 14 /آب 2013, بروكسل , ص 408.

الفساد وهدر الأموال والتجاوز على الدستور ومؤسسات الدولة من خلال التفرد بالسلطة وربط جميع الهيئات المستقلة بيده وخلق التوترات والإنقسامات داخل المجتمع وخاصة مع رفض الإستجابة لمطالب أهالي المحافظات الغربية (الأنبار وصلاح الدين) إضافة إلى تصعيد التوتر مع إقليم كردستان. وعليه هذه الممارسات عمقت من أزمة الحكم وعزلته وجاء إنسحاب القوات الأمريكية في 2011 ليضيف تعقيدات إضافية للمشهد السياسي.

كل تلك العوامل وغيرها وفرت البيئة لإنتشار الإرهاب وصولا إلى سيطرته على حوالي 40% من مساحة العراق عام 2014. وبذلك عززت حالة الإحتقان السياسي والإنقسامات المجتمعية قوميا وطائفيا وزادت من التكاره وعمقت الخلافات وأدى ذلك إلى تزايد منسوب العنف والقتل على الهوية وخاصة الطائفية (من طرفي الصراع - السنة والشيعة) وأدى ذلك إلى حالة عدم الإستقرار السياسي والتوتر المجتمعي وصولا إلى تنامي مخاطر الحرب الأهلية وتهديد كيان الدولة و وحدتها ومما عزز ذلك وعمقه تزايد مستويات التدخلات الإقليمية والدولية. كما لم توجه الأموال الضخمة الناتجة عن إرتفاع أسعار النفط صوب التنمية والإعمار بل أهدرت في الفساد والميزانيات الضخمة لقوى الأمن والدفاع مما جعل العراق في المرتبة الرابعة في الترتيب العالمي من حيث الإنفاق العسكري لعام 2010[*].

(*) وفي هذا الأثناء تم العمل على إزدياد حجم الجيش وأنفق عليه حوالي 24,49 مليار دولار كمحاولة لإعادة بناء القوات المسلحة. وفي ك2012/2وظفت القوات الأمنية العراقية عددا هائلا من المنتسبين الموزعين بين وزارة الداخلية ووزارة الدفاع ووحدات مكافحة الإرهاب التابعة لرئيس الوزراء، ومن الملاحظ إن هذه القوات مصممة بهدف فرض النظام على الشعب العراقي وليس حماية الدولة العراقية من العدوان الخارجي ويتضح ذلك من الفارق الشاسع في حجم منتسبي ==

كما تميزت فترة حكم المالكي بكثرة الإعتقالات والإحتجازات التعسفية كنوع من إرهاب الدولة وكنموذج لهذه الممارسات فقد أشارت منظمة المرصد للحقوق والحريات الدستورية العراقية في تقريرها السنوي أنَ أكثر من 20265 عراقيا فقط في عام 2009 ولأغراض سياسية وقعوا تحت طائلة إجراءات الإعتقال أو الإحتجاز التعسفي والتعذيب والإعدام من قبل قوات الأمنية العراقية فبلغ عدد المعتقلين 150813 فيما وصل عدد المحكومين بالإعدام خلال العام نفسه إلى 86 شخص [1].

بعد إنتخابات 2014 وفي ظل حكومة (د.حيدر العبادي) كانت أبرز مظاهر العنف والإرهاب تتمثل في إرتكاب القوات الحكومية والميليشيات المسلحة (الحشد

==

وزارة الداخلية والذي هو ضعف منتسبي وزارة الدفاع. هذا إضافة إلى عسكرة المجتمع حيث العدد الإجمالي من الأفراد الموظفين من جانب القوات الأمنية والذين يشكلون حوالي 8% من إجمالي القوى العاملة في الدولة و12% من الذكور البالغين. كما أولوية بناء القوة القهرية للدولة في سياسة الدولة العراقية يمكن تجسيدها كذلك في تفسير ميزانية وزراة الدفاع والتي نمت سنويا بحوالي 28% بين عامي 2005-2010 بينما زادت ميزانية وزراة الداخلية بمتوسط سنوي بلغ حوالي 45%. للتفاصيل أنتوني كوردسمان: تنمية القوى العراقية تقرير مرحلى: مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية, مصدر سابق,ص8. كذلك ينظر: المفتش العام والخاص لإعادة إعمار العراق: التقرير الفصلي للكونغرس الأمريكي ك2012/2, ص 68. أنتوني كوردسمان وآدم ديري: العراق والولايات المتحدة خلق شراكة إستراتيجية , على الموقع الألكتروني في 2017/9/7 repot. 2013www. sigir . وكالة الإستخبارات المركزية: كتاب حقائق العالم 2010 على الموقع الألكتروني التالي www. cia. gov. net, وأيضا المفتش العام والخاص: مصدر سابق, تقرير ك2 / 2010 ص 34.

(1) التقرير السنوي لمنظمة المرصد لحقوق وحريات الإنسان في العراق على الموقع الألكتروني www.marsad.freedom

الشعبي)[*] جرائم الحرب وغيرها من الإنتهاكات للقانون الدولى الإنساني في سياق النزاع الداخلي المسلح مع داعش حيث قتل وأعتقال وحجز الآلاف وتعذيبهم بأبشع الأنواع وحتى إعدام أشخاص يشتبه بضلوعهم في الإرهاب وصدرت أحكامها في كثير من الأحيان بعد محاكمات جائرة وإستمر تنفيذ الإعدامات بوتيرة عالية [1].

هذا فضلا عن قمع المظاهرات بأساليب عنيفة منها إطلاق القوات الحكومية الغاز المسيل للدموع والأعيرة المطاطية وقنابل الصوت لتفريق المحتجين وأبرزها المظاهرة المناهضة للحكومة والداعية إلى الإصلاح المؤسسي ووضع حد للفساد في 3/نيسان/ 2016 وبعد دعوة الصدر لإنتفاضة شعبية وخروج مظاهرات كبيرة أقتحم المتظاهرون المنطقة الخضراء و وصلوا إلى داخل بناية مجلس النواب العراقي وضربوا بعض النواب هذا ما أدى إلى إتخاذ إجراءات أمنية مشددة وقتل فيها أربعة أشخاص [2].

وفي حزيران 2016 قامت ميليشيات الحشد الشعبي بإختطاف مايقدر بنحو 1300 شخص من الرجال والنساء في شمالي الفلوجة وبعد 3 أيام ظهر605 منهم وفيهم

(*) أصدر رئيس الوزراء حيد العبادي في شباط/2016 الأمر رقم 91 الذي إقتضي بتحويل قوات الحشد الشعبي التي أنشأت في حزيران 2014 من ميليشيات شيعية إلى قوة تضاهي جهاز مكافحة الإرهاب من حيث التدريب والتسلح وإرتباطه بالقائد العام للقوات المسلحة وفي ك2016/2 أصدر البرلمان قانون هيئة الحشد الشعبي الذي يعتبر قوات الحشد الشعبي تشكيلا عسكريا مستقلا وجزءا من القوات المسلحة العراقية. أنظر المكتب الإعلامي لرئيس الوزراء في تصريح على قناة الحرة في25/ت2016/2

(1) تقرير السنوى لمنظمة العفو الدولية حول العراق لعام 2017 على الموقع الألكتروني 2017/12/22 www.amnesty.org

(2) تقرير لقناة روداو على الموقع الألكتروني التالي بتأريخ 2017/5/6www rudaw.net

علامات التعذيب في حين لا يزال مصير643 آخرين في طي المجهول [1]. هذا إضافة إلى الجرائم والإعدامات الميدانية التي إرتكبتها تلك الميليشيات في معارك تحرير الأنبار والموصل ومن دون محاكمات وبلا أي إستجواب تم قتل أكثر من900 عراقي على يد القوات الحكومية والحشد الشعبي في معارك تحرير الموصل وحتى أكثر من200 ضحية عثر عليهم في مكان واحد قرب بلدة البعاج غرب الموصل [2]. هذا بالإضافة إلى جرائم شنيعة من قتل وخطف من قبل تلك القوات عند دخولهم في منطقة طوز خورماتو وكركوك في أحداث 16/ت2017/1.

ب: العنف المجتمعي (غير الرسمي):

منذ الإحتلال الأمريكي للعراق بات العنف والإرهاب سمة ملازمة للمجتمع العراقي فبعد أن كانت تلك الظاهرة حكراً على السلطة قبل2003، أصبح سمة لبعض القوى المجتمعية حينما أستغل العراق كملاذ لبعض التنظيمات الإرهابية التي وسعت نطاق عملها الميداني في ظل إدعاء محاربة الإحتلال وبالأخص تنظيم القاعدة أو ميليشيات للأحزاب السياسية الدينية وفرق الموت التابعة لهم ما أدى إلى تفجير موجات شرسة من العنف والإرهاب الدموي الذي أخذ أشكالا من الإنتقام السياسي والطائفي كما إنها متعدد الأطراف ولعبت جهات مختلفة دورا فيه ما قرب العراق من هاوية الحرب الأهلية، وعليه وفي ظل القوى الإجتماعية والميليشيات المسلحة أصبح المجتمع العراقي منتجا للعنف والإرهاب غير الرسمي. وهنا نحاول إلقاء الضوء على هذا الواقع.

---

(1) المصدر نفسه بتأريخ 2016/6/28 www. rudaw.net

(2) للتفاصيل: أنظر تقرير على قناة العربية: 30 /2017/11 www.alaraby.co.uk

بعد إنتهاء العمليات العسكرية في1/مايس/2003 بدأ مسلسل سقوط القتلى والجرحى من قوات الإحتلال ليرتفع عدد الضحايا تدريجياً حتى سجلت أعلى نسبة في 2008.(*) وذلك على يد مجاميع مسلحة قسم كبير منها إرهابية تدعي مقاومة الإحتلال بأساليب مختلفة وبهجمات كبيرة وبشكل شمولى في أغلبية المحافظات العراقية من أول يوم للإحتلال إلى إنسحاب تلك القوات في 2011، ولم يكن تصعيد وتيرة العنف يشمل قوات الإحتلال فقط بل تخريب منشآت الدولة وإنفجار السفارات منها السفارة الأردنية ومقر بعثة الأمم المتحدة [1]. كما بدأت بذور المقاومة تجتمع حول علماء الدين السنة (هيئة علماء المسلمين) وفتاويهم لمكافحة الإحتلال، وهكذا أسس الجيش الإسلامي وجيش أنصار السنة وجيش محمد وكتائب ثورة العشرين وكتائب الفجر وكتائب عمر بن خطاب وجيش الراشدين وجيش الفاتحين إضافة إلى تنظيمات تابعة لحزب البعث وجماعة أبو مصعب الزرقاوي وقاعدة الجهاد في بلاد الرافدين وجماعة أنصار الإسلام[2]. إضافة إلى وجود فرق الموت من مغاوير وزراة الداخلية مرتبطة بمنظمة بدر الموالية لإيران ترتكب عمليات إغتيال مقصودة ضد طائفة معينة إلى جانب ميلشيات جيش المهدي وفيلق بدر وعصائب أهل الحق وبعض أبناء العشائر من الطائفة الشيعية ممن

(*) عدد القتلى بين قوات التحالف في 508/2003 و 906/2004 و 897/2006 و 2007/ 873 و 961/2008 و 2009/ 322و 150/2010 و 60/2011 و 2012/ 54 والمجموع بلغت 4732 قتيل. تقرير على قناة العربية: 30 /2017/11 مصدر سابق.

(1) للتفاصيل: فيبي مار: العراق مابعد 2003 , مصدر سابق , ص 41.

(2) عبد الوهاب عبد الستار القصاب: إحتلال مابعد الإستقلال والتداعيات الإستراتيجية للحرب الأمريكية على العراق , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , ط1 , 2007 , ص295.

شكلو فرق الموت والتي سميت لواء الذيب [1].

وعليه إن وجود تلك الميلشيات كان دليلاً واضحاً على عدم بقاء الطائفية في حدود الصراع السياسي ودائرة المناصب والمحاصصة بل إمتدت إلى الشارع لتعكس حالة خطرة هي عدم الثقة وتبادل الإتهامات والتصفيات المقصودة والقتل على الهوية بعد إنخراط تلك الميليشيات في الصراع المذكور وهذا ما نلمسه في الواقع العراقي المميز بالعنف والإرهاب على يد ميليشيات خارجة عن الدولة.

وأيضا خلال هذه الفترة شهد العراق حملات من التصفيات تعرض لها التجار وأساتذة الجامعات والعلماء والعسكريون -الضباط والطيارون- الذي شاركوا في الحرب العراقية الإيرانية وعلى يد مسلحين تابعين إلى مجاميع وميليشيات خارجة عن الدولة، إضافة إلى مئات من الإنفجارات الإرهابية التي جعل الشارع العراقي يعيش حالة رعب يومية فضلا عن المعارك الدامية بين قوى الميلشيات والسلطة[*].

(1) للتفاصيل: مجموعة الأزمات الدولية للشرق الأوسط: الحرب الأهلية المقبلة - الطائفية والنزاع الأهلي , تقرير حول الشرق الاوسط , رقم 52 , شباط 2006 , ص29 , كذلك ينظر: معين خليل العمر , مصدر سابق , ص 289.

(*) إلا أن إغتيال محمد باقر الحكيم رئيس المجلس الأعلى في النجف في 29 /آب/2003 كان أول حادث كبير أذن ببدء صراع دموي والحادثة الثانية خلال مراسيم عاشوراء عندما قاما إنتحاريين بتفجير نفسيهما في كربلاء وبغداد وخلفت أكثر من1080 قتيلاً. وحادثة تفجير مراقد شيعية في سامراء عام 2005. والحادثة الأكثر دموية هي إحياء ذكرى وفاة الإمام موسى الكاظم في31 /آب/2005 (حادثة الجسر الأئمة) التي خلفت 965 ضحية وبالمقابل قامت الشرطة والميليشيات الشيعية بأعمال إنتقامية ضد السنة. كذلك أصبحت ظاهرة إنفجار السيارات المفخخة والأحزمة الناسفة للإنتحاريين التابعين للتنظيمات الإرهابية ملازمة للشارع العراقي وإستمرت بشكل هائل حتى 2014 حيث شهد أفجع كارثة وهي إنفجارات الكرادة في 6/تموز/2014. هذا بالإضافة إلى ==

وهذه الأحداث وصل بالعراق إلى صراع مكوناتي أو حتى فردي في سنوات 2006-2007 خصوصا بعد تفجير قبتي الإمامين العسكريين(*) في سامراء شباط/ 2005 والتي كانت بمثابة الشرارة التي إشعلت فتيل الحرب الطائفية إستمرت عامين حتى وصل العراق إلى مشارف حرب أهلية رغم إقرار البعض بقيامه لأن أصبح هناك قتل متبادل على أساس الهوية وترافق ذلك مع موجة عارمة من التطهير والتهجير القسري شملت مئات الآلاف من العراقيين بسبب إجبار السكان على الرحيل ما شكل أحياء مغلقة طائفيا (1).

==

المعارك الدامية التي حدثت بين الميليشيات وقوات الإحتلال والحكومة العراقية,على سبيل المثال القتال بين ميلشيا جيش المهدي مع القوات الأمريكية من جهة والحكومة العراقية وفيلق بدر من جهة أخرى بين2004– 2007 وأيضا معارك بين ميليشات سنية وقوات أمريكية وعراقية وسميت بمعركتي الفلوجة الأولى والثانية. للتفاصيل: د. جهاد عودة وميران حسن: مصدر سابق , ص 79 - 88.

(*) فخلال ساعات من إنفجار الإمامين العسكرين خرجت ميليشيات الشيعة إلى الشوارع فقتلت بنوبة عنف نحو 1300 شخص أغلبهم من سنة العرب إنتقاما حيث كان عدد الضحايا في اليوم الواحد يتراوح مابين 120 -130 ومعظمهم من الأبرياء لكونهم يسكنون منطقة أغلبها طائفة معينة لذلك الأغلبية السنية تركوا منازلهم خوفا من القتل العشوائي وقد سجلت الأمم المتحدة تهجير 700000 عراقي في منازلهم خلال الأشهر الأخيرة من عام 2006 فقط في شهر مارس تم تهجير 120000 عائلة من مناطقهم. للتفاصيل: على عبد الأمير: مصدر سابق، ص662. كذلك ينظر: عبدالوهاب القصاب: الغزو وطروحات المحافظين الجدد وتفتيت العراق , مجموعة مؤلفين , عشر سنوات هزت العالم , مصدر سابق , ص 73-74. د. معن خليل العمر: مصدر سابق، ص257.

(1) د. طه حميد العنبكي: مصدر سابق, ص 151ومابعدها. كذلك ينظر: جمعة عطوان: العملية السياسية في العراق وتحديات المرحلة تدخل السعودي نموذجا , في مجموعة باحثين المشروع

==

وفي حادثة أكثر دراماتيكية التي أبرزت عديداً من التساءولات إنسحب الجيش العراقي من مدينة الموصل وتمكن تنظيم (داعش) (*) الإرهابي من السيطرة عليها في 12/حزيران/2014 ثم لحقتها محافظات أخرى كالأنبار وتكريت وأقضية ونواح شملت بيجي والحويجة والشرقاط وسنجار وربيعة والحمدانية وزمار وتلعفر والحضر والبعاج وتلكيف ومخمور بعد الإنسحاب غير المبرر للجيش العراقي لابل قيام عدة فرق عسكرية بترك أسلحتها ومعداتها وهرب الجنود والضباط بشكل مفاجئ، وقام تنظيم داعش بمساعدة عدد من الفصائل المسلحة وبعض العشائر العربية السنية بالإستيلاء على آلاف من الدبابات والمدرعات وآلاف الأطنان من الأسلحة والسيطرة على عدة مطارات عسكرية وسجن بادوش وإطلاقت سراح المحتجزين فيه. وفي أية منطقة دخل فيها داعش قاموا بعمليات القتل والسلب والنهب وإرتكاب جرائم

==

السياسي لشيعة العراق بين الإنتخابات والتحديات, سلسلة كتب مركز العراق للدراسات, مطبعة صنوبر, بغداد , 2009 ص 27. و د. يوسف سايون: اللاجئون العراقيون –الأزمة الجديدة في الشرق , المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت , ط2 , 2011 , ص 32-33.

(*) وهو إختصار للدولة الإسلامية في العراق وبلاد الشام وهو تنظيم مسلح يتبنى الفكر السلفي الجهادي ويدعو إلى إعادة الخلافة وتطبيق الشريعة الإسلامية وبالبداية تكون التنظيم في العراق في 15/ت2006/1 عندما أعلن أبو عمر البغدادي في إجتماع لقيادة القبائل المسلحة عن تشكيلها تحت زعامته وبعد مقتله ومقتل أبو حمزة المهاجر في 19/نيسان/2010 تولى أبوبكر البغدادي قيادة الدولة الإسلامية وينظم التنظيم مقاتلين من جنسيات مختلفة. للتفاصيل: حول داعش: نصيف جاسم حمدان: داعش وحرب العقول, دار الكتب العلمية , العراق، ط2, 2016. ومنصور عبد الحكيم: داعش مارد العصر الأخير, دار الكتب العرب, دمشق, القاهرة, ط2, 2010. د. ياسر عبد الحسين: الحرب العالمية الثالثة - داعش والعراق وإدارة التوحش, شركة المطبوعات للتوزيع والنشر , بيروت , ط1 , 2015.

إنسانية بحق الأيزيدية والمسيحية وإجبارهم على إعتناق الإسلام أو القتل كما قاموا بنهب ممتلكاتهم إضافة إلى إختطاف أكثر من 6000 إمرأة يزيدية ومسيحية والتعامل معهن كجوارٍ وسبايا وعرضهن للبيع بعد أن يتم إغتصابهن. حيث إن ما قام به داعش مثال للهمجية والوحشية وصل إلى فرض قواعد صارمة على أبسط الحقوق سواء ما يتعلق بالزي أو بالتدخين وإستخدام الهواتف النقالة والأنترنيت إلى قتل العشوائي بأساليب مختلفة وحتى إستخدام الأسلحة الكيميائية, وهنا بالإمكان تحديد أبرز مظاهر العنف من 2003- 2017 على الشكل الآتي:

1- القتل على الهوية يشمل جميع الأطياف ولكن الهوية الطائفية كانت السبب الرئيسي لهذه الظاهرة [*].
2- سيطرة الإرهاب على40% من أراضي العراق وممارسة أبشع أنواع العنف والإرهاب.
3- التهجير القسري على أساس الهوية أيضا شملت الأقليات والطائفة السنية في الأغلب وحسب آخر إحصائية لوزارة الهجرة والمهجرين في 2017/11/22 فرع السليمانية يبلغ عدد العوائل النازحة حسب سكن الحالي 813376 عائلة و4,158,278 فردا [1].

(*) إبراز ظاهرة جثث مجهولة الهوية التي كانت يعثر عليها بمعدل 50 جثة يوميا في أنحاء متفرقة من بغداد تعود لاشخاص أختطفوا على أساس هوياتهم الطائفية ويتم العثور عليهم في المزابل والصرف الصحي والأنهر كما عادت هذه الظاهرة بشكل ملحوظ في عام 2013 فقط بلغت 108من الذكور 83 من الإناث 117 منهم رميا بالرصاص و30 طعنا بالسكين و18 خنقا و26 بأساليب أخرى وتم التعرف على20 جثة من الذكور و10 من الأناث فقط. رائد حامد: مصدر سابق, ص79. التقرير السنوي الشامل.

(1) للتفاصيل: تقريرالمنظمة الدولية للهجرة , العراق على الموقع الألكتروني www.iomiraq

4- الإختطاف وطلب المبالغ المالية أو التنازل عن العقارات والأملاك مقابل إطلاق سلاح المخطوفين في أغلب الأحيان بعد أخذ المال كان يتم قتلهم.

5- إغتيال العقول من أساتذة الجامعات والأطباء والصحفيين والإعلاميين والمدرسين ورجال الدين[*].

وفي تقرير لغد بريس وإستنادا على تقارير المنظمات العالمية نشرتها بعنوان 14 عاما على إحتلال العراق وأكد على سقوط نحو 430 ألف قتيل من2003- 2017 و62 ألف جريح و30% منهم أصيبوا بعاهات دائمة و58 ألف مفقود و271 ألف معتقل وسجلت 3,4 ملايين مهجر خارج العراق و4.5 ملايين مهجر داخل العراق و 1,7 مليون منهم يعيشون في مخيمات في محافظات عراقية [1].

وأخيراً لابد الإقرار بأن حالة عدم الإستقرار السياسي في العراق منذ 2003 هي نتاج لعدة مسببات داخلية وخارجية وتشارك فيها أطراف عديدة داخلية وخارجية ما جعل دولة العراق ولمدة 15 سنة يعيش مسلسلا عنفا وإرهابا يوميا بنوعيها الحكومي والمجتمعي لينذر بوصول البلد إلى هاوية حرب هوياتي بطوابع طائفية دينية وقومية وضخامة ضحاياها أدت إلى تكريسها بين فئات الشعب ما يهدد بنية المجتمع العراق بالتفكيك والدخول في صراع إجتماعي بالتالي إستمرار تلك الحالة لسنوات أخرى.

في نهاية المبحث لابد الإقرار بتراوح تجربة الديمقراطية العراقية بعد عام 2003 في

(*) وفق آخر إحصائية أغتيل 5500 عالم عراقي من عام 2003-2013. الموقع الألكتروني التالي 2018/4/5 www.ashams.com

(1) للتفاصيل: تقاريرعلى المواقع التالية بتأريخ2017/11/24

www.alghadpress.com - www.humanrightss.gov www.thelaneet.com www.iraqbodycont.org

خطواتها البدائية وإقتصارها على الجانب الشكلي والشعاراتي دون التمسك بروح وجوهر الديمقراطية وذلك لأسباب سياسية داخلية منذ تشكيل نظامه السياسي على يد قوات الإحتلال وبعمل عسكري وبقائه محكوما بالإرادة الأمريكية وتأثيراتها السلبية لسياساتها المتميزة باللاأبالية الناتجة عن عدم الفهم للواقع العراقي، ثم بقاء هذه التجربة في ظل الحكومات المتعاقبة من بداية التغير ولحد الآن (2018) محكومة بإشكاليات متعلقة بثغرات دستورية وإنعكاساتها السلبية على واقع العملية السياسية، أيضا شكلية المؤسسات بشقيها السياسي والمدني وإفراغها من مضمونها بإضعافها في أداء وظيفتها التنظيمية والمأسسية،إلى جانب غياب الهوية الوطنية الناتجة عن تغيب الإنتماء والولاء للوطن وفنائها في نعرات مضمار الطائفية والقومية والعشائرية الضيقة فضلا عن حالة اللاإستقرار السياسي بسبب سلطوية وقمعية الدولة وعنفية المجتمع وعسكرتهما. وعليه الإنتقالة الديمقراطية كعملية وظيفية لمنظومة سياسية إجتماعية إقتصادية ثقافية ضمن مبادئ وآليات ومؤسسات وقيم شمولية تكاملية أساسية وضرورية أصبحت الضحية لهذه الحالة المعتمة للواقع السياسي العراقي.

المطلب الثاني

الإشكاليات الخارجية

أدت الثورة الإتصالاتية وتطوراتها في الألفية الثالثة إلى مزيد من الترابط بين ما هو خارجي وماهو داخلي ما أدى بالأول أن يصبح تدريجيا مكون الثاني هذا إلى جانب تأثير الأهداف والمصالح السياسية والإقتصادية والجيو إستراتيجية على سياسات الدول. وضمن هذا السياق فإن عملية الإنتقال بالدولة العراقية ديمقراطيا بعد 2003 تأثرت أيضا بشكل واضح بمحيطها الخارجي وفي النهاية أصبح هذا المحيط يشكل

جزءاً كبيراً من المحيط الداخلي ومحدداً له من خلال التحديات التي يثيرها وهذا ما نلمسه في كل المسارات السياسية بما فيه تشكيل الحكومات.

بشكل عام إن الدور الذي لعبته القوى العالمية ودول الجوار في إسقاط النظام السابق مهد له التدخل في الشؤون الداخلية للعراق وإن ما يعانيه المجتمع والدولة العراقية من الأزمات والإحتقانات كان مصدره بالدرجة الأساسية العامل الخارجي وتداعياته سواء جاءت عن طريق التدخلات المباشرة أو غير المباشرة بدعم وإسناد مادي ومعنوي من الأطراف المشاركة في العملية السياسية وأكثر من ذلك إن كل طرف من تلك الأطراف بشكل أو بآخر يتعامل مع الشأن الداخلي بأسلوب المدافع عن مصالح القوى الخارجية الداعمة له وحتى الرجوع إليه في إتخاذ القرارات خدمة لمصالحهم وتطلعاتهم. لذلك يعد العامل الخارجي ذو تأثير قوي وأحيانا حاسم في صياغة الوضع الداخلي العراقي.

حيث التدخلات الخارجية بدءاً بالتدخل الأمريكي والقوات الدولية وصولا إلى دول الجوار ساهمت بشكل مباشر في خلق الإشكاليات المعيقة لعملية بناء الديمقراطية من خلال إضعاف العراق وجعله عمقا إستراتيجيا لتصفية حسابات بعضهم مع البعض وبالتالي جعل العراق ساحة للحروب بالإنابة بين تلك القوى المتحاربة [1].

وعلى ضوء هذا جاء المطلب الثاني لشرح أهم الإشكاليات التي أسفرت عن بروز مجموعة من الأبعاد ذات العلاقة بمصالح وأهداف كل الأطراف التي تدخلت في

(1) حميد الهاشمي: ميكانيزميات العيش المشترك وأزمة الهوية، في عشر سنوات هزت العالم، مصدر سابق، ص146.

العراق ولاتزال تتدخل ونقسمها إلى فرعين هما الإشكاليات المتعلقة بالسياسات الدولية والإشكاليات المتعلقة بدول الجوار.

الفرع الأول

الإشكاليات المتعلقة بالسياسات الدولية

هنا يتم التركيز على الولايات المتحدة الأمريكية أولا بإعتبارها العنصر الأكثر فعالية في البدايات الأولى للعملية السياسية ورسم ملامحها وتحديد طبيعتها لاحقا بعد أن أصبح وجودها على الأرض أمراً واقعاً إضافة إلى إشارة للدور الضعيف ودون مستوى الطموح للأمم المتحدة.

إن خرق سيادة الدولة العراقية وإسقاط نظامها السياسي من قبل قوات دولية وبإستخدام القوة العسكرية دون قرار أممي يشرعن ذلك يعد إنتهاكا صارخا للقانون الدولي كما أثر على مصداقية الإدعاءات الأمريكية حول الدفع بعملية الإنتقال للديمقراطية في هذا البلد، إذ فتح كوة صغيرة أمام ديمقراطية إنتخابية أساسها الدستور ولكن بالمقابل دفع العراقيون ثمناً باهظاً بالدم والثروة. وهنا نبحث عن التأثيرات السلبية للإحتلال الأمريكي على عملية بناء الديمقراطية بعد 2003.

من المستبعد أن تغزو الولايات المتحدة العراق دون أن تكون لديها أجندة خاصة لفترة الإحتلال ومابعدها، وعليه تخبطات سياساتها جاء بعد فعل وفق إستراتيجية معينة والذي حصل على الأرض دليل على ذلك. حيث شرعت بتطبيق عدة إستراتيجيات أهمها إستراتيجية (الفوضى الخلاقة)[*]، والتي كانت لها أثر بارز على الواقع العراقي

(*) الفوضى الخلاقة إستراتيجية تعود جذورها إلى مايكل ليدن وهو من أبرز المحافظين الأمريكيين، ==

وذلك من خلال إعادة بناء النظام السياسي بما يضمن وجود توازنات قلقة يؤدي فيها الطرف الأقوى الخارجي دور الراعي وحامل ميزان التوازن القادر على تسخير وإستخدام تلك التوازنات لتحقيق مصالحه في كل مرحلة تستوجب التغيير [1].

بعد إسقاط النظام وضمن الإستراتيجية المذكورة وبإمرة وزير الدفاع الأمريكي (دونالد رامسفيلد) قام الحاكم المدني بريمر بإتباع ثلاث إستراتيجيات لإثارة الفوضى " وهي إسقاط المرتكزات التحتية للدولة العراقية وتمزيق القوى السياسية وجعلها تتصارع على السلطة والثروة كما تمزيق المجتمع العراقي وتقسيم البلد إلى دويلات صغيرة " [2]. وكانت أولى الخطوات العملية هي تفكيك وتحطيم تلك البنى حتى

==

والمقصود بها الفوضى المتحكم بها بعد إنتفاء السلطة ومؤسساتها وتكون خلاقة حينما تستخدم لهدف معين ومسيطر عليها، وتعد وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة كونداليزا رايس أول من أطلقتها وبلورتها بشكل رسمي في عام 2005 وكانت تقصد بها مشروع التغيير الكامل في الشرق الأوسط حيث يجري إصلاحات شاملة عن طريق فوضى من خلال الإستخدام الواعي والمخطط لأدوات سياسية عسكرية إعلامية إقتصادية لهز حالة الثبات القائم للوصول إلى حالة من السيولة السريعة المؤدية للحالة المرغوبة. للتفاصيل نبيل محمد سليم: الإستراتيجية الأمريكية في العراق، في مجموعة باحثين: الإستراتيجية الأمريكية في العراق وتداعياتها في المنظور الداخلي والإقليمي والدولي، سلسلة كتب مركز العراق للدراسات، ع/25، جامعة بغداد، 2008، ص373. كذلك ينظر: علي بشار أغوان: الفوضى الخلاقة العصب الرمزي لحرائق الشرق الأوسط، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية، بغداد، 2013.

(1) سرمد العبيدي: الإستراتيجية الأمريكية في العراق بعد عام 2003، مجلة الدراسات السياسية، ع/12، بيت الحكمة، بغداد، 2007، ص42.

(2) رعد الحمداني: إحتلال العراق كارثة لما تنته، في عشر سنوات هزت العالم، مصدر سابق، ص691-692.

تصبح فيما بعد أخطر أزمة يعيشها العراقيون. وكظواهر بدائية ضمن الفوضى تشجيع نهب وسلب المؤسسات العراقية وتحقق ذلك بدءاً من 11/نيسان/2003 وفق ما صرح بها شهود عيان، إلى جانب حل مؤسسات تتحمل المسؤولية الأمنية(*) للمواطن ما أدى إلى إنتشار وسائل العنف في المجتمع وترك الجنود بلا عمل الأمر الذي أجبر كثير منهم على البحث عن حلول بديلة عنيفة. ثم قرار إجتثاث البعث الذي طبق على موظفي الحكومة ماسبب بإفراغ المؤسسات من الكوادر وأهل الخبرة أدى إلى خفض مستوى الخدمات المقدمة للعراقيين، والخطوة التالية كانت إستدراج رجال القاعدة وتجميعهم في العراق بهدف القضاء عليهم بدلا من مواجهتهم في مناطق متعددة في العالم حتى يصبح العراق ساحة أساسية لمواجهة الإرهاب [1].

وعليه إن فراغ السلطة الذي عاشته البلاد في ظل إدارة سلطة الإحتلال أدى إلى لبحث حول بدائل محلية ومهد لزيادة تشظي المجتمع العراقي على أسس مختلفة، طائفية عرقية عشائرية أو حتى شخصية، وقد أصبح لهذه البدائل رموزها التي تضاهي كيان

(*) بعد قرار حل الجيش العراقي وتسريح مئات الآلاف من الضباط والجنود العراقيين، هبط التناسب الأمني إلى السكان من 34 لكل ألف مواطن إلى 3 لكل ألف وذلك في مجتمع فيه أكثر من 5,4 مليون قطعة سلاح. ناهدة عبدالكريم حافظ: المشهد العراقي، جدلية العنف والتسامح، بيت الحكمة، بغداد، 2008، ص268. حسن العلوي: شيعة السلطة وشيعة العراق، صراع الأجناس، دار الزوراء لندن، 2009، ص47-50.

(1) للتفاصيل: هيفاء أحمد محمد: الإستراتيجية الأمريكية وأثرها على الوضع الأمني-الإجتماعي، في الإستراتيجية الأمريكية وتداعياتها من منظور داخلي وإقليمي ودولي، مصدرسابق، ص227-229. كذلك ينظر: د. خيرالدين حسيب: العراق من الإحتلال إلى التحرير، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 2006، ص363. ديريك أدريانيس: تفكيك دولة العراق، في عشر سنوات هزت العالم، مصدرسابق، ص81-82. نبيل محمد سليم، مصدر سابق، ص316-332.

الدولة وقوتها، وحتى الأخيرة هي رهينة لمشيئتها، وبذلك تفوق القوة المجتمعية على القوة المؤسسية للدولة،حتى يكون المجتمع قريبا من الحالة الطبيعية "حرب الكل ضد الكل" كما يقول هوبز من خلال ولادة معارضة مسلحة والميلشيات والفصائل المسلحة داخلية والخارجية ليتحول العراق إلى أكثر المناطق خطورة في العالم بإعتراف الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان [1]. ولقد شكل هذا الواقع البيئة الحاضنة لولادة الميلشيات المسلحة مع أضخم ترسانة للسلاح المتداول بين الأفراد والجماعات في بلد فاقد السيادة مليء بعناصر وأوكار الشبكات الإستخباراتية لدول الجوار[2]. كما هناك جماعات مسلحة شكلتها قوات الإحتلال تضم عراقيين وجرى تدريب بعضها في الخارج قبل الإحتلال وجاءت معها، وقد نشرت صحيفة الحياة في 31/آذار/2006 تقريرا يفيد إن جيشا عراقيا ثالثا له وجود وليست تحت سيطرة وزارة الدفاع بل هو بأمرة القوات الأمريكية وأفراده يؤدون مهاما قذرة [3](*). هذا فضلا عن الإرهاب

(1) سرمد أمين عبد الستار: تداعيات الوجود العسكري الأمريكي، في العراق وتداعياتها في منظور داخلي وإقليمي ودولي، مصدر سابق، ص187-188.

(2) للتفاصيل: د. إسراء علاءالدين ورشا وليد طه: فراغ السلطة في العراق بعد2003-الأسباب والنتائج، في د. نظلة الجبوري: الحراك السياسي وتداعياته على التخطيط الإستراتيجي، بيت الحكمة، بغداد، ط1، 2010، ص77-78.

(3) د. خيرالدين حسيب: مصدرسابق، ص371.

(*) أشارت صحيفة القدس العربي الصادرة في لندن إلى تقرير البنتاغون حول تصاعد العنف في العراق حيث لاحظ إن مستوى العمليات العسكرية قد إرتفع إلى 1000 عملية في الإسبوع بمعدل 140عملية في اليوم. للتفاصيل معن بشور: السنوات الأربع التي أسقطت المشروع الأمريكي في مجموعة باحثين: الإحتلال الأمريكي للعراق- المشهد الأخير، مصدر سابق، ص117-118.

الذي نفذته قوات الإحتلال وفق ما تـم نشره في تقـارير عـدة لمنظمـة العفـو الدوليـة حـول الإعتقـال والتعـذيب والإغتصـاب والقتـل والمعاملـة السـيئة للسـجناء إضـافة إلى مئـات مـن العمليات العسكرية التي أستخدم فيها الأمريكيون كل أنواع الأسلحة الفتاكة ضد المدنيين بما فيها أسلحة محرمة دوليا وأبرز مثال على ذلك معارك الفلوجة وسجن أبو غريب [1]. هـذا إلى جانب أخطاء قوات الإحتلال في التقدير فيما يتعلق بعـدد الجنـود المطلـوب لضـبط الوضـع وحجم مقاومة الإحـتلال والـدور السـلبي لـدول الجـوار وعملهـا لإفشـال التجربـة العراقيـة. ولتطبيق هذه الإستراتيجيات إعتمدت أمريكا على نخب سياسـية أغلبيـتهم منزوعـي الصـلة بالمجتمع ساهموا في تخلخل بنية التعايش التأريخي بين مكونات المجتمـع وذلـك مـن خـلال إتباع نهج المحاصصة الطائفية في مؤسسات الدولة كما تصنيف القيادات على نفـس الأسـاس ونزعة الإقصـاء والتهمـيش وغيـاب الحـوار إضـافة إلى إنشـغالهم بتوزيـع السـلطة والـثروات والمصالح الشخصية والإنتماءات الخارجية.

كما ساهمت هذه الفوضى في خلط الأوراق عـلى أسـس الإنـتماءات الفرعيـة للمكونـات العراقية المختلفة وبدء دوامة الصراعات بعد إعطـاء شـحنات زائـدة لتغذيـة أحقـاد طائفيـة وقوميـة ومـن خـلال ذلـك فـتح البـاب أمـام محـاولات لتقسـيم العـراق إلى أقـاليم ضـعيفة ومكونـات متنـاحرة، إذ بـدخول الجـيش الأمـريكي لم يعـد أحـد في الإدارة الأمريكيـة يـتكلم عن شيء إسمه الشعب العراقي بـل الحـديث عـلى مكونـات وأحـزاب وقيـادات طائفيـة[2].

(1) للتفاصيل: أنتوني كوردسمان: العراق ما العمل، في المصـدر نفسـه، ص109ومابعـدها. كـذلك ينظـر: فاضل الربيعي: صندوق باندورا العراقـي، في إسـتراتيجية التـدمير، مصـدر سـابق، ص13-14. جيمـز دوبينز وآخرون: الدور الامريكي في بناء الشعوب، ت: نظيرة إسـماعيل، أكاديميـة التوعيـة والتأهيـل، السليمانية، 2012، ص308-309.

(2) د. خيرالدين حسيب: مصدر سابق، ص361.

كما عملت أمريكا من خلال سياساتها بعد الإحتلال على إذكاء روح التشتت والفرقة وعدم التكامل بين الهويات الفرعية على حساب الهوية الوطنية لا بل العمل لإضعاف الأخيرة مما جعل المجتمع يعيش حالة من إغتراب شبه كامل وتجزئة فعلية بين الدولة والمجتمع [(1)].

إستناداً على ما طرحناه نجد أن تداعيات التخبط الأمريكي المقصودة والمطروحة ضمن إستراتيجيات محددة إمتدت إلى كل مفاصل الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية جاءت لتحقيق أهداف ومصالح أمريكية وليس عراقية وبالتالي إرهاصات حقيقية في إعادة صياغة العراق كدولة وبناء نظامه السياسي بسبب تلك الإشكاليات التي تحدثنا عنها وبالتالي بقاء موضوعة الإنتقال الديمقراطي حتى بعد مرور أكثر من عقد ونصف كشعارات تقتصر على الجانب الشكلي.

أما فيما يتعلق بدور الأمم المتحدة فكانت تتطلع في أيام المئة الأولى بعد الحرب إلى إصلاحات حقيقية للمدى القصير والطويل وذلك كما جاء في (وثيقة تصور العراق)[(2)]. التي أعدتها في 7/ك2/2003 غير إن الرغبة الأمريكية في السيطرة على العراق ورؤيتها حول مدى المشاركة الأممية ونوعيتها في مرحلة مابعد الحرب، متذبذبة ليكون دور الأمم المتحدة ضعيفاً ومحصوراً في نطاق التستر على المصالح الأمريكية [(3)]. حيث إرتبط

(1) د. خضير عباس عطوان: نحو إستراتيجية وطنية لبناء الدولة العراقية، في علاء كعاب خلف، مصدر سابق، ص18. كذلك ينظر: د. شيماء معروف فرحان: إشكالية المواطنة في العراق بين المعوقات الداخلية والتحديات الخارجية، المصدر نفسه، ص24-25.

(2) للتفاصيل: حول الوثيقة جيف سيمونز: مصدر سابق، ص83-84. و الموقع الرسمي للأمم المتحدة: www.un.org

(3) للتفاصيل: أحمد سيد أحمد: الأزمة العراقية ودور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، ==

دورها بدرجة أساسية بإضفاء الشرعية على الإحتلال، والحرب عرفت جدلا واسعا حول مدى مشروعيتها بين رأيين، رأي يصر على إستخدام القوة حتى دون قرار لمجلس الأمن، ورأي يرى أن الحرب غير مشروعة ولا تتوافق مع القوانين الدولية وميثاق الأمم المتحدة. ولكن بعد قيام الحرب ساهمت منظمة الأمم المتحدة بشكل فعال في إعطاء الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا غطاءاً شرعياً لتنفيذ مهمة إسقاط النظام العراقي وبدلا من شجبها كعدوان لإخلالها بالسلم والأمن الدوليين أصدرت القرار1483 في 22/آيار/2003 [1]. وبذلك تم إضفاء الشرعية على الحرب وهذا دليل على قيام الولايات المتحدة الأمريكية بتوظيف الأمم المتحدة أو إستبعادها وفقاً لأهدافها بغض النظر عن القانون الدولي.

ومع طلب العديد من المنظمات الدولية والشخصيات العراقية والأجنبية[*] لتسليم عملية الإنتقال الديمقراطي إلى الأمم المتحدة وتشكيل حكومة تكنوقراط خاصة بعد صدور تقارير عديدة حول المأساة التي مر بها العراق نتيجة الإحتلال، إلا إن دور هذه المنظمة إقتصر على حشد الدعم الدولي لسلطة التحالف وتقديم المساعدات الإنسانية للعراق فقط.

==

مجلة السياسة الدولية، ع/153، تموز/2003، مصدرسابق، ص124ومابعدها. كذلك ينظر: صلاح الدين عامر: القانون الدولي في عالم مضطرب، المصدر نفسه، ص90.

(1) للتفاصيل: د. هيثم غالب ناهي: مصدر سابق، ص265-266.

(*) رسالة رمزي كلارك مدير مركز الفعل الدولي و وزير العدل الأمريكي السابق إلى كوفي عنان الأمين العام السابق لأمم المتحدة، مجلة المستقبل العربي، ع/301، مارس/2004. كذلك ينظر: أدم روبرتس: نهاية الإحتلال في العراق، المصدر نفسه، ع/326، أبريل/2006، ص35-36. تقرير المجموعة الدولية للأزمات الصادر في2004/11/25 على الموقع الألكتروني www.crisis.com

الفرع الثاني

الإشكاليات المتعلقة بدول الجوار

على مر التأريخ للدول المحيطة بالعراق دور واضح في إبراز المشاكل التي يعاني منها البلد لذلك لايمكن تفسير إنزلاق العراق إلى الأزمات والفوضى والإقتتال الطائفي دون العودة إلى تعدد أطراف الصراعات بسبب التدخلات الدولية وكثرة الفاعلين السياسيين التابعين لهم ماساهم في تكوين وإدارة النزاعات المجتمعية. وعليه فالإنقسامات الداخلية أصبحت ظاهرة في ضوء تنافس وتداخل الداخل مع الخارج إضافة إلى إمتلاك الأطراف الإقليمية أجندات متعارضة ومتداخلة فيما بينها لضمان وحماية مصالحها ليس حاضرا بل حتى مستقبلا. ومن هنا نحاول التطرق إلى مدى تأثير تدخلات هذه الدول وسياساتهم في عرقلة عملية البناء الديمقراطي.

أولا: الإشكاليات المتعلقة بدول الجوار غير العربية (إيران- تركيا):

أ- إيران:

لم تكن إيران راغبة في مواجهة القوات الأمريكية لذلك لم ترفض إحتلال العراق ولكن كانت من الدول التي تحمل الإحتلال محل التهديد الإستراتيجي عليها ولم تقدم التسهيلات اللازمة تحسبا لخطورة الأوضاع الجديدة لاسيما كانت أمريكا تدعي تغيير أنظمة شمولية إسلامية ودمقرطتها.

بعد الإحتلال ومستجدات الساحة العراقية والفراغ السياسي والأمني الذي شهده العراق أثيرت مخاوف إيران من قيام حكومة عراقية تناصب عداءاً لها مثل ما كان في السابق هذا ما دفع بها للتغلغل السياسي والعسكري والمخابراتي داخل العراق لبناء نظام سياسي جديد من القوى والتنظيمات التابعة لها. وطالما كانت إيران رافضة للوجود الأمريكي في العراق فإنها لعبت كمتغير كابح لتنفيذ إستراتيجيتها بقصد

إفشال مشروعها في العراق والمنطقة وهذا ما جعل إيران رقما صعبا في المعادلة العراقية بعد ما أصبحت القوة الإقليمية الأبرز من دون منافس والقوة الثانية بعد أمريكا في الساحة العراقية والقوة الأولى بعد الإنسحاب الأمريكي في2011.

لقد رسمت إيران توجهات محددة بخصوص العراق وحماية مصالحها العليا من خلال الآليات الآتية.

1 - إنشاء ودعم منظمات وأحزاب وميلشيات مسلحة تدين بالولاء المباشر لإيران تحديداً خامنئي بهدف إرباك الوجود الأمريكي(*) وكذلك ترسيخ النفوذ الإيراني وتأثيره في النظام السياسي العراقي.

2 - العمل من أجل سيطرة الشيعة على الحكومة المركزية وكافة المؤسسات العسكرية والأمنية للقضاء على أية تهديدات مستقبلية [1].

(*) يشير تقرير التايمز الأمريكية إلى قيام عناصر إيرانية بعمليات مباشرة ضد القوات الأمريكية والبريطانية، كما قامت بعمليات تشكيل شبكات مسلحة شنت العديد من الهجمات على قوات التحالف والعثور على عبوات ناسفة وأسلحة إيرانية لدى المنظمات الشيعية إلى جانب الأسلحة القادمة والعناصر المتسللة والمدربة عبر الحدود للقيام بعمليات تخريبية في جميع المحافظات. محمد مجاهد الزيات: إيران والأوضاع في العراق، في السياسة الإيرانية والأمن الإقليمي، أوراق شرق الأوسط، المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط، ع/36، مارس/2007،، ص108. كذلك ينظر: د. رفعت سيد أحمد: على مذبح الإحتلال الأمريكي في العراق، مكتبة المدبولي، ط1، القاهرة، 2007، ص96-97.

(1) للتفاصيل: شفيع أبو منجل: خلفيات المواقف الإيرانية إتجاه العراق المحتل محاولة لفهم الدوافع، مجلة المستقبل العربي، ع/316، آيار/2005، ص64. كذلك ينظر: نيفين مسعد: تطور العلاقات العربية الإيرانية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، أبريل/2012، ص22. ومحمد مجاهد الزيات: مصدر سابق، ص106-107. أنتوني كوردسمان: تطورات القدرات العسكرية الإيرانية، ت: ستار جبار الدليمي، مجلة العلوم السياسية، ع/ 32، 2006، ص205-306.

وفي المحصلة نجحت إيران في تحقيق تلك الأهداف، من خلال الحاق أكبر قدر من الخسائر في قواته ورفع تكلفة بقائها، لذلك أمريكا تعتبر إن إيران تمثل واحدة من أبرز التحديات التي تواجهها وهذا على لسان وزيرتها الخارجية (كوندليزا رايس) في جلسة إستماع مع لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ منتصف عام 2006 حيث قالت "إن إيران تمثل تهديدا إستراتيجيا لواشنطن بسبب وجود إختلاف في الخطاب السياسي لكلا الطرفين، فإذا كان لأمريكا خطابا عالميا فلإيران خطابا إقليميا رياديا " وبذلك كان لإيران دور في إثارة المشاكل لإضعاف أمريكا في تحقيق إدعاءاتها حول تحقيق الديمقراطية.

كما دعمت إيران- ولاتزال- القوى والأحزاب الشيعية المؤثرة على الساحة السياسية العراقية للوصول إلى السلطة لكونها تابعة للنظام الإيراني بسبب الروابط الدينية الآيديولوجية فضلا عن المصالح السياسية الإقتصادية السلطوية مثل حزب الدعوة والمجلس الأعلى والتيار الصدري للوصول إلى السلطة، ولتحقيق هذه الأهداف بات التحرك الإيراني يأخذ مسارات متعددة أثرت سلباً في تعثر عملية التحول الديمقراطي في العراق. ومن هذه المسارات:

1: **التحرك الإستخباراتي:** تشير تصريحات القيادات العسكرية الأمريكية والبريطانية إن مجموعات من فيلق الحرس الثوري الإيراني بصحبة الجناح العسكري لمنظمة بدر الشيعية قد إجتازت الحدود العراقية منذ بدايات الإحتلال وقامت بتصفية كوادر الجيش والإستخبارات العراقية [1]. إضافة إلى وجود وثائق تؤكد قيام إيران

(1) محمد مجاهد الزيات: المصدر السابق، ص107.

بتخصيص ميزانية خاصة لمنظمة بدر لإنشاء وحدات إستخباراتية إرهابية حتى من خلال إنشاء منظمات ومؤسسات خيرية مدنية [1]. وعليه ومن خلال هذه التحركات إستطاعت إيران الإسهام في إثارة حالة العنف والإرهاب وتفاقمها وإضعاف الإستقرار السياسي.

2: التحرك الإقتصادي: لم تغفل إيران مايسمى بالقوة الناعمة للتغلغل داخل العراق وترك تأثيرات إجتماعية ثقافية. يؤكد العديد من التقارير الحضور الإيراني الإقتصادي من خلال تقديم الخدمات المباشرة للمواطنين في ظل غياب مؤسسات الدولة العراقية وذلك عن طريق المؤسسات الخيرية المدارة من قبل المخابرات الإيرانية [2]. بالإضافة إلى إغراق الأسواق العراقية بالصادرات الإيرانية والعمل على إفشال كل مشروع صناعي عراقي لضمان إستمرارية تجارتها. كما تلعب إيران دورا بارزا في إدارة الميلشيات المختلفة المتورطة في تهريب نفط العراق مع إعطاء هذه الميلشيات حصة من الأرباح تبلغ مليارات الدولارات[3]. واللافت هنا أن إيران التي شاركت في مؤتمر إعمار العراق الذي أقيم في الكويت خلال الفترة 12-

(1) موقع كرايسز كروب لدراسة الشرق الأوسط: إيران والعراق، تقرير رقم 38في2/آب/2016. www.cries_group.com وللتفاصيل: محسن الميلاني: العراق والتوتر في العلاقات الإيرانية الأمريكية، ت: سميرة إبراهيم، مجلة الدراسات الدولية، ع/24، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، نيسان/2010، ص169. كذلك ينظر: وباسل يوسف بجك: مشروع الإتفاقية الأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ع/354، آب/2008، ص74.

(2) للتفاصيل: محمد مجاهد الزيات: مصدر سابق، ص111-112.

(3) تقرير خاص على موقع ستراتفور للإستخبارات الدولية في2016/1/30 على الموقع التالي: www.stratfor.com

15/أيار/2017 كانت الدولة الوحيدة من بين المشاركين لم تساهم بأي مبلغ أو مشروع إقتصادي أو دعم مالي وإقتصادي للعراق.

3: **التحرك الفكري**: تسعى إيران لأخذ قم مكانة المرجعية في النجف التي لاتؤمن بولاية الفقيه وتحاول تثبيت شاهرودي كبديل عن علي السيستاني تحت رعاية المرشد الأعلى الإيراني [1]. وتعمل أيضا على تغذية الشعائر الدينية الطائفية وتمول وسائل ديمومتها لكي تبقى الطائفية السياسية مؤثرة في الحياة الإجتماعية والسياسية.

4: **التحركات السياسية**: تدخلت إيران في التأثير على نتائج الإنتخابات البرلمانية وإختيار رئيس الحكومة وتحت الضغط الإيراني تم منع تكليف د.أياد علاوي رئاسة الحكومة في ضوء نتائج الإنتخابات في عام 2010 وتريد إيران إعطاء رسالة للطبقة السياسية وهي عدم إمكان تكليف أي شخص لهذا المنصب دون موافقتها.

عموما التدخلات الإيرانية واضحة على الساحة العراقية وبالذات في فترة حكم المالكي ولاتزال وكان هذا أحد أسباب عدم الإستقرار وضعف الحكومات المتعاقبة. كما بدا دور إيران العسكري والسياسي واضحا في أحداث 16/ت2017/1 في الأزمة الدائرة بين إقليم كردستان والحكومة الإتحادية بعد إستفتاء 25/أيلول/2017 من خلال مساندة الحشد الشعبي لإستعادة السيطرة على كركوك والمناطق المتنازع عليها وفرض الضغوطات على حكومة إقليم كردستان بما في ذلك غلق المنافذ الحدودية مع الإقليم.

ورغم إدعاءات إيران حول مساندتها لحكومة ديمقراطية في العراق إلا فأنها لاتعمل إلا لضمان نجاح تابعيها وبقائهم في السلطة لضمان إستمرارية تدخلاتها.

(1) للتفاصيل: جون باول: الموقع الألكتروني لجريدة الشرق الأوسط في 2016/5/23.

ب- تركيا:

يمثل العراق من خلال موقعه الإستراتيجي وثرواته النفطية إلى جانب تركيبته الديمغرافية المتنوعة أهمية بالغة بالنسبة لتركيا التي تسعى للحصول على مكاسب لاسيما في كركوك والموصل التي تعيش فيها نسبة غير قليلة من التركمان بالإضافة إلى إقليم كردستان. وكل هذا جعل العراق ذا أهمية خاصة لمصالح الأمن القومي التركي لذلك رئيس وزرائها طرح أكثر من مرة " بأن العراق لها أولوية لتركيا تتقدم على ملف إنضمامنا للإتحاد الأوروبي " [1].

لقد دعت تركيا ومنذ البداية للحل العسكري للأزمة العراقية للتخلص من قوته العسكرية فأيدت جميع قرارات الأمم المتحدة ضد العراق بما فيها قرار 678 الذي سمح بإستخدام القوة. ولكن رغم ذلك إمتنعت تركيا ووفق قرار مجلس الأمن القومي التركي في 28/شباط/2003 المشاركة في الحرب كما رفضت السماح للقوات الأمريكية النزول في أراضيها وفتح الجبهة الشمالية [2].

وتعد تركيا من اللاعبين الإقليميين المؤثرين في الوضع العراقي وذلك من خلال عدة محاور:

(1) نقلا عن عامر كامل أحمد: مواقف الدول الإقليمية أزاء مرشحي الرئاسة الأمريكية حيال العراق، مجلة شؤون عراقية، ع/1، مركز العراق للدراسات، بغداد، 2008، ص117.

(2) للتفاصيل: كمال عبدالله حسن: إستراتيجية تركيا في الشرق الأوسط بعد أحداث11/ أيلول / 2003، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2013، ص178-179. كذلك ينظر: محمد نورالدين: تركيا -النتائج والتداعيات، في إحتلال العراق وتداعياته عربيا وإقليميا ودوليا، مصدر سابق، ص416.

1 - التلاعب بالورقة الإثنية - الطائفية:

وذلك من خلال الإدعاء بحماية الأقلية التركمانية في العراق والحق التأريخي الضائع في الموصل وكركوك. ورغم المحاولات التركية لنشر قواتها بعد سقوط النظام مقابل مساعدات مالية طلبتها تركيا من الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن مجلس الحكم رفض الفكرة بإعتبار إن دول الجوار لها مطامع خاصة في العراق. وعليه صرح عبدالله غول وزير الخارجية التركي الأسبق لصحيفة حريت التركية " بأن مسألة كركوك لدى تركيا تأتي في الدرجة الأولى وإن أي تغير ديمغرافي يحدث في هذه المدينة يعرض إستقرار المنطقة للخطر"، وفي إجتماع دول الجوار في القاهرة أواخر تموز 2004 قال (غول) أيضا " لم يبق في العراق شيء إسمه قضية داخلية وفي حالة تعرض التركمان للإضطهاد نوفر الحماية لهم " [1]. وعليه مثل ماكان سابقا تستخدم تركيا ورقة كركوك والتركمان كذريعة تقليدية للتدخل في الشأن العراقي. لذا فإن حالة عدم الإستقرار في العلاقات التركية العراقية من القضايا الشائكة والسبب هو المنظور التركي بإعتبار تركمان العراق يقع ضمن مصالحها القومية ما يفرض عليهم عدم بقائهم خارج المعادلة العراقية لا بل أداء دوراً بارزاً في هندسة الوضع السياسي في مدينة كركوك وبالتالي عموم العراق بسبب طبيعة هذه المدينة كصورة مصغرة للعراق.

(1) إبراهيم خليل العلاف: السلوك السياسي الخارجي التركي إتجاه العراق بعد التاسع من نيسان 2003، مجلة العلوم الإنسانية، ع/30، أيلول/2006، ص25. وللتفاصيل حول الإستراتيجية التركية إتجاه المنطقة أحمد داود أوغلو: العمق الإستراتيجي- موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية، ت: محمد جابر بلجي، الدار العربية للعلوم الناشرون، لبنان، 2010، ص120ومابعدها. كذلك ينظر: صالح لافي المعايطة: تركيا الماضي والحاضر والدور القادم، مركز الرأي للدراسات، عمان، 2008، ص32. وسرهاد أوكمان: تحولات الدور التركي في المنطقة بعد الإحتلال الأمريكي للعراق، في عشر سنوات هزت العالم، مصدر سابق، ص632-633.

كما بالإمكان أن تبقى القضية الكردية من المواضيع الشائكة المسببة للتدخلات التركية بهدف وضع حد للطموحات الكردية بمزيد من الإستقلال ونزعتهم الإستقلالية.

وكان لتركيا دور بارز في عدم تطبيق مادة 140 من الدستور بإعتبار ذلك يؤدي إلى تقوية نفوذ الكورد والتي ظلت أحد الأسباب الرئيسية لتوتر علاقة المركز بالإقليم، بالإضافة إلى الإعتداءات التركية المستمرة على أراضي كردستان دون أي رادع أدى إلى مزيد من حالة عدم الإستقرار. هذا إضافة إلى توفير الحماية والدعم لإقامة المؤتمرات[*] للنخب التي مارست المعارضة المسلحة من الطائفة السنية فضلا عن كثير من التصريحات من قبل الرئيس أوردغان ضد الحكومة الإتحادية بأنها حكومة طائفية تتلقى الدعم من إيران [1].

وضمن التفكير التركي الطائفي هو موقفه من داعش، على رغم إدراجها لتلك التنظيم في قائمة المنظمات الإرهابية إلا إنها لم تدخل معارك ضدها بل تساهلت معها، حيث إستخدمت داعش الأراضي التركية ممرا ومحطة للتمويل وغض السلطات التركية الطرف عن عبورهم من الأراضي السورية إلى العراق، كما لم تنتقد تركيا مجازر داعش غير الإنسانية، وقدمت العلاج لجرحاهم في مستشفياتها.

(*) منها مؤتمر نصرة أهل العراق في 15/ك2006/1 الذي دعو فيه إلى التصدي لما وصفوه بالمخطط الصفوي لطرد أهل السنة العراقية، والمؤتمر الدولي للعدالة وحقوق الإنسان في العراق الذي عقد في أستنبول في 8/تموز/2013 وحضره كثير من الشخصيات المطلوبة للقضاء العراقي. للتفاصيل: الموقع الرسمي لجريدة الزمان wwwalzaman. com.

(1) مثنى على المهداوي: السياسة التركية إتجاه عراق مابعد الإنتخابات، مجلة العلوم السياسية، ع/32، مصدرسابق، ص 18. كذلك ينظر: جاسم الحريري: الوحدة الوطنية في العراق، في إحتلال العراق وتداعياته عربيا إقليميا ودوليا، مصدر سابق، ص639.

كـذلك إسـتفزت تركيـا العـراق بسـبب إقامـة علاقـات متميـزة مـع الإقلـيم في مجـالات الإستثمار والطاقة والنفط والتجارة والمقاولات بأشـكال مبـاشرة دون التنسـيق مـع الحكومـة الإتحادية بل توقيع عقود نفطية لسنوات قادمة مع حكومة الإقليم. إلا إن هذا الزخم تراجع مع قرار الإستفتاء في 25/أيلول/2017. وعليه هذه العلاقة الوقتية أثرت سـلبا عـلى العلاقـات العراقية التركية ومما عمـق ذلـك هـو دخـول القـوات التركيـة إلى منطقـة بعشـيقة بذريعـة محاربة داعش وحماية التركمان ولكن مع فشل الإستفتاء وتراجع العلاقات بين الإقليم وتركيا بدأت تعود العلاقات العراقية التركية إلى مستويات.

2- إن وجود حزب العمال الكردستاني (pkk) في أراضي كردستان العراق تشكل تحديا لتركيا وتهديداً لأمنها القومي وهـذا مـا يقلقهـا دومـا وتسـتخدمه ذريعـة للتـدخل في الأراضي العراقية ومن هنا جاء التواجد العسكري وإقامة القواعـد الثابتـه في الإقلـيم إضـافة إلى الهجمات المتكررة بالطيران.

3 - مسألة النفط والثروات التي هي عامل أساس لجعـل تركيـز تركيـا منصـبا عـلى العـراق، لذلك نجدها بعد 2007 عقدت إتفاقيات سرية وعلنية من أجل تهريب النفط العراقـي والحصول عليه بأبخس الأسعار وبعد ذلك إستثمار وتسويق النفط من إقلـيم كردسـتان بعد مد إنبوب عبر مينـاء جيهـان خاصـة بعـد عـام 2014 إلى جانـب مسـاعدة داعـش لتهريب النفط المسروق مـن الآبـار العراقيـة الواقعـة تحـت سـيطرتهم والتغطيـة عـلى بيعهم للنفط بشكل يؤمن دخلا لهم يتجاوز مليارات الدولارات.

4- السياسات المائية: لتركيا دور سلبي ومـؤثر في حيـاة المجتمـع العراقـي بسـبب المشـكلة المسـتديمة المتعلقــة بقضـية الميــاه التــي تقيـد طموحــات العــراق لتطــوير واقعــه الزراعي بإعتبار أنَ دجلة والفرات نهران دوليان عابران للحـدود ومـن حـق تركيـا بنـاء

السدود والمشاريع(*) وبالتالي تقليص حصة العراق المائية والذي يسبب بمشاكل حقيقية للعراق ليس حاضرا فقط بل مستقبلا أيضا [1].

ما مر ذكره دليل على أن المتغير التركي لعب دورا سلبياً في الساحة السياسية العراقية سواء بمسانده السنة والتركمان وبالتالي إذكاء الإحتقانات وإثارة الخلافات بين حكومتي الإقليم والمركز أو إساءتها لقطاعات الإقتصاد العراقي وتأثير كل ذلك على الإستقرار السياسي والأمن الإنساني المسؤول عن توفير البيئة الإجتماعية والإقتصادية الآمنة للمواطن العراقي ومن خلاله بناء دعائم النهج الديمقراطي.

ثانيا: الإشكاليات المتعلقة بدول الجوار العربية:

تتنافس السعودية مع إيران في الزعامة الإقليمية ويحاول كل طرف خلق مناطق نفوذ له بوجه الآخر. وعندما جاء التغيير في العراق زادت مخاوف السعوديين من النفوذ الإيراني لاسيما مع بروز طموحات طهران ومحاولاتها لإيصال الأحزاب الشيعية والسياسيين التابعين لها لخلق مساحة واسعة للنفوذ الإيراني. ومن جانب آخر ترى السعودية أن حكم الشيعة في العراق يشكل خطرا عليها سواء بتقاطعها مع عقيدتها الدينية أو بصعود القوى الشيعية التي ستولد لها متاعب مع شيعتها، وكذلك الإنفتاح السياسي في العراق والتعددية الحزبية وإجراء إنتخابات دورية يسبب لها إحراجات مع

(*) مشروع غاب يؤدي إلى خسارة العراق 40% من الأراضي الزراعية وكذلك سد أليسو سيؤدي إلى إنخفاض نسبة 47% من مياه نهر دجلة. للتفاصيل عبدالله النصراوي: العراق وتركيا علاقات إقتصادية متينة وسياسية متوترة. شبكة الإعلام العراقي على الموقع الألكتروني في 2017/10/17. www. kitabat. com

(1) للتفاصيل: صالح ياسر وآخرون: تأثير العمليات الإنتخابية في عملية التحول الديمقراطي، مؤسسة فريديش إيبرت، عمان، 2012، ص151-152.

جماهيرها المطالبة بالإصلاح السياسي [1].

وعلى هذا الأساس بدأت تحركات السعودية في العراق لحماية مصالحها في الإطارين الرسمي وغير الرسمي، وذلك من خلال التصريحات المستمرة لمسؤولين سعوديين ضد إيران وعدم إمكانية تسليم العراق له [2]. أما التحرك غير الرسمي للسعودية لمد نفوذها داخل العراق فيتمثل في:

1- العمل على إضعاف العراق، طالما السعودية لاترغب بدولة عراقية قوية قادرة على لعب دورها الإقليمي كما كانت في السابق [3].

2- إستنزاف الدولة والإسهام في إزدياد العنف والإرهاب وحالة عدم الإستقرار: كانت السعودية ولاتزال تدعم حرب الإستنزاف مع السلطات الشيعية عن طريق القاعدة وحركة التمرد السني المستاءة من الحكم الشيعي في بغداد إضافة إلى مساعداتها للحركات السلفية والجماعات المسلحة الذين يعتبرون التشيع تؤدي إلى بناء دولة شيعية على غرار ما معمول به في إيران. وقد أدارت هذا الحرب في عدة مجالات:

(1) للتفاصيل: فتحي العفيفي: الإستقطاب الإقليمي والتحولات الجيوإستراتيجية للعراق، مجلة المستقبل العربي، ع/333، نوفمبر/2006، مصدر سابق، ص102-114. كذلك ينظر: علي رحيم مذكور: هواجس المملكة العربية السعودية عن العراق مابعد 2003، الحوار المتمدن، ع/3367 في 2012/6/16 على الموقع الألكتروني www. alhewar. org

(2) للتفاصيل: محمد ماضي: العلاقات السعودية الأمريكية بعد حرب العراق، جريدة الشرق الأوسط الدولية، ع/1493، 2014/10/12.

(3) للتفاصيل: سعد سلوم: العلاقات السعودية العراقية -تنافس وعمق تأريخي وتحديات مشتركة، جريدة الصباح، بغداد ع/1914 في 18/آذار/2010.

أ - الدعم المعنوي الذي يقدمه علماء الدين السعوديين للجماعات المسلحة وذلك من خلال الفتاوي التي تدعو إلى الجهاد والقتال سواء ضد القوات الأمريكية أو ضد الشيعة أيضا.

ب- الدعم المادي لجميع الهيئات والتيارات والحركات التي تعادي الحكومة والأحزاب الشيعية بإعتبارها معاداة لإيران بشكل غير مباشر أو مايسمى بالمقاومة ضد الإحتلال سواء بالمال والأسلحة أو عن طريق فسح المجال للإرهاب والعناصر الخارجة عن القانون بالذهاب للعراق والقيام بعمليات إرهابية.[*] كما تدعم السعودية وبشكل واضح الجماعات السنية ماليا وإستخباراتيا في الإنتخابات لإحداث حالة من التوازن أمام الجماعات الشيعية والحد من النفوذ الإيراني [1].

ورغم هذا الواقع عموما شهدت العلاقات العراقية السعودية تطوراً ملحوظا مع سياسة الإنفتاح التي اعتمدها رئيس الوزراء العراقي (حيدر العبادي) وتزايد الزيارات

(*) تقدر المصادر الأمنية الرسمية في السعودية أن عدد العناصر السعودية التي تدفقت إلى الأراضي العراقية ب(3000-3500) عنصر، فيما حرصت مصادر تنظيم القاعدة بأن عدد هؤلاء السعوديين يقدر ب(5000) يتوزعون بين تنظيم جيش- أنصار السنة والجهاد في بلاد الرافدين، كما أشارت صحيفة الإندبندت البريطانية إلى تمويل الإستخبارات السعودية لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. . للتفاصيل روبرت فيسك: السعودية والخلافة الإسلامية دراسة منشورة على موقع قناة بي بي سي العربية في 2014/11/18 www. bbc. com

(1) للتفاصيل إسراء علاء الدين نوري: موقف دول الجوار في الإنتخابات العراقية 2010، مجلة شؤون عراقية، ع/7، مركز الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهرين، نيسان/2010، ص26. كذلك ينظر: علي أكبر الأسدي: إيران والسعودية – موازنة القوى وزيادة النفوذ، مجلة مختارات، ع/130، مايو2011، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ص13 ومابعدها.

والإتفاقات المتبادلة بين البلدين.

أما فيما يتعلق بالجمهورية العربية السورية المتميز بعدائها وتنازعها التقليدي مع العراق بسبب التنافس الآيديولوجي والشخصي بين شقي حزب البعث لكن مع هذا كانت من أشد المعارضين للحرب بعد أن أدرك النظام السوري إنه التالي على الأجندة الأمريكية ضمن سلسلة من التغيرات في الشرق الأوسط. لذلك من مصلحته بقاء الوضع العراقي في حالة غير مستقرة وعليه لابد من السعي إلى تقويض أي نجاح فضلا عن الإسهام في إثارة النقمة الشعبية الداخلية فيه عبر بوابة العنف المستمر بكل أبعاده السياسية والطائفية. وتتضح معالم التدخل السوري في العراق من خلال النقاط الآتية [1].

1- إيواء قادة وكبار رموز النظام السابق وإدارة جزء منهم لتشكيل مقاومة عراقية ضد القوات الأمريكية.

2- جعل سوريا بوابة لدخول الجماعات المسلحة والإرهابيين التي إتخذت من الأراضي السورية مقرا لها للتدريب والتنظيم وغالبيتهم على علاقة بالمخابرات السورية.

3- دعم الفصائل المسلحة العراقية والتنسيق معها أمنيا ولوجستيا وإحتضان قياداتها وتدريب عناصرها.

4- إحتواء المجرمين والمتهمين بعمليات الخطف والقتل والجرائم المختلفة.

(1) للتفاصيل: عبدالكريم العلوجي: مصدرسابق، ص190 ومابعدها. فيصل سليمان: مصدر سابق، ص64-66. آراس قادر محي الدين: العنف السياسي في العراق بعد 2003، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجة، السليمانية، 2015، ص119.

وعليه ما لحق بالعراق من الدمار والقتل على يد داعش تقع مسؤوليته على النظام المذكور [1].

أما بقدر تعلق الأمر بدولة الكويت فلاتزال غير قادرة على تجاوز الخوف من محاولات العراق السابقة لضمها لذلك تصر على بقائه ضعيفا وغارقا في المشاكل، وأبرز محاولاتها من أجل ذلك العمل على إبقاء العراق تحت أحكام البند السابع[*] لميثاق الأمم المتحدة وتطالب بالتعويضات والديون والفوائد المترتبة عليها حيث بلغت 55 مليار دولار وإقطتعت أراضي عراقية وضمتها إليها بعد الإحتلال لاسيما في منطقة أم قصر[2].

وبناءا على ماتم ذكره لابد من الإقرار بالدور السلبي لدول الجوار العربي وغير العربي بجعل العراق ساحة للعنف والتدمير والإنقسامات الطائفية الحادة الذي زاد من هوة الإحتقان الموجودة والضامنة لعدم الإستقرار في العملية السياسية والمجتمع بشكل عام فضلا عن التأثيرات السلبية على الإقتصاد العراقي.

إضافة إلى الأدوار المذكورة هناك حديث عن دولة غير عربية وغير جارة ولها تأثير على ما يجري في العراق بعد الإحتلال وهي إسرائيل وإقتصر دورها على الجانب النوعي والعملائي وهو الأخطر والأهم، فالقادة والخبراء العسكرية والمخابراتية

---

(1) مركز القاهرة للدراسات الكردية: تطورات الأوضاع في العراق وتداعياتها الإقليمية، القاهرة، ط3، 2016، ص10.

(*) خرج العراق من البند السابع وفق قرار لمجلس الأمن رقم 2017/2390 للتفاصيل: الموقع التاليwww,aljazera. net

(2) فيصل سليمان: مصدر سابق، ص28.

لعملية الإحتلال وبعدها أغلبهم من اليهود وهم شاركوا ميدانيا وكمخططين في عملية التدمير المنظم للعراق وتشكيل فرق الموت وإنتشار العنف والإرهاب [1].

وهنا لابد من الإشارة إلى نقطة مهمة وهي، رغم كل التعقيدات والآثار السلبية لعلاقات دول الجوار مع العراق وخاصة الجانب السياسي، شهدت السنتان الأخيرتان إنفتاحا وتحسنا بين العراق وجيرانه حيث تسعى الحكومة العراقية أن لاتكون طرفا في صراعات المنطقة وتحديداً بين إيران والسعودية إلا أن هناك قوى محلية عراقية مؤثرة لاتريد للعراق أن يكون بمنأً عما يجري لذلك تسعى لزجه في صراعات المنطقة.

وأخيرا الشيء التي لايمكن إنكاره هي أن التشوهات المرافقة لعملية الإنتقال إلى الديمقراطية في عراق مابعد 2003 والتي جعلت تلك العملية في مخاض مستمر ولمدة لاتقل عن عقد ونصف - ولاتزال صورة الفشل هي الطاغية - هو تأثيرات العامل الخارجي المصمم للداخل بأبعاده المختلفة بالذات السياسية والإقتصادية وبالتالي فشل العراق في تقديم نموذج ديمقراطي يحتذى به في المنطقة مثل ماكان يروج له قبل التغيير بل نموذجا مخيفا لإرهاب الدولة والمجتمع حتى يكون أخطر وأسوء دولة للعيش كنموذج للفساد بأنواعه المختلفة والإنحطاط القيمي والضعف المؤسساتي.

وعليه ليس بإمكان العراق أن تبني الديمقراطية من خلال إقتباس مظاهر تجارب الآخرين دون الغوص في تفاصيل محاورها وذلك بسبب المشاكل البنيوية وعدم توفر الأرضية المناسبة المرتبطة بخصوصيه مجتمع العراقي دون التمتع بقدرة الإستجابة لمتطلبات تلك العملية. ورغم أن النظام العراقي بعد التغيير يبدو نظاما ديمقراطيا من

(1) للتفاصيل: فهمي حسن الخفاجي: الدور الصهيوني في إحتلال العراق، سلسلة كتب مركز العراقي للدراسات، ط1، 2008، ص44,مابعدها.

خلال وجود بعض المعالم التي تؤكد هذا التوجه هي (الدستور، الإنتخابات، المؤسسات، التعددية)، ولكن واقع الحال يبوح لنا بعدم تحقيقها كممارسة. والتغييرات ماهي إلا إجراءات ديكورية وذلك نتيجة لإشكاليات جمة وصراعات حادة رافقت التجربة العراقية لمرحلة مابعد 2003 ما أدى إلى أن يكون الإنتقال خشنا دون سلاسة ويعاني أزمات متعددة الأبعاد تعيق فاعلية الديمقراطية وتجعلها تراوح في مراحلها البدائية لابل في نكوص وتراجع مستمر متمتعة بسلبيات عدة لتداعياتها آثار واضحة على المشهد السياسي المرتبك وتفاعلاتها الفوضوية وما أنتجته من واقع مؤلم للمجتمع العراقي.



المبحث الثاني

الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لبناء الديمقراطية

دلت التجارب على أن فرض الديمقراطية بالقوة يقود إلى نتائج عكسية , لذلك مر المجتمع العراقي بعد الإحتلال بمرحلة إنها كانت ولا تزال الأقسى والأكثر صعوبة في تأريخ الدولة العراقية المعاصرة بما رافقتها من تغيرات وظواهر تميزت بالإحباط والتوتر الناتجة عن التحديات والتعقيدات. والمعوقات هنا ليس فقط سياسية مؤسساتية هوياتية فقط بل وإقتصادية إجتماعية ثقافية حيث إستمرت الإشكاليات من الماضي إلى الحاضر بصور وأشكال تتجه نحو الأسوء.

وعليه يعيش العراق دولة ومجتمع أزمات بنيوية على مختلف مستويات القطاعات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية المتسمة بسلبية مؤثرة وبشكل مباشر على إعادة صياغة الإشكاليات التي تعيق نجاحات سياسات بناء دولة ديمقراطية لتكون الحصيلة التي تعثر عملية الإنتقال الديمقراطي والمراوحة في خطوتها البدائية. وتأسيساً على ماتقدم نقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب لنبين مجمل الظروف القائمة بعد 9/نيسان /2003.

المطلب الأول

الإشكاليات الإقتصادية

أن للبنية الإقتصادية دوراً في إنجاح أو إخفاق مسارات عملية الإنتقال إلى الديمقراطية طالما تشكل ضمانة أساسية لإستقرار وديمومة تلك العملية. ومن منطلق تلك الوظيفة تعمل الدول الديمقراطية على إتباع سياسات إقتصادية تحمل في طياتها أهداف الرفاه الإجتماعي وتحسين المعيشة ومكافحة البطالة والعدالة في توزيع وتكافئ الفرص والضمانات الإجتماعية ومعيار الكفاءة الإنتاجية والتكامل الإقتصادي داخليا وخارجيا.

وهنا نحاول تناول أبرز ملامح إشكاليات الإقتصاد العراقي بعد الإحتلال حيث تركت آثاراً كافية لشل ذلك القطاع حتى أصبح في واقع رديء مشكلا عائقا حقيقيا لعملية الإنتقال الديمقراطي.

1 - السياسات الإقتصادية الجديدة للإحتلال والحكومات اللاحقة:

ضمن إستراتيجية لإدارة العراق تعبر السياسات الإقتصادية للمحتل ثم للحكومات اللاحقة التي خلفتها عن مشروع إقتصادي ينطلق من المصالح الإستراتيجية للآيدولوجية اليمينية للمحافظين الجدد في الإدارة الأمريكية التي تعمل بإتجاه الهيمنة على السياسة الإقتصادية الدولية. وعليه إنطلقت الدعوات بتحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص (الخصخصة) وبذلك تغيرت طبيعة النظام الإقتصادي من إقتصاد موجه من قبل الدولة إلى إقتصاد السوق دون أية دراسة تقيمية وبشكل غير علمي ومتسرع دون التدرجية الضرورية لتلك العملية عن طريق تكرار وصفات لتجارب بلدان أخرى.

وعليه أصبح الإقتصاد العراقي وبقرار سياسي إقتصاداً متحولاً إلى مخصخص دون تفكيك العلاقات الإنتاجية القديمة وإستقرار نمط الدولة الرأسمالية أي تعايش النمط العام والخاص دون نمط إنتاجي معين و واضح ما أدى إلى تعدد التشكيلات الإقتصادية وتنافرها، وبالتالي تعميق ظاهرة التخلف الإقتصادي[1].

---

(1) للتفاصيل: مهدي الحافظ: إدارة الإصلاحات الإقتصادية في العراق، مجلة الحوار المركزي العراقي للبيئة والحوار الدولي, بغداد,ع/9، آذار/2006,ص3. كذلك ينظر: على عبد محمد الراوي: إتجاهات ومهام السياسة الإقتصادية المناسبة لإقتصاد العراقي، مجموعة باحثين: الإقتصاد العراقي بين واقع والطموح,مجموعة ندوات أقيمت في كلية الإدارة والإقتصاد جامعة بغداد، 2005 ,ص100. ود. عبد على كاظم المعموري: الفساد في العراق, في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير, مصدر سابق , ص128-129.

وهنا بإمكاننا تلخيص أبرز نتائج السياسة الجديدة في النقاط الآتية: [1]

أ - ربط السياسة الإقتصادية بسياسة الإنفتاح غير متوازن نحو العالم الخارجي وتقليص دور القطاع العام والتخلي عن سياسة دعم السلع الإستهلاكية وإطلاق الأسعار وأسعار الفائدة وتخفيض الضرائب على الشركات والكمارك وفرض وزيادة الضرائب والرسوم على المواطنين وفتح باب للملكية الأجنبية وللقطاع المصرفي للرأسمال الأجنبي دون سيطرة عليها أو تقييدها وإدخال القطاع الخاص إلى قطاعات

(1) للتفاصيل: كامل عباس مهدي: سياسات الإحتلال الإقتصادية - نظرة نقدية في إحتلال العراق وتداعياته عربيا وإقليميا ودوليا ,مصدر سابق,ص876-877. كذلك ينظر: عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق, مصدر سابق, ص206-207. وعابد خالد رسول: الحقوق السياسية في الدساتير العراقية, مصدر سابق,ص 416. نبيل جعفر عبد الرضا: خصخصة قطاع النفط العراقي- الابعاد والمخاطر، إستراتيجية التدمير, المصدر السابق,ص143-144. نعومي كلاين: بغداد- سنة صفر, نهب العراق سعيا إلى يوتوبيا المحافظين الجدد, مجلة المستقبل العربي, مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت ع/308, ت2004/1، ص27. كاظم حبيب: الإقتصاد السياسي للفئات الرثة الحاكمة في العراق، في فارس كمال نظمي وآخرون: مصدر سابق، ص25. د. صالح ياسر: التحولات الرثة في خريطة العلاقات الطبقية في العراق بعد 2003. المصدر نفسه، ص 78. كينث كاتزمان: النشاطات والنفوذ الإيرانين في العراق، واشنطن دي سي, هيآة الأبحاث التابعة للكونغرس, حزيران /2013,ص8. ماجد محي عباس وداود مراد الداودي: الواقع العراقي في ظل أزمتي المواطنة والهوية في التعايش السلمي في العراق، مصدر سابق , ص210. و جودت ناجي الحمداني , دور صندوق النقد الدولي في خدمة مصالح الإمبريالية,موقع حوار متمدن، ع/1471, 24/حزيران/2006. د. تيسير عبد الجبار الآلوسي: تأثيرات شروط صندوق النقد الدولي على السياسة الإقتصادية في العراق على المواطن، بحث منشور على الموقع الألكتروني الآتي في4/آب/2017: www. babil. ni. org كاظم حبيب: السياسة والاقتصاد في أزمة متفاعلة, بحث منشور على الموقع الألكتروني الآتي: www.algeriedebatover.blog.com بتأريخ 5/آب/2017.

الخدمات العامة دون ضمانات ورقابة وبالتالي فقدان السيطرة الشاملة على الإقتصاد العراقي. ومن خلال ماذكرناه بإمكاننا الإقرار بأن عدم تنفيذ سياسة مالية ضريبية كمركية مناسبة وتشجيع مواصلة سياسة الباب المفتوح أمام التجارة الخارجية ومن قيود لحماية الإنتاج المحلى مع مواصلة إستيراد المواد الإستهلاكية دون مراعاة متطلبات تنمية البنية الإقتصادية (بالذات الزراعي) زاد من إرتفاع معدلات البطالة وبالتالي زيادة مصاعب العيش على الفقراء وزيادة الرفاهية للأغنياء.

ب- إن الرأسمالية وإقتصاد السوق الناتج عن دمج الإقتصاد العراقي بالمنظومة الإقتصادية الرأسمالية الغربية ككل والأمريكية بشكل خاص دون أية إلتزامات معنوية وقانونية إتجاه العراق عرض الإقتصاد العراقي للهيمنة الرأسمالية بل حتى لصراعات النفوذ والتنافس السياسي والتجاري بين الدول والشركات وبالتالي نجد إقتصاد تابعا وضعيفا وأدى ذلك إلى خلق طبقة سياسية طفيلية فاسدة تستمد قوتها من دعم الرأسمالية المشوهة.

ج- إن خلق مناخ إقتصادي جاذب للإستثمار الأجنبي دون تقوية الإقتصاد العراقي وإنضاجه بتوفير شروط المنافسة الكاملة وإقتصاد منتج ومتطور وسوق حر زاد خضوع الإقتصاد العراقي للهيمنة الرأسمالية وإستغلالاتها ما تركت عواقب وخيمة إجتماعية إقتصادية تتمثل في قلق وريبة حول مشاريع الدولة وتحويل خصخصة الإقتصاد إلى إستثمار غير حقيقي ما أدى إلى إنخفاض مستوى الناتج المحلى الإجمالي وتهريب الرأسمال العراقي إلى الخارج وتدهور الإنتاج بالتالي تفاقم حالة عدم الإستقرار الإقتصادي والسياسي[*].

(*) لقت هذه السياسة تأييدا واسعا من الدول الرأسمالية ودول الإقليمية المجاورة والتي لا تريد ==

د - إن من أسوأ النتائج للسياسة الجديدة هو إلزام العراق بتنفيذ توجهات صندوق النقد والبنك الدوليين التي تطلق عليها سياسات التثبيت الإقتصادي والتكيف الهيكلي وهي في أغلب نقاطها تتعارض مع واقع وحاجة الإقتصاد والمجتمع في العراق ما أدى إلى إبعاد الدولة عن الرعاية الإجتماعية الضرورية للمحتاجين والمعوزين كما إبعاد الدولة عن نشاطاتها الإقتصادية والخدمية نتيجة تحديات داخلية وخارجية وإهدار مالي واسع.

وأخيرا نقر أن البيئة السياسية الإقتصادية الجديدة الهادفة لتحجيم دور الدولة وتغيبه وإطلاق يد قوى ما قبل الدولة والهويات الفرعية للسيطرة على الفضاء الإقتصادي في حين كانت الدولة تهيمن على قرابة 80% من الناتج المحلى الإجمالي، أدت إلى تشكيل بيئة حاضنة للبطالة وتفاوت الدخل بين الأغنياء والفقراء لصالح الأغنياء وزيادة توسع فجوة الفقر في المجتمع وهذا بدوره زاد التناقضات الإجتماعية وتحوله تدريجيا إلى صراع إجتماعي سياسي ترك آثارا واضحة على الإنتماء والمواطنة.

==

للعراق أن يخرج من دائرة التخلف لأنها المستفيدة الأساسية من تلك التبعية للاقتصاد العراقي لذلك ثمة زيادة ملحوظة في الإستثمار الأجنبي المباشر ولاسيما دول الجوار فبحلول عام 2009 وصل الإستثمار الأجنبي المباشر إلى 156 مليار دولار اي بزيادة تبلغ 241% عن عام 2008 حتى أصبحت إيران وتركيا شريكتان تجاريتان للعراق حيث يبلغ التبادل التجاري بين العراق وإيران خمسة مليارات دولار سنويا وكذلك مع تركيا أيضا. للتفاصيل: كينث كاتزاما: مصدر سابق، ص8. كذلك ينظر: كاظم حبيب: الإقتصاد السياسي لفئات الرثة في العراق: مصدر سابق, ص25. تقرير بعنوان التجارة الإيرانية في العراق على الموقع الالكتروني بتأريخ 5/آذار/2018: www. arabian. busines كذلك إستثمارات دول الخليج وبالذات الإمارات العربية التي وصلت فقط في عام 2009 إلى 31 مليار دولار معظمها في مشاريع النفط والغاز والعقارات. فيبي مار: مصدر سابق، ص184.

2 - إقتصاد أحادي الجانب وإختلال الهيكل الإقتصادي للعراق:

بناءاً على الواقع يعد الإقتصاد العراقي بأنه ريعي يعتمد بصورة كاملة على الصادرات النفطية لتمويل الموازنة العامة حيث تشكل عائدات النفط 90% من إيرادات الموازنة العامة و95% من قيمة الصادرات الإجمالية وهذا ما يثبت أنه إقتصاد أحادي القطاع[1]. وعليه بعد 2003 وإلى يومنا هذا يعاني الإقتصاد العراقي من هذه التركة ولم يتمكن السياسيون الجدد من تجاوزها بإستراتيجية بديلة قادرة على تمويل الماكنة الإقتصادية دون القطاع النفطي وهذا ما إنتهى بإختلالات هيكلية تستمر لعقود طويلة.

وهنا نطرح عدة نقاط لإشكاليات الأساسية والناتجة عن القطبية الأحادية للإقتصاد العراقي.

1- المميزرات السلبية للاقتصاد العراقي: ويتمثل بالتبعية والتخلف والطابع الإستهلاكي إضافة إلى ريعيته مما جعله ضعيفاً لينعكس ذلك على المجتمع بصورة سلبية ويكرس التفاوت الإجتماعي.

2- هيمنة الدولة والطبقة السياسية: إن ريعية النفط والإقتصاد الأوامري والدولة المالكة لرب العمل والنخبة الطائفية المهيمنة على إستثماراتها وتوزيع عائداتها دون قيود وضوابط زاد من خطر ميول سلطوية الدولة والطبقة السياسية تعمل لإخضاع إرادة مواطنيها لتفكيرها الضيق (الطائفي)، كما ريعية النفط لم تؤدِ إلى تسلط الدولة وإرهابها بل تسلط أشخاص داخل الدولة طالما أصبحوا من مالكي النفط.

3- **تراجع القطاعين الزراعي والصناعي**: كشف تحليل بنية الإقتصاد العراقي عن أنه

(1) للتفاصيل: طارق شفيق: وجه نظر مستقبلية بشأن مسودة قانون النفط والغاز العراقي, مجلة الحوار المركز العراقي للتنمية والحوار الدولي، ع/10، نيسان/ 2007، بغداد، ص47.

يتمحور حول إقتصادين منفصلين الأول يضم النفط ومشروعاته وهو يعاني من الإشكاليات رغم أنه يولد معظم الناتج المحلى الإجمالي وقيمة الصادرات والإيرادات العامة وهذا ما نشرحه لاحقا، وإقتصاد متخلف يضم باقي قطاعات الإقتصاد الوطني ولا يستوعب سوى 1% من حجم القوى العاملة [1].

وفيما يتعلق بالقطاع الزراعي، فبعد عام 2003 هناك إهمال لذلك القطاع وتراجع واضح في حجم الأراضي المزروعة إلى جانب شراء المحاصيل الزراعية التي إعتاد الفلاحون بيعها إلى الدولة وكذلك التحديات الأخرى المتعلقة بإرتفاع ملوحة التربة وشبكة البزل وتصريف وتوفير المياه والمبيدات الزراعية كلها أدى إلى تراجع ذلك القطاع إضافة إلى قلة التخصيصات المالية والإستثمارية [2]. وفي النتيجة أصبح القطاع الزراعي[*] يلبي جزءاً صغيراً من الحاجات الضرورية للبلد وبدل من محاولة الحكومة إيجاد حل لهذه المشكلة إتجهت نحو إستيراد كبير بنسبة تجاوزت 80% [3].

---

(1) أحمد جاسم الياسري: النفط ومستقبل التنمية في العراق , معهد الأبحاث والتنمية الحضارية , دار المعارف للمطبوعات , بيروت , 2010 , ص 88.

(2) للتفاصيل: عبد على كاظم المعموري: مصدر سابق , ص 123-124. أنظر الموازنة الفدرالية من 2003 ومابعدها.

(*) وبحلول عام 2010 لم تنتج الزراعة سوى 8,4 من الناتج المحلى الإجمالي وتوظيف حوالي 21% من القوة العاملة وحتى 74% من القمح الذي يحتاجه العراق يتم إستيراده من الخارج. للتفاصيل وزراة التخطيط والتعاون الإنمائي الجهاز المركزي للإحصاء وتكنلوجيا المعلومات دائرة الإحصاء الزراعي، تطوير النظام الزراعي 2003-2010 جدول رقم 14/6, ص5.

(3) للتفاصيل: آمال شلاش: رؤية في المتغيرات الإقتصادية لعراق بعد الحرب, مجلة الحكمة, بيت الحكمة , بغداد ,ع/ 34، أيلول/ 2003، ص 44.

أما فيما يتعلق بالقطاع الصناعي، فهو من أكثر القطاعات التي أصابها التدمير سواء بالعمل العسكري أو العمليات اللاحقة بعد 2003 إذ تم تفكيك مصانع ومعامل كبيرة علما أن مستلزمات الإنتاج بما فيها المخزون قد تم نهبها إضافة إلى عدم وجود بدائل للأجزاء المستهلكة والسلع الوسيطة والمواد الخام[1]. كما أن مجموع ماتم تخصيصه للقطاع الصناعي من الموازنات العراقية التي بدأت منذ عام 2005 لم تصل 5% فهو مبالغ ضئيلة قياسا لما هو مقدر من قبل المؤسسات الدولية وعلى وجه الخصوص البنك الدولى وبذلك لم يمول هذا القطاع بالأهمية اللازمة ولا الإعتمادات المالية الكافية لإعادة الإعمار[2]. وبذلك أصبح هذا القطاع عاجزاً أمام التحديات التي تواجهه مع ضعف هذا القطاع في تلبية الطلب الداخلي على السلع وفتح الحدود أمام السلع المستوردة خاصة الإستهلاكية كإجراء إقتصادي لسد النقص الحاصل في الأسواق المحلية فوصل إلى أكثر من 80% من المنتجات مما أضر كثيرا بالقطاع الصناعي الذي لا يستطيع مجاراة تلك المنتوجات مما جعل هذا القطاع مصابة بالشلل التام[3].

وعليه ورغم تميز العراق بوجود وفرة المواد الإقتصادية و وجود فرص للتطوير الإقتصادي إلا أنه يصنف ضمن الدول المسماة (الأقل تطوراً) وذلك لتميز إقتصاده بإنخفاض مستوى دخل الفرد وإرتفاع مستوى البطالة والتفاوت غير المتكافئ بين قطاعاته الإقتصادية إضافة إلى ريعية إقتصاده على ثروة ناضبة.

(1) عبد على كاظم المعموري: المصدرالسابق , ص121-122.
(2) نعومي كلاين: مصدر سابق , ص 83.
(3) باسل جودت الحسيني: السياسات الإقتصادية في العراق-الواقع الراهن مع نظرة مستقبلية,مجلة المستقبل العربي, ع/295 مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , أيلول/2003 , ص225.

3 - الفساد:

يعد الفساد من أكثر الإشكاليات صعوبة وتعقيدا بسبب حساسيته لا في الجانب السياسي فحسب وإنما في الجانب الثقافي والإقتصادي أيضا. إذا كانت هذه الظاهرة شائعة في العراق سابقا ولم تكن وليدة الإحتلال إلا أن أبعادها الجديدة بعد التغيير هي إنفلاتها وإمتدادها وإرتفاع وتيرتها بشكل مهول على جميع مستويات بنية الدولة أفرادا ومؤسسات ونخباً سياسية. وعليه فشلت قوات الإحتلال والحكومات المتعاقبة في الحد من الفساد بل ساهمو في إعادة إنتاجه بشكل أوسع وأسرع حتى تعذرت معالجته أو السيطرة عليه طالما شخصيات سياسية في قمة السلطة تورطت فيه أو في تسترت عليه والأسوأ من ذلك تحول الفساد إلى ظاهرة سياسية إجتماعية ثقافية إضافة إلى الجانب الإقتصادي.

لقد إعتمدت قوات الإحتلال جملة وسائل وآليات إدارية وسياسية لتكريس الفساد وذلك من خلال حرمان المجتمع من الكوادر القيادية والإدارية والنزيهة وذي الخبرة بإقصائهم مهنيا وسياسيا وحتى تصفيتهم والإعتماد على شرائح جديدة إنتهازية وصولية متملقة فاقدة لمعايير الخبرة والكفاءة إضافة إلى ضعف نزاهتهم وإخلاصهم، بل حتى القبول بأعمال السمسرة بين مؤسسات الدولة والشركات الأجنبية، هذا إلى جانب تضاؤل النوازع والحافز الذاتي لتصدي الفساد.

وفيما يتعلق بأبرز مظاهر الفساد المتعلقة بمعاملات سلطات الإحتلال فقد تقدر خسارة العراق من جرائم الإحتلال بحدود 420 بليون دولار وإستولت هذه القوات على الأموال العراقية المجمدة التي تجاوزت رصيدها 17 مليار دولار إلى جانب الإستيلاء على الرصيد المتراكم للعراق جراء برنامج النفط مقابل الغداء البالغ 11 مليار دولار كما إستولت على الإحتياطات النقدية للدولة العراقية المقدرة ب 7بليون

دولار[1]. وفي جلسة إستجواب للجنة تقصي الحقائق أشار الجنرال (بترايوس) إلى عقد ممنوح لشركة هاليبرتون لتشغيل مصنع أسمنت الموصل بمبلغ 15,1 مليون دولار ولكن إستعان بشركة عراقية تمكنت من تشغيله ب 180 الف دولار أي بأقل من التكلفة ب 188 مرة من التقدير الأمريكي [2].

ومؤشرات الفساد أصبحت أكثر تفاقما بعد إنتقال السلطة إلى العراقيين حتى باتت نظاما معمولا سائدا عموديا وأفقيا وحالة شاملة ومنظمة وسريعة وعميقة ومصحوبة بحركة شرسة لتنظيمات مافيوية إرهابية قوية واسعة النطاق متعددة الرؤوس.وفي الواقع أن إرتفاع مؤشر الفساد في العراق يعود إلى جملة أسباب:

- بعض منها متعلق بالنظام السياسي وأزماته التنموية ولاسيما أزمتي المشاركة والشرعية وتداعيات الإحتلال الأمريكي والتدخلات الخارجية والمحاصصة الطائفية

(1) عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق , مصدر سابق , ص208– 209.

(2) كرم عبد العزيز أصلان: حصاد جهود إعادة إعمار العراق، مجلة السياسة الدولية , مركز الأهرام للدراسات السياسية، ع/ 164، القاهرة، نيسان/ 2006، ص 150. للتفاصيل: مؤسسةKPMG الدولية: سلطة الإحتلال وأموال العراق المراجعة الحسابية لصندوق تنمية العراق, مجلة المستقبل العربي، ع/306، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، أيلول/ 2006,ص116-123. كذلك ينظر: نعومي كلاين: مصدر سابق,ص32. ستيفن فيدلر وديمتري سيفا ستوبولو: ماذا حدث لعشرين مليار دولار من الأموال العراقية, مجلة المستقبل العربي ,ع/318, مركز دراسات الوحدة العربية، ك2005/2، ص146. تقرير المفتش الأمريكي المختص بشؤون إعادة إعمار العراق, ع/325، آذار/ 2006 , مصدر سابق، ص90، ومعن خليل العمر: مصدر سابق , ص270– 275. كرم عبد العزيز أصلان: الفساد في وزارة الكهرباء على الموقع الالكتروني التالي www.incirap.com. معهد الدراسات السياسية: الفساد في العراق بعد الإحتلال، على الموقع الألكتروني www.i.p.s.com، 2017/4/25.

والإنقسامات العمودية للقوى والمجتمع والتداخل السياسي في القانوني وعدم إحترام الدستور والقانون [1].

- البعض الآخر متعلقة بالنخبة السياسية المنحدرة من فئات إجتماعية هامشية وبعد صعودها للسلطة أصبحت فئة رثة في عملية تحول وصيرورة مستمرة إلى حد الآن وهي فئة تسعى إلى الإغتناء عن طريقة القطط السمان لإستنزاف موارد الدولة وبإساليب غير أخلاقية مافيوية وبعلنية من خلال سلوك طفيلي على السمسرة والمقاولات والمضاربات المالية [2].

- وبعضها متعلق بتداعيات إنهيار المنظومة القيمية في العراق بعد 2003 نتيجة للمناخ الجديد من غياب السلطة الوطنية والإنفتاح العام الفوضوي ما أدى إلى تغير الموقف القيمي والأخلاقي أزاء الفساد، حيث إنتشار الفساد وتجذره في النسيج الإجتماعي والعجز الواضح للجهات الرسمية لمكافحته وأحيانا التشجيع الخفي له جعل ممارسته سلوكا إجتماعيا.

وفي هذا الواقع أصبحت القيم والمعايير المتعلقة بالإخلاص للعمل والوظيفة مفاهيم سلبية قادت المجتمع العراقي إلى حالة من حالات الإختلال البنائي التي تتضمن إهتزاز المعايير المنظمة للسلوك الإجتماعي والضابطة له وفقدانه مصدر تضامنه الداخلي[3]. هذا فضلا عن آثاره الإجتماعية والسياسية المتعلقة بتهميش الهوية الوطنية

---

(1) وليد سالم محمد: مأسسه السلطة وبناء الدولة الأمة -دراسة حالة العراق , الأكاديميون للنشر, عمان، 2014 ص 294.

(2) د. كاظم جبيب: الإقتصاد السياسي للفئات الرثة الحاكمة في العراق، في الرثاثة في العراق، مصدر سابق، ص33-34.

(3) على أحمد المعماري: دراسات علم الإجتماع السياسي، دار الغيداء، عمان، 2014 , ص 35.

وتفكيك رموزها والصراع السياسي على السلطة في ظل الإنقسامات الحادة ونتائجها الإعتيادية حول تدهور الوضع الأمني والإنساني في عموم المجتمع العراقي وبذلك أصبح العراق يعاني من فساد مشخصن وفساد بنيوي، حيث الفساد المشخصن يقوم بها أشخاص أو جهات ويتمثل بالتطاول علي المال العام وتكمن خطورته في إمتداداته العمومية والأفقية. لذلك جرائم الفساد تسجل تزايداً ملحوظا مقارنة بتخصيصات الموازنة حسب إحصائيات هيئة النزاهة[*]

ومن أخطر قضايا الفساد وعلى سبيل المثال وليس الحصر القضايا المتعلقة بوزراة التجارة حيث عدد من المسؤولين يتهمون بتلقي رشاوي مقابل العقود الخاصة بالوزارة كما قال رئيس لجنة النزاهة في مجلس النواب صباح الساعدي إن أقارب الوزير عبد الفلاح السوداني حصلوا على ملايين الدولارات [1]. إضافة إلى فضيحة هروب سجناء من بينهم قياديين في تنظيم القاعدة من سجن أبو غريب نتيجة تواطئ الحراس مقابل إغراءات مالية [2].

(*) فمثلا في عام 2005 كانت تخصيصات الموازنة 35981 مليار دينار وعدد قضايا الفساد 794 في حين في 2010 إرتفع تخصيصات الموازنة إلى 84654 مليار دينار وعدد قضايا الفساد 8450 قضية حيث التخصيصات زادت بنسبة 19,3 ولكن الفساد زاد بنسبة 69,4 كما أعلنت هيئة النزاهة بوجود 997 أمراً بإلقاء قبض على متهمين بقضايا الفساد فقط في عام 2009 وأشارت الهيئة المذكورة إلى ملاحقة أكثر من 20 وزيرا و 70 -80 مدير عام ووكيل وزارة ومستشارين قضائيا بتهم الفساد أيضا كما صدر 216 قرارا لمنع سفر بشأن قضايا الفساد خلال النصف الأول في عام 2017 فقط: تقاير هيئة النزاهة العراقية لسنوات 2005 -2009 -2010 -2015 -2017.

(1) للتفاصيل معن خليل العمر: مصدر سابق , ص 276-277.

(2) جريدة الفرات، ع/489 في 8/ أب/ 2013.

أما الفساد البنيوي فهو وجه آخر للفساد المالي يتجاوز فيما يبدده من المال العام للفساد المشخصن ولا يحاسب عليه القانون ولا يدينه الرأي العام وهو البطالة المقنعة المستشرية في جهاز الدولة، حيث إختزل حل إشكالية البطالة لدى أصحاب القرار بتوفير فرص وظيفية داخل جهاز الدولة بدون إدراك أنهم لن يقدموا حلاً ذا جدوى إقتصادي بل نقل البطالة من الشارع إلى أجهزة الدولة الحكومية، حيث شغلت عشرات الآلاف من الوظائف الحكومية بآلاف من الأسماء الوهمية (الفضائيين) يتسلمون رواتب شهرية في مؤسسات الدولة دون أن يكون لهم وجود حقيقي(*) . وعليه أصبحت العملية السياسية بعد 2003 حاضنة للفساد الإداري والمالي والسياسي لتجعل العراق من الدول الأكثر فساداً ومن الدول الفاشلة.(**) و وفق آخر تقرير

(*) في ك2010/1 كشف المستشار في الحكومة عبد الله اللامي عضو لجنة التعيينات في الحكومة أن عدد موظفي الحكومة يبلغ 4000000 موظف وعدد سكان العراق يقدرون ب 32000000 نسمة فإن جهاز الدولة الوظيفي يمثل نسبة 12,5% من عدد السكان في حين بلد مثل المغرب يمثل الجهاز الوظيفي نسبة 1,5 من عدد السكان أي إن البطالة المقنعة تلتهم زهاء 37% من الناتج المحلي الإجمالي. سليم الوردي: مصدر سابق، ص138. وفي تقرير للمفتش العام في السفارة الأمريكية جاء إن نصف الموظفين في العراق لايلتحقون بأعمالهم يوميا وكثير منهم لايعمل أكثر من ساعتين أو ثلاث ساعات يوميا وثلث الوزرارت المدنية العراقية تعاني من مشكلة الموظفين الأشباح تدفع لهم رواتب دون وجود لهم. جريدة المدى ع/1071، 1084 في 27 /10 و 2017/11/11.

(**) لقد إحتل العراق المراتب المتأخرة وفق تقارير منظمة الشفافية الدولية إستناداً إلى مؤشرات الفساد ففى 2003 كان تسلسلة (115 من 133) و 2004 (141من 159) و 2005 (129 من 146) و 2006 (161 من 163) و 2007 و 2008 (178 من 180) و 2009 (176 من 180) و2010 (175 من 178) و2011 (178 من180) و 2012 (169 من 174) و 2013 (171 من 176) و 2014 (170 من 174) و 2015 (165 من 168)و 2016 (166 من 176) و 2017 (169 من 180) Transparency International Organization Global Corruption Reports 2003-2017. www.transparen.org

لمنظمة الشفافية الدولية في عام 2017 أن الفساد يكلف العراق خسائر مالية تتراوح بين 5-7 مليارات دولار سنويا وأن 70% من المؤسسات العراقية فاسدة حتى أصبح العراق من المراكز الأولية في هرم الدول الفاشلة والفاسدة [1].

يتضح مما تقدم أن تصاعد وتائر الفساد وإتساع مساحته وصنوفه وألوانه وبشكل منظم على مدار سنوات ما بعد 2003 نتيجة حتمية لغياب المساءلة والمراقبة والتماهي مع مقترفيه من قبل المسؤولين في أجهزة الدولة وقد تورط هـؤلاء أنفسـهم في الفسـاد إضـافة إلى تراجـع القيم الأخلاقية الاجتماعية الأصيلة والإنحـراف عنهـا وكـل هـذا تشـجع عـلى الـثراء الفـاحش وسرقة المال العام فضلاً عن تـدهور الأوضـاع المعيشـية العامـة وإنعـدام الشـعور بالمواطنـة مافسح المجال لإستسهال الفساد حتى أصبح ظـاهرة عامـة تخـترق المجتمـع مـن القمـة إلى القاع.

4 - البطالة:

تعد مشكلة البطالة واحدة من أخطر المشاكل التـي يواجههـا العـراق بإعتبارهـا ظـاهرة سلبية ترتبط بالأمن الإقتصادي للإنسان سواء أمن العمل أو الدخل من جهـة كـما إنهـا تمثـل هدراً في عنصر العامل البشري ما ينجم عنه الخسائر الإقتصادية إلى جانب النتائج الإجتماعية الخطيرة التي ترافقها.

لم تظهر هذه الأزمة ما بعد الإحتلال الأمريكي بل تفاقمت حيـث كانـت موجـودة بسبب الحروب والحصار والنكبات التي مر بها العراق ولكن النسبة تصاعدت بعد أن كانت نحو 30% من القادرين على العمل في سنة 2002 وإرتفع إلى 85% خلال العـام الأول من الإحتلال ثـم في 2006 أصـبح 53% وفي 2008 أصـبح 40% و2011 قلـت إلى

(1) للتفاصيل: تقارير منظمة الشفافية الدولية www. f. f. p. com

38% وفي 2017 أصبحت 25% [1].

وتعد البطالة أحد الأسباب الرئيسة لتردي الأوضاع الأمنية وهي أيضا نتيجة لأنها خلقت بيئة خصبة وبالذات بين الشباب لنمو الجريمة والتطرف وأعمال العنف إلى جانب الضعف في مستوى المعيشة وإزدياد عدد من يقعون تحت خط الفقر. حيث بعد تخلي الدولة عن تعيين الخرِجين في القطاع الحكومي وسوء التخطيط التعليمي وتدني ربط المؤسسات التعليمية بسوق العمل وضعف قدرة القطاع الخاص على إستيعاب القوى العاطلة إضافة إلى سوء الأوضاع الأمنية كلها ساعدت على إرتفاع عدد العاطلين عن العمل وبالتالي إزدياد المشاركة في أعمال العنف والميليشيات المسلحة [2].

5 - الديون الخارجية:

الديون والتعويضات كانت ولاتزال أحد التحديات الإقتصادية الأساسية التي واجهت العراق بعد تغيير النظام السابق. فقد بلغت 830 مليار دولار أي 600% من الناتج المحلى الإجمالي وفق التقرير الوطني للتنمية البشرية في العراق 2008 والتعويضات المستحقة بلغت 52,5 مليار دولار لذلك ووفق معايير البنك الدولى يوضع العراق ضمن الدول الفقيرة المثقلة بالديون [3].

(1) تقرير منظمة السلام الدولية على موقع الألكتروني الآتي: www.iraqi.euronews.com و وفق لتقديرات النهائية لوزراة التخطيط والتعاون الإنمائي يقدرعدد العاطلين عن العمل في العراق ب 25% أي مايعادل تقريبا 12 مليون: تقرير وزارة التخطيط والتعاون الانمائي المنشور على الموقع الألكتروني التالي2018/1/21 www.alawsat.com

(2) للتفاصيل: حسن لطيف الزبيدي: الفقر في العراق , في العراق تحت الاحتلال , مصدر سابق , ص 292.

(3) وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، بيت الحكمة , بغداد , 2009 , ص 12.

وعليه إن مشكلة الديون الخارجية شكلت ولا تزال عائقا أمام تحقيق مستويات ملائمة للتنمية الإقتصادية ما ألقى بضلاله على أداء المستويات السياسية والإجتماعية للبلاد، وحتى محاولات تخفيض وإطفاء الديون العراقية ترتب عليها سياقات ربط ببرامج صندوق النقد الدولى وإتباع سياساته مثل رفع أسعار السلع الإستهلاكية وبالذات المشتقات النفطية والذي أنعكس بشكل سلبي على أصحاب الدخل المحدود والفقراء وإعطاء القطاع الخاص دور أكبر وتخفيض الدعم الحكومي وغيره من السياسات التي تشكل على المدى القصير والمتوسط عبئا على الكثير من فئات المجتمع[1]. وأشارت توقعات صندوق النقد الدولى إلى إرتفاع نسبة الديون العراقية في نهاية 2018 الى 130 مليار دولار[2]. وأكد المحلل الإقتصادي (عدنان كريم) في صحيفة الحياة اللندنية وجود عجز في الميزانية عام 2018 يبلغ 20 مليار دولار وعلى العراق أن يغطي ذلك العجز عن طريق الإقتراض من الخارج ما يغرق العراق بمزيد من الديون التي تجاوزت الخط الأحمر[3]. وبالنظر إلى أن العراق لا يملك أي ضمانات للجهات المقترضة غير إحتياطاته النفطية فأن اللجوء إلى هذا الخيار لتسهيل حصوله على قرض المؤسسات المالية الدولية يعني عمليا رهن ثروته وحقوق أجياله القادمة لدى البنوك والدول المقترضة.

6 - سوء العدالة التوزيعية:

وجود مشكلة عدم التوزيع العادل للثروة يُعد خللا بنيويا في القدرة التوزيعية

(1) د. اسراء علاء الدين و م. رشاد وليد طه: مصدر سابق, ص 74.

(2) تصريح نائب أحمد حاجي رشيد لشبكة إعلامية روداو , في 8/15 /2017

(3) ديون العراق تجاوزت الخط الأحمر على الموقع الألكتروني الآتي في 2018/1/8: www.basnews

للنظام السياسي، ويظهر هذا الخلل في صورة فجوة بين المطالب من جانب وقدرة النظام على الإستجابة له من جانب آخر، حيث إن الموازنة العامة من 2003-2018 لم تحقق العدالة بين السكان بل العكس تماما إنها عمقت التفاوت الطبقي والتهميش الإجتماعي والإستقطاب. فمثلاً إذا نظرنا إلى موازنة عام 2012 نجد إن حصة الفقراء من إجمالي مصروفات تلك الموازنة تبلغ ما يعادل حوالي 42% في حين تبلغ حصة الأغنياء 58% (1).

وقد أظهرت نتائج مسح الأحوال المعيشية في العراق عام 2005 تبايناً واضحاً في مستوى الإشباع من الخدمات الرئيسية (التعليم،الصحة، السكن، الوضع الإقتصادي) على مستوى العراق , حيث تشير البيانات إلى أن 31,2% من مجموع الأسر تحصل على مستوي إشباع متدنٍ و44,8% تحصل على مستوى متوسط و24,1% تحصل على مستوى عال وقد إنعكست هذه المؤشرات على التفاوت في متوسط تطور المحافظات العراقية (2). وهذا دليل واضح على عدم كفاءة السياسات التوزيعية وإنحيازها لصالح فئات أخرى وبالتالي معاناة من أزمة التوزيع.

ونستنتج مما طرح أن بعد ضربة قوات التحالف (الصدمة والترويع) والسيطرة على العراق التي كفلت بتدمير جزء كبير من البنية التحتية الإقتصادية إتخذ العراق نمطا مشوها غير صحيح عند تحوله نحو إقتصاد السوق لان التحول كان بقرار سياسي دون الأخذ بنظر الإعتبار متطلبات ظروف العراق، مجتمعا ودولة وبموجبه أصبح الإقتصاد

(1) صالح ياسر حسن: الإقتصاد السياسي وموازنة عام 2012، دراسة متاحة على الموقع الآتي. www.iraqiicp.com

(2) عبد الحسين محمد العنبكي: الإصلاح الإقتصادي في العراق , سلسلة كتب مركز العراق والدراسات، دار الصنوبر للطباعة، 2008 , ص 34.

العراقي جزءاً متخلفا وتابعا ومستنزفا وقائما على علاقات إقتصادية غير متكافئة في النظام الرأسمالي. وعليه لايعيش العراق بأي شكل من الأشكال أوضاع إقتصاد السوق وأوضاع الرأسمالية الصحية ما عدا السوق المتوحش. والذي زاد من إخفاق الحكومات في البناء الإقتصادي شأنه شأن البناء السياسي هو فشلها في الإستفادة من الإمكانيات المتاحة والمتوافرة في العراق والإستمرار بإعتماد الثروة النفطية التي لا تستطيع أن توفر الجزء الأكبر من إحتياجات الشعب. كل ذلك إنتهي بتزايد نسبة البطالة والديون وعدم تطبيق العدالة الإجتماعية بصورة لم يسبق لها مثيل.

المطلب الثاني

الإشكاليات الإجتماعية

لايمكن الحديث عن بناء ديمقراطي دون أسس بنيوية إجتماعية قادرة على تكوين بيئة إجتماعية ناتجة لإندماج وتلاحم ورفاه وتمدن إجتماعي بعيداً عن إقصاء الآخر والتقوقع التقليدي الضيق والفقر والتخلف والأمية. فماذا عن البيئة الإجتماعية العراقية؟

إن النتيجة الطبيعية للممارسات اللاإنسانية من قبل المحتل ثم الدولة والمجتمع العراقي هي إنحطاط النظام الإجتماعي وتشرذم عقده وذلك لما جاء به هذا التحول من ردود أفعال إجتماعية وصراعات ونزاعات وإنقسامات حادة بسبب المنافع المادية السلطوية الشخصية القبلية الحزبية الطائفية والقومية ما إنتهى بالإستهانة بالوعي والأخلاقيات الإنسانية والإحساس باليأس والعجز والإحباط واللامسؤولية وطمس هيبة الفرد ومؤسساته الإجتماعية وذاكرته الجمعية ونسقه الإجتماعي، ما أدى إلى إحلال قيم بأخرى دون تدرج وإنتقال طبيعي للمجتمع، الإنتقال من الأنا المجتمعي إلى الأنا الفردي أو الجماعي الفرعي كما الإنتقال إلى خلافات التعدديات الضيقة

الفرعية المتمثلة بالطائفة والقومية والقبيلة. وعليه هذا الواقع إنتهى بإنحطاط قيمي مجتمعي ممتد لكل المكونات والشرائح وفوضى إجتماعية متميزة بالتخلف والأمية والفقر والجهل والمرض والعنف بالتالي تشرذم المجتمع العراقي. إن قراءة سريعة لملامح المشهد العراقي الإجتماعي تكشف لنا تعاظم جملة من الظواهر السلبية وإتساعها بعد ما كان إنتشارها محدد نسبيا حتى أصبحت أزمات إجتماعية تتحدى إنتقال البلد إلى الديمقراطية بعد 2003.

1 - تأثيرات تسيس ظاهرة التعددية الإجتماعية:

وإذا كانت التعددية المجتمعية تستطيع أن تلعب دوراً إيجابيا في عملية الإنتقال إلى الديمقراطية فبالمقابل أيضا يمكن أن تلعب دوراً سلبيا معيقا لهذه العملية حينما تلغى منطقية فكرة التعايش كأساس للسلوك ويكون التصرف وفق إنتماءات تقليدية ضيقة بعيداً عن مفاهيم المواطنة، هناك حقيقة لايمكن إنكارها وهو أن واقع البنية الإجتماعية العراقية مشكل من ثقافات متعددة ما تفرز فسيفسائيه تفكير وإنتماء وسلوكيات مختلفة ومازاد الأمر إشكالية وتعقيدا هو تعامل الدولة وفق هذه الإختلافات والإنحياز لأحد المكونات وتقديم نفسها كحامية له ولا تعترف بوجود الفرد إلا وهو منتميا إلى طائفة أو قومية أو عشيرة أو حزب معين ويدين له بولاء ما أفقد الشعور بالمواطنة.

عليه ظروف ما بعد 2003 أبرزت على السطح ظواهر الطائفية والعشائرية والقومية بشكل لامثيل له في تأريخ نشأة الدولة العراقية المعاصرة، إذ لم يكتف الإحتلال بتدمير الدولة وسرقة تأريخها وشخصيتها المعنوية بل تدمير المجتمع الوطني أيضا وذلك خلال تمزيق نسيج هذا المجتمع بين عصبيات ودفع قواها إلى صراع وإحتراب بهدف تشظي أكثر في نسيج الوحدة الوطنية للشعب.

بعد 2003 وإظهار هامش من الحرية تفاقمت مسألة التمايزات الإجتماعية بصورة

أكثر شدة من ذي قبل وعلى مستوى كبير من الخطورة بالذات عندما ساهمت الدولة في تعزيز قوة البنية الإجتماعية والتقليدية خاصة (المذهب والعشيرة) وتقديمها على المؤسسات السياسية والإجتماعية المدنية حتى أصبحت الحياة الإجتماعية مجرد تنافس لعصبيات تحاول تفجير تناقضاتها وتدفع قواها لمزيد من الكراهية لتضيف تمزقا أكثر على النسيج الإجتماعي وهدم ما تبقى من البنية الإجتماعية الضرورية لبناء دولة ديمقراطية. وتأسيساً على هذا الواقع وجدت الطائفة ضالتها في الحياة السياسية والإجتماعية والثقافية العراقية كإنعكاس طبيعي لممارسات سابقة للتمييز الطائفي والديني والقومي من قبل نظام شمولي دون خيار ديمقراطي كسبيل للحفاظ على توازن المجتمع التعددي وتماسكه.

وعلى خطا التجربة الإستعمارية السابقة بدأت قوات الإحتلال تسعى إلى الإحاطة بحالة القبيلة في العراق منطلقة من مقولات ذات معنى واحد (التحرير، الديمقراطية) وقد نظر الإحتلال الأمريكي إلى التجربة البريطانية وأقدم على تشكيل مكتب للشؤون العشائر. وقد كشفت صحيفة إندبندت البريطانية أن العميد (آلن كينغ) رئيس مكتب شؤون القبائل قد إعتمد على تقرير بريطاني وضع عام 1918 بشأن التركيبة القبلية والعشائر ودورها في العراق وكيفية كسبهم والتعامل معهم[1]. وعليه ركزت الإستراتيجية الأمريكية على الإهتمام بدور العشائر من خلال تقديم مساعدات مالية للمجالس والصحوات لإحتوائهم وتسليحهم ولضمان بقاء النزاعات. كما أدى إضعاف المؤسسات الأمنية وفشلها في حماية المواطن وتراكم المشاكل في الحياة الأمنية والإقتصادية إلى تنامي

(1) صباح ياسين: صحوة العشائر العراقية – خلفيات المشهد - إغتيال الدولة وتغريب المجتمع في العراق تحت الإحتلال في تدمير الدولة وتكريس الفوضى , مصدر سابق , ص 201-202.

دور القبيلة من حيث نفوذها وتأثيراتها المباشرة وقد بدأت أشكال من الولاءات تنمو بصيغ مختلفة سواء العشائرية أو الطائفية لحفظ أمنها والدفاع عن وجودها ومصالحها.[1]

وبذلك إن البنية الإجتماعية في عراق ما بعد 2003 تتجاذبها قوى إجتماعية محلية وهي: [2]

1- القبيلة والعشيرة: توجد في العراق أكثر من 500 عشيرة وخلال سنتين فقط من سقوط النظام نشأ 40 تنظيما يستند على تلك البنى التقليدية حفاظا لمصالحه.

2- الطائفة والمؤسسات الدينية وبالذات الحوزة الدينية والمرجعية الشيعية وهيئة علماء المسلمين -ولكن بدرجة أقل- وظهور هذه المؤسسات كقوى منافسة للدولة في توجيه المجتمع.

3- القومية العربية والكردية والتركمانية.

وفي ظل ضعف مؤسسات الدولة وغياب ثقافة وطنية وإنعدام الرموز الموحدة للمجتمع وخشية من الإضطهاد السياسي والتهميش والإستبعاد الإجتماعي لجأ كل مكون إلى إستحضار موروثاته في تلك القوى والمؤسسات لابل عمل على تعميمها ونشرها وحتى التعدى على الآخر من خلالها ما أدى إلى تعميق الخلافات وتأكيد التمايزات وتأجيج الحقد والكراهية بين أبناء المجتمع الواحد هذا ما إنعكس بشكل واضح على إبراز أزمة الهوية والإندماج المجتمعي وإشعال لهيب العنف والإرهاب [3].

(1) المصدر نفسه: ص 203

(2) هاني فارس الآثار السياسية – الإجتماعية للحرب ضد العراق في العراق والمنطقة العربية في إحتلال العراق الأهداف والنتائج والمستقبل , مصدر سابق , ص 194.

(3) المصدر نفسه، ص194

وتأسسياً على هذا الواقع أحدثت التجاذبات المتعددة تخلخلاً في الوضع الإجتماعي السياسي وتصاعد الخلافات أيضا حول دورها ولا تزال لها نفوذ واضح على الصعيديين المذكورين وهذا ما أدى إلى خلل كبير، لأن منطق السلطة لايقبل وجود عدد من المرجعيات للنفوذ والقوة بالذات إذا كانت الدولة لاتملك آليات وفلسفة لتكون بديلة عن تلك القوة الخارجة عنها كما هي حالة العراق، وإضافة إلى ذلك لقد رسخت القوى الطائفية علاقات طوئفية قبلية بهدف تجذر إنتمائاتهم وفق سياسات مرسومة لكي تصبح الطائفة كتلة إجتماعية سياسية تقاد وفقاً للشعارات الضيقة، ونمت ثقافة سياسية في الوسط الإجتماعي مفادها إن الطائفية بنية إجتماعية لها مصالحها بوصفها كتلة موحدة الأهداف والمصالح والتطلعات من خلال الممارسة السياسية الطائفية في سبيل مصالح المتزعمين عليها [1]. وهنا يمكن تحديد الصعوبات التي أفرزتها إشكالية التعدديات الإجتماعية والتي أصبحت عقبة تحد من عملية التحول الديمقراطي:

- **سيادة الهويات الفرعية:** أي ضعف الهوية الوطنية بعد محاولة كل الهويات إثبات الذات وفرضها على الهويات الأخرى نتيجة لقراءات مختلفة للإنحدار الإجتماعي لكل هوية ورؤيتها لوضع ومستقبل العراق هل هو قومي أو إسلامي أو طائفي (تحت شعارات الأغلبية والمظلومية).

- **ضعف قيم المواطنة:** ضعفت فكرة المواطنة، كنتيجة للنقطة السابقة وبعد أن أصبح الولاء لغير الوطن بل لهويات متعصبة متشضية لا تقبل التلاحم بالذات في ظل

(1) على حسن الربيعي: تحديات بناء الدولة العراقية – صراعات الهويات ومأزق المحاصصة الطائفية , سلسلة كتب المستقبل العربي، مركزدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007 ,ص 89.

طبقة سياسية توجهها الأساسي التفعيل الرمزي لقوى ما قبل الدولة والمراجع الأولية المتصارعة.

- **غياب الثقافة الوطنية الشاملة:** ذلك في مناخ يخشي الكل من إضطهاد الكل ما وفر بيئة مناسبة لنمو الأحقاد والتواترات وبالتالي جعل كل مكون يقوم بعملية إستحضار موروثه الطائفي والقبلي حيث إنتهى بإنعدام الثوابت الرمزية الموحدة التي تكون أساسا لثقافة وطنية شاملة. والنتيجة الطبيعية لتلك العقبات هي غياب قيم التسامح والحوار والتوافق الحقيقي لحل الخلافات القائمة وفقدان الرغبة للتعايش المشترك السلمي وعدد المهجرين خير دليل على ذلك. بذلك ساهمت الولاءات الفرعية في تخريب هندسة فسيفائية المجتمع العراقي بعد التغيير رغم نواقصها وهشاشتها في السابق وهذا ما إنتهى بفوضى تمزق نسيج المجتمع بشكل لايسع لمكونات ساكنين العراق منذ قرون.

2 - الفقر والأمية وتدني مستوى التعليم و وضع المرأة والأمراض:

لايعد العراق بلدا فقيرا بل هو ضحية الحروب الداخلية والخارجية المتكررة والسياسات غير المنضبطة والفاشلة وعدم التعامل الصحيح مع موارده الإقتصادية، وإستمرار هذه السياسات بعد تغيير 2003 إلى جانب تزايد أسعار السلع والخدمات مع حدوث أزمة المنتجات النفطية ورفع الدعم عنها وتطبيق سياسات صندوق النقد الدولى بحجة إطفاء الديون العراقية دون مراعاة خصوصية البنية الإجتماعية لهذا البلد.

عليه يقع أعداداً هائلة من السكان تحت خط الفقر مايعد مؤشراً خطيراً على سلامة الأمن البشري ومن ضمنه الأمن الإقتصادي لهؤلاء وإنعكاساته المجتمعية على الأمن السياسي وبالتالي ضعف الشعور بالمواطنة. علما أن ظاهرة الفقر والتفاوت الطبقي في المجتمع العراقي الجديد لعبت ولاتزال دوراً خطيراً لإنعكاساتها السلبية على الحياة

العامة وعلى أفراد المجتمع الذي بدا التمايز الطبقي عليه واضحا، حيث توسع هوة التفاوت الطبقي ومخاطرها وعواقبها الوخيمة ونتيجتها الحتمية سبب لما نعيشه الآن من فوضى سياسية وفساد إداري ومالي وتجاوزات على المال العام [1].

ويجد المتتبع لأوضاع العراق اليوم جمهرة واسعة جداً من السكان تحسب على الفئة أشباه البروليتاريا هي فئة هامشية رثة في مستوى معيشتها وفي الغالب الأعم تعيش وضعا فكريا وثقافيا وإجتماعيا متخلفا أغلبها عاطل عن العمل أو عمال موسميون أو باعة مفرد وجواله في الشوارع وجمهرة من الحمالين والكناسين والشحاذين يعانون الفقر والجهل وهم على هامش الحياة وبلغت نسبتهم في عام 2017 وفق مسح لوزارة التخطيط العراقية 33% وفي تزايد مستمر [2][*]. في أغلب الأحوال حالة العنف

(1) كاظم حبيب: مصدر سابق , ص29.

(2) المصدر نفسه , ص 30.

(*) في 25 /ك2006/2 أعلنت وزارة العمل والشؤون الإجتماعية أن نسبة الفقر في العراق بلغت نحو20% من إجمالي عدد السكان وإن حوالي مليوني عائلة تعيش ليس في حالة فقر وإنما دون مستوى خط الفقر(أقل من دولار للفرد الواحد يوميا)، وإن عدد المشمولين برعاية الأسرة هو 171 ألف أسرة فقط على مستوى العراق براتب 40-50 ألف دينار في الشهر وهو راتب ضئيل جدا قياسا للحالة الإقتصادية والمعيشية السائدة، من جهة أخرى يعتمد 60% من الشعب العراقي على البطاقة التموينية. نقلا عن حسن لطيف الزبيدي: الفقر في العراق، في العراق تحت الاحتلال، مصدر سابق، ص291– 292. وفي دراسة قامت بها وزارة التخطيط مع بعثة الأمم المتحدة (اليونامي) في 2007 أن نسبة الفقر في العراق تجاوزت 30% وعدد الفقراء يقدرون ب 7 ملايين ولكن في 2012 إنخفضت النسبة الى24% وعدد الفقراء 6 ملايين وفي 2016 إرتفعت النسبة إلى 30% وفي 2017 إلى 33% ويقدر عددهم ب 9 ملايين من أصل 33 مليون في بلد تتجاوز ميزانيته 100 مليار دولار سنويا. وزارة التخطيط العراقية جهاز الإحصاء المركزي المسح الإجتماعي الإقتصادي لوزارة التخطيط والتعاون الانمائي مع يونامي.

والإرهاب التي عاشتها العراق بعد 2003 أحدا أسبابها هو الفقر. وطالما تجد القوى المتطرفة والإرهابية والميليشيات المسلحة أرضية صالحة لكسب عناصر لفعالياتها الإرهابية بين الفقراء. وعليه يمكن أن نقول إن أخطر ما تعرض له المجتمع العراقي بعد التغير هو حالة الإختلال البنائية الوظيفية والطبقية وأحد الأسباب الرئيسية لهذا الإختلال هو الفقر المغذي للعنف والحالة العكسية والمتصاعدة أيضا ما تجعل تحقيق التحول الديمقراطي عملية في غاية الصعوبة.

وعادةً مايكون الفقر مصحوبا في الغالب بمستويات عالية من الأمية ومستوى متدنٍ من التعليم والثقافة, لأن الأسر ذات الدخول المنخفضة تتجه لسحب أولادها من المدارس لبحث متطلبات الحياة المعيشية.

وعليه باتت الأمية العائق الأكبر في منظومة البناء التربوي في عراق اليوم بعد أن بلغ متوسط من هم أميون 22,9% من السكان في عام 2016 وإن نسبة من إكتسب الحد الأدني من القراءة والكتابة قد بلغ 58,3% كما سجلت نسبة الأمية إرتفاعا لدى الإناث مقارنة بالذكور والريف مقارنة بالحضر [1].

أما فيما يتعلق بمشكلة البنى التحتية للتربية والتعليم وتدني مستوى المنظومة التعليمية، فالنظام التعليمي الذي قيل ذات يوم أنه الأصلح في المنطقة يعاني سيرورة نموذجية من التدهور والتفكك، فحسب تقرير معهد القيادة الدولية التابع للأمم المتحدة ومقره الأردن تعرضت قرابه 84% من مؤسسات التعليم العالي في العراق للحرق والنهب والتدمير في ظل الاحتلال [2][*]. كما تشهد المنظومة التربوية أزمة حقيقية بسبب تراجع

(1) وزراة التخطيط العراقية الجهاز الإحصاء المركزي في مسح مع شبكة معرفة العراق عام 2016.

(2) على الموقع الألكتروني التالي في 2017/9/27 www.iq.uuu.edu

جودة التعليم وتدني المخرجات العلمية رغم تخريجه مئات الآلاف من الإختصاصات.

وكـل ذلـك أدى إلى أن تكـون مـؤشرات التعلـيم في العـراق متدنيـة جـداً ونسـبة الأميـة والمتسربين من المدارس في إرتفاع مستمر إضافة إلى التفاوت التعليمـي بـين الـذكور والإنـاث والريف والحضر [(1)(**)].

بذلك إن قوات الإحتلال والنخبة السياسية الذين حكموا العـراق سـببوا بتراجـع القطـاع التعليمي كما هو الحال في القطاعات الأخرى مما ساعد على تقولب تفكير الأجيال الجديـدة وتجهيلهم القصدي وتوجيههم نحو التطرف والعنف والعسكرة، والدليل تراجع نسبة النجـاح إضافة إلى ظواهر كالغش والتسرب.

أما فيما يتعلق بوضع المرأة فرغم تحقيق بعض الحقوق لم يتمكن العراق خلال عقد

==

(*) دمر العنف المستمر أبنية المدارس حتى أصبح ربع المدارس الإبتدائية بحاجة إلى إعادة تأهيل ومنذ أذار/2003– شباط/ 2012 قصفت أكـثر مـن 700 مدرسـة إبتدائيـة وأحرقـت 200 مدرسـة ونهـب مايزيـد عـن 3000 مدرسـة. اليونسـكو: التعلـيم في العـراق في ظـل الحـرب www. unhcr. org في 2017/9/25. طبعا العدد في الوقت الحالي أكثر بالذات وراء إجتياح الموصل والأنبار من قبل داعـش ولكن لم نجد إحصائيات دقيقة عليها. وقد إستمر العجز في مباني المدارس بحدود 3762 مبنى لعـام الدراسي 2012 إلى جانب عدم صلاحية 1904 مدارس و 6271 بناية بحاجة إلى ترميم. وزارة التربيـة العراقية، مديرية العامة للتخطيط التربوي 2012.

(1) للتفاصيل: تقارير وزراة التربية: مصدرسابق، سنة 2016.

(*) تشهد أغلبية القرى العراقية لمعاناة تلاميذها الذين يتعلمـون في أسـطبلات للحيوانـات مبنيـة مـن الطين والقصب ناهيك عن الحر الشديد والبرد القارس الذي يتعرضون له. للتفاصيل: د. رفعت سيد أحمد: مصدرسابق,ص80-82. وفي آخر إحصـائية أجرتهـا منظمـة اليونسـكو في 16/أيلـول/2017 إن نسبة الأمية في العراق تبلغ20% للذين يقل أعمارهم من 15 سنة. www.almrsal.com.

ونصف المنصرمة من إدماج حقيقي للمرأة في مساره التنموي لأنها ظلت مبعدة ولم تحتل مكانتها في ديناميكية تطوير المجتمع طالما ظلت أسيرة ثقافة جامدة لا تنظر إليها على أنها ذاتا إنسانيا لتضع على حركتها قيوداً تعرضها لصورة من القسوة والعنف والإهمال وبالذات في المجتمعات الريفية وحتى الحضرية المتريفة عندما وجدت هذه الثقافة مرتكزاتها في الأسلمة السياسية وقانون العشائر ومناصرين لها حتى من جانب المرأة ذاتها. وبعد فترة وجيزة من تغير 2003 إصطدمت المرأة بواقع تكون فيه مستهدفة وضحية، فبدل الحرية والحقوق حل الخوف والفزع بسبب عصابات من الرجال يخطفون ويغتصبون ويسلبون الفتيات وعليه فإن إزدياد العنف ضدهم قيد حريتهم وفعاليتهم بشكل ملحوظ.

كما أدى الإسلام السياسي كجماعة مهيمنة بعد 2003 دوراً مهما في تأييد دونية المرأة ونزع مصادر القوة عنها، حيث أشاعت ثقافة لاتؤمن بحق المرأة في المساواة والعمل والتعليم وتنظر إليها نظرة تقليدية تنحصر بالإنجاب ورعاية الأطفال وتنفي عنها أي دور قيادي أو تنموي ما أدى إلى مزيد من الإنغلاقية والعدائية [1]. وقد وجدت هذه الثقافة إنعكاساتها في مواقف الأفراد وأصبحت نسبة غير قليلة لايعترفون بحق المرأة في المساواة من الجنس الآخر ولابد للرجل أن يكون الوصي عليها وهذا يعد مبرراً مقنعا للإعتداء عليها وممارسة القسر والإكراه بحقها[2]. وقد ساهمت المرأة العراقية بوعي أو

(1) د. أسماء جميل رشيد: الأسلمة والرثاثة الجندرية في المجتمع العراقي، في فارس كمال نظمي وآخرون, مصدرسابق, ص241.

(2) المصدرنفسه ص242-244. للتفاصيل د. رشيد عمارة ياس و د. كنعان حمة غريب: النسوية والنسوية السياسية في العراق نموذجاً , مجلة الدراسات القانونية والسياسية، ع/4 , ت2014/1، مصدر سابق، ص180-181.

بدونه في تكريس هذه الرثاثة الجندرية من خلال تمثيلها وتبنيها لهذه القيم والتصورات التي تضعها في خانة أدنى وفق الشروط الإسلاموية السياسية والخطاب التقليدي السائد وتأصيل الفروقات الإجتماعية لصالح الذكور[*].

هذا إلى جانب القانون العشائري المؤسلم والملزم إجتماعيا والمقيد لتحركات المرأة وتقنين حريتها وتشجيع العنف ضدها وحتى إستخدامها في الفصل العشائري وإبقائها في المنزل ولبسهن الحجاب وحتى إجبارهن على ترك التعليم. ومن خلال مسح عنقودي متعدد المؤشرات للمرأة العراقية أجرتها شبكة المعرفة العراقية مع وزارة التخطيط في عام 2012 يمكننا تحديد أوضاع المراة في النقاط الآتية: [1]

أ - بلوغ معدلات الأمية21% من بين الفئات العمرية 20-39 و61% من الفئة العمرية 12-19 و22% من الفئة العمرية 15 -54 لايستطعن القراءة والكتابة.

ب- تراجع المتوسط العمري للزواج مابين 15-22 حيث تبلغ نسبة المتزوجات دون سن الثامنة عشر 24% ومعظم هذه الزيجات تعقد خارج المحكمة بعقد (شرعي) فقط حيث لا يوفر أية ضمانات للمرأة وقد رافق ظاهرة الزواج المبكر الطلاق المبكر الذي وصل في إحدى محاكم بغداد إلى 146 حالة خلال 6 أشهر.

ج- إن 45% من النساء يتعرضون للعنف بأشكاله المختلفة بالذات العنف الجسدي.

(*) شهد مطلع عام 2014 تظاهرات نسائية تؤيد إصدار قانون الأحوال الشخصية الجعفرية الذي يمثل إنتكاسة حقيقية لوضع المرأة وتحويلها إلى سلعة لإمتاع الرجال للتفاصيل: أسماء جميل رشيد: مصدرسابق,ص215- 246.

(1) للتفاصيل: إستراتيجية مناهضة العنف ضد المرأة لمجلس النواب العراقي، المسودة الثالثة. كذلك ينظر: محمد حمزة الزواج المبكر للفتيات – دراسة إجتماعية في العراق , معهد المرأة القيادية، بغداد، 2012.

د- إن 60% من العراقيات لم تلتحق بالدراسة الجامعية.

ويعد إرتفاع نسبة الأرامل واليتامي من الظواهر المخيفة والمخزية في العراق وفي أحدث إحصائية لصحيفة مستقلة (رأي اليوم) في5/شباط/2018 ورد بأن هناك 9 ملايين أرملة ومطلقة و 6 ملايين يتيم في العراق. وقرعت منظمة صليب الأحمر الدولية ناقوس الخطر بالنسبة للأرامل مؤكدة بأنهم لايحصلن سوى على 75 دولاراً شهريا كراتب من دائرة الرعاية العامة [1]. وهذه المعطيات تظهر لنا حقيقة الوضع الإجتماعي المزري للمرأة العراقية بسبب الذهنية الذكورية للمجتمع العراقي وعدم وعيه بثقافة جندرية تقر بمساواة الإناث مع الذكور دون التفاوت الجنسي والإيمان بمشاركة المرأة وقدرتها في الوصول إلى المراتب الوظيفية العالية ماساهم في إستمرارية التخلف الإجتماعي للمجتمع العراقي.

ولم تقتصر المشاكل الإجتماعية على ماذكرنا بل تعدى آثار الغزو وحالة العنف والإرهاب والتلوث البيئي إلى المشكلات من نوع آخر، حيث الآثار النفسية التي ولدتها تلك الأزمات تفوق الدمار المادي وقد ظهر ذلك في شكل الأمراض النفسية والعصبية والإنحرافات السلوكية وحالات النكوص وعدم الشعور بالمسؤولية واللامبالاة وفقدان الذاكرة والشذوذ والإكتئاب وصولاً إلى الإنفصام والإختلالات الفعلية إضافة إلى إنتشار عادات الإدمان على المخدرات والكحول وإرتفاع نسبة حالات الإنتحار[2][*]. هذا بالإضافة إلى إرتفاع نسبة الوفيات للأطفال والمرأة

(1) تقرير خاص على الموقع الألكتروني الآتي بتأريخ 2018/3/5: www. raialyaoum

(2) عدنان ياسين مصطفى ومنار سالم: التهجير القسري والأمن الإنساني - دراسة ميدانية للأسر العراقية المهجرة قسراً، مجلة دراسات إجتماعية , بيت الحكمة، ع/23 , 2012 , ص 6-43.

الحوامل والوفيات الناجمة عن الأمراض المزمنة والتشوهات الخلقية والولادات المعوقة الناتجة عن ضعف الرعاية الصحية وفقدان التأمين الصحي ونقص في التغذية وسوء أوضاع المستشفيات والمتاجرة بالدواء والنقص الكمي والنوعي للعاملين في القطاع الصحي وعدم توافر المعدات الحديثة هذا فضلاً عن أمراض السرطان والتشوهات الخلقية والولادات الميتة نتيجة لتأثير إستخدام الأسلحة المحضورة واليوارنيوم المنضَب(1).

وعليه إن سوء الحياة الإجتماعية بسبب الفقر والأمية والتخلف والجهل والأمراض وتدني مكانة المرأة وإفتقارها للحماية القانونية والإجتماعية سواء بسبب القناعات الدينية أو القيم والعادات التقليدية أثر بشكل أساس على فقدان الشعور بالمواطنة وبالتالي عرقلة عملية الإنتقال الديمقراطي.

3- ضعف دور الطبقة الوسطى:

وجود الطبقة الوسطى هو بمثابة ضمير لديمقراطية الدولة والمجتمع. ورغم أنه

==

(*) كشف معهد غالوب المتخصص بدراسات الرأي العام في سنة 2014 إن العراق في موقع الصدارة بين الشعوب الأكثر إحباطا في العالم متقدما بذلك على 148 بلداً وقال التقرير إن العراقيين يلازمهم شعور بالسلبية في حياتهم اليومية. للتفاصيل: الوضع الإجتماعي في العراق. في2017/8/7 www.galub.abc.news

(1) للتفاصيل: د. كاظم المقدادي: الإدارة الرثة لنظامي الرعاية الصحية والبيئية في العراق,في فارس كمال نظمي وآخرون: مصدر سابق، ص98-108. كذلك ينظر: تقرير على الوضع الصحي في العراق على قناة البغدادية الفضائية في 2017/2/23، تقرير وزارة الصحة العراقية مع منظمة الصحة العالمية، ومسح عنقودي لمنظمة يونسيف. التقارير السنوية لوزارة الصحة العراقية على المواقع الألكترونية

. - www.who.int.crises.iraqi - www.unicef.org/arabicmedia - www.cosit.gov.iq

من غير السهل ممارسة التحليل الطبقي للمجتمع العراقي بعد 2003 بسبب عدم وجود إحصائيات دقيقة ومفيدة للبحث العملي فأننا نحاول قدر الإمكان معرفة هل أن هذا الضمير في المجتمع العراقي حي أم العكس؟

ففي ظل الأوضاع المتغيرة الواقعة مابين2003– 2018 وقعت بالبلاد أحداث وتغيرات في البنية المجتمعية والطبقية أدت إلى تشوه التركيبة الطبقية ويمكن تلخيصها كالآتي:

1- الحروب والإنفلات الأمني وتفاقم الإرهاب وآثاره التي من أبرزها تعطيل الخدمات العامة.

2- غياب التنمية الإقتصادية وإختفاء المنشآت الصناعية والعجز في الإنتاج وإرتفاع نسبة البطالة وتعاظم عدد المهمشين والفقراء.

3- هجوم المتطرفين الإسلاميين الطائفيين على الطبقة الوسطى على إمتداد سنوات التغيير.

4- والنقطة الأساسية والمؤثرة والقاضية على الطبقة الوسطى هي إجراء عملية تأريخية وبسرعة مذهلة وهي التراكم الرأسمالي وإنتاج فئات برجوازية طفيلية فاسدة جشعة ناهبة معتمدة على الرأسمالية العالمية موزعين على مجالات عديدة غير إنتاجية كقطاعات السمسرة والوساطة العقارية والتجارية والمضاربات المالية وعمليات التهريب والسوق السوداء وحتى الريعية النفطية مستقطبين الثروة ومهيمنين على السوق والإقتصاد. كما صار جزء كبير منهم أو ممثليهم يحتل مراكز مهمة في السلطات الثلاث الرئيسة حتى أصبحت هذه الفئة هي الحاكمة في السياسة والإقتصاد العراقي , وعليه أصبحت هذه الفئة خارج إطار الطبقة الوسطى بل في خانة الفئة الحاكمة المعرقلة لكل تقدم منشود للخروج من مستنقع

الطائفة السياسية والمفرق للصف والنسيج الإجتماعي الوطني [1]. وتنتشر في البلاد مجموعة من صغار الموظفين والعاملين في الأجهزة المدنية والعسكرية وهم الذين يمكن إدخالهم في إطار الطبقة الوسطى وذلك حسب راتبهم ومستوى معيشتهم ونوعية حياتهم فضلاً عن عدد غير قليل من المثقفين الذين يتوزعون في الغالب الأعم على المرتبة الوسطى والدنيا ولا نجد بينهم من الفئة العليا إلا النادر[2].

وعليه عند رسم لوحة الطبقة الوسطى العراقية في ظل المتغيرات المذكورة يلاحظ أنها طبقة ضعيفة على الصعيد الفكري كما أنها طبقة صغيرة هشة ومتغيرة ومستنزفة ومنقسمة ومضطربة وقابلة للإنكسار وتتطلع إلى الهجرة خارج الوطن الأمر الذي جعلها طبقة أقل إستعداداً لأداء دور المواطن وبذلك هي غير متمكنة للتجاوب والتفاعل الإيجابي مع التحول ديمقراطيا.

وبذلك إن التغير لم يفشل فقط في إعادة بناء طبقة وسطى فعالة كانت أصلا منهكة من الحروب والحصار بل قضى عليها وقسَمها إثنيا ومذهبيا وعشائريا في ظل سياسة متصارعة وغارقة في المحاصصة الطائفية وإقتصاد متعايش على الريوع النفطة وسوق

---

(1) للتفاصيل عامر حسن فياض: متطلبات قيام الدولة العراقية- الطبقة الوسطى شرط سوسيولوجي لإعادة السلم المدني وبناء الدولة العراقية,المجلة العراقية للعلوم السياسية,ع/1، الجمعية العراقية للعلوم السياسية، أذار/ 2008, ص19. كذلك ينظر: كاظم حبيب: مصدر سابق, ص27-29. صالح ياسر: التحولات الرثة في خريطة العلاقات الطبقية في العراق بعد 2003، في فارس كمال نظمي وآخرون: مصدر سابق, ص 78 -79.

(2) مظفر محمد صالح: الطبقة الوسطى في العراق، بحث منشور متاح على الموقع الألكتروني لشبكة الإقتصاديين العراقيين 2018/1/13 www.iraqicomisis.net. كذلك ينظر: كاظم حبيب: أراء حول الطبقة الوسطى بالعراق وقضايا إقتصادية على الموقع الألكتروني الآتي في 2018/1/12 www.alhewer.org

إستهلاكية محددة بآفاق ونمط الإقتصاد الليبرالي المعموم والمشوه ووضع إجتماعي بائس. وبالتالي فشل العراق كمجتمع ودولة في توليد نسيج إجتماعي ملتحم قوى حى ديناميكي يعتد به للإنتقال إلى الديمقراطية.

4- الاشكاليات الاجتماعية العامة:

من خلال قراءة سريعة لملامح المشهد الإجتماعي العراقي بعد 9/نيسان/2003 فإنها تكشف لنا عن تعاظم بعض الظواهر التي كانت محددة في السابق ولكن أصبحت سمات لمرحلة ما بعد التغيير وهي معيقة للإنتقال الديمقراطي. أهمها:

- ظاهرة التهجير القسري - الجريمة المنظمة - الإستغلال الجنسي والمتاجرة بالجسد - المتاجرة بالبشر - ظاهرة الطلاق والتفكيك الأسري - رواج المخدرات وتعاطيها - التجاوز على الأملاك العامة وإشاعة المخالفات لمعيار المسؤولية الإجتماعية - ظاهرة العشوائيات الحضرية - تراخي روابط الثقة والمحبة ومنح الأولوية للكسب المادي - إزدياد أنماط السلوك العدوانية بين الأطفال والشباب - زيادة ظاهرة الإنتحار - حراك إجتماعي غير متوازن بعيدا عن التنافس - إنهيار القيم الإجتماعية بالذات المتعلقة بإحترام الذات - غياب رموز المجتمع - القطع بين جيل الآباء والأبناء وتقلص مساحة التفاعل العائلي، وإضطراب هرمية السلطة في الأسرة - شخصنة التعاملات المؤسسية - كثرة الحواجز والسيطرات في الشوارع - تغذية الكراهية للدولة - إنتعاش ثقافة الفرهود والسبايا والجواري - غياب رؤية إجتماعية للنقد البناء - التلاعب تحت غطاء الدين والطائفة.

وعليه إن ضعف الضوابط الإجتماعية الرسمية وغير الرسمية والسياسية أدى إلى غض النظر عن النقاط السابقة حتى تعيش الناس محنة إجتماعية لايمكن تجاوزها بسهولة.

إن حصيلة الظروف والتحديات الإجتماعية التي تحدثنا عنها بعد 2003 قادت إلى التعثر في مسارات الديمقراطية بعد أن شهد المجتمع العراقي تدهورا حقيقيا في بنيته الإجتماعية سواء على صعيد الفرد المواطن أوعلى الصعيد المجتمعي المتعلق بالمؤسسات والطبقات والسلوكيات والظواهر الإجتماعية.

إذ برزت على مستوى الفرد ظاهرة الإنغلاق على الذات أو الجماعة وتفاقم عنده مشكلة الإهتمام بالمحلية والخصوصية والقيم التجزيئية الفرعية وسيادة قيم الطائفية القبيلة والعصبية على حساب قيم مجتمعية مدنية والإرتقاء بالتعددية الشعبية العامة الجامعة للكل والعابرة للولاءات الضيقة.

أما على مستوى المجتمعي فالحالة إنتهت بتفسخ غير إعتيادي للمجتمع وبالتالي إضعاف مؤسساته من خلال تدهور أوضاع الأسرة وتراجع النظام التعليمي والصحي وضعف وسائل الضبط الإجتماعي والفساد والإنحطاط الأخلاقي وزيادة العنف المجتمعي داخل الأسرة والشارع بالذات ضد المرأة وتعاضم أعداد العاطلين والمتمردين والمهجرين وأطفال الشوارع واليتامى والمتسولين والمرضى والمعاقين والمجرمين مقابل فئات طفيلية من المضاربين والسماسرة والمحتالين دون وجود فئة وسطية قادرة على إعادة التوازن بين الفئتين السابقتين وطبعا كل هؤلاء هم خارج نطاق شعور الولاء والإنتماء للوطن والإنتقال به ديمقراطيا.

بالتالي بإمكاننا الإقرار بأن البنية الإجتماعية العراقية هي متدهورة ومتخلفة ومتناقضة ومتصارعة العناصر ومميزة بمؤشرات غياب العدالة الإجتماعية والحقوق والحريات الفردية المرتبطة بمستوى الوعي الفردي الإجتماعي السياسي النخبوي ما شل خطوات الإنتقال إلى الديمقراطية ومن هنا المراوحة في مظاهر تلك الإنتقالة دون دخول حقيقي لمرحلة التطبيق والممارسة العملية لها.

المطلب الثالث

الإشكاليات الثقافية

هناك حقيقة تؤكد على دور الثقافة في نجاح المجتمع، والسياسة بإمكانها تغيير الثقافة وتوجيهها لإنجاح المجتمع، وكما من المؤكد أن الديمقراطية ليست مجرد مؤسسات وإجراءات وشعارات سياسية شكلية فحسب بل منظومة فكرية وثقافية وسياسية متكاملة تستند على ثقافة سياسية تتضمن منظومة من القيم التي تكرس ممارسات ديمقراطية. وعليه الثقافة السياسية الديمقراطية التشاركية هي من المقومات الرئيسية والكفيلة لتقرير عملية البناء الديمقراطي.

فيما يتعلق بالعراق فإذا كان النظام الشمولي والحروب المتعاقبة والحصار قد أدت إلى فراغ قيمي ديمقراطي قبل 2003، فماذا عن عراق مابعد 2003؟ هل التحول الذي شهده العراق بتخلصه من نظام ديكتاتوري يعني إنتقاله ديمقراطيا؟ وماهو الدرس الذي قدمته التجربة العراقية؟ هل بالإمكان فرض الديمقراطية بالقوة دون تراكم زمني وشروط موضوعية لترسيخ هذه الفكرة في الثقافة السياسية للدولة والمجتمع؟ في سياق الجواب على هذه الأسئلة سنحاول طرح إشكاليات الثقافة السياسية العراقية عن طريق إبراز الخطابات السلبية المكونة لها بعد 2003 مع الإشارة لدور الإحتلال في تكوين هذا الواقع.

أعاد الغزو الأمريكي البريطاني وتبعاته السياسية صياغة وتركيبة الثقافة السياسية العراقية على أسس مكوناتية فئوية طائفية رسمت بدورها ملامح لتحولات سياسية وإقتصادية وإجتماعية أنتجت صراعات متعددة الأبعاد فرضت نتائجها المأساوية وإخفاقاتها على الساحة العراقية بالقوة من قبل سياسيين مشبعين بثقافات تقليدية إخضاعية متعطشين للسلطة والوصول إليها مستندين على مؤسسات سابقة للدولة

وأحزاب تابعة للمحتل أصلا وفاقدة للإدراك بدورها التنويري للإرتقاء بالفرد والمجتمع حتى بنوا ثقافة سياسية ترتكز وبشكل كبير على الطائفية السياسية وخطابا مشحونا بالإقصاء والتخندق ضد الأخر وتهميشه، وبالتالي الفشل في إندماج وتعايش الثقافات الفرعية والتأقلم مع الثقافة السياسية المهيمنة وعدم إمكانية تجاوز التنافر والتناحر فيما بينهم رغم خطاب التوافق السياسي.

كما إستغل المحتل التربة الخصبة لتلك الثقافة في تخلف المجتمع العراقي بكل تفاصيل الفقر والبطالة والأمية والجهل المساعدة لثقافة الخضوع والطاعة والخنوع والعنف هذا إلى جانب تعدديته الإجتماعية وهذا بدوره أدى إلى تفكيك نسيج الهوية الوطنية الضرورية للعملية الديمقراطية. وعليه واقع العراق في ظل المحتل والحكومات المتعاقبة بعد 2003 هو واقع مأزوم إقترن بعمليات الإنتخابات وتأثر بدور دول الجوار وأنتج لنا خطابات أصبحت خطوطا رئيسية للثقافة السياسية اللاحقة وكالآتي.

1 - الثقافة التقليدية والخطاب الطائفي:

فقد أدى زوال الكابح المركزي للسلطة الإستبدادية التي ألغت كل الهويات والإنتماءات لحساب الولاء لها، إلى أن أغلب أفراد المجتمع قد بدأوا يستعيدون هويتهم وضمن إنتماءات ضيقة بشكل أصبحت هي الوازع الأول والوحيد لولاءاتهم وثقافاتهم السياسية وهذا ما أسهم بالنزوع نحو هويات خلافية مع إستعادة ذاكرة الصراعات القديمة [1]. وعليه هناك واقع لايمكن إنكاره أن ما حدث بعد 9 /نيسان/2003 هو تعبير عن حقيقة مرة وهي أن الطائفية لها سلطانها على العراق

(1) علي عبد العزيز الياسري: ملامح الثقافة السياسية في العراق المعاصر، مجلة دراسات الدولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، ع/47، شباط/2011، ص174-175.

وضاربة بجذورها في المجتمع وما الطائفية السياسية التي عصفت بالبلد إلا إنعكاسا لهذه الثقافة السياسية والإجتماعية التي عانى منها منذ قرون [1]. وهكذا كانت ولاتزال الأجواء مهيئة لإنقسامات حقيقية عرقية وطائفية مع الإحتلال الأمريكي وتدخلاته المستمرة وضربه على هذا الوتر إلى جانب أجندات دول الجوار بإعتماد الطائفية السياسية كأساس لحكم العراق.

بعد إسقاط النظام السياسي وإنهيار المؤسسات وتعطل القانون وإنتشار الفوضى والخوف أصبحت الطائفة والعشيرة[*] هي مصدر القوة الفرعية الفردية أو الجماعية وهذا هو التحول الثقافي الأول الذي حصل للعراقيين بعد إنهيار السلطة الحامية ونهب مؤسساتها لتكون أساسا لتراكم ثقافة الإحتماء بالطائفة بدل الدولة بالذات، حينما لم تبق الطائفة قوة لحماية أمن الفرد فقط بل أصبح مصدرا للعيش بإعتبارها محتكرة أساسية للإمتيازات والثروة والسلطة والوظيفة والمناصب ما مهد الطريق لنجاح الزعامات الطائفية في توظيف البنية الثقافية وفي تعبئة أفراد طوائفها (الشيعية تحديداً) عن طريق خلق وعي طائفي مسيس وإستغلال ذلك لخدمة مصالح فئوية وحزبية أو شخصية.

(1) للتفاصيل: إبراهيم حسين الغالبي: العملية السياسية في العراق والتحديات والمشروع العربي البعثي الطائفي، في مجموعة باحثين: المشروع السياسي لشيعة العراق بين الإنتخابات والتحديات، سلسلة كتب مركز العراق للدراسات، مطبعة صنوبر، بغداد، ط1، 2009، ص27.

(*) هنا لابد الإشارة إلى نقطة أساسية وهي إن ليس الأفراد فقط بل العشائر ورغم دورهم كحلقة فرعية أخرى في ظل نمو الثقافة القبلية أصبح جامعهم الوحيد هو الطائفة والمرجعية والأحزاب الدينية، أي لم ترتق ثقافتهم لأداء دور حماية الدولة وسنداً لها بل تغليب مصالحهم الخاصة جعل منهم حامين للطائفة لتزيد طفيليتهم على كاهل الدولة طالما الأخيرة فاقدة لأي برامج لتغيير ثقافتهم بشكل ينسجم مع متطلبات الدولة الديمقراطية، بذلك الخطاب العشائري عمل كأحد الأركان الأساسية للخطاب التقليدي الطائفي.

هذا إلى جانب الدور التأريخي للمؤسسة الدينية في تكوين الثقافة السياسية لدى المكون الشيعي من خلال الإعتماد على منهج آل البيت كخط سياسي لا حياد عنه [1]. كما أن الدولة ساهمت وبشكل أساسي في إعادة صياغة الثقافة الطائفية وبالتالي تركت الشعب يدور في فضاءات متبعثرة تتلاعب به ولاءات تكون له كل أنواع الهويات ماعدا الهوية الوطنية، وكل ذلك دون ثقافة دولتية قادرة على تجاوز الطابع الطائفي لتكوينه العراقي. وداخل إطار هذه الدولة كل الآليات والمؤسسات التي هي ضرورية لبناء ثقافة ديمقراطية صارت قنوات لتعزيز ثقافة طائفية مشتتة للإتفاق على الثوابت الوطنية (الدستور والجيش والإعلام والأحزاب السياسية والمؤسسات المدنية والإنتخابات حتى المؤسسات الرسمية للسلطة – حكومة المحاصصة ومجلس النواب المماثل لها وقضاء تابع للحكومة) كلهم يعزفون على أوتار الهوية الطائفية من خلال التأكيد على وجود ذات مختلف ومتناقض مع الآخر إذ لابد من الإنشقاق والتفسخ بدل التعايش والقبول بالآخر حتى أصبحت ثقافة الإستبعاد سمة للسلوك السياسي على صعيد النخبة والجماهير دون ترك المجال للحوار العقلاني معه.

ومما زاد من إشكالية الخطاب الطائفي وتداعياته الثقافية التي أنتجت لنا إشكاليات ثقافية أخرى، نطرحها لاحقا، وجعلت العملية السياسية الديمقراطية تقف دون تطور هو أنه الخطاب المربك والمتنوع والمفكك بشكل يخالف المنطق العقلي والآيدولوجي للفرد والحزب حيث لايمكن تأطيره في سياق تحليلي عملي منهجي ويعطي صورة دقيقة عن عمقه الفكري، وأبرز مثال على ذلك الحزب الشيوعي اليساري الطبقي الذي يعمل اليوم تحت عباءة التيار الديني المتطرف والمأتلف معها ويشارك دون هوادة الطقوس

(1) د. محمد صادق الهاشمي: مصدر سابق، ص103 وما بعدها.

الدينية لكل الطوائف [1]. ومن جهة ثانية لم تقتصر الطائفية على التصارع حول المفاهيم الطائفية بل أصبحت إحترابا عنيفا دمويا وفق مصالح أمراء الحرب والأحزاب والجماعات المتطرفة حول المظلومية وأحقية السلطة للأغلبية، وبالتالي المراوغة في أحداثيات الماضي دون مغادرته كأن هذا الخطاب يريد بناء الحاضر بدموية الماضي دون نظرة مستقبلية.

وبذلك يتمثل التحدي الثقافي الأساسي بإنتعاش القيم والتقاليد التي تعلو من مكانة مؤسسات ما قبل الدولة على حساب إندثار القيم والتقاليد المدينية الحديثة، كذلك إنتعاش الولاءات الفرعية المناطقية من أعلى مستويات الدولة إلى أدنى جزئيات المجتمع على حساب تراجع الثقافة السياسة والهوية والوطنية الشاملة للدولة والمجتمع العراقيين [2].

وأثبتت تجربة الحكم في العراق بعد 2003 أن التدين السياسي يفتقر كلياً إلى حاسة المستقبل، وجزئياً إلى حاسة الحاضر طالما الطائفية السياسية حولت الدين من منظومة قيمية أخلاقية إصلاحية إلى منظومة أساطيرية إبتزازية للضعف البشري لملء فراغ ثقافي حول كيفية التعامل مع الأزمات المجتمعية والدولتية المتفاقمة الحالية والتخطيط المستقبلي لها من خلال عودة النخبة الثيوقراطية المهوسة بإسترجاعية المقدسات إلى الوراء وقصورهم في إدراك الزمن [3].

---

(1) عبد الله إلاه بلقزيز: المشروع الممتنع والتفتيت في الغزو الكولونيالية للعراق، مصدر سابق , ص138-139.

(2) د . عابد خالد رسول: مصدر سابق، ص 346.

(3) فارس كمال نظمي: سيكولوجية إنتاج الرثاثة في المدينة العراقية, في فارس كمال نظمي وآخرون: مصدر سابق, ص213-214.

وهنا لابد من الإشارة إلى دور الأحزاب والحركات الإسلامية المسيطرة على الساحة العراقية بإعتبارها تمثل الأغلبية ومن خلال محاولاتها لتوظيف الطائفة سياسياً في إعادة ترتيب الثقافة السياسية العراقية على أسس تقليدية مكوناتية دون مراعاة الخطاب الوطني المشترك والمتمدن والمؤسسات المدنية القادرة على الحوار والتحالف حتى أصبحت أبرز ملامح الثقافة السياسية العراقية هي دونية الولاء للدولة لصالح توجهات مؤسسات التقليدية كما هي ثقافة التفرقة والإنعزال وبث الكراهية والتعصب والإنغلاق والتهجير والتطهير والقتل والواقع العراقي خير دليل على ذلك.

وبذلك بعد 2003 تمت إعادة صياغة ثقافة تقليدية مذهبية نشأت على أساسها صراع بين مختلف الجماعات الثقافية التي بدورها قسمت المجتمع إلى ثقافات متضادة من خلال مجموعات موالية لهذه الثقافة أو تلك وبالتالي إضعاف الوعي والقيم العقلانية الجماعية في المقابل إنتعاش ثقافة التعصب المجتمعي والتي هي أخطر بكثير من نوعها السياسي من حيث الإنغلاق على الذات وتحقير الآخر والإستناد على القوة فقط كأساس للتعامل معه دون منطق العقل. وعليه تعد ثقافة التقليد الطائفي من أخطر المشكلات التي يواجهها العراق وهي تقف عائقا أمام التجانس الإجتماعي والوحدة الوطنية لأنها تعرقل بناء الدولة والمجتمع طالما إنها تبني ثقافة النكوص إلى ما قبل الدولة. لذلك ليس صحيحا أن نقول إن العراق يعيش حالة من تغير ثقافي تشاركي ديمقراطي بل هي حالة إعادة إنتاج الماضي البعيد والقريب بثقافتها التقليدية مع استبدال المعادلة من مظلومية الشيعة إلى مظلومية المقابل.

2 - ثقافة الإخضاع والإقصاء والتهميش:

الديمقراطية تعني حكم الأغلبية والمشاركة الشعبية في صنع القرار وتوزيع الثروة بصورة عادلة على الجميع أي الديمقراطية تعني حكم الكل لا ديكتاتورية الأغلبية على

الأقلية أو على المجموعات الأخرى. كما أن الإختلاف مظهر طبيعي في المجتمعات الإنسانية مادام هو الأصل للطبيعة البشرية والإشكالية حينما لانجد تلك الإختلافات في حالة من التفاعل والتعايش بسبب التعالي وعدم الثقة وحب الإستفراد بالسلطة والإشكالية الأكبر حينما تحاول تعميم تلك الحالة لتحولها من قيم سياسية إلى قيم إجتماعية وهذا هو الواقع العراقي.

تحت وطأة السيولة السياسية الجارفة لآلية (الطائفية والمحاصصة)[*] صارت الثقافة السياسية العراقية تفترض إستعلاء شأن مكون معين وعلى أساسه يتم إقصاء الآخر وإخضاعه [1]. حيث مارست الولايات المتحدة الأمريكية مع العراقيين إشاعة ثقافة الإخضاع منذ اليوم الأول لغزوها وفق آليات متعددة بدأت بالتركيز على الكثافة النارية المفرطة المستخدمة ضد المقاتلين والمدنيين والقصف الجوي الصاروخي المستمر

(*) على رغم إن مصطلح الطائفية والمحاصصة يبدو كأنهما نقيضان وإن المحاصصة تنفي وجود الطائفية وتقر بمشاركة الجميع ولكن طالما المحاصصة أقيمت على أساس تقاسم وظيفي للسلطة والثروة بين أفراد الطبقة السياسية - في أغلب الاحوال بطرق غير مشروعة - أتاحت لها ظروف الاحتلال الهيمنة على مقاليد الحكم وإن معظم هؤلاء يفتقرون إلى الكفاءة العملية والإدارية حتى الشخصية والأخلاقية فإنتقلت بهم ومعهم المعايير فأصبحت الطائفية هي سبب ونتيجة للمحاصصة والعكس صحيح أيضا حيث المحاصصة هي سبب ونتيجة لتنامي الإحساس بالمصالح الفئوية الطائفية المصحوبة بغياب الإدارة والمصلحة الوطنية. للتفاصيل: صلاح النصراوي: العراق والطريق إلى الدولة المدنية, مجلة السياسة الدولية، ع/183، مجلد/46, مركز الأهرام للدراسات سياسية والإستراتيجية, القاهرة,2011, ص20. كذلك ينظر: محمد على مقلد: الشيعة السياسية - بحث في معوقات بناء الدولة، مطابع الدار العربية للعلوم, بيروت, ط1, 2012, ص43-44.

(1) خضير عباس عطوان: مستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق,مجلة المستقبل العربي, مركز دراسات الوحدة العربية , ع/ 33، آب/2006، ص 45.

على بغداد طيلة ثلاثة أسابيع دون تكافؤ في جوانب الصراع العسكري وحتى يمكن تلمس ذلك من عنوان عملية العدوان تحت تسمية الصدمة والرعب [1].

كما إن سياسة الخضوع كانت متجلية بوضوح في الشكل المؤسساتي الذي أقامته، سواء مجلس الحكم أو الحكومة المؤقتة ومجلسها الوطني، وثقافة الخضوع باتت واضحة أكثر حينما كل من جاء إلى هذه المؤسسات جاء بقبول أمريكي مشروط عليه الخضوع لتوجيهات المتنفذ وتعيين المستشارين الأمريكيين لجميع الوزارات وعدم تمكن تلك الوزارات من القيام بإصدار قرار أو أي أجراء دون موافقة مسبقة للمستشارين [2]. كما مارس الأمريكان مع الشعب العراقي تلك الثقافة من خلال تقصيرهم وإهمالهم في تقديم الخدمات الأساسية للحياة المدنية إلى جانب سياسة التخويف والترهيب والترويع عن طريق المداهمات والإعتقالات والتعذيب داخل السجون [3].

وعليه إن عملية بناء قيم إخضاعية بدأت مع بداية التغير من خلال ممارسات قوات الإحتلال عن طريق بسط نفوذها وسيطرتها لتتمكن عبر ما أسمته بالتوافق السياسي في فرض شروطها على القرارات والقوانين الصادرة، وماساعد ترسيخ تلك الثقافة هو بناء عملية سياسية مترهلة بسبب سيطرة أقلية من التابعين لسياسات قوات المحتل ودول الجوار وهم فاسدون وعديمو الكفاءات والخبرة في إدارة الدولة يفرضون رأيهم على أغلبية الشعب.

(1) حميد حمد السعدون: العراق وثقافة الإخضاع السياسي، في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير, مصدر سابق,ص 102.

(2) حميد حمد السعدون: العراق وثقافة الإخضاع السياسي، في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير, مصدر سابق، ص104.

(3) المصدر نفسه، ص 105.

بشكل عام كان الوضع الذي يعيشه المجتمع العراقي يضعف حضور مبدأ قبول الآخر المختلف والتعايش معه وتهميشه وإزاحته طالما إن النظام العراقي بعد 2003 لم يكن نظاما قادراً على إدارة التنوع من منظور عقلاني يعتمد على عدم الإستبعاد والمساواة والعدالة بين المكونات الإجتماعية بل ممارسة القهر والإكراه والعنف والتصفيات الجسدية وكل أنواع الإنتهاكات لحقوق الإنسان ذات الصيغة الطائفية والمذهبية إلى جانب منح كل المناصب وإمتيازات الدولة لشريحة إجتماعية دون أخرى والفشل في تحقيق مواطنة متساوية، زاد من وتيرة المواجهات بين المكونات وأكثر من ذلك لقد عملت الطبقة السياسية على بسط ثقافة قوامها أن الولاء للحاكم هو الأساس لمعيار الإختيار والبقاء وإحتكار الإمتيازات وبالتالي إزاحة الآخر من أجل إستمرارية الحاكم [1].

أما الحياة السياسية فقد برز فيها وبشكل واضح غياب الثقة بين الكتل والقوى والأحزاب السياسية المختلفة خاصة أن هذه الأحزاب كانت ممثلة للمكونات الطائفة وتحاول البقاء في السلطة والإستئثار بها ما أدى إلى عدم الإلتقاء بالقوى الأخرى بل تكثيف جهودها لعزلها وإبعادها وتهميشها حتى تصفيتها وبذلك أصبحت العملية السياسية تبنى على أساس إعتماد العدائية وتخوين الآخرين لمجرد إختلاف[2].

ونتيجة لهذا نرى أن كل الأنظمة المتعاقبة بعد عام 2003 لم تستطع بناء نظام

(1) ياسين محمد حمد وعبد الجبار عيسى عبد العال: التعامل مع الأقليات في إطار إدارة التنوع – دراسة مقارنة بين العراق والهند مجلة السياسة الدولية , ع / 24، 2013 مصدر سابق , ص 39.

(2) للتفاصيل: خضير عباس عطوان وإبتسام حاتم عطوان: حدود الديمقراطية نظرة في علاقة الدين والسلطة السياسية , مجلة السياسة الدولية ,ع/96، كلية العلوم السياسية, جامعة المستنصرية, ص52-57. كذلك ينظر: عبد الجبار أحمد عبدالله: العراق ومحنة الديمقراطية دراسات سياسية راهنة , مطبعة الطباع , بغداد ط1 , 2013 , ص238-239.

تشاركي حقيقي على أساس توسيع قاعدة المواطنة وإنما إختصار السلطة على وجوه محددة تربطها علاقات ومصالح شخصية فئوية معينة واللجوء إلى العنف في التعامل مع الآخر المختلف معه حتى أصبح الاقصاء والتهميش والإخضاع وإلغاء الآخر سمة بارزة للثقافة السياسية العراقية.

وما زاد من خطورة عملية الإقصاء والإخضاع والتهميش وتجذرها كثقافة سلبية هو تحولها للتسلطية والقمعيه والتحول إلى حاضنات للعنف لونت الفعل الإجتماعي بلون السلوك الجمعي العنيف [1].

وعليه إن ثقافة الإخضاع والإقصاء أصبحت أساسا لكل أنظمة الحكم المتعاقبة بعد 2003 في إتباع سياسات متشابهة إتجاه كل المكونات المغايرة في هويتها وإنتماءاتها لإنتماء مسؤولى هذه الحكومات والزعماء السياسيين.

3 - ثقافة العنف:

يعد مشهد العنف والقسوة والدم من حقائق إرث ثقافي ورثه أجيال العراق من جذور بنيوية لثقافة العنف في العراق ضمن تأريخ طويل من الإحتلال والحروب وإستبداد الحكومات المتلاحقة التي جعلت للعنف العراقي أبعاداً تأريخية إمتدادية متربعة على أرضية القيم والأعراف الثقافية والإجتماعية التي عاشها العراقيون على مر السنين من الطبيعة البدوية الريعية العشائرية التي تقوم عموما على التعصب والتطرف والإستبداد،هذا فضلا عن البنية التسلطية للعائلة والطابع العنفي في التنشئة الاجتماعية إضافة إلى الغرس العائلي لأفكار القدرية والخرافات والتفكير السلبي ما يولد لدى

(1) د. رشيد عمارة: الديمقراطية التوافقية دراسة في السلوك السياسي العراقي , مجلة جامعة السليمانية، ع /3، كلية العلوم السياسية والإجتماعية، جامعة السليمانية، 2010 , ص 151.

الأبناء الشعور بالخوف. وعليه فهذا الفضاء قد طبع طابعه على سلوك الفرد وتوجيه ميوله ومواقفه نحو القسوة والشراسة والإكراه وهذا مستمر إلى حد الآن دون إمكانية التخلص منها على الرغم من إدعاء التحضر والمدنية.

ورغم أن الكثير من التوقعات كان يشير إلى أن سقوط النظام السابق سيؤدي إلى تغيير نمطية التفكير والسلوك والظواهر والقيم العنيفة إلا أن ثقافة عنف الدولة حافظت على إستمراريتها بسبب الطائفية السياسية وعدم قبول التعددية السياسية, فضلا عن التنافس والصراع على السلطة وأكثر من ذلك أصبح المجتمع يضيف مظاهر مريعة لعنف الدولة حتى تبنى الثقافة السياسية من خلال عنف الدولة والمجتمع. وبذلك دخل الشعب العراقي وقواه السياسية وحتى المؤسسات الأمنية للدولة في دوامة عنف مدمر وفوضى إضافة إلى الإرهاب ليجعل تحقيق الأمن المطلب رقم واحد للمواطن العراقي.

ومن اللافت للإنتباه أن الدولة باتت تركز وبشكل أكثر من السابق على ممارسات العنف الرسمي المنظم وتغلغلها بقدر كبير في المجتمع العراقي، وذلك من خلال التوسع في أجهزة القوات المسلحة والأمنية وميلشيات تابعة لها (الحشد الشعبي) أو ميلشيات تابعة لأشخاص وأحزاب داخل الدولة. إن النمو المتزايد في عدد أفراد وأجهزة القوات المسلحة ساهم في إزدياد وتيرة العنف وليس العكس، لإنها قوات طائفية مخترقة , ما يساعد على تأجيج الإنقسامات المجتمعية بصورة أكثر شمولية حتى الدخول في حرب أهلية طائفية. ومما زاد من خطورة هذه الثقافة هو إمتلاك وسائل العنف والإكراه من قبل أفراد وميليشيات خارجة عن الدولة تسبب في زيادة العنف المجتمعي هذا فضلاً عن بروز ميلشيات وقوى وحركات إرهابية داخلية وخارجية أمثال القاعدة وداعش الموجهة طائفيا.

وعليه إن الثقافة التقليدية والإخضاعية المغيبة للثقافة الوطنية فاعلة ومشبعة بمفاهيم إستحالة التعايش السلمي بين مكونات الشعب وعدم الإلتزام بمبدأ الإحترام المتبادل وحرية الرأي والفكر والسلوك. كل ذلك أدى إلى إزدياد الخشية من الإضطهاد والتسلط والإستبعاد الطائفي وبالتالي العمل على إستحضار ثقافات فرعية مع الأسس البنيوية العنيفة التي أنتجت لنا وضمن سياق الثقافة السائدة في العراق ثقافة عنف كثقافة مضادة هدامة لمعايير متناقضة مع القيم الإنسانية السائدة.

وبذلك أبرز ما يميز الثقافة السياسية العراقية بعد 2003 هو سيادة ثقافة العنف التي ضربت كل مرافق الحياة وتأثيرها السلبي على تحقيق مبادئ الوحدة الوطنية والمواطنة والتعايش ويتجسد ذلك في عمليات القتل والتصفيات الجسدية والسلوك الإجرامي التي نالت الكثير من أبناء الشعب العراقي.

وأخيرا بإمكاننا الإقرار بتزايد الإختلالات في منظومة الثقافة العراقية بعد الإحتلال وحتى الآن بسبب الإنجراف نحو النزعات العدوانية وتجريد الجانب الخيري الإنساني في بناء القيم العراقية التي ساهمت في الإزدياد التراكمي للعنف وتأجيج لهيبه وصعوبة إمكانية ترميم الوحدة الوطنية التي هي بحاجة لثقافة تشاركية جمعية.

4 - ثقافة تشاركية غير ديمقراطية:

إن الديمقراطية كممارسة سياسية تقوم على المشاركة السياسة الواسعة، لذلك التحول الذي جرى في العراق إستدعى بناء ثقافة سياسية جديدة تشاركية مغايرة للثقافة الشمولية التي كانت سائدة، ولكن الواقع العراقي وخلال خمسة عشرة سنة أثبت أن هذه الثقافة لم تبن على أسس ديمقراطية المشاركة السياسية، بل إقتصرت على إنتخابات غير ديمقراطية طالما إن الإسهام في هذه العملية لم يأت من إنتماء وطني لبناء عراق ديمقراطي بل نتيجة لعوامل تأريخية دينية مكونة للسلوك الإنتخابي لدى

العراقيين. حيث بفعل سياسات الانظمة المتعاقبة منذ تأسيس الدولة العراقية حتى عام 2003 وإرثها التأريخي والتراكمات الثقيلة من الإستبداد والإقصاء والتهميش والتمييز والإنصهار وعدم الإنصاف بين مكونات الشعب جعل لكل مكون سواء أقلية أو أغلبية تنظيمات سياسية وبالتالي يكون ولاء الأفراد لتلك التنظيمات بإعتبارها المعبرة والحامية لخصوصيتهم الثقافية [1].

بذلك المشهد الإنتخابي العراقي في كل التجارب الإنتخابية من 2005-2018 تمثل ولاءات وإنحيازات لهويات ضيقة وهي التي حددت الإتجاهات التصويتية للناخب العراقي طالما حاول الفرقاء السياسيون وكل حسب مصالح مكونه تعبئة الناس عبر التمسك بالهوية الثقافية الفرعية وجعلها الحافز لخوض المشاركة بإعتبارها الوسيلة الوحيدة للدفاع عن الذات والبقاء وعدم تكرار الماضي وعلى هذا الأساس جاءت تصرفات الشيعة والأكراد والأقليات- والسنة من خلال فكرة المظلومية.

فضلاً عن العامل التأريخي ساهم العامل الديني في تشويه الثقافة التشاركية العراقية وإن إلقاء نظرة على مجمل الممارسات الإنتخابية بعد 2003 من حيث الكتل السياسية المتنافسة والدعاية الإنتخابية والسلوك الإنتخابي يكشف عن حضور فاعل للدين وذلك بسبب المساحة الكبيرة للمعارضة الإسلامية في الماضي وتجسيده لمظلومية الشعب، فضلاً عن التلاقي الإجتماعي لبعض التيارات التي تمثلها عوائل تأثرت بممارسات النظام السابق[2]. وهنا لابد من الإشارة إلى الدين كأحد العناصر المهمة

(1) للتفاصيل: رشيد الخيون: ضد الطائفية – العراق مابعد نيسان 2003، مدارك , بيروت , 2011 , ص 34-44.

(2) خليل الربيعي: الجانب الديني والسلوك الإنتخابي، مجلة المستقبل , مركز المستقبل للدراسات والبحوث , بغداد , ع/2 , ك2/ 2006 , ص 151.

لتكوين الثقافة التشاركية من خلال الدور الإيجابي للمؤسسة الدينية (السنية والشيعية) في حث الناخبين نحو الإنتخابات، حيث الدور الواضح لعلماء الدين السنة بالذات في إنتخابات مجالس المحافظات عام 2009 وتشجيع الناس للمشاركة وحتى إعتبار الممتنع عن التصويت دون مبرر بموازين الشرع هو أثم، ولكن التأثير الأكبر هو للمرجعيات الشيعية والحوزة العلمية في النجف وخطابها التعبوى بإتجاه تعميق الإنتماء والولاء للطائفة والمذهب الذي جسد الإصطفاف الطائفي ما دفع لتضخيم الذات والقفز على حقائق المواطنة بالذات حينما ظهر دعاية إنتخابية تربط بين إختيار قائمة معينة وبين الإنتماء لرمز طائفة دينية وبين تحريم الزوجة، إضافة إلى الإستثمار الخاطئ لبعض النصوص الدينية " أنصر أخاك ظالما أم مظلوما " لتركز على مفاهيم العصبية الطائفية وكل ذلك إنتهى بتكتل الشيعة في مشاركتهم بإتجاه الطائفية [1].

بذلك الثقافة المشاركة السياسية ومن خلال سلوك الناخبين في مجمل العمليات الإنتخابية كشفت فشلها في تجاوز الهويات الثقافية الضيقة وهي الوجه الثاني لثقافتي التقليدية والإخضاعية ونتائج الإنتخابات دليل واضح على ذلك، حيث القوائم الشيعية لم تحصل على أي تمثيل في محافظتي نينوي والأنبار والقوائم السنية حصلت على نسب ضئيلة جداً من المقاعد في المناطق والمحافظات المكتظة بالشيعة.

5 - تغييب الثقافة المدينية:

طبعا هذه الثقافة كانت محددة ونسبية مكانيا وطبقيا مقارنة بالوقت الحالي، ويرى الدكتور فارس كمال نظمي أن المدن العراقية أصبحت مختزلة بعلامتين جمعيتين تنتج

(1) حول الدعايات الإنتخابية من 2005- 2018 أنظر تقرير على الموقع الألكتروني التالي في 2018/4/26 www.aljazeera.net

أحداهما الأخرى الهضم المعدي والتدين الزائف وتوقفت عن كونها إحتشاداً بشرياً منتجاً للأنسنة كثقافة، فتراجعت كل مظاهر التحظر والحداثة عبر تهشيم أغلب الرموز المميزة للهوية المدنية وبالتالي إعادة إنتاج كل المدن العراقية بمظهر لاهوتي أو قبائلي موحد رث يلغي التعددية والتمظهر الرمزاني المتمايز ويختم المجتمع بختم القطيع التائه في صحراء العبث المر وبالتالي تجريد المدينة من ذاكرتها الجمالية عبر محو كل الشواخص المادية الدالة على تلك الذاكرة المعنوية حتى أصبحت بغداد اليوم المثال الأكثر وضوحا ومأساوية لإنتاج الرثاثة [1](*). "لذلك يتجه التحليل الحالي في تفسيره لسيكولوجيا إنتاج الرثاثة إلى تبني فرضية وجود نزعة هدمية لاشعورية ذات جذر ثقافي وقيمي نشوئي تكمن في أداء الإسلام السياسي العراقي وهي نزعة تكوينية متجذرة لا تتناقض مع وجود عوامل تفسير سوسيوسياسية أخرى معروفة كالفراغ السياسي بعد الإحتلال الأمريكي والصراع ما قبل المدني على السلطة وتأجيج الطائفية السياسية وإنفلات التطرف الديني الدموي محلياً وإقليمياً وإستفحال الفساد المؤسساتي وتأثيرات المتغيرات الإقليمية ودول الجوار" [2].

ويحدد الدكتور فارس كمال نظمي إن هنالك مجموعة عقد نفسية متعددة الأبعاد تتحكم في سلوك السياسي لدى هذه النخب والجماعات المتأسلمة وهي منتجة للرثاثة

(1) فارس كمال نظمي: مصدر سابق, ص206-207.

(*) في التقرير السنوي لمؤسسة ميرسير لجودة مستويات المعيشة لأعوام 2010- 2018 إحتلت بغداد أسفل القائمة من بين الدول العالم كأسوء المدن للعيش لمدة عشر سنوات على التوالي وفي عام 2017 لم يدخل بغداد ضمن هذا التصنيف لأنها لا توفر مؤشرات قابلة للقياس. على الموقع الألكتروني الأتي www. mercer. com

(2) فارس كمال نظمي: المصدر السابق, ص 208.

وكالآتي: [1]

أ - عقدة الجمال: إنتاج عالم رث وقبيح.

ب- عقدة النظافة: تحول المدن إلى مستودع للقمامة والفضلات.

ج- عقدة المستقبل: العيش في الماضي وتقديسه.

د- عقدة الوطن: النظر للوطن فقط كغنيمة.

6 - ثقافة الإستهلاك المظهري الخاص بالنخبة السياسية:

عند صعود هذه النخبة إلى السلطة أحدثت تحولات في بعض المفاهيم حتى أصبحت ثقافة لإدارة السلطة وكل من يصعد إلى السلطة لابد أن يجرفه هذا التيار وهي ثقافة نفعية وتحقيق الطموحات والركض وراء الثروة وجمعها بأقصر وقت وبأية طريقة دون عناء وتعب والتفنن في الإحتيال على القوانين دون تمييز بين المقبول وغير المقبول إجتماعيا متناسيا معايير الحلال والحرام وبالتالي تدني مستويات الأمانة والإستقامة وإمكانية التجاوز على المال العام وكل ذلك دون خجل أو حرج وإعتبار كل ذلك مهارة وشطارة هي خارج متناول عامة السكان مازاد من مظاهر الفساد والرشوة والاختلاس والتزوير [2].

وهذه الثقافة فسحت المجال لثقافة السرقة داخل المجتمع، حتى أصبح في بغداد سوق إسمه سوق الحرامية أو سوق مريدي وهذه التسمية ليست مجازية بقدرما هي تسمية واقعية فكل باعته من الرعاع الحرامية وتباع فيه حتى الشهادات الأكاديمية التي تمنحها الجامعات والمدارس العراقية [3].

---

(1) للتفاصيل: فارس كمال نظمي: مصدر سابق, ص 208 – 215.

(2) د. عدنان ياسين: المجتمع العراقي و ديناميات التغير , مصدر سابق , ص 28 – 29.

(3) د. سيار الجميل: زحف الثقافات الرثة نحو المدن – التناقضات بين ضراوة الدولة وإرتباكات المجتمع، في فارس كمال نظمي وآخرون , مصدر سابق , ص 225.

وأخيراً يتضح من واقع الثقافة السياسية العراقية إنها تعاني من إشكاليات معيقة ومعثرة لثقافة الديمقراطية وذلك بسبب تعددية هوياتها وتداخل مرتكزاتها السلبية طبعا, فهي ثقافة ذات هوية تقليدية طائفية قبلية إخضاعية إقصائية عنيفة وسلبية كما أنها إستهلاكية ورثة لأنها تخضع لمحددات فرعية تصارعية ضبابية غير مدنية. وحتى المشتركات لم تنجح في رسم ملامحها ومعالمها بل زادها إرباكا بسبب روح الفرقة البعيدة عن قيم وفضائل الشعور بالمواطنة وفق إدراك جمعي بل وفق إنتماءات ضيقة وإرتباطاتها الإقليمية، إضافة إلى الطاعة والخنوع والتبعية بدل حرية الرأي والفكر والمشاركة الوطنية للمواطن كما إنها ثقافة رافضة للتعددية السياسية الثقافية وغير قادرة على تجاوز أطر الماضي بحقده وكراهيته لبناء وطن يكون للكل فيه مستقبل وحياة كريمة على أيدي نخبة يتمتعون بقيم إنسانية وسياسية لبناء دولة ديمقراطية ترفع المواطن من الهامش إلى صانع القرار.

وكخاتمة لهذا المبحث لابد من الإقرار بأن تحول العراق ديمقراطيا بعد 2003 إقتصر في الغالب على مجموعة من شعارات إستعراضية، لأن الديمقراطية ركبت مصطنعا ونفذت كمظاهر لكل شروطها المبادئية والقيمية والمؤسساتية والآلياتيه الضرورية لأقامتها كعملية تراكمية أمدية تبنى على إقتصاد قوي ومستقل وبنية إجتماعية موحدة وسلمية وصحية ومنظومة ثقافية ناضجة الأولوية فيها للإنسان ورفاهيتها وإبداعاتها وهذه الأرضية لم تتوفر في العراق حتى هذه اللحظة.

وفي نهاية هذا الفصل نقر بأن العناصر المكونة للنسق السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي في عراق ما بعد 2003 لم تكن مؤهلة بما يكفي لتحقيق شروط بناء الديمقراطية والإنتقال إليها ولا تزال تلك العناصر هشة ومتخلفة وتابعة وتقليدية تعاني من إختلالات معقدة ليس من السهل تجاوزها، وهي عاجزة عن أداء وظيفتها

بالصيغة المطلوبة للإرتقاء لمستوى الطموح تاركة آثاراً عميقة في جسد الدولة الأمر الذي أعاق عملية الإنتقال. فالنظام السياسي الجديد الذي جاء على يد المحتل ومحكوم بإرادته أنتج بدوره إشكاليات طبعت الأنظمة السياسية العراقية المتعاقبة بعد 2003 بطابعها لتعاني أزمات حقيقية سياسية دستورية مؤسساتية رسمية مدنية وهوياتيه وإقتصادية وإجتماعية وثقافية، حيث دستور الدولة يعاني من الإشكاليات شكلا ومضمونا، والمؤسسات شكلية وفارغة المضمون وفاقدة الوظيفة والهوية مبعثرة ومفككة للنسيج الإجتماعي والسياسي والثقافي ومنتجة لثغرات مكوناتيه، ما خلقت حالة من عدم الإستقرار للدولة والمجتمع إلى جانب الإشكاليات الإقتصادية المتعلقة بإختلالات هيكلية وريعية الإقتصاد والبطالة والفساد وإشكاليات إجتماعية حول التعددية المجتمعية والفقر والجهل التخلف الأمية والأمراض، وإشكاليات الثقافة التقليدية المتميزة بعلاقات هرمية مرتبطة بالدم والمعتقد والثقافة الإخضاعية المتميزة بإقصاء وتهميش الأخر وتخويفه من السلطة بهدف إطاعتها والخضوع لها والثقافة التشاركية الشكلانية وآثارها السلبية على الديمقراطية، فضلا عن ثقافتي الرثاثة المدينية والمتميزة بتغيب مظاهر التمدن في المدن العراقية وثقافة عابرة للقيم الإجتماعية والدينية وهي ثقافة السرقة والفساد لجمع الثروة.

وعليه كل هذه الإشكاليات جعلت العراق يتراوح في مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية السابقة على مرحلة الإنتقال الديمقراطي بسبب إشكاليات متراكمة قديمة جديدة الطابع لتصيغ الحاضر على شاكلة الماضي مع إختلاف النسبة، كما إن هذه الإشكاليات بتنوعها مترابطة ومتشابكة ومتبادلة التأثير، إلا إنها تميزت بالحدة والتنافر بدل التكامل والتضامن. وبالتالي أثبت التطبيق لنا إن فرض الديمقراطية بالقوة يؤدي إلى الفشل ونجاحها بحاجة لتأهيل بنيان الدولة والمجتمع بكل أبعادها.

الخاتمــة

من خلال البحث تفاصيل إشكاليات الإنتقال إلى الديمقراطية في العراق تم التوصل إلى مجموعة من الإستنتاجات على المستويين النظري والتطبيقي. ولغرض إستكمال متطلبات البحث العلمي نوصي بجملة من المقترحات كشروط أساسية لبناء عراق ديمقراطي ومن خلالها تبادرت إلى ذهننا ثلاثة سيناريوهات أو مشاهد لرؤية مستقبلية لربما تكون المدخل لدراسة لاحقة لتقديم رؤية وتصور حول آفاق بناء الديمقراطية والإنتقال إليها بفرصه وتحدياته في المرحلة القادمة.

الإستنتاجات

أولا: على المستوى النظري

1- قديما كانت توجد المظاهر الديمقراطية عند شعوب الشرق وأصبحت فلسفة سياسية ومنهجا لإدارة الحكم عند اليونان ولكنها كانت محددة وغير شمولية ولاتشمل كل شرائح المجتمع. حديثا تبلورت أسسها النيابية والدستورية والمؤسساتية في أوروبا بشكل عام وبريطانيا خصوصا، وترسخت معاصرا وأصبحت الأساس الذي تبنى عليه أغلبية الأنظمة السياسية الديمقراطية في العالم.

2- هناك أنماط وأشكال مختلفة للديمقراطية حسب إختلاف الفلسفة التي تبنى عليها وآلية عملها ولكن الهدف الأساسي لكل منها هو خدمة الإنسان وإحترام كرامته.

3- إن نجاح الديمقراطية يتطلب تأمين أرضية مناسبة تتضمن شروطا ومعايير لابد توافرها، يتعلق بعض منها بالجانب الثقافي (المبادئ والقيم) وبعض الآخر متعلق بالجانب التنظيمي (الآليات والمؤسسات).

4- الإنتقال إلى الديمقراطية تشير إلى المراحل البدائية لعملية الإنتقال الديمقراطي وقد تستمر مدة غير قليلة وهي إنتقال شكلي إجرائي دون أن تمس أساس وجوهر الدولة والمجتمع وتحمل مخاطر الإرتداد مرة أخرى إلى النظام السلطوي لذلك فهو بحاجة إلى قطع شوط آخر ليطال الجانب الثقافي والمؤسساتي لترسيخ الديمقراطية.

5- تعدد النظريات لتفسير عملية الإنتقال منها تؤكد على أهمية التحديث والتنمية الإقتصادية وآثارها على التطور الإجتماعي، ومنها تركز على دور النخبة السياسية في تأمين البيئة للتفاعل بين السلطة والمعارضة لضمان تطور مسار الديمقراطية وترسيخها.

6- يتفق أغلبية الباحثين على أن الإنتقال لايتم بدون المرور بمراحل عدة – على الرغم من إختلافهم في تسمية هذه المراحل- تبدأ بإنهيار النظام التسلطي وتنتهي بإنضاج نظام ديمقراطي، وأكدنا أن المراحل التي لا يتم فيها فصل تام بين النظام الديمقراطي والنظام الغير ديمقراطي هي الإنتقال إلى الديمقراطية دون الإنتقال الديمقراطي التي تنتهي بتبني الديمقراطية كنظام للحكم ودمجها في الثقافة الوطنية لتنعكس على السلوك الفردي والجماعي.

7- هناك عدد من الأسباب تساهم في البدء بعملية الإنتقال بعض منها داخلية مرتبطة بتغيرات إقتصادية إجتماعية سياسية ثقافية وبعض منها خارجية تتعلق بالضغوطات التي يمارسها النظام الدولي على الدول، وبشكل عام يحتاج الإنتقال إلى تهيئة داخلية ودعم خارجي.

8- مادامت الديمقراطية حق ينتزع، فالإنتقال الثاني (لترسيخ الديمقراطية) أصعب من الإنتقال الأول (الإنتقال إلى الديمقراطية) التي غالبا ما تكون شكليا، لذلك لابد للأولى أن ترافقها محفزات حتى تنتقل إلى الثانية. وهذه المحفزات تتعلق

بالجانب أي تصبح الديمقراطية قيمة لدى الأفراد والجماعات وبالذات النخبة السياسية إضافة إلى نجاح الدولة في أدائها للسياسات العامة وتحقيق المشاركة والمساواة وبناء دولة قوية بمؤسساتها فضلا عن تحقيق العدالة الإنتقالية لإستعادة حقوق مسلوبة في ظل النظام السابق.

9- وجود التداخل والترابط والتقاطع والتشابه والترادف والتمايز مابين الإنتقال إلى الديمقراطية والتحول الديمقراطي واللبرلة والإصلاح السياسي فهما وتطبيقا.

ثانيا: على المستوى التطبيقي (الخاصة بالتجربة العراقية)

بدءاً وقبل طرح الإستنتاجات الخاصة بكل جانب من جوانب الأشكاليات لابد الإشارة إلى بعض الإستنتاجات العامة التي توصلنا إليها في سياق البحث في الحالة العراقية مفادها كالآتي:

1- ممارسة الديمقراطية كمضون ليست عملية ميكانيكية سلسة، لأنها لاتفرض من الخارج بل لابد أن تنبع من الداخل، إذ الديمقراطية هي مبادئ وقيم ثقافية لإدارة مؤسسات بآليات تنظيمية تشاركية كما إنها منظومة سياسية إقتصادية إجتماعية ثقافية. وعليه إن ترسيخها بحاجة إلى توفر أرضية مناسبة لها تستجيب لتلك المتطلبات دون قرار سياسي فوقي بفعل خارجي. لذا فشل العراق في تبني الديمقراطية من خلال إقتباس تجارب الأخرين دون الغوص في تفاصيل المحاور المطروحة.

2- لايزال العراق يتراوح في مرحلة الإنتقال إلى الديمقراطية ولم ينتقل ديمقراطيا بعد 2003 رغم تأكيدات الفاعليين السياسيين في العملية السياسية حول بناء عراق ديمقراطي كنموذج يحتذى به في المنطقة وليس ذلك بسبب إشكاليات المرحلة الجديدة فقط بل سببه تراكم بنيوي إشكالي متعدد الأبعاد في العهود الماضية من نشأة الدولة العراقية الحديثة 1921 تواصلا مع إشكاليات مابعد 2003.

3- إن بناء الديمقراطية والإنتقال إليها أمام إشكاليات حقيقية بسبب ما يواجهه من المعوقات الجدية والصراعات الحادة رافقت أدائه في مرحلة مابعد 2003 ما أدى إلى أن يكون الإنتقال خشناً دون سلاسة ويعاني أزمات متعددة الأبعاد تعيق فاعلية الديمقراطية وتجعلها تراوح في خطواتها البدائية التي في ظلها برزت ملامح إنتقال شكلي دون المساس بروح الديمقراطية ومضمونها، وعليه التغييرات ماهي إلا إجراءات صورية وتحمل في ثناياه معالم النكوص والتراجع أكثر من معالم النجاح ولاترتقي إلى مستوى المتطلبات البنيوية لتلك الإنتقاله.

4- كثرة تلك الإشكاليات دليل على غياب الحكمة والموضوعية والعقلانية والخبرة وغلبة العاطفة في إدارة الدولة العراقية كذلك عدم إدراك النخبة السياسية لأهمية هذه المرحلة وبالتالي إخفاقهم في بناء نظام ديمقراطي.

5- بعد دراسة وتمحيص يبدو أن هيمنة النظرة السلبية لكل ما جرى ويجري حاليا كتعبير واقعي عن ماضي العراق وحاضره وإستشرافا للمستقبل، هي حقيقية، وعليه لربما كنا واقعيين وموضوعيين في حكمنا ونظرتنا وإنتخابات 2018 والأحداث المرافقة لها من التزويرات وحرق الصناديق وصعوبة تكوين الإئتلافات لتشكيل الحكومة هي خير دليل لذلك. ولكن هذه النظرة لاتأتي بمعنى الإقرار بإستحالة التغلب على الصعوبات لبناء عراق ديمقراطي ولكن من أجل هذا لابد من الإقرار بضرورة بل حتمية صعود نخب تتمتع بأخلاقيات سياسية معينة وهي بدرجة أساسية قيم ديمقراطية ونضال من أجل تطبيقها وإرادة حقيقية للتغير والحكمة والموضوعية والثقة لحل الأزمات والنزاهة في إدارة الموارد.

ونسجل إستنتاجاتنا الخاصة بالمجال التطبيقي على النحو الآتي:

أولا: في الجانب السياسي

1- لم تنشـأ الدولـة العراقيـة الحديثـة في عـام 1921 إسـتجابة لواقـع ومتطلبـات المجتمـع العراقـي ولضرورات حيـاة شـعبه بـل تبلـورت أولى ملامحهـا نتاجـا للعامـل الخـارجي (الإحتلال البريطاني) في عام 1921. وأيضا في عام 2003 التغيير لم يتم من داخـل النظـام السياسي ولا بمبادرة مشتركة مع المعارضة أو مبادرة المعارضـة نفسـها بـل بفعـل عامـل خارجي وبتدخل عسكري مباشر مع إستغلال العامل الداخلي.

2- تميـز العهـد الملـكي والجمهـوري بوجـود إشـكاليات دسـتورية تتعلـق بعيـوب إكتنفـت الدساتير العراقية من حيث الشكل والمضمون وعدم دستورية الحياة السياسية. وفشـل النظام السياسي بعد 2003 في بناء الأعمدة الأساسية لبناء الديمقراطية وبضمنها العمود الدسـتوري وإسـتمرت هـذه الأشـكالية سـواء المتعلقـة بقـانون إدارة الدولـة للمرحلـة الإنتقالية أو الدستور الدائم لعام 2005 وعليه فشل الدستور أن يكون عقـداً إجتماعيـاً جديداً لبنية أساسية لإقامة نظام سياسي ديمقراطي مستقر. وذلك بسبب إشكالياتها من حيـث النشـأة المتعلقـة بالإسـتعجال في كتابـة الدسـتور أو طبيعـة الهيئـة الدسـتورية وإشكاليات المقاطعة والرفض الجزئي لها أوبسبب الظرف المشحون بـالعنف والإرهـاب التي رافـق عمليـة كتابـة الدسـتور أوعـدم كفـاءة الهيئـة الدسـتورية وعـدم شـفافيتها والتلاعب بنتائج الإستفتاء. هذا فضلا عـن القضـايا الشـكلية المتعلقـة بطـول الديباجـة وطابعهـا النـثري غـير المـألوف وتكـرار وتعـارض مضـمونها مـع المبـادئ والنصـوص. أو إشكاليات المضمون المتعلقة بالإلتباس والتعارض والغمـوض والـنقص والحشـو وجمـود الدستور وإصراره على تكريس الطائفيـة والاثنيـة وفقـدان ضـمانات لحقـوق الأقليـات وكـثرة القـوانين التكميليـة والتركيـز عـلى إرث الإنتقـام وضـعف الضـمانات للحقـوق والحريات إضافة إلى إشكاليات المناطق المتنازع عليها والفدرالية.

3- وجود إشكاليات المؤسسات السياسية الرسمية وعدم بنائها بشكل صحيح في العهدين الملكي والجمهوري بسبب ضعف وتهميش المجالس النيابية والإنفراد بالسلطة وتركيزها في مؤسسة واحدة متمثلة بشخص واحد و رفض النخبة السياسية لمبدأ إجتماعية السلطة وإستيعاب الإختلافات المجتمعية. فضلا عن عدم إستقرار الحكومات وضعف السلطة القضائية وتبعيتها، إلى جانب إشكاليات المؤسسات غير الرسمية بسبب إحتكار العسكر للسلطة وضعف الأحزاب السياسية ذات التوجهات الديمقراطية.

وكذلك تميزت فترة مابعد 2003 بوجود إشكاليات وعقبات حقيقية في إعادة بناء البنية المؤسساتية الرسمية وغير الرسمية حتى أصبحت مؤسسات شكلية فارغة المضمون لا ترتقي للمتطلبات المرحلية لبناء الديمقراطية وغير قادرة لأداء دورها الوظيفي بشكل صحيح.

وفيما يتعلق بالسلطات العامة على الرغم من وجود البناء المؤسساتي المناسب من حيث الوجود الهيكلي للمؤسسات الرسمية المتمثلة بالسلطات العامة (الدستورية - التشريعية والتنفيذية والقضائية) إلى جانب المؤسسات غير الرسمية (الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني) ولكنها واجهت عقبات ومآزق عديدة سواء في مرحلة سلطة الإحتلال أو في ظل الإدارة الإنتقالية أو الحكومات المنتخبة من عام 2003 لحد كتابة هذه الأوراق وبالإمكان تحديدها كالآتي:

أ - في المرحلة الأولى: تفكيك البنية المؤسساتية من قبل سلطة الإحتلال ثم إعادة بنائها وفق رؤية وإرادة تلك السلطة وحاكمها المدني دون رؤية وطنية مراعية لواقع المجتمع العراقي وخصوصياته المعقدة بأبعادها السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية ما إنتهى بمؤسسات غير شرعية مميزة بهيمنة سلطة الاحتلال

على الساحة السياسية وفي كافة المجالات منفـردة بالسـلطة المطلقـة في تحديـد توجـه مسارات العمليـة السياسـية بإصـدار سلسـلة مـن القـوانين والقـرارات كـما تريـد هـي وبهدف تكريس سلطتها الأحادية.

ب- في المرحلة الثانية: بروز مشاكل مؤسساتية عديدة منها متعلقة بمجلس الحكم الذي كان يعاني من مشاكل تأسيسية (معين غير منتخب) وتشكيلية (على أساس المحاصصـة) مـع ضبابية الرؤية والأهداف إضافة إلى صورية المجلس وعـدم تمتعـه بصـلاحيات حقيقيـة وعدم الإنسجام بين أعضائه وقلة الخبرة في الإدارة والحكم. كل ذلك جعلهـا مؤسسـات ضعيفة ليست ذات تـأثير فعـال في سـير العمليـة السياسـية، ومنهـا متعلقـة بالسـلطة الإنتقالية وإشكالياتها لعدم وجود رؤيـة دسـتورية واضـحة إضـافة إلى تقصـير كبـير في جوانب عديدة لقانون إدارة الدولة للمرحلة الإنتقاليـة مـن جانـب تنظـيم المؤسسـات وصلاحياتها إضافة إلى محاصصـة الحكومـة والبرلمـان والإسـتقطابات الطائفيـة والإثنيـة فضلا عن الفساد المالي والإداري.

ج- في المرحلة الثالثـة: مـع إنتهـاء السـلطة الإئتلافيـة المؤقتـة وإسـتلام السـلطة مـن قبـل العراقيين بعد إنتخابات عام 2005 ترافقـت مجموعـة إشـكاليات بنـاء وممارسـة عمـل المؤسسات فجعلت العراق يعـيش حالـة مـن دوامـة رديئـة، بعضـها مـرتبط بالجانـب الدستوري ونواقصها وعدم الإلتزام بها والآخر تتعلق بالجانب الممارساتي، حيث أحاديـة السلطة التشريعية وتسيس هذه السـلطة وتكـريس التوافقـات والمحاصصـة السياسـية والطائفية فيهـا وضـعفه التشريعـي والرقـابي ومحـاولات الحكومـة بـالإنفراد بالسـلطة وغياب التضامن الوزاري وعدم إستقلالية القضـاء وضـعفها أمـام الخروقـات القانونيـة والدستورية إضافة إلى ضعف التعاون والإنسجام بين السلطات وإختلال التوازن بينهما.

أما فيما يتعلق بالمؤسسات غير الرسمية: أيضا واجهت إشكاليات دستورية قانونية فضلا عن التعددية المفرطة في عددها والضعف البنيوي والبرامجي لهذه المؤسسات إضافة إلى عدم نضوج تلك المؤسسات لتكون مؤسسات وطنية مدنية عابرة للبنى التقليدية تتلائم مع طروحات ومتطلبات تلك المرحلة لتكون قادرة على التأثير في عقلية الفرد العراقي المتميز غالبا بضعف الوعي حول هذا الموضوع إلى جانب إبتلاءها بالصراعات على النفوذ والمصالح الذاتية والفساد المالي والإداري في ظل ضعف الجهات الرقابية.

4- وجود تناحر وتنافر هوياتي من بداية نشأة الدولة العراقية وإنتهاءا بتغيير 2003 أنتج غلبة الهويات الفرعية على الهوية الوطنية وعدم قدرة تلك الهويات التعايش فيما بينهم بسبب خلافات آيديولوجية حزبية وطائفية ومناطقية وقومية ما شكلت تراتبيات مختلفة إنتهت بتهميش وإستبعاد مكونات كبيرة للمجتمع العراقي من العملية السياسية. وكذلك مرحلة مابعد 2003 تميزت بعدم تبلور الهوية العراقية بسبب عدم توفير البيئة المناسبة لها نتيجة صعود الهويات الفرعية السياسية التي حاولت الظهور في إطار صراع تأكيد الوجود لتجعل الهوية الوطنية شعاراً غير واقعي حيث كل هوية تعبر عن خصوصياتها بشكل مستقل عن الآخر. ما إنتهى بتحول المجتمع إلى عصبيات متضاربة كادت تنزلق بالبلد نحو خطر الحرب الأهلية، إلى جانب فشل الدستور الجديد في صياغة المفاهيم الجديدة للهوية العراقية، والإنتماءات الضيقة والخطابات الطائفية والقومية والعشائرية هو خطاب للتقسيم والفرقة وبث الكراهية والتعصب ما أدى إلى العنف الطائفي ليس سياسيا فقط بل إجتماعيا أيضا، إضافة إلى الدور السلبي للأحزاب السياسية الدينية الطائفية والنخبة السياسية وتميزهم بثالوث الطائفية والفساد والإرهاب ترك أثرا واضحا لنهج المحاصصة في السلطة والإستقطاب المجتمعي.

5- حالـة عـدم الإسـتقرار المؤسسـاتي والسـياسي وذلـك نتيجـة تـدخل العسـكر في الحيـاة السياسية وبروز ظـاهرة الإنقلابـات السياسـية والتـداول الغـير سـلمي للسـطة والنمـو السريع للمؤسسة العسكرية وصراع النخبة السياسية وعنف الدولة وإرهابها والحروب الداخليـة والخارجيـة هـي أبـرز معـرقلات البنـاء الـديمقراطي قبـل 2003 كنتيجـة للإشكاليات المطروحة سابقا. كما شهد العراق تدهورا رهيبا في الأوضاع الأمنية وبـوتيرة متصـاعدة سـواء بسـبب العوامـل الخارجيـة المتمثلـة بـالإحتلال الأمـريكي والتـدخلات السافرة لدول الجوار أو العوامل الداخلية مثل ضعف الأجهزة الأمنية وضعف القـانون وتراخي القضاء والخلافات الحكومية المشـتتة للتعـايش الإجتماعـي وتنـافس الأطـراف السياسية من أجـل إعـادة توزيـع مغـانم السـلطة والفسـاد السـياسي والمـالي والإداري وإنعكاساتها على ضعف التخطيط لحل مشاكل الفقر والتخلف والبطالـة وخلـق أزمـة الثقة بين المجتمع المـدني والسـياسي نتيجـة ترهـل مؤسسـات الدولـة وتعـثر الخـدمات العامة.

6- الإشكاليات الخارجية إرتباطا بفشل الحكومـات العراقيـة المتعاقبـة في بنـاء علاقـات جوار طبيعية ومستقرة فضلا عن الفشل في تحسين علاقاتهـا مـع القـوى المهيمنـة دوليـا (بريطانيـا- الولايـات المتحـدة الأمريكيـة) وتفاعـل تلـك الإشـكاليات مـع المعوقات الداخلية لتصبح معرقلات حقيقية لعملية التحول نحو الديمقراطية. كما إستمرت الإشكاليات الخارجية في إعاقة البناء الديمقراطي طالما لم يأت الإنتقال إلى الديمقراطيـة برغبـة داخليـة إنمـا بفعـل إرادة خارجيـة وبشـكل أدق أمريكيـة وقـوى عراقيـة مدعومـة تعـيش في الخـارج، وذلـك في موقـف يشـوبه كثـير مـن الإزدواجية من حيث الجمع بين إدعاءات الديمقراطية والنيـة الحقيقيـة للسـيطرة على العالم إقتصاديا وسياسيا وتعميم الثقافة الأمريكيـة وذلـك بـإصرار عـلى ضرب

العراق دون الحصول على الشرعية الدولية وعدم إثبات حجة إمتلاكه أسلحة الدمار الشامل وعلاقته بالإرهاب. ولكن تم التدخل الأمريكي والقوات الدولية بعمل عسكري وبقاء العراق محكوما بالإرادة الأمريكية والتأثيرات السلبية لسياساتها المتميزة باللاأبالية الناتجة عن عدم فهم الواقع العراقي أو سياسة قصدية هادفة لتدمير البلد بإنتشار الفوضى وتنامي الأعمال المسلحة والتسرع في بناء العملية السياسية.

كل ذلك إلى جانب إستمرار التدخلات الإقليمية في الشأن العراق الداخلي خصوصا من دول الجوار ومساهماتها في إضعاف العراق لجعله عمقا إستراتيجيا لتصفية الحسابات فيما بينها ما جعل العراق ساحة لحروب بالإنابة بين تلك القوى المتحاربة طائفيا. وكذلك عدم إستقامة الديمقراطية بسبب ضعف حرية القرار الوطني نتيجة غياب الإستقلال والتبعية للخارج ليست سياسيا بل إقتصاديا وثقافيا أيضا.

ثانيا: في الجانب الإقتصادي والإجتماعي والثقافي

1- ظل الإقتصاد العراقي وعلى طول العهدين الملكي والجمهوري وأيضا مابعد 2003 يعاني من إشكاليات حقيقية ناتجة عن سوء إدارة الهياكل الإقتصادية وبالتالي إختلالات هيكلية فضلا عن ريعيته كإقتصاد أحادي الجانب هذا ما جعله إقتصاداً إستهلاكياً تابعاً إلى جانب الإختلال في هيكل الصادرات وظاهرة التخلف الإقتصادي وإختلال العلاقة بين الموارد البشرية والمادية والتراجع الملحوظ لقطاعي الزراعة والصناعة والبطالة والديون الخارجية وسوء العدالة التوزيعية بالذات في مرحلة مابعد التغيير.

2- الإشكاليات الإجتماعية أيضا أحد الأسباب لإخفاق عملية الإنتقال وهي تتعلق بطبيعة التعددية للمجتمع والموروث العشائري والطائفي وإفرازاتها من سيادة

الهويات الفرعية وغياب ثقافة وطنية شاملة إلى جانب مشكلات متعلقة بالفقر والأمية وتـدني مسـتوى التعلـيم و وضـع المـرأة وضـعف دور الطبقـة الوسـطى إلى جانـب الإشكاليات الإجتماعية العامة والحالات السلبية المحسوسة في ملامح المجتمع العراقي.

3: تتميز الثقافة السياسية العراقية بأنهـا تقليديـة وذات خطـاب طـائفي كـما إنهـا ثقافـة إخضاع وإقصاء وإنها ثقافة عنفية لا تقبل التعايش والتحاور مع الآخر، كما إنهـا ثقافـة تشاركية غير ديمقراطية وهي كذلك ثقافة الفساد والإستهلاك المظهري الخـاص بالنخبـة السياسية.

التوصيات:

صفوة القول أن مستقبل بناء الديمقراطية في العراق مرهون بمدى الإستعدادات لمراجعـة مفاصل العملية السياسية والبنيـان الإقتصـادي والإجتماعـي والثقـافي كشروط أساسـية لهـذا البناء، وقد تكون المهمة غير سهلة سواء للسلطة السياسية أو المواطنين بكافة شرائحهم عامـة والمثقفين خاصة وذلك بتحقيق كل هذه الشروط بشكلها المثالي. وطالما أصبحت الديمقراطيـة وحضورها مسألة بالغة الأهمية إسـتجابة لمتطلبـات الـعصر إذ غيـاب أي واحـدة مـن هـذه الشروط يؤدي إلى غياب الديمقراطية بصورتها الكاملة وهـذا يتطلـب بـذل الجهـود والوقـت والكفاءات والمعاناة حتى يتم تجاوز الحواجز المعيقـة لبنـاء دولـة ديمقراطيـة. وعليـه وقبـل طرح التوصيات نتحدث عـن المشـاهد المحتملـة في حالـة عـدم تصـحيح مسـار عمليـة بنـاء الديمقراطي وبقاء الوضع الراهن كما هو أو الإنحـدار نحـو الأسـوء وفشـل العمليـة أو تبنـي الإصلاحات المقترحة وهو الأصعب في المدى القريب والإنتهـاء بمشـهد نجـاح عمليـة الإنتقـال الديمقراطي.

المشهد الأول: مشهد الإستمرار وبقاء الحالة الراهنة كما هي

في المستقبل القريب يمكن التنبؤ بإستمرار الوضع الراهن وبالتالي تراوح التجربة العراقية في خطواتها البدائية وإقتصارها على التحولات الظاهرة والسطحية والشعاراتية محكوما بالإشكاليات المتعلقة بالثغرات الدستورية وإنعكاساتها السلبية على واقع العملية السياسية، وبشكلية المؤسسات بشقيها السياسي والمدني وإفراغها من مضمونها بسبب ضعفها في أداء وظائفها التنظيمية والمأسسية إلى جانب غياب الهوية الوطنية الناتجة عن تغييب الإنتماء والولاء للوطن وفنائها في النعرات الطائفية والقومية والعشائرية الضيقة فضلا عن حالة اللاإستقرار السياسي بسبب سلطوية الدولة وقمعيتها وعنفية المجتمع وعسكرته إضافة إلى التدخلات الخارجية سواء الأمريكية أو الإقليمية وتأثيراتها السلبية بأبعادها المختلفة لإستمرار إستغلال ضعف العراق لمصالحها، هذا فضلا عن عدم القدرة في التأهيل والتعبئة التوظيفية للمنظومة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية لخدمة المبادئ والآليات والمؤسسات والقيم الشمولية التكاملية الأساسية لعملية الإنتقال والإمتداد بها لترسيخ ديمقراطي. لذلك نكون واقعيين ولا نتفاءل كثيرا بتغيير الواقع قريبا نحو نجاح حقيقي للتجربة العراقية بعد 2003 رغم إمكانية إجرائه.

المشهد الثاني: حالة النكوص والفشل والإخفاق في بناء الديمقراطية

طبعا هذا المشهد يتداخل بشكل واضح مع المشهد الأول وهو النتيجة الطبيعية له، وعليه وفي حالة حدوث المشهد الثاني يعتبر الإنفتاح السياسي والإنتقال إلى الديمقراطية الذي شهده البلد ماهي إلا طريقة لإدارة الإفرازات الناتجة عن التغيير الحاصل لمرحلة مؤقتة لتحمل في ثناياها الموجة العكسية والعودة إلى حكم شمولي وتعرض التجربة لإنهيار شامل طالما السلطة الجديدة لم تتغير إلا بفن وآلية الوصول إلى

السلطة لشرعنة الإستبداد بها وذلك عن طريق إجراء إنتخابات غير ديمقراطية " إنتخابات 2018 والعمليات الفاضحة لتزوير نتائجها كنموذج " دون العمل لإعداد وإنضاج العمل المؤسساتي والقيمي للمجتمع. وبذلك يعد إفساد شروط نجاح الديمقراطية هو السمة البارزة للوضع العراقي في هذا المشهد والذي هو صورة من النظام التسلطي بما يرافقه من الفوضى والفساد مايؤدي إلى إفساد الديمقراطية. وعليه ربما المستقبل كفيل بإبراز بوادر تراجع عملية الإنتقال وفشل التجربة في حالة عدم إيجاد حلول مناسبة للإشكاليات الموجودة حاليا.

وفي أغلب الأحوال ينتهي هذا المشهد بإقامة نظام سلطوي جديد بسبب الأحزاب السياسية العراقية التي تستخدم الطائفة في كسب ولاءات وإنتماءات الأفراد دون برامج حقيقية لبناء دولة ديمقراطية في خدمتهم وتنتهي هذا بتأزم سياسي إقتصادي إجتماعي ثقافي أمني أكثر تصاحبه درجة عالية من حالة عدم الإستقرار بسبب عدم مقبوليته دوليا وداخليا.

بذلك في ظل هذا المشهد لايمكن تصور سياسات بناء دولة ديمقراطية مع أجندات وبرامج دينية مسيسة ذات رؤية متنافرة ومتصارعة ورافضة للآخر طالما الأحزاب الإسلامية ليس بإمكانها التعامل الصحيح مع مفردات الديمقراطية، حيث المواطنة والهوية الوطنية تقيم بمدى الإنتماء الديني والطائفي، إضافة إلى ضعف الدولة المدنية المؤسساتية وغياب دور المجتمع المدني وفعاليته مقابل المجتمع السياسي نتيجة لهيمنة الدولة عليها، الأمر الذي سيفضي إلى ضعف المواطنة وفي المقابل ترسيخ وتعزيز وإستمرار العاهات الإجتماعية التقليدية المتمثلة بالولاءات الضيقة الفرعية العصبية كالطائفية والقومية والعشائرية مع الإستبداد بالسلطة والهيمنة على مصادر القوة والثروة دون وجود مشاركة لقوى معارضة أو مشاركة شعبية في تشكيل البنية

السياسية، من ثم تغييب الحقوق والحريات المدنية بعيدا عن مبادئ الحرية والعدالة والمساواة وعدم إحترام سيادة القانون. وعليه تأسيس دولة تعاني أزمات عديدة.

المشهد الثالث: نجاح عملية بناء الديمقراطية والإنتقال إليها

الإنتقال نحو هذا المشهد يتوقف على مدى التمسك بشروط نجاح الديقراطية من حيث التطبيق وهذا يتطلب تبني التوصيات المطروحة الضرورية لتوفير الأرضية المناسبة لذلك وهو كالآتي:

على مستوى الإشكاليات السياسية

أولا: فيما يتعلق بإشكاليات الدستور

1- تكليف لجنة أكاديمية تضم المختصين بالفلسفة الدستورية والقانونية ولابد من تميزها بالحيادية والموضوعية والإستقلالية والنزاهة وتمثل كافة مكونات الشعب العراقي لكي تقوم بمراجعة شاملة دقيقة متأنية للدستور العراقي لعام 2005 وذلك بهدف تشخيص جميع الإشكاليات (شكلا ومضمونا) بتحديد كل النواقص والثغرات والغموض وكل مايشكل خللا فيه بالتالي تصحيح مكامن ضعفه ونقاط الإختلاف فيه ثم إجراء التعديلات الضرورية بشأنه وفقا للآليات الدستورية المسموح بها دون المساس بالبنود والمواد الإيجابية فيه وذلك بهدف الوصول إلى دستور يحضى بالإجماع الوطني وعلى أساس مبدأ المواطنة دون تعارض مع مبادئ الديمقراطية وبشكل يضمن إستقرار النظام وإستمراره.

2- تضفي التعديلات الدستورية الطابع الديمقراطي على مؤسسات النظام السياسي بمعالجة جميع المواد الدستورية المتعلقة بقضايا المؤسساتية وصلاحياتها مع الحرص على تحقيق التوازن فيما بينها حتى تصبح السلطة التشريعية بعيدة عن هيمنة السلطة التنفيذية وتكون السلطة القضائية مستقلة عن كلتيهما إضافة إلى التأكيد

على ضرورة إلزام السلطات بها.

3- يجب أن يضم التعديل جميع القضايا التي لم ينظمها الدستور وتم تركها لتنظم بقانون وفق التشريعات الصادرة من مجلس النواب دون ترك مسائل ذات طابع دستوري لتحسم بقانون أو تحديد أوقات معينة لتسن تشريعات بشأنها.

4- تعديل جميع المواد التي تشكل نقاط خلاف بين أبناء الشعب العراقي بمختلف مكوناته كما بين المركز والإقليم حول توزيع الإختصاصات بشكل واضح دون لبس.

5- الدعوة وبشكل جاد إلى إحترام علوية الدستور وسيادة القانون من خلال دستورية الحياة السياسية وعدم خرق أحكامها وإلزام جميع الأطراف بها شعبا وسلطة.

6- التعبئة الشعبية على أهمية إحترام الدستور حتى تصبح ثقافة منتشرة بين كافة شرائح المجتمع.

7- عرض التعديلات للإستفتاء العام.

8- البدء بعملية التغيير وفق الخطوات العامة التي رسمها الدستور في كافة المجالات السياسية والإقتصادية والإجتماعية لتصحيح مسار النظام السياسي عبر حلول دستورية مقبولة.

ثانيا: فيما يتعلق بإشكاليات المؤسسات

1- العمل من أجل تقوية البنية المؤسساتية الرسمية والمدنية وذلك من خلال إعادة ترتيب المؤسسات مع التركيز على وحدة المؤسسات وإستقلاليتها والتعاون والإنسجام دون إختلال التوازن فيما بينها.

2- بناء المؤسسات على أساس ثقافة المواطنة والإبتعاد عن الثقافات الفرعية المفرقة والمشتتة للوحدة الإجتماعية والوطنية.

3- جعل الدستور نقطة إنطلاق نحو العمل المؤسساتي.

4- العمل على تشكيل حكومة وحدة وطنية من الفئات المختلفة بدلا من حكومة تقوم على التوافقات السياسية لتقاسم المغانم والمكاسب والمناصب.

5- تعزيز الدور الرقابي للبرلمان بشكل عملي وملموس وإعطائه الحرية الكاملة في أداء وظيفته بعيدا عن التأثيرات الحزبية والطائفية لحد من هيمنة الحكومة.

6- تفعيل مؤسسات وهيئات النزاهة و وسائل المساءلة والمحاسبة وتنفيذ قوانينها وضمان إستقلاليتها.

7- العمل على تفعيل السلطة القضائية وإستقلالها وتقويتها لتكون قادرة على تبني مبدأ سيادة القانون عن طريق حكام حياديين وتوعية أفراد المجتمع الحاكمين والمحكومين على إحترام ذلك المبدأ.

8- تحقيق الفصل بين السلطات وتفعيل الرقابة المتبادلة.

9- التأكيد على مأسسة الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والإبتعاد عن شخصنتها لتجنب الهيمنة والإنفراد بالقرارات السياسية والإيمان بالمشاركة السياسية في صنع القرارات بإطار ديمقراطي مما يؤدي إلى إعادة بناء الثقة المتبادلة بين جميع القوى والأطراف السياسية.

10- العمل على إكمال جميع المؤسسات الدستورية (المجلس الإتحادي كمثال).

11- العمل على ترسيخ مبدأ الفدرالية من خلال التأكيد على اللامركزية السياسية والإدارية ومنح صلاحيات كافية للأقاليم والمحافظات. وأهم من ذلك توعية النخبة السياسة والمواطنين حول طبيعة النظام الفدرالي طالما هناك جهلا بمبادئها وأهدافها وأن المقصود بها ليس الإنفصال وانما التعايش المنظم.

12- ترك التعيين في الوظائف الحكومية والوزارية لمبدأ الكفاءة والخبرة وتكريسه لخدمة الشعب وتكافؤ الفرص أمام العراقيين بوصفهم مواطنين وليس التعيين على أساس الإنتماءات الطائفية والحزبية.

13- إقرار مبدأ التداول السلمي والسريع للسلطة عن طريق إجراء إنتخابات حرَة ونزيهة.

14- ضرورة إقامة الشراكة الفعلية بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني وخلق التوازن والتكامل بينهما بشكل يتلاءم مع المسؤلية الثانية لتحديد الأولى.

15- يجب أن تعمل الأحزاب السياسية على إصلاح ذاتها وتغير فلسفتها وبرامجها وأهدافها وعلاقاتها الخارجية والداخلية وفق مواصفات الأحزاب الحديثة بشكل يساعد على وحدة الصفوف بعيدة عن الصراعات الطائفية والاثنية والإقصاء على أساسهما وحتى التحالفات السياسية بين الأحزاب الفاعلة يجب أن تكون عابرة للتنظيمات المذهبية والدينية لتكون خطوة لإنضاج الديمقراطية.

16- إعتماد الأحزاب السياسية شروط الحزب الديمقراطي التي تتضمن التداولية في القيادة والتعددية في الفكر والشفافية الداخلية وقبول وجود أحزاب آخرين في الساحة السياسية.

17- الدعوة إلى تأسيس مؤسسات المجتمع المدني كممثل لأغلبية الشعب لاسيما المثقفة للقيام بدورها المطلوب لتفعيل المشاركة السياسية ونشر ثقافة المواطنة وثقافة نبذ العنف إلى جانب العمل إلى هدم الأسس التقليدية في المجتمع والتوجه به نحو بناء مدني. طبعا مع تفعيل الرقابة على نشاطات تلك المؤسسات وإلتزاماتها الوظيفية والمالية.

18- أن تعمل السلطة السياسية بشكل جدي لتطبيق شروط نجاح الديمقراطية بمبادئها ومؤسساتها وآلياتها وقيمها.

ثالثا: فيما يتعلق بإشكاليات الهوية

من الضروري العمل على تبلور الهوية الوطنية العراقية وبشكل واضح عن طريق تهيئة البيئة المناسبة لها وذلك من خلال النقاط الآتية:

1- إحترام التعدد والتنوع المجتمعي للشعب العراقي وإيجاد الثوابت الوطنية مع إحترام الهويات الفرعية لأبناء الشعب من غير تمييز والعمل على وحدة وتماسك جميع المكونات بإختلاف أطيافهم وذلك لتلافي الآثار السلبية الناتجة عن التجاوزات الكبيرة التي حصلت على البنية الإجتماعية للشعب العراقي في الماضي والحاضر إلى جانب تأسيس قاعدة واسعة وعامة للمشاركة في إدارة الدولة وتحقيق المساواة.

2- العمل على بناء الهوية الوطنية بهدف تحقيق الإندماج الإجتماعي والتعايش السلمي الضروري لترسيخ الوحدة الوطنية وتكاملها بما يساعد على تحقيق أداء مشاركة حقيقية فاعلة.

3- العمل على نشر قيم المواطنة الديمقراطية كنظام للحقوق والحريات مع ضرورة إشاعة وعي ثقافي حول مبادئ التسامح والتآخي والتعايش بما له من تأثير كبير في تأسيس الهوية الوطنية وجعل المواطنة العراقية والإنتماء إلى الدولة معيارا أساسيا وشرطا لاغنى عنه وتضمين ذلك دستورياً.وعليه إن تطبيق هذه النقاط يستند على:

أ - إزالة الشعور بالإقصاء والتهميش بين مكونات المجتمع من خلال مراعاة خصائص كل جماعة قومية دينية ومذهبية في الدستور والمؤسسات التربوية والتعليمية ومرافق الدولة بهدف التأكيد على التواصل ليربط أفراد المجتمع إرتباطا عقليا وإجتماعيا وثقافيا في إطار سلوكي عام مقبول لدى الجميع.

ب- الإبتعاد عن تسيس الهويات الوطنية وإستغلالها في توزيع السلطة للحصول على أكبر حصة عبر سياسة المحاصصة التي تؤدي إلى التشتت والتشظي والتصارع بعيدا عن التلاحم والتماسك.

ج- التأكيد على أن العراق هو وطن للجميع ولا إمتياز لأي قطاع مجتمعي دون آخر. أي تتعامل الدولة مع الأفراد بصفة عمومية وبلا إستثناء وكمواطنين لهم كل الحقوق والإمتيازات المتساوية.

د - ضرورة مغادرة الديمقراطية التوافقية وعدم تأييدها في المدى البعيد بل إعتبارها حالة إنتقالية إلى مرحلة الديمقراطية المستندة على الإغلبية السياسية وليست الأغلبية العمودية التي تعتمد على الطائفية أو الإثنية أو القومية بل لابد من إبتعاد مؤسسات الدولة وأحزابها عن الهويات والإستقطابات الضيقة من خلال التأكيد على تمثيل كل فئات المجتمع. رغم أن العراق يمضي بإتجاه ديمقراطية الأغلبية طبقا للنسب الإنتخابية وهو المعمول به في غالبية الدول الديمقراطية طبعا مع ضمان وإحترام حقوق الأقليات ولكن العراق بسبب ترسبات الماضي المتميز بالإستبدادية وعدم الثقة بين الأطراف السياسية فإن الباحثة ترى أن أسلم حالة لإتباعها في الوقت الراهن هي التعامل الصحيح مع الديمقراطية التوافقية والقبول بالتوافق السياسي لأنها البديل الوحيد عن الصراعات وتبعاتها لحين إدراك مكونات المجتمع بحكم الأغلبية وقبولها ذلك مايتطلب تحقيق العدالة والمساواة بينها وهذه المسؤولية تقع على عاتق السياسيين وصناع القرار.

هـ - تغير الإطار الفكري للنخبة السياسية من الطائفي والقومي المتعصب إلى إطار وطني عراقي والتركيز على المساحة الواسعة من الفكر الإنساني.

و - العمل بشكل سريع لإيجاد حلول مرضية حول المناطق المتنازع عليها وتطبيق المادة 140 من الدستور حتى يندمج الشعب الكوردي بشكل أكبر في نسيج المجتمع العراقي.

ع - تصفية آثار التعصب الهوياتي فيما يتعلق بالنازحين والمهجرين قسريا بهدف تضميد جراحات الماضي وبناء الثقة في نفوس الجماهير مع ضرورة تشريع قوانين بهدف تعويض الضحايا جبر الأضرار البشرية والمادية والمعنوية للمتضررين.

ل- معالجة المشكلات الداخلية المتمثلة بفقدان الأمن والفساد المالي والإداري والبطالة والفقر بهدف الإبتعاد عن العنف والإضطهاد ودعم التوجهات نحو بناء المواطنة.

رابعا: فيما يتعلق بإشكاليات حالة عدم الإستقرار

يعد ضمان الإستقرار السياسي والأمني والإجتماعي والإقتصادي أحد أبرز مرتكزات عملية بناء الديمقراطية طالما إنه يساعد على بناء دولة القانون والمؤسسات وهذا لايمكن تحقيقه بدون عمل دؤوب وعلى كافة الأصعدة وبمشاركة الجميع ويستلزم الحرص على البدء بنشاطات قانونية طبعا مع متابعة تطبيقاتها وعدم التساهل مع المخالفين إلى جانب نشاطات ثقافية لتثبيت المفاهيم الضرورية لهذا الموضوع وإيجاد حلول للمشاكل الإقتصادية. وذلك خلال النقاط الآتية:

1- رسم السياسات الواقعية لمعالجة الوضع الأمني غير المستقر وذلك عبر التصدي لجميع المظاهر المسلحة غير الشرعية وغير المحصورة بيد الدولة أيا كان مظهرها ومصدرها أو الجهات التي تسندها وتقف خلفها وذلك بهدف تخفيف ظاهرة العنف والإرهاب التي تكون في أغلب الأحوال الميليشيات الحزبية أو الميليشيات التابعة لدول الجوار مسؤولة عنها.

2- إتخاذ إجراءات مناسبة لتأهيل المجتمع ولتغيير التوجهات السياسية والإجتماعية حول قبول وإحترام التعددية الثقافية الإجتماعية والنظر إلى التنوع الديني والمذهبي والقومي على أنه ظاهرة صحية ضمن إطار طبيعة الإختلاف البشري وبالتالي الحفاظ على مصالح كل المكونات وتلبية طموحاتهم في المشاركة لإدارة السلطة دون إلغاء أو تهميش لأي مكون مهما كان وزنه السكاني بهدف الإندماج في وطن واحد وبالتالي تجنب التقسيمات على أجزاء متصارعة.

3- محاربة ثقافة العنف والإقصاء والتطرف والتعصب وتشكيل ثقافة تنطلق من المحددات الحضارية والإنسانية مجسدة للقيم الروحية المتعلقة بمبادئ إحترام حقوق الإنسان والتعايش والتسامح والتآخي بعيداً عن الأحقاد التي تؤدي إلى إنحراف السلوكيات نحو العنف والإرهاب ثم القضاء على التنافر والتصارع والعنف الطائفي والقومي والديني.

4- رفض التدخلات الخارجية في الشأن العراقي سواء لصالح طرف معين أو بهدف جعل العراق ساحة للصراعات وتصفية الحسابات الناجمة عن خلافات دولية وإقليمية وبالتالي إعادة النظر في بناء العلاقات الخارجية المتوازنة خاصة مع دول الجوار وحل الخلافات العالقة معهم أضافة إلى إتخاذ موقف حاسم وحازم من الدول المصدرة والداعمة للإرهاب وفضحها أمام الرأي العام العالمي وحتى مقاضاتها أمام المحاكم الدولية التابعة لأمم المتحدة.

خامسا: فيما يتعلق بالإشكاليات الخارجية

بات العامل الخارجي يفرض نفسه ولايمكن التغاضي عن تأثيراته فلابد من التعامل الصحيح معه كالآتي:

1- طالما الديمقراطية هي عملية تراكمية تأريخية شاملة وتطبيقها بقرار خارجي فوقي

أثبت نتائج عكسية لذلك ينبغي أن يتحقق العمل الديمقراطي عبر قرار رسمي حكومي متفاعلا مع القاعدة الشعبية أي وفق قرارات للسلطة وسلوك للمواطن.

2- لا يشترط أن تطبق الديمقراطية بالصيغة الأمريكية بل لابد من مراعاة خصوصيات الواقع السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي لتهيئة الأجواء والتلائم مع متطلبات المجتمع.

3- العمل على بناء علاقات خارجية تساعد على تدعيم الحركة الديمقراطية وتنميتها ماديا ومعنويا.

4- لابد من إقامة علاقات سلمية متوازنة ومتبادلة مع دول الجوار وإستخدام أدوات الحوار السلمي والدبلوماسي في حل الإشكاليات الخارجية بغية إنشاء بنية خارجية مستقرة تحقق التعاون السياسي والإقتصادي والأمني الأمر الذي يجعل العراق فاعلا في بيئته الخارجية.

على مستوى الإشكاليات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية

أولا: في الجانب الإقتصادي:

من أجل توافر الشرط الإقتصادي لابد من إنتهاج سياسات إقتصادية إيجابية على النحو الذي يجعل من العراق قوة إقتصادية في المنطقة طالما يمتلك عناصر بناء إقتصاد قوي بموارده وموقعه الجغرافي طبعا إذا تمت إدارتها بشكل سليم وكذلك تجعل المواطن يثق بأن هذه السياسات هي من أجل تحقيق الرفاه له مايحفزه على سلوكيات المواطن (المشاركة، الولاء،....) وهذه السياسات تتطلب الإهتمام الجدي بتبني وتطبيق إستراتيجية إقتصادية شاملة مستمرة ذات أهداف محددة. وهذا يتطلب إتباع الخطوات الآتية:

1- عدم الإعتماد على إقتصاد أحادي الجانب المقتصر على الريع النفطي كمصدر وحيد للموازنة العراقية بل تنويعه عن طريق إيجاد بدائل إقتصادية أخرى بتنشيط القطاعات الإنتاجية الأخرى لبناء إقتصاد إنتاجي دون إستهلاكي وذلك من خلال النقطتيين الآتيتين:

أ - سياسات جديدة تركز على الزراعة والصناعة وذلك من خلال إنعاش هذين القطاعين، إضافة إلى حماية الأسواق العراقية من الإغراق بالسلع المستوردة.

ب- إستغلال رؤوس الأموال العراقية في مشاريع صناعية لتساعد على الحد من إشكاليات البطالة والبطالة المقنعة.

2- عدم اللجوء إلى خصخصة الإقتصاد العراقي لحد مايتم بناء الأسس العلمية والعملية لهذا الموضوع حتى لايشكل عذرا أمام الأموال الأجنبية لخرق المشاريع الإستثمارية على حساب رأسمال العراقي ولكي يرتبط ذلك بتشريعات تقيد إنفلات آليات الخصخصة وتخضعها للرقابة المستمرة.

3- ضرورة القضاء التام على جميع أشكال الفساد المالي والإداري ومحاسبة الفاسدين عبر تفعيل دور هيئات المراقبة والمحاسبة لتمنع هدر الأموال والثروات والطاقات التي أدت إلى خراب شبه تام لجميع مفاصل الدولة.

4- تحقيق العدالة الإجتماعية من خلال التوزيع الأمثل للموارد الطبيعية وتوظيف الإقتصاد العراقي لرفع المستوى المعيشي للأفراد وتقديم الخدمات لهم والإرتقاء بنوعية حياتهم بالذات الطبقات الفقيرة والمهمشة.

ثانيا: في الجانب الإجتماعي

أ - العمل على تعميق الوحدة الوطنية الشاملة من خلال خلق بيئة إجتماعية متميزة بالتلاحم والإندماج وهذا يتطلب نبذ كافة مسائل الفرقة والوسائل المشتته للصف الوطني عن طريق العمل وفق فكرة التعايش والتسامح دون إقصاء الآخر وجعلها أساسا للسلوك السياسي والإجتماعي.

ب- إبتعاد الأفراد عن تجاذبات المؤسسات التقليدية وإنتماءاتها الضيقة هذا ما يتطلب عمل الدولة على إضعاف البنية الإجتماعية التقليدية والتعامل معها كمؤسسات إجتماعية بعيدا عن السياسة، وذلك من خلال تقوية مؤسسات الدولة لحماية الأفراد دون إجبارهم على إستحضار تلك الموروثات واللجوء إليها.

ج- وضع وتنفيذ إستراتيجية شاملة ومنضبطة لتخفيف حدة الفقر بهدف توفير الأمن الإقتصادي الذي هو جزء من الأمن السياسي.

د- العمل على تنمية المستوى التعليمي والمعرفي للمواطن ليكون على إلمام بحقوقه و واجباته الوطنية، كما أن يكون على درجة من الوعي لضرورة المشاركة الفعالة في الحياة السياسية ويكون رقيبا على النظام السياسي. وهذا يتطلب تحسين البنية التحتية للتربية والتعليم ورفع مستوى وجودة المنظومة التعليمية من حيث المناهج واسلوب التدريس وطبيعة المؤسسات التعليمية وكفاءتها وتوفير فرص العمل للخريجين.

هـ - ضمان حقوق المرأة وتشجيع مشاركتها في الحياة العامة خلال تهيئة البيئة المناسبة لدمجها بالمجتمع ومشاركتها في ديناميكية تطويره وتوعية المجتمع بأهمية مكانتها ودورها التنموي والنظر إليها كذات إنساني وفرض قوانين صارمة على كل من يتجاوز على حقوقها للحد من العنف ضدها.

و - العمل على إعـادة وجـود الطبقـة الوسـطى وتقويتهـا لتـؤدي دورهـا الأسـاسي في بنـاء الديمقراطية.

ع- الحد من الظواهر السلبية التي دخلت المجتمع من خلال تنشئة الأفراد بشكل صحيح إضافة إلى

وضع إطار قانوني يمنع هـذه الظـواهر المتمثلـة بالجريمـة والمتـاجرة بـالبشر والمخـدرات والتجاوز على الأملاك العامة وظـاهرة الفرهـود والسـبايا والجـواري والتلاعـب تحـت غطـاء الدين.

ثالثا: في الجانب الثقافي

بناء الدولة الديمقراطية يتطلب إختيار أسلوب جديد للحياة، وذلك بنبذ وتحجيم الثقافة التقليدية كما إلغاء الثقافة الإخضاعية والخضوعية ونشر ثقافة سياسـية ديمقراطيـة مشـاركة كضرورة لمجتمع متعدد إجتماعيا، وبالتالي إنغـماس الأفـراد في المسـاهمة النشـطة في الحيـاة السياسية بكل مستوياتها موجهين مدخلات النظـام السـياسي ومخرجاتـه، مـا يـؤدي إلى نشر ثقافة الإنتماء والولاء للهوية الوطنية بدل ثقافة اللامبالاة والإنتماء للهويات الفرعيـة وثقافـة التعايش والتسامح بدل ثقافة التصارع والإقصاء والإنقسام وثقافة السلم بدل ثقافة العنـف. ولجعل هذه الثقافات سلوكا للأفراد لابد من التركيز على النقاط الآتية:

أ - العمل على بناء ثقافة منفتحة بالذات بين المؤسسات الدينية والأبوية التـي تقـوم عـلى رابطة المذهب أو رابطة الدم والقرابة المنكمشة داخل إطـار معـين وإعتبـار الإنتسـاب إليهما هي الهوية الوحيدة للفرد.

ب- حـث النخبـة السياسـية عـلى زيـادة الـوعي السـياسي بضرورة التثقيـف السـياسي الـديمقراطي التشـاركي عموديـا وأفقيـا والعمـل عـلى إشراك الجميـع في العمليـة

السياسـية والإسـتعداد لسـماع رأي الكـل ونشر روح الوحـدة الوطنيـة بعـد الإعـتراف بالتعددية الثقافيـة للمجتمـع العراقـي وإحـترام الخصوصـيات المتنوعـة الناتجـة عنهـا وقبول ما يترتب عليها وبذل جهد لإيجاد أطر وصيغ مناسبة للتعبير عنها بشكل سلمي.

ج- التأكيد على مبدأ الحوار البناء والديمقراطي بين الأطـراف السياسـية للوصـول إلى رؤيـة توفيقية تعاونية لإدارة الخلافات حتى تعمم ذلك على القاعدة الجماهيرية.

د - محاربة ثقافة العنف والإرهاب والتطرف والتعصب والكراهيـة والعمـل عـلى السـلوك المعتدل والمتسامح وإحترام حقوق وحريات الآخر.

هـ - إنهاء المحاصصة الطائفية والعرقيـة والحزبيـة والفئويـة مـن أجـل ممارسـة ديمقراطيـة للعملية السياسية لبناء عراق يسود فيه الأخاء بعيدا عن التفرقة والتطاحن المكوناتي.

و - العمل على تغيير فلسفة التربية والتعليم وفي جميع المراحل التي لازالت بعيـدة نسـبيا عن تبني قيم الديمقراطية فهي تعمل على إعـادة إنتـاج مجتمعـات تقليديـة عصـبوية تعتمد على إخضاع الآخر ما لايسمح بتأسـيس ثقافـة تتماهـى مـع متطلبـات الإنتقـال السلس للديمقراطية.

ع - يجب أن تكون رسـالة المجتمـع السـياسي والمـدني بمؤسسـاته مختلفـة ووسـائل الإعـلام موجـه نحـو السـعي لبنـاء ونشر قـيم ديمقراطيـة لتصـبح سـلوكا للمـواطنين وللأجيـال اللاحقة.

ز - تهيئة المناخ المناسب للمثقفين والأكاديميين العراقيين (في الخارج والداخل) لطرح آرائهم وأفكارهم لحـل الإشـكاليات المطروحـة، كـما يجـب عـلى هـؤلاء أن يعـوا مسـؤوليتهم الوطنية والأخلاقية في هذا الشأن.

وفي ختام هذه الدراسة ونتيجة لرصد الحالـة العراقيـة في المـاضي والحـاضر يتبـين لنـا أن المشهد العراقي لايزال يواجه الكثير من الإشكاليات والتحديات الخارجية والداخلية السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، التـي تمـت إعـادة إنتاجهـا مـن المـاضي مـع الإخـتلاف في النسبة ما جعلت الإنتقال عملية خشنة وصعبة ليبقى العراق متراوحاً في مرحلة الإنتقـال إلى الديمقراطية يواجه مخاوف ومخـاطر جديـة مـن الإسـتبداد والتفكـك كـما في المشـهد الثـاني. والحل يتحقق إذا ماتم الأخذ بتوصيات المشهد الثالث، وبذلك تكون الدراسة أثبتت الفرضية التي إنطلقنا منها.



قائمة المصادر

وتشتمل المراجــع على:

- ✍ أولاً: المعاجم والموسوعات والقواميس
- ✍ ثانيا: الدساتير والقوانين والقرارات والأوامر
- ✍ ثالثأ: الكتب
- ✍ رابعا: الرسائل والأطاريح
- ✍ خامساً: البحوث والمجلات والمؤتمرات
- ✍ سادسا: الوثائق والتقارير والصحف
- ✍ سابعا: المصادر الألكترونية
- ✍ ثامنا: المصادر الأجنبية

قائمـة المصادر

أولاً: المعاجم والموسوعات والقواميس:

1. إبراهيم مصطفى وأخرون: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط3، مصر، 2004.
2. أبن منظور: لسان العرب، دار المعارف، بيروت، د.ت.
3. جيوفري روبيرتس والستاير أدوارد: المعجم الوسيط والحديث للتحليل السياسي، ت: سمير عبدالكريم جبلي، دار العربية للموسوعات، بيروت، 1999.
4. عبد الرضا حسين الطعان و د.عامر حسن فياض و د.على عباس مراد: موسوعة الفكر السياسي عبر العصور، دار الروافد الثقافية، ط1، بيروت،2015.
5. عبد الوهاب الكيالي وآخرون: موسوعة السياسية، ج7، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت،1994.
6. فرانك بيلى: معجم بلاكوبل للعلوم السياسية، ت: مركز الخليج للابحاث، دبي، 2004.
7. مجموعة من كبار اللغوين العرب: المعجم العربي الأساس، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، د.ت. م.
8. محمد محمود ربيع وإسماعيل صبري مقلد (محرران): موسوعة العلوم السياسية، جامعة الكويت، 1993-1994.
9. هرميه، بيار بيرثيوم، برتراند بادي و فيليب برو: معجم علم السياسة والمؤسسات السياسية (عربي، فرنسي، إنكليزي)، ت: هيثم اللمع، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 2005.

ثانيا: الدساتير والقوانين والقرارات والأوامر

1. أمر سلطة الإئتلاف المؤقته تطهير المجتمع العراقي من حزب البعث رقم (1) في 2003/5/16 المنشور في جريدة الوقائع العراقية رقم 3977في 2003/6/17.

2. أمـر قـرار رقـم6 في 2003/7/13 المنشـورة في جريـدة الوقـائع العراقيـة رقـم 3978 في 2003/8/13.
3. الدساتير العراقية المؤقته لأعوام 1958، 1963، 1964، 1968، 1970.
4. الدستور (القانون الأساس) العراقي لعام 1925.
5. دستور جمهورية العراق 2005.
6. قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية لعام2004.
7. قانون الإنتخابات رقم 97 لسنة 2004 والقانون الإنتخابي رقم 16 لسنة 2005 وتعديلـه رقم 26 لسنة 2006 وقانون الإنتخابات رقم 45 لسنة 2013.
8. قانون الجمعيات والأحزاب رقم (27) لعام 1922، ورقم (19) لعام 1954، ورقـم (63) لعـام 1955، ورقـم (1) لعـام 1960. قـانون الأحـزاب السياسـية رقـم (30) لعـام 1991وقانون الأحزاب السياسية رقم 36 لسنة 2015.
9. قانون المؤسسات المدنية رقم 12 لسنة2010 الصادر من مجلس النواب العراقي.
10. قرار المحكمة الإتحادية العليا في الجمهورية العراقية،رقم /63 إتحاديـة / 2012 بتـاريخ 2012/10/11، منشور في مجلة التشريع والقضـاء،أحكام وقـرارات المحكمـة الإتحاديـة العليا لعام 2012،المجلس الخامس أذار/ 2013 , ص23.
11. القسم الأول من القـرار(100) الخـاص بإنتقـال القـوانين واللـوائح التنظيميـة والأوامـر والتوجيهات من سلطة الإئتلاف المؤقته.
12. الملحق الدستوري لعـام 2004 الصـادر مـن قبـل مجلـس الحكـم الإنتقـالي بجلسـته في 2004/6/1 كملحق لقانون إدارة الدولة المؤقته.
13. نظـام سـلطة الإئـتلاف المؤقتـه رقـم (1) في 2003/5/23 المنشـور في جريـدة الوقـائع العراقية رقم3977 في 2003/6/17.

ثالثاً: الكتب

1. ابراهيم الأبرش: علم الإجتماع السياسي، دار الشروق، الأردن، 1998.
2. ابراهيم توفيق حسنين: دراسة الأحزاب السياسية في العالم الثالث – في إتجاهات حديثة في علم السياسة، المحرر على الدين هلال، اللجنة العلمية للعلوم السياسية والإدارة العامة، القاهرة، 1999.
3. ابراهيم خليل أحمد وجعفر عباس الحميدي: تأريخ العراق المعاصر, دار الكتب للنشر, العراق, 1989.
4. ابراهيم خليل العلاف: نحن وتركيا – دراسات وبحوث , مركز الدراسات الاقليمية , جامعة الموصل , ط1 , 2008.
5. احسان حميد المفرجي وأخرون: النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق , جامعة بغداد , كلية القانون، 1990.
6. إحسان عبدالهادي: قراءة في مفهوم التحديث والتنمية السياسية، سلسلة التوعية/39، أكاديمية التوعية وتأهيل الكوادر، السليمانية،2011.
7. أحلام حسين جميل: الخلفية السياسية والإجتماعية للأوضاع التي كان يطبق في ظلها دستور عام 1925 في العراق , الدار العربية للموسوعات , بيروت , 1986.
8. أحمد جاسم الياسري: النفط ومستقبل التنمية في العراق , معهد الأبحاث والتنمية الحضارية , دار المعارف للمطبوعات , بيروت , 2010.
9. أحمد داود أوغلو: العمق الإستراتيجي- موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية، ت: محمد جابر بلجي، الدار العربية للعلوم الناشرون، لبنان،2010.
10. أحمد سعيد نوفل وأحمد جمال ظاهر: الوطن العربي والتحديات المعاصرة، الشركة العربية المتحدة، القاهرة، 2008.
11. أحمد شكر الصبيحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحة دكتوراه /37، ط1، بيروت،2000.

12. أحمد طلعت: الوجه الآخر للديمقراطية، المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1999.
13. أحمد يحيى الزهيري: العملية السياسية في العراق بعد 2003، دار السنهوري، بيروت، 2017.
14. آراس قادر محي الدين: العنف السياسي في العراق بعد 2003، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجة، السليمانية،2015.
15. آرثر كيش: الماركسية والديمقراطية، ت: رجاء عيد، مركز الدراسات والأبحاث الإشتراكية، بيروت، 1999.
16. أرسطو طاليس: السياسة، ت: أحمد لطفي السيد، منشورات الجمل، بيروت، 2009.
17. آرنت ليبهارت: الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ت: حسني زينة، معهد الدراسات الإستراتيجية، بغداد، 2005.
18. اسحاق نقاش: شيعة العراق - المجتمع العراقي حفريات في شأن العراقي دراسة سوسولوجية معهد الدراسات الإستراتيجية، الفرات للنشر والتوزيع , 2006.
19. اسماعيل شاكر الرفاعي: تشريح الإستبداد- النظام العراقي نموذجا، دار الكنوز الأدبية، بيروت، 1999.
20. اسماعيل صبري عبدالله: العولمة هيمنة منفردة في مجالات الإقتصادية والسياسية والعسكرية، دار جهاد للطباعة والنشر، القاهرة، 1999.
21. اسماعيل مرزة: مبادئ القانون الدستوري والعلم السياسي، دار الملاك , ط3 , بغداد , 2004.
22. ألان تورين: براديغما جديدة لفهم عالم اليوم، ت: جورج سليمان، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2011.
23. ألان تورين: ماهي الديمقراطية-حكم الأكثرية أم ضمانات الأقلية، ت: حسن قبيسي، دار الساقي، ط2، بيروت،2001.

24. ألفين توفلر: حضارة الموجة الثالثة، ت: عصام الشيخ قاسم، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع، بنغازي،1990.
25. أليكس ميكشلي: الهوية، ت: على وطفة، دار الوسيم للخدمات الطباعة , دمشق , 1993.
26. امام عبد الفتاح: الأخلاق والسياسة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة،2002.
27. امام عبد الفتاح: الديمقراطية والوعي السياسي، شركة نهضة مصر للنشر، ط1، القاهرة،2006.
28. أنابيل موني و بيتسي إيفانز: العولمة - المفاهيم الأساسية، ت: أسيا دسوقي، الشبكة العربية للأبحاث، بيروت، ط1، 2009.
29. أنطوني غدنز: الطريق الثالث - تجديد الديمقراطية الإجتماعية، ت: أحمد زايد ومحمد محي، دار الساقي، ط2، بيروت، 2003.
30. أنطوني غدنز: علم الإجتماع، ت: النمظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، ط4، بيروت،2005.
31. أنور أحمد رسلان: الديمقراطية بين الفكر الفردي والفكر الإشتراكي، القاهرة، دار النهضة العربية،1971.
32. أوستن رنى: سياسة الحكم،ت:د.حسن علي ذنون، مراجعة د. إيليا زغيب، المكتبة الأهلية بالمشاركة مع مؤسسة فرانكلين (بغداد نيويورك)، 1964.
33. ايريك كيسلاسي: الديمقراطية والمساواة، ت: جهيدة لاوند، معهد الدراسات الإستراتيجية، ط1، بغداد- بيروت،2006.
34. ايمان أحمد: قراءات نظرية – الديمقراطية والتحول الديمقراطي، مجلة المعهد المصري للدراسات السياسية والإستراتيجية، مصر، 2016.
35. باتريك أونيل: مباديء علم السياسة، ت: باسل جبيلي، دار الفرقد للنشر، دمشق، 2012.

36. بارينجتون مور: الأصول الإجتماعية للديكتاتورية والديمقراطية، ت: أحمد محمود، المنظمة العربية للترجمة بدعم من مؤسسة عبدالحميد شومان، ط1، بيروت، 2008.
37. باسيل يوسف بجك: العراق وتطبيقات الأمم المتحدة للقانون الدولي1990– 2005 دراسة قانونية تحليلة, مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت, ط1, 2006.
38. باقر ياسين: شخصية الفرد العراقي، دار آراس للطباعة والنشر , ط1 , أربيل , 2010.
39. برهان غليون: نقد السياسة – الدولة والدين، المركز الثقافي العربي، ط4، دار البيضاء، 2007.
40. بشير الزويني: العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية في العراق بعد 2003، دار مكتبة البصائر، ط1، بيروت، 2006.
41. بلقيس أحمد منصور: الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، مكتبة المدبولي، ط1، القاهرة،2004.
42. بيتر غالبريت: نهاية العراق كيف تسبب القصور الأمريكي في إشعال الحرب بلا نهاية لها، ت: أياد أحمد , دار العربية للعولم , بيروت , ط1 , 2003.
43. تشارلز تيللي: الديمقراطية، ت: محمد فاضل طباخ، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2010.
44. توفيق إبراهيم حسنين: التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر 1981-2005، مكتبة الشرق الأوسط، القاهرة،2006.
45. توفيق السويدي: وجوه عراقية عبر التأريخ , لندن , رياض الريس للكتب والنشر، 1987.
46. ثامر كامل الخزرجي: النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار المجدلاوي للنشر والتوزيع، ط1، عمان،2004.
47. ثروت بدوي: النظم الساسية، دار النهضة العربية، مصر، 1989.

48. ثناء فؤاد عبدالـلـه: أليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسـات الوحـدة العربية، ط2، بيروت، 2004.
49. جابر إبراهيم الراوي: مشكلات الحدود العراقية الإيرانية والنزاع المسـلح , دار الشـؤون الثقافية العامة , بغداد , ط1 , 1989.
50. جاسم الحلفي: التيار الديمقراطي في العـراق- الواقـع والآفـاق، مركـز المعلومـة للبحـث والتطوير، العراق، 2013.
51. جان توشار: الأسس النظرية والفلسفية للأنظمة السياسية والقانونية منذ زمن الإغريـق حتى القرن العشريـن، ت: عـلى مقلـد، دار الإسـتقلال للثقافـة والعلـوم، بـيروت، ط1، 2001.
52. جان جاك روسـو: أصـل التفـاوت بـين النـاس، ت: عـادل زعيـتر، سلسـلة لجنـة الدولـة للترجمة الروائع (الأونسكو)، دار المعرف، القاهرة، 1986.
53. جان جاك روسو: العقد الإجتماعي،ت: ذوقان قرقوط، منشورات مكتبة النهضة، بغداد، 1983.
54. جوزيف شومبيتر: الرأسمالية والإشتراكية والديمقراطية، ت: حيدر حاج إسماعيل، مركـز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2011.
55. جون بيلس وستيف سميث:عولمة السياسات العالمية،مركز الخلـيج للأبحـاث، ط1، دبي، 2002.
56. جون ديوي: الديمقراطية والتربية، ت: منـى عقـراوي، وزكريـا ميخائيـل، مطبعـة لجنـة التأليف والترجمة، القاهرة، د. ت.
57. جون ديوي: الحرية والثقافة، ت: أمين مرسي قنـديل، مطبعـة للجنـة التـأليف والـنشر، القاهرة،1964.
58. جون راولز: نظرية في العدالة،ت: د.لـيلى الطويـل، منشـورات الهيئـة العامـة السـورية للكتاب، دمشق، ط2، 2011.

59. جون ستيوارت مل: أسس الليبرالية السياسية، ت: د.إمام عبد الفتاح ود.ميشيل متياس، مكتبة المدبولي، القاهرة، 1996.
60. جون لوك: الحكم المدني، ت: ماجد فخري، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، القاهرة، 1959 .
61. جيف سيمونز: عراق المستقبل ت: سعيد العظم , دار الساقي , بيروت , ط1 , 2004.
62. جيمز دوبينز وآخرون: الدور الأمريكي في بناء الشعوب، ت: نظيرة إسماعيل، أكاديمية التوعية والتأهيل، السليمانية، 2012.
63. جيمس وستيفال تومسون وأخرون: حضارة عصر النهضة، ت: سرحان زكي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1961.
64. حافظ علوان الدليمي: قراءة معاصرة لموضوعة حقوق الإنسان، جامعة السليمانية، 2010.
65. الحرب على العراق: يوميات وثائق تقارير1990- 2005، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت, ط1, 2007.
66. حسام الدين علي مجيد: إشكالية التعددية الثقافية في الفكر السياسي المعاصر- جدلية الإندماج و التنوع، سلسلة اطروحات الدكتوراه/ 85، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2010.
67. حسان شفيق العاني: نظريات الحريات العامة، تحليل وثائق، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2005.
68. حسن العلوي: الشيعة والدولة القومية في العراق 1914- 1990، دار الثقافة , ايران،.1980.
69. حسن خليل: الديمقراطية، عولمة، حروب، دار الفارابي، ط1، بيروت،2010.
70. حسن ظاهر: دراسات في تطور الفكر السياسي، مكتبة الأنجلو المصرية،القاهرة، ط2، 1985.

71. حسن لطيف الزبيدي وآخرون: العراق والبحث عن المستقبل، المركز العراقي للبحوث والدراسات، العراق – بيروت، 2008.
72. حسن مجيد الدجيلي: إيران والعراق خلال خمسة قرون, دار الأضواء للنشر, ط1, بيروت، 1999.
73. حسنين توفيق إبراهيم: العمل الخيري والإستقرار السياسي في دول مجلس التعاون الخليجي , المحددات والمجالات والآفاق , جامعة القاهرة , مصر , 2010.
74. حكمت حكيم: الدساتير العراقية المؤقته وحقوق المواطن العاقي، د. م، ط2، 2000.
75. حليم أحمد: موجز تأريخ العراق الحديث , دار إبن خلدون , بيروت , 1978.
76. حميد الساعدي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، دار الحكمة للطباعة والنشر، موصل،1990.
77. حميد حمد سعدون: إمارة المنتفق وآثارها في تأريخ العراق المعاصر والمنطقة الإقليمية, دار وائل, عمان،1999.
78. حميد حنون خالد: قراءة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الإنتقالية، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة دي بول، نيويورك، ط2، 2005.
79. خالد الناشف: تدمير التراث الحضاري العراقي- فصول الكارثة، دار الحمراء, بيروت, 2004.
80. خلدون حسن النقيب: الدولة التسلطية في المشرق العربي- دراسة بنائية مقارنة، مركز دراسات الوحدة العربية , ط2, بيروت ,1996.
81. خير الدين حسيب: العراق من الإحتلال إلى التحرير، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 2006.
82. دلاور عثمان مجيد: دستور جمهورية العراق لسنة 2005, دراسة سياسية تحليلية, أكادمية القومية وتأهيل الكوادر, السليمانية، 2012.

83. ديفيد هيلد: نماذج الديمقراطية، ت: فاضل جتكر، معهد الدراسات الأستراتيجية، بيروت،2006.

84. راوية توفيق: الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا - دراسة تحليلية، معهد البحوث والدراسات الأفريقية،جامعة القاهرة، 2005.

85. رشيد الخيون: ضد الطائفية – العراق مابعد نيسان 2003، مدارك , بيروت , 2011.

86. رشيد الخيون: لاهوت السياسة - الأحزاب والحركات الدينية في العراق، دراسات عراقية , بغداد، 2009.

87. رعد صالح الآلوسي: التعددية السياسية في عالم الجنوب، دار المجدلاوي، عمان، ط1، 2006.

88. رعد ناجي جدة: التطورات الدستورية في العراق , بيت الحكمة , بغداد، ط1, 2004.

89. رفعت سيد أحمد: على مذبح الإحتلال الأمريكي في العراق،مكتبة المدبولي،ط1، القاهرة، 2007.

90. روبرت دال: الديمقراطية ونقادها، ت: نمير عباس مظفر، المؤسسة العربية للدراسات، ط2، بيروت، 2005.

91. روبرت دال: عن الديمقراطية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، ط1، 2014.

92. روبرت ماكفير: تكوين الدولة، ت: حسن صعب، دار العلوم للملايين، بيروت، 1996.

93. ريجين برنو: أصل البرجوازية، ت: فهمي دالاتي، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، 1970.

94. ريموند فيلد كيتل: العلوم السياسية، ت: د.فاضل زكي، ج2، مكتبة النهضة، بغداد، 1961

95. زانا رؤوف حمه كريم: السياسية التشريعية في العراق- دراسة تطبيقية في التشريعات الدستورية, دار سردم للنشر , سليمانية ,2012.

96. زانا رؤوف حمه كريم: النظام القانوني لفترة حكم الإنتقالي, جامعة التنمية البشرية, ط1, 2017.
97. زهير الجزائري: المستبد- صناعة القائد صناعة الشعب , معهد الدراسات الإستراتيجية , بغداد , بيروت , 2006.
98. زهير كاظم عبود: الإرهاب في العراق , دار آراس للنشر , أربيل , ط1 , 2007.
99. ستيفن دي تانسي ونايجل جاكسون: أساسيات علم السياسة، ت: محي الدين الحميدي، دار الفرقد، دمشق،2006.
100. ستيفن دي تانسي: علم السياسة الأساسي، الشبكة العربية للأبحاث، ط2، بيروت، 2013.
101. سردار قادر: الديمقراطية التوافقية في الدول النامية، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، سليمانية،2009.
102. سعدالدين إبراهيم: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، في فالح عبدالجبار: الدولة والمجتمع المدني في العراق، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية، القاهرة، د. ت.
103. سعدالدين ابراهيم: المجتمع والدولة في الوطن العربي, مركز الدراسات الوحدة العربية, ط2, بيروت , 1996.
104. سعدي إبراهيم: مستقبل الدولة العراقية, دار الكتب العلمية للطباعة والنشر, بغداد , 2014.
105. سعدي إبراهيم: الفدرالية والهوية الوطنية العراقية، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر، بغداد، 2014.
106. سعيد السامرئي: الطائفية في العراق , مؤسسة دار الفجر , إيران , 1993.
107. سعيد خديدة علو: العلاقات العراقية الإيرانية وأثرها على القضية الكردية , 1958-1963 , دار دجلة , عمان, 2007.

108. سلام مكي: العراق السياسي - قراءة في إشكالية الديمقراطية العراقية , دار الفارابي , بيروت, ط1،2004.
109. سليم الوردي: الإستبداد النفطي في العراق , دار الجوهري , ط1 , بغداد , 2003.
110. سمير خليل: جمهورية الخوف - عراق صدام , دار الثقافة الجديدة , ط1 , القاهرة، 1991.
111. السيد عبدالحليم الزيات: التنمية السياسية دراسة في علم الإجتماع السياسي البنية و الأهداف، ج2، دار المعرفة الجامعية،الأسكندرية، 1985.
112. السيد يسين: الإصلاح العربي بين الواقع السلطوي والسراب الديمقراطي، دار الفجر للنشر، ط2، القاهرة،2007.
113. السيد يسين: العولمة والعالمية، نهضة مصر للطباعة والنشر، ط2، القاهرة، 2001.
114. سيمور مارتن ليبست: رجل السياسة، ت: خيري حماد، دار الآفاق الجديدة، بيروت، د. ت.
115. شمال أحمد إبراهيم: إشكالية الديمقراطية التوافقية في العراق – دراسة مقارنة , مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2013.
116. شمران الحمادي: الأحزاب السياسية والنظم الحزبية، دار السلام، بغداد، 1973.
117. شهاب أحمد رحمن: الإغتيالات السياسية في العراق–مطبوعات الأكاديمية الكردية,أربيل،2013.
118. شورش حسن عمر: حقوق الشعب الكردي في الدساتير العراقية – دراسة تحليلية مقارنة، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية , السليمانية، ط1 , 2005.
119. شورش حسن عمر:خصائص النظام الفدرالي في العراق ـ دراسة تحليلية مقارنة، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2009.
120. شيرزاد أحمد النجار: دراسات في علم السياسة، مطبعة وزارة الثقافة، ط1، أربيل، 2004.

121. شيركو كرمانج: الهوية والأمة في العراق، ت: عوف عبد الرحمن عبدالله , دار الساقي , ط1, بيروت , 2015.

122. صالح حسين على: الانتخابات كأسلوب ديمقراطي لتداول السلطة، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2011.

123. صالح لافي المعايطة: تركيا الماضي والحاضر والدور القادم، مركز الرأي للدراسات، عمان،2008.

124. صالح ياسر: النظام الريعي وبناء الديمقراطية – ثنائية مستحيلة – حالة العراق، مؤسسة فريد ريش إيبرت, العراق – الأردن , 2013.

125. صباح كجة جي: التخطيط الصناعي في العراق – أساليبه وتطبيقاته وأجهزته من 1921 – 1980 , ج1 , بيت الحكمة، بغداد , 2002.

126. صلاح سالم زرنوقة: أنماط إنتقال السلطة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2012.

127. صلاح عبد الرزاق: مشاريع إزالة التميز الطائفي في العراق , من مذكرة فيصل إلى مجلس الحكم، منتدى المعارف، ط1، بيروت،2010.

128. صموئيل هنتنغتون: النظام السياسي لمجتمعات متغيرة، ت: سمية فلو عبود، دار الساقي، ط1، بيروت،1993.

129. صموئيل هنتنغتون: الموجة الثالثة– التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين، ت: عبد الوهاب علوب، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، ط1، بيروت، 1993.

130. صموئيل هنتنغتون: من نحن -التحديات التي تواجه الهوية الامريكية, ت: حسام الدين خضور، الراي للنشر, دمشق , 2005.

131. طلعت الشيباني: واقع الملكية الزراعية في العراق، دار الأهالي للنشر، بغداد،1958.

132. طه باقر: ملحمة جلجامش، دار الشؤون الثقافية، وزارة الثقافة والإعلام، ط5، بغداد، 1986.

133. طه حميد العنبكي: النظم السياسية والدستورية المعاصرة، أسها وتطبيقاتها، بغداد، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية، ط1، 2003.
134. طه عمر رشيد: الأساس القانوني لحق المعارضة السياسية - العراق نموذجا، دار سردم للطباعة و النشر، ط1، سليمانية،2011.
135. عابد خالد رسول: الحقوق السياسية في الدساتير العراقية - دراسة تحليلية مقارنة على ضوء المتغيرات السياسية, مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية،السليمانية،2012.
136. عادل تقي البلداوي: التكوين الإجتماعي للأحزاب والجمعيات السياسية في العراق 1908-1958، د. م، بغداد،2003.
137. عامر حسن فياض: جذور الفكر الإشتراكي التقدمي في العراق بين عامي 1920-1934, مكتبة النهضة العربية، بغداد،2014.
138. عامر حسن فياض و د. على عباس مراد: مدخل إلى الفكر السياسي القديم والوسيط، جامعة قاريونس، ليبيا، ط1، 2004.
139. عامر حسن فياض و د. ناظم عبد الواحد جاسور: ثالوث المستقبل العربي , مركز إبن زايد للتنسيق, أبو ظبي للطباعة، الإمارات، 2002.
140. عامر حسن فياض: العراق وشقاء الديمقراطية الأمريكية المنشودة , دار الأسامة , عمان , ط1, 2009.
141. عامر حسن فياض: جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث، دار الشؤون الثقافية العامة، ط1، بغداد،2002.
142. عباس النصراوي: الإقتصاد العراقي بين دمار التنمية وتوقعات المستقبل 1950–2010، ت: محمد سعيد عبد العزيز، دار الأدبية، بيروت،1995.
143. عبد الجبار أحمد عبدالله: العراق ومحنة الديمقراطية دراسات سياسية راهنة , مطبعة الطباع , بغداد، ط1 , 2013.

144. عبد الجبار أحمد عبدالـلـه: معوقات الديمقراطية في العالم الثالث , دار العربية للعلـوم , ط1, بيروت , 2015.

145. عبد الحسين شعبان: العراق -الدستور والدولـة مـن الإحـتلال إلى الإحـتلال, المحروسـة للنشر، القاهرة، 2004.

146. عبد الحسين محمد العنبكي: الإصلاح الإقتصادي في العراق , سلسلة كتب مركـز العـراق والدراسات، دار الصنوبر للطباعة، 2008.

147. عبد الحكيم بشار: مفاهيم سياسية، مركز الأبحاث العلمية والدراسات الكردية، جامعة دهوك، ط1، 2013.

148. عبد الحميد المتولي: القـانون الدسـتوري والأنظمـة السياسـية، مؤسسـة المعـارف، ط6، القاهرة،د.ت.ن.

149. عبد الرحمان البزاز: العراق من الإحتلال حتى الإستقلال , مطبعة العاني , بغداد. د.ت.

150. عبد الرحمن منيف: الديمقراطية أولا والديمقراطية أبـدا، المؤسسـة العربيـة للدراسـات والنشر، بيروت، 1991.

151. عبد الرزاق الحسني: الثورة العراقية الكبرى , مؤسسة المحبين, ط1, إيران، د. ت.

152. عبد الرزاق الحسني: تأريخ العراق السياسي الحديث , ج1, دار الشؤون الثقافيـة، ط7, بغداد , مؤسسة الأبحاث العربية , ط1, بيروت , 1989.

153. عبد الرزاق الحسني: تأريخ الوزارات العراقية, ج1, دار الشؤون الثقافية العامـة , ط2 , 1998.

154. عبد الرزاق حسني: تأريخ الأحزاب السياسية العراقية , دار الرافدين للـنشر والتوزيـع , ط1 , بيروت , 2013.

155. عبد الرضا حسـين الطعـان: الفكـر السـياسي في وادي الرافـدين ووادي النيـل، مطبعـة جامعة بغداد، بغداد، 1980.

156. عبد الستار الكعبي: الديمقراطية التوافقية العراق نموذجا , دار السياب للطباعة والنشر , بغداد , ط1 ,2011.
157. عبد الغفار رشاد القصبي: التطور السياسي والتحول الديمقراطي، جامعة القاهرة، ط2، القاهرة، 2006.
158. عبد الغني الملاح: تأريخ الحركة الديمقراطية في العراق , المؤسسة العربية للدراسات والنشر , بيروت،1980.
159. عبد الغني بسيوني: النظم السياسية، دار الجامعة للطباعة والنشر، بيروت، 1984.
160. عبد الغني نصر على الشميري: سياسة الإصلاحات الأمريكية في المنطقة العربية بين القيم والمصالح، منتدى المعارف، ط1، بيروت، 2014.
161. عبد الفتاح بوتاني: التطورات السياسية الداخلية في العراق 1958 -1963، دارسبيريز للطباعة والنشر، دهوك، 2007.
162. عبد الكريم العلوجي: أزمة القيادة الشيعة – السنة بعد الإحتلال الأمريكي , مكتبة جزيرة الورد , القاهرة، 2010.
163. عبد الكريم جاني سهر: غزو الولايات المتحدة وبريطانيا للعراق أبريل 2003 , دار الحصاد للطباعة والنشر والتوزيع , ط1, سوريا، 2012.
164. عبد الكريم علوان: النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة، ط1، عمان، 2006.
165. عبد الوهاب حميد رشيد: التحول الديمقراطي في العراق،مركز دراسات الوحدة العربية, ط1 , بيروت , 2006.
166. عبد الوهاب حميد رشيد: العراق المعاصر, دار المدى للثقافة والنشر, ط1, دمشق , 2002.
167. عبد الوهاب عبد الستار القصاب: إحتلال مابعد الإستقلال والتداعيات الإستراتيجية للحرب الأمريكية على العراق , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , ط1 , 2007.

168. عبدالـلـه محمد الغذامي: الليبرالية الجديدة، المركز الثقافي العربي، ط1، بيروت،2013.
169. عبـدالوهاب حميـد رشـيد: التحـول الـديمقراطي والمجتمـع المـدني، دار المـدى للثقافـة والنشر، ط1، دمشق، 2003.
170. عدنان الحلفي: تأسيس المجتمع المدني– دراسة في تقاليد السياسة العراقية، دار الـبراق، دمشق , 1997.
171. عدنان عويد: الديمقراطية بين الفكر والممارسة، التكوين للنشر، دمشق،2006.
172. عزمي بشارة و د.سيد سـعيد محمـد: إشـكاليات تعـثر التحـول الـديمقراطي في الـوطن العربي، مواطن للنشر، ط1، فلسطين، رام الـلـه، 1997
173. عزيز الحاج: مع الأعوام – صـفحات تـأريخ الحركـة الشـيوعية في العـراق بـين 1958 – 1969، المؤسسة العربية للدراسات، ط1، بيروت،1994.
174. عصــام الخفــاجي: الدولــة والتطــور الرأســمالي في العــراق, دار المســتقبل العــربي, القاهرة,1983.
175. عصام سليمان: مـدخل إلى علـم السياسـة، دار النضـال للطباعـة والـنشر، ط2، بـيروت، 1989.
176. عصام سليمان الموسى: المدخل إلى الإتصال الجماهيري، مكتبة الكتـاني للـنشر والتوزيـع، ط5، الأردن،2003.
177. عطا البكري: الديمقراطية في التكوين، دار العلم للملاين، بيروت،1952.
178. عفيفي كامل عفيفي: الانظمة النيابيـة الرئسـية، المنشـأة المعـارف للـنشر، الأسـكندرية ،2002.
179. على الشمراني: صراع الأضداد– المعارضـة العراقيـة بعـد حـرب الخلـيج , دار الحكمـة , لندن, ط1, 2003.
180. على الوردي: دراسة في طبيعة المجتمع العراقي, منشورات سعيد بن جبير , قم , د. ت.

181. على الوردي: لمحات إجتماعية من تأريخ العراق الحديثة، ج , دار الراشد , ط2 , بيروت , 2005.
182. على حسن الربيعي: تحديات بناء الدولة العراقية – صراعات الهويات ومأزق المحاصصة الطائفية , سلسلة كتب المستقبل العربي، مركزدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007.
183. على سعد: المجتمع والسياسة، دار المعرفة الجامعية، الأسكندرية، 1999.
184. على طاهر الحمود: العراق من صدمة الهويات إلى صحوة الهويات، منشورات مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية , بغداد – بيروت , 2012.
185. على عبد الأميرعلاوي: إحتلال العراق- ربح الحرب وخسارة السلام، المؤسسة العربية للنشر, بيروت , 2009.
186. علي حسين سفيح: قوانين الأحزاب السياسية في العراق من 1922-2015، دار السنهوري ، بيروت، 2016.
187. علي عباس مراد: ديمقراطية عصر العولمة، دارالعربية للعلوم، ط1، بيروت،2015.
188. علي كريم سعيد: العراق البيرية المسلحة، الفرات للنشر والتوزيع، بيروت، 2002.
189. علي كريم سعيد: عراق في 8شباط 1963-من حوار المفاهيم إلى حوار الدم، دار الكنوز الأدبية، ط1، بيروت، 1999.
190. عماد عبداللطيف سالم: الدولة والقطاع الخاص في العراق الإدارة، الوظائف،السياسات 1921– 1990، بيت الحكمة , بغداد , ط1 , 2001.
191. عماد عواد: المواطنة والأمن، تقديم د.بطرس بطرس غالي، دون مكان النشر، ط1، 2009.
192. غابريل ألموند وبنجام باويل: السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، ت: هشام عبدالله،مراجعة سمير نصار، عمان، دار الأهلية للنشر والتوزيع، ط1،1998.
193. غازي فيصل: التنمية السياسية في العالم الثالث، دار الكتب للطباعة، بغداد،1993.

194. غالبريت بيترو: نهاية العراق، ت: آباد أحمد، دار العربية للعلوم , بيروت , ط1 , 2007.
195. غرايم جيل: ديناميات السيرورة الديمقراطية والمجتمع المدني، ت: شوكت يوسف، دار التكوين للترجمة والنشر، دمشق،2009.
196. غسان سلامة: المجتمع والدولة في المشرق العربي , مركز دراسات الوحدة العربية , ط2 , بيروت , 1999.
197. غسان سلامة: حالة التعددية السياسية في المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 1999.
198. غسان سلامة: الدولة وضعفها, في الأمة والإندماج في الوطن, مركز دراسات الوحدة العربية، ج1, بيروت , 1989.
199. غيليرمو أودونيل وفليب س شميتر: الإنتقالات من الحكم السلطوي، معهد دراسات الإستراتيجية، بغداد- بيروت، 2007.
200. غيورغ سورنسن: الديمقراطية والتحول الديمقراطي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ت: عفاف بطاينة، ط1، قطر، 2015.
201. فارس كريم فارس: مستقبل العراق وأثره على الإستقرار الإقليمي، دار الرواد، ط1، بغداد، 2015.
202. فاضل حسين: سقوط النظام الملكي, منشورات مكتبة الآفاق العربية, بغداد , د.ت.
203. فاضل حسين: مشكلة الموصل- دراسة في الدبلوماسية العراقية الإنكليزية التركية, مطبعة إشبيلية, ط2, بغداد،1973.
204. فاضل رسول: العراق وإيران-أسباب وأبعاد النزاع، مطبعة سردم للنشر, ط2, سليمانية ,2010.
205. فالح عبد الجبار: الديمقراطية- مقاربة سوسيولوجية تأريخية , معهد الدراسات الإستراتيجية , ط1 , بغداد , بيروت , 2006.

206. فالح عبد الجبار: العمامة والأفندية - سوسيولوجية الخطاب وحركات الإحتجاج الديني، دار الجمل، بيروت،2010.

207. فالح عبد الجبار: متضادات الدستور الدائم نقد وتحليل, معهد الدراسات الإستراتيجية, بغداد, بيروت , ط1, 2006.

208. فالح عبدالجبار: الديمقراطية المستحيلة – الديمقراطية الممكنة، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 1998.

209. فايز الربيع: الديمقراطية بين التأصيل الفكري والمقاربة السياسية، دار حامد للنشر، ط1، عمان،2004.

210. فائز عزيز أسعد: إنحراف النظام البرلماني في العراق , مطبعة السندباد , بغداد , ط2 , 1984.

211. فتحي تركي: العقل والحرية، منشورات تبر الزمان، تونس، 1998.

212. فراس عبد الرزاق السوداني: العراق مستقبل بدستور غامض , نقد قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة للإنتقالية مكتبة المدبولي , القاهرة , ط2 , 2005.

213. فرانسيس فوكوياما: النظام السياسي والإنحطاط السياسي من الثورة الصناعية إلى عولمة الديمقراطية، ت: معين الإمام وحجاب الإمام، منتدى العلاقات العربية والدولية، ط1، 2016.

214. فرانسيس فوكوياما: نهاية التأريخ وخاتم البشر، ت: حسين أحمد أمين، مركز الأهرام للترجمة و النشر، ط2، القاهرة، 1993.

215. فريد زكريا: مستقبل الحرية - ديمقراطية الضيقة الآفاق في الداخل والخارج، ت: فادي أديب فحص، دار مجلال للنشر، بيروت، 2008.

216. فريق أبحاث: ديناميكات النزاع في العراق , معهد دراسات الإستراتيجية , بغداد- أربيل , 2007.

217. فليب أيرلند: العراق وتطوره السياسي , ت: جعفر الخياط , بيروت , 1949.

218. فهمي حسن الخفاجي: الدور الصهيوني في إحتلال العراق، سلسلة كتب مركز العراقي للدراسات، ط1، 2008.

219. فيبي مار: نظام صدام حسين 1979 – 2003، ت: مصطفى نعمان أحمد, بغداد- قاهرة , دار المرتضي , مكتبة مصر , 2009.

220. فيصل سليمان محمد: مستقبل العراق في ضوء العوامل الداخلية والتأثيرات الخارجية بعد 2003 , دار سردم للطباعة والنشر , السليمانية , ط1 , 2014.

221. فيصل شطناوي: محاضرات في الديمقراطية، دار حامد للنشر و التوزيع، الأردن، د. ت.

222. كارل شميت: أزمة البرلمانات، ت:فاضل جتكر، دراسات عراقية،ط1، بغداد، 2008.

223. كاظم حبيب: الإستبداد والقسوة في االعراق، مؤسسة حمدي للطباعة والنشر,سليمانية , 2005.

224. كاظم نعمة: الملك فيصل الأول والإنكليز والإستقلال,دار العربية للموسوعات, ط2, بيروت 1988.

225. كامران الصالحي: الديمقراطية والمجتمع المدني، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، أربيل، ط2، 2002.

226. كامل الجادرجي: مذكرات كامل الجادرجي: دار الطليعة، بيروت , 1997.

227. كردستان سالم سعيد: أثر التعددية الأثنية على الوحدة الوطنية في العراق، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية , سليمانية , 2008.

228. كريكار عبد الله خوشناو:الدستور العراقي المرتقب، مكتب الفكر والتوعية, ط1، السليمانية،2005.

229. كريم عبد: الدولة المأزومة والعنف الثقافي– عراق مابعد الحقبة الثورية وأسئلة المستقبل, الفرات للنشر والتوزيع , بيروت , 2002.

230. كمال المنوفي: أصول النظم السياسية المقارنة، شركة الربيعان للنشر والتوزيع، الكويت، 1987.

231. كمال صلاح محمد: السلطة في الفكرين الإسلامي والماركسي، دار النهضة العربية، ط1، القاهرة، 1987.

232. كمال عبد اللطيف: العدالة الإنتقالية والتحولات السياسية في المغرب، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، بيروت، ط2، 2014.

233. كمال عبدالله حسن: إستراتيجية تركيا في الشرق الأوسط بعد أحداث11/أيلول/2003، مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية، السليمانية، 2013.

234. كمال مظهر أحمد: صفحات من تأريخ العراق المعاصر دراسة تحليلية , منشورات مكتبة البدليسي , بغداد، 1987.

235. كيت ناش: السوسيولوجيا السياسية المعاصرة_ العولمة والسياسة، ت: حيدر حاج إسماعيل، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2013.

236. لاري دايموند: مصادر الديمقراطية- ثقافة المجموع أو دور النخبة، دار الساقي، بيروت، 1994.

237. لاري دايموند: روح الديمقراطية - الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، ت: عبد النور الخراقي، الشبكة العربية للأبحاث، ط1، بيروت،2014.

238. ليام أندرسن و غاريث ستانسفليد: عراق المستقبل, ت: رمزي بدر , دار الوراق للنشر , ط1 , لندن , 2005.

239. ليث عبدالمحسن الزبيدي: ثورة 14 تموز 1958 في العراق، منشورات مكتبة اليقظة العربية، ط2 , بغداد , 1981.

240. ليورا لوكيتز: العراق والبحث عن الهوية الوطنية, ت: دلشاد ميران , دار ئاراس للطبع والنشر , أربيل،2004.

241. مارسيل غوشيه: أزمة الليبرالية، الجزء الثاني، ت: جهيدة لاوند، معهد الدراسات الإستراتيجية، ط1، بغداد- بيروت- اربيل،2011.
242. مارينا أوتاوي ودانيال فينس: حالة العراق، أوراق كارينجي، مؤسسة كارينجي للسلام الدولي, بيروت ,2012.
243. ماريون فاروق سلوغت وبيتر سلوغلت: من الثورة إلى الديكتاتورية منذ 1958، ت: مالك نبراس منشورات دار الجمل، بيروت،2003.
244. مجموعة باحثين: حضارة العراق ,ج1 و ج3 دار الحرية للطباعة , بغداد, 1985.
245. مجيد خدوري: العراق الجمهوري، إنتشارات الشريف الرضي، ايران، د.ت.
246. محمد إبراهيم العساف: الديمقراطية في الفكر العربي المعاصر، المؤسسة العربية للنشر، ط1، بيروت، 2013.
247. محمد أحمد اسماعيل: الديمقراطية، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة،2010.
248. محمد أحمد نايف العكش: مؤسسات المجتمع المدني والتحول الديمقراطي, دار الحامد للتوزيع، ط1، عمان،2012.
249. محمد تقي الدباغ: البيئة الطبيعية للإنسان , حضارة العراق ج1 , بغداد , 1985.
250. محمد حمدي الجعفري: نهاية قصر الرحاب: تفاصيل ماحدث في ليلة 14/تموز/1958 وصبيحها، دار الشؤون الثقافية العامة , بغداد , 1989.
251. محمد حمدي الجعفري: بريطانيا والعراق حقبة من الصراع1914- 1958، دار الشؤون الثقافية العامة, ط1, بغداد, 2004.
252. محمد حمزة: الزواج المبكر للفتيات - دراسة إجتماعية في العراق , معهد المرأة القيادية، بغداد،2012.
253. محمد رفعت عبد الوهاب: الأنظمة السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005.

254. محمد زاهي بشير المغيربي قراءات في السياسة المقارنة- قضايا منهاجية ومداخل نظرية، منشورات جامعة قاريونس، ط2، بنغازي، 1998.
255. محمد زكي إبراهيم: الديمقراطية الغائبة مئة عام من تأريخ العراق المعاصر, دار الرافدين للطباعة والنشر, ط1, بيروت , 2004.
256. محمد سلمان حسن: نحو تأميم النفط العراقي، دار الطليعة، بيروت، 1967.
257. محمد سيد سليم والسيد صدقي عابدين: التحولات الديمقراطية في آسيا، مركز دراسات الآسيوية، كلية الإقتصاد و العلوم السياسية بجامعة القاهرة، القاهرة،1999.
258. محمد شلتوت: الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق للنشر، ط1 , القاهرة،1980.
259. محمد صادق الهاشمي: الثقافة السياسية للشعب العراقي, دار الساقي , بيروت , ط1 , 2013.
260. محمد عابد الجابري: نحو إعادة بناء قضايا الفكر العربي المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت،1992.
261. محمد على مقلد: الشيعة السياسية- بحث في معوقات بناء الدولة، مطابع الدار العربية للعلوم, بيروت, ط1, 2012.
262. محمد مظفر الأدهمي: العراق تأسيس نظام الملكي وتجربته البرلمانية تحت الإنتداب البريطاني , مكتبة الذاكرة , بغداد , 2009.
263. محمد نصر مهنا: علم السياسة بين الأصالة والمعاصرة، المكتب الجامعي الحديث، الأسكندرية، 2006.
264. محمد نصر مهنا: تطور النظريات والمذاهب السياسية، دار الفجر للنشر، ط1 ،القاهرة،2006.
265. محمد نور الدين أفاية: الديمقراطية المنقوصة - من ممكنات الخروج من التسلطية وعوائقه، منتدى المعارف، ط1، بيروت، 2013.

266. محمود أحمد عزت البياتي: بناء دولة العراق- الفرص الضائعة, بيت الحكمة، ط1, بغداد ,2013.
267. مركز القاهرة للدراسات الكردية: تطورات الأوضاع في العراق وتداعياتها الإقليمية، القاهرة،ط2، 2016.
268. مصطفى الأنصاري: القاعدة القانونية والثقافة حقوق الإنسان في العراق، المركز الثقافي لحقوق الإنسان , طهران، 1995.
269. مصطفى الخشاب: النظريات والمذاهب السياسية، مطبعة لجنة البيان العربي، ط2، القاهرة، 1958.
270. معتز إسماعيل الصبيحي: صنع القرار السياسي في العراق والديمقراطيات التوافقية , دار الكتب العلمية للطباعة والنشر , بغداد، 2015.
271. المعهد الدولي لقانون حقوق الإنسان: الدساتير العراقية،كلية الحقوق،جامعة دي بول , 2005.
272. منذر الشاوي: القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية, مطبعة شفيق , بغداد، 1966.
273. منصور عبد الحكيم: داعش مارد العصر الأخير, دار الكتب العرب, القاهرة , ط2, 2010.
274. موريس دوفرجية: المؤسسات السياسية والقانون الدستوري للانظمة السياسية الكبرى،ت: د. جورج سعد، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، 1992.
275. موريس دوفرجيه: الأحزاب السياسية، ت: علي مقلد وعبدالمحسن سعد، دار النهار للنشر، بيروت،ط3 منقحة،1980.
276. موريس دوفرجيه: سوسولوجية السياسية , ت: وزارة الثقافة والإرشاد القومي , دمشق 1980.
277. موريس دوفرجيه: مدخل علم السياسة، المركز الثقافي العربي، دار البيضاء، 2009.

278. موسى ابراهيم: معالم الفكر السياسي، مؤسسة عز الدين للنشر، بيروت،1994.
279. مونتسكيو: روح الشرائع، ج1-ج2، ت: عادل عنيتر، اللجنة الدولية لترجمة الروائع (الأونسكو)، القاهرة،1953.
280. ميثم الجنابي: العراق ورهان المستقبل , دار المدى للثقافة والنشر , بغداد , ط1 ,2006.
281. ميثم الجنابي: زمن الإنحطاط وتأريخ البدائل, دار الكتاب الجامعي الإمارات العربية المتحدة , 2010.
282. ناصر عبد الخالق شومان: الطائفية السياسية في العراق , العهد الجمهوري 1958 – 1991 , دار الحكمة. ط1 , لندن , 2013.
283. نزار توفيق الحسو: الصراع على السلطة في العراق الملكي – دراسة تحليلية في الإدارة و السياسة , دار الآفاق العربية , بغداد , 1984.
284. نصيف جاسم حمدان: داعش وحرب العقول , دار الكتب العلمية , العراق، ط2, 2016.
285. نوري عبد الحميد العاني وآخرون: تأريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري, 1958–1968, ج1, بيت الحكمة, بغداد , ط1، 1994.
286. نوري لطيف: القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق, مطبعة علاء, ط2, بغداد , 1999.
287. نيفين مسعد: تطور علاقات العربية الإيرانية،معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة،2012.
288. هادي المدرسي: لكي لايقوم طاغوت جديد , دار محي الحسيني , طهران , ط1 , 2004.
289. هاني الفكيكي: أوكار الهزيمة-تجربتي في حزب البعث العراقي، مؤسسة المنار, لندن، 1993.
290. هنري فوستر: نشأة العراق الحديث, ت: سليم طه التكريتي, ج1,الفجر للنشر والتوزيع , بغداد. , 1989.

291. هيثم غالب الناهي: تفتيت العراق وإنهيار السلم المدني، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2013.

292. وزارة المعارف: تأريخ العراق , مطبعة النفيض , ط1 , بغداد، 1946.

293. وسلى كلارك: الإنتصار في الحروب الحديثة -العراق والإرهاب والإمبراطورية الأمريكية , دار الكتاب العربي , بيروت, ط1 ,2004.

294. وفرانكلين باومر: الفكر الأوروبي الحديث،ت: أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة،1987.

295. ول ديوارت: قصة الحضارات، ج2، ت: محمد بدران، لجنة التأليف والترجمة، القاهرة،1986.

296. وليام بولك: لكي نفهم العراق: تقديم عبد الحى يحي زلوم , دار الفراس للنشر والتوزيع , عمان , ط1, 2006.

297. وليد سالم محمد: مأسسه السلطة وبناء الدولة الأمة - دراسة حالة العراق , الأكاديميون للنشر, عمان، 2014.

298. وليد محمد سعيد الأعظمي: إنتفاضة رشيد عالي الكيلاني والحرب العراقية البريطانية 1941، دار واسط، بغداد - لندن، 1987.

299. وليم جيمس: البراغماتية، ت: وليد شحادة، دار الفرقد، ط1، دمشق، 2014.

300. وميض جمال نظمي وآخرون: التطور السياسي المعاصر في العراق، مديرية دار الكتب للطباعة و النشر، بغداد , د.ت.

301. ياسر عبد الحسين: الحرب العالمية الثالثة - داعش والعراق وإدارة التوحش, شركة المطبوعات للتوزيع والنشر , بيروت , ط1 , 2015.

302. يسرى أحمد غرباوي: العملية السياسية في العراق في ظل الإحتلال, دار الخليج للنشر , الشارقة , 2008.

303. يورغين هابرماس: التقنية والعلم كآيديولوجيا، ت: ألياس حاجوج، منشورات وزارة الثقافة، دمشق،1999.

304. يوسف سايون: اللاجئون العراقيون - الأزمة الجديدة في الشرق , المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت , ط2 , 2011.

رابعا: الرسائل والأطاريح:

1. إبراهيم حسين الغالبي: العملية السياسية في العراق والتحديات والمشروع العربي البعثي الطائفي، في مجموعة باحثين: المشروع السياسي لشيعة العراق بين الإنتخابات والتحديات، سلسلة كتب مركز العراق للدراسات، مطبعة صنوبر، بغداد، ط1، 2009.
2. ابراهيم خليل العلاف: الجذور التأريخية لنشاة وتطور القطاع الخاص في العراق حتى سنة 1964 , مجموعة باحثين: خصخصة الإقتصاد العراقي الواقع والإشكالية المستقبل مركز الدراسات الإقليمية , جامعة الموصل , العراق، 2004.
3. إبراهيم خليل العلاف: هياكل صنع القرار في العراق ومصادره وآلياته، سلسلة أوراق إقليمية ع/ 11، مركز الدراسات الأقليمية , جامعة موصل , ت2008/2.
4. إبراهيم خليل العلاف:السلوك السياسي الخارجي التركي إتجاه العراق بعد تاسع من نيسان 2003، مجلة العلوم الإنسانية، ع/30، أيلول/2006.
5. إحسان محمد حسن: التصنيع وتغير المجتمع, وزراة الثقافة والإعلام، سلسلة دراسات , ع/247، بغداد 1981.
6. أحمد البرصان: الدوافع والأبعاد السياسية للإنفتاح الديمقراطي في المنطقة العربية، في مجموعة مؤلفين: التحول الديمقراطي في العالم العربي خلال التسعينات، جامعة آل البيت، عمان، 2000.
7. أحمد سيد أحمد: الأزمة العراقية ودور مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين، مجلة السياسة الدولية،ع/153، مركز الأهرام للدراسات سياسية والإستراتيجية، تموز/2003.

8. إسراء علاء الدين نوري: موقف دول الجوار في الإنتخابات العراقية 2010، مجلة شؤون عراقية،ع/7، مركز دراسات القانونية والسياسية، جامعة النهرين، نيسان/2010.
9. إسراء علاءالدين ورشا وليد طه: فراغ السلطة في العراق بعد 2003- الأسباب والنتائج، في د. نظلة الجبوري: الحراك السياسي وتداعياته على التخطيط الإستراتيجي، بيت الحكمة،، ط1، بغداد، 2010.
10. أسماء جميل: الأحزاب السياسية العراقية,مجلة مدارك،ع/7، مركز مدارك للبحوث والدراسات , 2007.
11. اسماعيل صبري عبدالله: الديمقراطية داخل الأحزاب الوطنية وفيما بينها، ورقة قدمت إلى أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 1987.
12. آمال شلاش: رؤية في المتغيرات الإقتصادية لعراق بعد الحرب, مجلة الحكمة، ع/ 34، بيت الحكمة , بغداد، أيلول/2003.
13. أماني قنديل: دور الأحزاب وجماعات المصالح في السياسات العامة، في مجموعة مؤلفين: تحليل السياسات العامة – قضايا نظرية ومنهجية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1988.
14. إيما سكاي: العراق بعد الإنسحاب الأمريكي, مقالات إستراتيجية، مركز الدراسات الإستراتيجية ،،ع/2، جامعة كربلاء، العراق، 2013.
15. باسل جودت الحسيني: السياسات الإقتصادية في العراق-الواقع الراهن مع نظرة مستقبلية, مجلة المستقبل العربي, ع/295 مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , أيلول/2003.
16. باسل يوسف بجك: مشروع الإتفاقي الأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية، مجلة المستقبل العربي، ع/354، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، آب/2008.

17. برهان غليون: منهج دراسة مستقبل الديمقراطية في البلدان العربية، مجلة المستقبل العربي، ع/213، مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت، ت1996/2.
18. بشير محمود كاظم الغرالي: القانون الأساسي العراقي ومجلس النواب، مجموعة باحثين , المفصل في تأريخ العراق المعاصر , بيت الحكمة , ط1 , بغداد , 2004.
19. تارا عمر محمد: المشاركة السياسية وتأثيرها في عملية التحول الديمقراطي – العراق كحالة للدراسة – رسالة ماجستير منشورة، كلية القانون , جامعة السليمانية , 2009.
20. تقرير المفتش العام الأمريكي المختص بشؤن إعادة إعمار العراق تحت الإحتلال،مجلة المستقبل العربي ,ع/325،مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت,آذار/2006.
21. تميم حسين الحاج محمد: الإستراتيجية الأمنية للولايات المتحدة الأمريكية إتجاه العراق وآفاقها المستقبلية، مجلة دراسات عراقية،ع/3، مركز العراق للبحوث والدراسات الإستراتيجية، بغداد 2005.
22. توبي دوج: العراق في مركز الأبحاث العالمية , ت: محمد على، ع/1، مركز الدراسات الإستراتيجية , جامعة كربلاء , 2014.
23. توفيق إبراهيم حسنين: التطور الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة قضايا وإشكاليات السياسة الدولية، ع /144، القاهرة، أكتوبر/ 2000.
24. ثامر كامل محمد: المجتمع المدني والتنمية السياسية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، أبوظبي، ط2010،1.
25. جلال عبد الله معوض: العلاقة بين الديمقراطية والتنمية في أسيا، مركز دراسات الأسياوية، جامعة القاهرة، 1997.
26. جمعة عطوان: العملية السياسية في العراق وتحديات المرحلة - تدخل السعودي نموذجا , في مجموعة باحثين: المشروع السياسي لشيعة العراق بين الإنتخابات والتحديات , سلسلة كتب مركز العراق للدراسات, مطبعة صنوبر, بغداد , 2009.
27. جون ستيوارت مل: بحث في الحرية، مجلة آفاق الثقافية، ع/21، سوريا، 2005.

28. حافظ علوان الدليمي: العراق الملكي والعراق الجمهوري, نظرة مقارنة, مجلة الدراسات الدولية, ع/302 , مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، شباط/2004.

29. حافظ علوان حمادي الدليمي: ديمقراطية الأحزاب وحزب الديمقراطي – دراسة لحالة العراق بعد 2003 , مجلة العلوم السياسية ع/44، كلية العلوم السياسية , جامعة بغداد , 2012.

30. حامد الخفاف: النصوص الصادرة عن سماحة السيد السستاني في المسألة العراقية , دار المؤرخ العربي , لبنان ,2007.

31. حسن نافعة: ردود الفعل الدولية أزاء الغزو العراق للكويت, مجموعة باحثين , غزو الكويت – المقدمات والوقائع وردود الأفعال وتداعيات, مجلة عالم المعرفة, عدد خاص/195, كويت, ط2, 1996.

32. حسنين إبراهيم توفيق وعبد الجبار أحمد عبد الله: التحولات الديمقراطية في العراق القيود – فرص, مركز الخليج للأبحاث , سلسلة دراسات العراقية ع /3، مارس /2005.

33. حسين علوان البيج: الديمقراطية وإشكالية التعاقب على السلطة، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسة كتب المستقبل العربي(19)، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت،2002.

34. حسين لطيف الزبيدي: الفقر في العراق، في مجموعة باحثين , العراق تحت الإحتلال – تدمير الدولة وتكريس الفوضى , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2008 ..

35. حمدي عبد الرحمن حسن: ظاهرة التحول الديمقراطي في أفريقيا – القضايا والنماذج وآفاق المستقبل، مجلة السياسة الدولية، ع/113، مركز الأهرام للدراسات سياسية والإستراتيجية، القاهرة، تموز/1993.

36. حميد الهاشمي: ميكانيزميات العيش المشترك وأزمة الهوية، مجموعة مؤلفين، عشر سنوات هزت العالم- عقد على إحتلال العراق 2003- 2013، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، بيروت، 2015.

37. حميد حمد السعدون: العراق وثقافة الإخضاع السياسي، في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير , سلسلة كتب المستقبل العربي/49 , مركز دراسات الوحدة العربية، ط1 , بيروت , 2006.

38. خالد السرجاني: مجلس الحكم الإنتقالي ومستقبل نظام الحكم في العراق, مجلة السياسية الدولية،ع/154, مركز الأهرام للدراسات للدراسات سياسية والإستراتيجية القاهرة، ت2003/1.

خامساً: البحوث والمجلات والمؤتمرات:

1. خضير عباس عطوان: مستقبل دور العراقي السياسي الإقليمي , مجلة دراسات الدولية , ع/33 مركز الدراسات الدولية , جامعة بغداد ,2007.

2. خضير عباس عطوان وإبتسام حاتم عطوان: حدود الديمقراطية نظرة في علاقة الدين والسلطة السياسية , مجلة السياسية والدولية , ع/16، كلية العلوم السياسية, جامعة المستنصرية،2010.

3. خضير عباس عطوان: مستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق , مجموعة باحثين: الإحتلال الأمريكي للعراق – المشهد الأخير، سلسلة كتب المستقبل العربي/56، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2007.

4. خليل الربيعي: الجانب الديني والسلوك الانتخابي , مجلة المستقبل , ع/20، مركز المستقبل للدراسات والبحوث , بغداد , ك2006/2.

5. خليل على مراد: الأحوال الإجتماعية في العراق في عهد الإنتداب، في مجموعة باحثين , المفصل في تأريخ العراق المعاصر , بيت الحكمة , ط1 , بغداد , 2004.

6. خيري عبدالرزاق جاسم: العملية السياسية في العراق ومشكلات الوصول إلى دولة القانون، مجلة دراسات دولية , ع/39، مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية، جامعة بغداد،2009.
7. ديريل أدريا: تفكيك الدولة العراقية، في مجموعة مؤلفين، عشر سنوات هزت العالم- عقد على إحتلال العراق 2003- 2013، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، بيروت،2015.
8. ديفيد غريبر:مشروع الديمقراطية، التأريخ – الأزمة – الحركة، ت: اسامة الغزولي، سلسلة عالم المعرفة، ع/418، الكويت، ت2014/2.
9. رشيد عمارة الزيدي: أزمة الهوية العراقية في ظل الإحتلال, في مجموعة باحثين: إستراتيجية التدمير، سلسلة كتب المستقبل العربي,ع /49, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت ,2006.
10. رشيد عمارة وعماد الموسوى: تقويم أداء الحكومي – التقرير الإستراتيجي العراق 2010 -2011 , مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية , بغداد، 2012.
11. رشيد عمارة ياس و كنعان حمة غريب: النسوية والنسوية السياسية في العراق نموذجاً , مجلة دراسات قانونية سياسية، ع/4، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية , ت2014/1.
12. رشيد عمارة ياس: الديمقراطية التوافقية دراسة في السلوك السياسي العراقي , مجلة جامعة السليمانية، ع/3، كلية العلوم السياسية والإجتماعية، جامعة السليمانية، 2010.
13. رضوان زيادة: الديمقراطية التوافقية كمرحلة أولية من عملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، ع/334، مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت، ديسمبر/ 2006.
14. رعد الحمداني: إحتلال العراق كارثة لما تنته، في مجموعة مؤلفين، عشر سنوات هزت العالم- عقد على إحتلال العراق 2003- 2013، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، بيروت،2015.

15. رعد الحمداني: واقع المؤسات الأمنية والعسكرية العراقية الجديدة ومدى قابليتها للإصلاح , مجلة المستقبل العربي, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, ع /356, ت2008/1.

16. رند رحيم فرانكي:مراقبة الديمقراطية في العراق, مجلة المستقبل العربي ,ع/297, مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت، ت2003/2.

17. رويك موراي: جغرافيات العولمة، قراءة في تحدديات العولمة الإقتصادية والسياسية والثقافية، ت: سعيد منتاق، سلسلة عالم المعرفة،ع/397، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب،2013.

18. ريدار فيسير: الهوية الطائفية والصراع الإقليمي في العراق ووجهة نظر تأريخية،في مجموعة باحثين: العراق تحت الإحتلال: تدمير الدولة وتكريس الفوضى , سلسلة كتب المستقبل العربي، ع/6 , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2008.

19. زكي حافظ جميل: إقامة حكم القانون لضمان سياسة ديمقراطية في العراق، مجلة الحكمة، ع/38، بغداد، 2004.

20. سرمد العبيدي: الإستراتيجية الأمريكية في العراق بعد عام 2003، مجلة الدراسات السياسية،ع/12، بيت الحكمة، بغداد،2007.

21. سعد ناجي جواد وآخرون: الوضع العراقي عشية الحرب، في مجموعة باحثين إحتلال العراق وتداعياته عربيا وإقليميا ودوليا – مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2004.

22. سعد ناجي جواد وآخرون: كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية,مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت , 2010.

23. سعدي كريم العزاوي وآخرون: الإحتلال الأمريكي وأزمة بناء الدولة، مجموعة باحثين: بصمات الفوضى إرث الإحتلال الأمريكي، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية – بغداد، 2012.

24. سعيد زيداني: الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان في الوطن العربي،في مجموعة مؤلفين:حول الخيار الديمقراطي-دراسات نقدية، مركز دراسات وحدة العربية، بيروت،2001.
25. سيار جميل: أنتلجنسيا العراق، مجلة المستقبل العربي،ع/139، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، أيلول/1990.
26. سيار جميل: زحف الثقافات الرثة نحو المدن – التناقضات بين ضراوة الدولة وإرتباكات المجتمع، الرثاثة في العراق، في فارس كمال نظمي وآخرون: الرثاثة السياسية في العراق-إحلال الدولة ورماد المجتمع، دار ميزوبوتوميا، بغداد، ط1، 2015.
27. شارل عيساوي: الشروط الإقتصادية والإجتماعية للديمقراطية في الشرق الأوسط، مقالة مترجمة للكاتب في مجلة المستقبل العربي، ع/ 322، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ت2005/2.
28. شفيع أبو منجل: خلفيات المواقف الإيرانية إتجاه العراق المحتل محاولة لفهم الدوافع، مجلة المستقبل العربي،ع/ 316، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت آيار/2005.
29. شيرزاد أحمد النجار: رثاثة التحول الديمقراطي في العراق بعد 2003- تأملات في بنية السلطة السياسية، في فارس كمال نظمي وآخرون: الرثاثة السياسية في العراق-إحلال الدولة ورماد المجتمع، دار ميزوبوتوميا، بغداد، ط1، 2015.
30. شيماء معروف فرحان: إشكالية المواطنة في العراق بين المعوقات الداخلية والتحديات الخارجية، في علاء عكاب خلف: الدستور العراقي وإنعكاساته على بناء الدولة وحقوق المواطن، بيت الحكمة، ط1، بغداد،2014.
31. صالح ياسر: التحولات الرثة في خريطة العلاقات الطبقية في العراق بعد 2003،في فارس كمال نظمي وآخرون: الرثاثة السياسية في العراق- إحلال الدولة ورماد المجتمع، دار ميزوبوتوميا، بغداد، ط1، 2015.
32. صباح ياسين: تفكيك البحث الحزبية العراقية في إطار المشروع الأمريكي , مجلة المستقل العربي,ع/300، السنة 26, مركز دراسات الحدة العربية, بيروت ,2004.

33. صباح ياسين: صحوة العشائر العراقية في مجموعة باحثين , العراق تحت الإحتلال – تدمير الدولة وتكريس الفوضى , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت , 2008.
34. صلاح النصراوي: العراق والطريق إلى الدولة المدنية , مجلة السياسة الدولية،ع/183, مركز الأهرام للدراسات سياسية والإستراتيجية , القاهرة ,2011.
35. طارق شفيق: وجه نظر مستقبلية بشأن مسودة قانون النفط والغاز العراقي, مجلة الحوار المركز العراقي للتنمية والحوار الدولي، ع/10، بغداد، نيسان/ 2007.
36. طه حميد العنبكي: سبل تعزيز التعايش في العراق-الواقع والمستقبل،إعداد وتقديم د.واحد عمر محى الدين, و د.رشيد عمارة , أعمال المؤتمر العلمي السنوى الثاني لكلية العلوم السياسية والإجتماعية في جامعة السليمانية، مطبعة رهند , السليمانية , 2011.
37. عابد خالد رسول: المجلس التشريعي الثاني في الدولة الفدرالية – دراسة مقارنة , أطروحة دكتوراه، كلية القانون والسياسة –،جامعة السليمانية،2012.
38. عامر حسن فياض: الديمقراطية الليبرالية في مركبات وتوجهات السياسة الخارجية الأمريكية أزاء الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، ع/261، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ت2000/1.
39. عامر حسن فياض: أحجار الكريمة في مستنقع آسن، مجلة الثقافية الجديدة، ع/317، بغداد ك2006/2.
40. عامر حسن فياض: أفكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة، مجلة العلوم السياسية , ع/34, كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد , 2007.
41. عامر حسن فياض: متطلبات قيام الدولة العراقية - الطبقة الوسطى شرط سوسيولوجي لإعادة السلم المدني وبناء الدولة العراقية,المجلة العراقية للعلوم السياسية, ع/1، الجمعية العراقية للعلوم السياسية، أذار/ 2008.
42. عامر كامل أحمد: مواقف الدول الإقليمية أزاء مرشحي الرئاسة الأمريكية حيال العراق، مجلة شؤون العراقية، ع/1، مركز العراق للدراسات، بغداد، 2008.

43. عبد الاله بلقزيز: الإنتقال الديمقراطي في الوطن العربي، المؤتمر القومي العربي السابع حول حال الأمة العربية، القاهرة، أذار 1997.
44. عبد إلاله بلقزيز: المشروع الممتنع - التفتيت في الغزوة الكولونيالية للعراق, مجلة المستقبل العربي , ع /291 , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت، 2003.
45. عبد إلاله بلقزيز: نحن و النظام الديمقراطي، مجلة المستقبل العربي، ع/236، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998.
46. عبد الجبار أحمد: واقع ومستقبل الخيار الديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، ع/29، جامعة بغداد،2004.
47. عبد الحسين شعبان وآخرون: الإحتلال الأمريكي وإشكاليته الدستور والقوانيين، في بصمات الفوضى إرث الإحتلال الأمريكي في العراق,مركز حمورابي للبحوث والدراسات الإستراتيجية , بغداد ,2013.
48. عبد الحسين شعبان: العدالة الإنتقالية مقاربات عربية للتجربة الدولية،مجموعة مؤلفين:الطائفية والتسامح والعدالة الإنتقالية، من الفتنة إلى دولة القانون، سلسلة كتب المستقبل العربي /66، الحلقات النقاشية، ط1، بيروت، 2013.
49. عبد العظيم جبر حافظ: التحول الديمقراطي في العراق الواقع والمستقبل , رسالة ماجستير , منشورة،كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، 2007.
50. عبد الوهاب المصري: الشورى والديمقراطية والعلاقة بينها،مجلة الفكر السياسي، ع/2،ربيع1998.
51. عبد جاسم الساعدي: الأمنية في العراق- رثائه التعليم وضحالة التشريعات, في الرثاثة في العراق، في فارس كمال نظمي وآخرون: الرثاثة السياسية في العراق- إحلال الدولة ورماد المجتمع، دار ميزوبوتوميا، بغداد، ط1، 2015.
52. عبدالفتاح الماضي: مفهوم الإنتخابات الديمقراطية، في مجموعة مؤلفين: الإنتخابات الديمقراطية و واقع الإنتخابات في الأقطار العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2009.

53. عبدالمالك التميمي: العلاقات الكويتية – العراقية 1921- 1990 دراسة تأريخية، في مجموعة من الباحثين: في الغزو العراقي للكويت- للمقدمات والوقائع وردود الفعل وتداعيات , عالم المعرفة, عدد خاص/195، كويت، ط2، 1996.

54. عبدالوهاب القصاب: الغزو وطروحات المحافظين الجدد وتفتيت العراق , مجموعة مؤلفين، عشر سنوات هزت العالم- عقد على إحتلال العراق 2003- 2013، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط1، بيروت،2015.

55. عدنان ياسين مصطفى ومنار سالم: التهجير القسري والأمن الإنساني – دراسة ميدانية للأسر العراقية المهجرة قسراً، مجلة دراسات إجتماعية , بيت الحكمة، ع/23 ,بغداد. 2012.

56. على عبد محمد الراوي: إتجاهات ومهام السياسية الإقتصادية المناسبة لإقتصاد العراقي، مجموعة باحثين: الإقتصاد العراقي بين واقع والطموح, مجموعة ندوات أقيمت في كلية الإدارة والإقتصاد، جامعة بغداد، 2005.

57. على وتوت: في سؤال الهوية - عراق واحد عن أي جنون نتحدث , مجموعة باحثين: المواطنة والهوية الوطنية , مركز الدراسات الحضارية , بغداد , ط1, 2008.

58. علي أكبر الأسدي: إيران والسعودية –موازنة القوى وزيادة النفوذ، مجلة مختارات،ع/130، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مايو/2011.

59. علي الدين هلال:أزمة الفكر الليبرالي في الوطن العربي، عالم الفكر،ع/3-4، بيروت،1998.

60. علي الدين هلال: الديمقراطية وهموم الإنسان العربي، في مجموعة مؤلفين، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،1983.

61. علي خليفة الكواري: مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، مجموعة مؤلفين: المواطنة و الديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت،2001.

62. علي عباس مراد: إشكالية الهوية في العراق - الأصول والحلول , في مجموعة باحثين: الهوية وقضاياها في الوعي العربي المعاصر, سلسلة كتب المستقبل العربي/37 , مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 بيروت , 2013.

63. علي عبد العزيز الياسري:ملامح الثقافة السياسية في العراق المعاصر، مجلة الدراسات الدولية، ع/47، جامعة بغداد، شباط/2011.

64. فتحي العفيفي: الإستقطاب الإقليمي والتحولات الجيو إستراتيجية للعراق، مجلة المستقبل العربي، ع/333، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، نوفمبر/ 2006.

65. فراشكا بيندا وآخرون: الخيارات الرئيسية في عملية التحول الديمقراطي في العراق، المؤسسة الدولية للديمقراطية والإنتخابات- IDE، 2005.

66. فرانسيسكو خافير كاريللو: مدن المعرفة،المداخل والخبرات و الرؤى، ت: خالد علي يوسف، سلسلة عالم المعرفة، ع/381، الكويت، 2011.

67. كاظم حبيب: الإقتصاد السياسي للفئات الرثة الحاكمة في العراق،في الرثاثة في العراق، د.صالح ياسر: التحولات الرثة في خريطة العلاقات الطبقية في العراق بعد 2003.

68. كرم عبد العزيز أصلان: حصاد جهود إعادة إعمار العراق، مجلة السياسية الدولية، ع/ 164 , مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، نيسان/2006.

69. كمال المنوفي: الثقافة السياسية وأزمة الديمقراطية في الوطن العربي، في مجموعة مؤلفين: الثقافة والمثقفين في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي،ع/10، مركز دراسات الوحدة العربية،، بيروت،1993.

70. كنعان حمة غريب ود.عابد خالد: أنماط العنف السياسي في العراق بعد 2003 , مجلة دراسات قانونية وسياسية , مركز الدراسات القانونية والسياسية، ع/6، كلية القانون والسياسة, جامعة السليمانية , ت1، 2015.

71. مارك فريمان وبريسيلاب هاينز: المصالحة، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيورك، 2004.

72. مجموعة باحثين , برنامج لمستقبل العراق بعد إنهاء الإحتلال , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , ط1 , 2005.

73. مجموعة باحثين: الحركات الإسلامية والديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة كتب المستقبل العربي 14، ط1،2001.

74. محسن الميلاني: العراق والتوتر في علاقات الإيرانية الأمريكية،ت: سميرة إبراهيم، مجلة الدراسات الدولية، ع/24، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، نيسان/2010.

75. محمد الهراط: الحرب الأميركية البريطانية على العراق والشرعية الدولية في مجموعة باحثين: إحتلال العراق – الأهداف النتائج المستقبل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2004.

76. محمد زين الدين: الديمقراطية المعولمة – العولمة الديمقراطية أم دمقرطة العولمة، في مجموعة مؤلفين: العولمة وأزمة الليبرالية الجديدة، الكتاب الثاني، بإشراف د.محمد عابد الجابري، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط1، بيروت،2009.

77. محمد عابد الجابري: التعددية السياسية وأصولها وآفاق مستقبلها،مجموعة مؤلفين: التعددية السياسية والديمقراطية في الوطن العربي، منتدى الفكر العربي، عمان،1989.

78. محمد فريد حجاب: أزمة الديمقراطية الغربية وتحدياتها في العالم الثالث، مجموعة مؤلفين: المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسة كتب المستقبل العربي/19،مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت،2002.

79. محمد مجاهد الزيات: إيران والأوضاع في العراق، في السياسة الإيرانية والأمن الإقليمي، أوراق شرق الأوسط، المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط،ع/36، مارس/2007.

80. محمد مصطفى الحيدري: دراسات في الهوية الوطنية العراقية , مجلة حوار الفكر, ع/10 , مركز الفرات للدراسات والبحوث، بغداد, 2009.

81. محمد نور الدين أفاية: القوى الإجتماعية للثورة في مجموعة مـؤلفين: الثـورة والإنتقـال الديمقراطي في الوطن العربي، نحو خطة طريق، مركـز دراسـات الوحـدة العربيـة، ط2، بيروت، 2012.

82. محمد نورالدين أفاية: تركيا - النتائج والتداعيات، في مجموعـة بـاحثين إحـتلال العـراق وتداعياته عربيـا وإقليميـا ودوليـا – مركـز دراسـات الوحـدة العربيـة , ط1 , بـيروت , 2004.

83. مركز الدراسات الحضارية: تقرير الأمة (1991- 1992)، القاهرة، 1993.

84. مريوان حمه درويش صالح: إشكالية بنـاء المؤسسـات السياسـية الدسـتورية في العـراق 1921-2003، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية جامعة صلاح الدين،2007.

85. مريوان حمه درويش صالح: إشكالية بنـاء المؤسسـات السياسـية الدسـتورية في العـراق بعد 9-4-2003 أطروحة دكتوراه, كلية القانون والسياسية، جامعة السليمانية،2013.

86. مصطفى حنفي: هابرماس والإرث السـياسي الكـانطي، سلسـلة نـدوات، مطبعـة نجـاح الجديد، الرباط، 2008.

87. معتز باللـه عبدالفتاح: الديمقراطية العربية بين محددات الداخل وضغوطات الخـارج، مجلة المستقبل العربي،ع/326، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، أبريل/2006.

88. معن بشور: السنوات الأربع التي أسقطت المشروع الأمريكي، مجموعة باحثين: الإحتلال الأمريكي للعراق – المشهد الأخير، سلسـلة كتـب المسـتقبل العـربي/56، مركـز دراسـات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2007.

89. مفوضية الأمم المتحدة: أدوات سيادة القانون في الدول الخارجة من النزاعات، نيويورك، جنيف، 2009.

90. الملف العراقـي: المعهـد العراقـي للتنميـة والديمقراطيـة , الدسـاتير العراقيـة , ع/139، 2004.

91. مؤسسةkpmc الدولية: سلطة الإحتلال وأموال العراق المراجعة الحسابية لصندوق تنمية العراق , مجلة المستقبل العربي، ع/306، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، أيلول/2006.
92. مؤسسةKPMG الدولية: سلطة الإحتلال وأموال العراق المراجعة الحسابية لصندوق تنمية العراق, مجلة المستقبل العربي،ع/306، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، أيلول/ 2006.
93. نادر فرجاني: إحتلال العراق بين إدعاءات التحرير ومطامع الإستعمار، في مجموعة باحثين إحتلال العراق الأهداف – النتائج - المستقبل، مركز دراسات الوحدة العربية , ط1 , بيروت, 2004.
94. نادية فاضل عباس: دراسة في المجتمع المدني,العراق نموذجاً,مجلة الدراسات الدولية,ع /38, ت1/ 2008.
95. نبيل محمد سليم , مؤسسات المجتمع المدني والبناء السياسي في العراق , مجلة الدراسات الدولية , ع/31 , مركز الدراسات الدولية, جامعة بغداد، 2006.
96. نصير عارودي: حروب جورج بوش الوقائية بين المركزية وعولمة أرهاب الدولة، مجلة المستقبل العربي , ع/ 297، مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت، ت2003/2.
97. نعومي كلاين: بغداد– سنة صفر, نهب العراق سعيا إلى يوتوبيا المحافظين الجدد, مجلة المستقبل العربي، ع/308, مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت, ت2006/1.
98. نغم محمد صالح: مستقبل النظام الحزبي في العراق, مجلة العلوم السياسية, ع/41، كلية العلوم السياسية , جامعة بغداد , 2010.
99. نوري عبدالمحميد العاني: إمتيازات النفط حتى عام 1937، مجموعة باحثين , المفصل في تأريخ العراق المعاصر , بيت الحكمة , ط1 , بغداد , 2004.
100. هيفاء أحمد محمد: الإستراتيجية الأمريكية وأثرها على الوضع الأمني- الإجتماعي، في مجموعة باحثين: الإستراتيجية الأمريكية في العراق وتداعياتها في المنظور الداخلي

والإقليمي والدولي، سلسلة كتب مركز العراق للدراسات،ع/25، جامعة بغداد، 2008.
101. وحيد عبدالمجيد: الديمقراطية في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، ع/138، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، حزيران/1990.
102. ياسر خالد بركات: الفساد الإداري مفهومه ومظاهره وأساليبه إشارة إلى تجربة العراق في الفساد , مجلة النبأ, ع/80 , مؤسسة النبأ للثقافة، د. م، ط2، بغداد،2006.
103. ياسين سعد البكري: إشكالية الديمقراطية التوافقية وإنعكاساتها على التجربة العراقية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية،ع/37، بغداد، أيلول/2009.
104. ياسين محمد حمد وعبد الجبار عيسى عبد العال: التعامل مع الأقليات في إطار إدارة التنوع – دراسة مقارنة بين العراق والهند، مجلة السياسية والدولية, ع/24 كلية العلوم السياسية، جامعة المستنصرية، بغداد، 2013.
105. يوسف الشويري: الشورى والليبرالية في الوطن العربي: مجموعة باحثين: مداخل الإنتقال إلى الديمقراطية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , 2005.

سادسا: الوثائق والتقارير والصحف

1. أنتوني كوردسمان: تنمية القوى العراقية، تقرير مرحلى: مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية.
2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقرير التنمية البشرية لعام 1997 , نيويورك البرنامج العام 1997.
3. تصريح وزير الدولة للشؤون المجتمع المدني. جريدة الصباح،ع /712 في 28 / ت 2005/2.
4. تقارير صادرة عن بعثة الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان في العراق, مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان, بغداد, لسنوات من 2003 – 2017.

5. تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن الدولي بشأن سيادة القانون والعدالة الإنتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات مابعد الصراع في 24/آب/ 2004، المرقم S/2004/616، الفقرة 8.
6. تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2009: تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية , برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،المكتب الإقليمي, ملحق2.
7. تقرير المفتش العام الأمريكي المختص بشؤن إعادة إعمار العراق تحت الإحتلال، مجلة المستقبل العربي, ع/325، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ,آذار/2006.
8. تقرير جمعية الأمل العراقية من أجل خير الإنسان لمحات عن أوضاع الفقر في العراق في التنمية الإجتماعية , بيروت , شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية , 2000.
9. تقرير على الوضع الصحي في العراق على القناة البغدادية الفضائية في 2017/2/23.
10. جودت ناجي الحمداني: دور صندوق النقد الدولي في خدمة مصالح الإمبريالية , حوار متمدن، ع/1471, 2006/6/24.
11. سعد سلوم: العلاقات السعودية العراقية – تنافس وعمق تأريخي وتحديات مشتركة، جريدة الصباح، بغداد، ع/1914 في 18/آذار/2010.
12. فضيحة هروب السجناء: جريدة الفرات،ع/489 في 8/ أب/ 2013.
13. كوفي عنان: سيادة القانون والعدالة الإنتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات مابعد الصراع، تقرير قدم في جلسة رقم (5052) لمجلس الأمن - لأمم المتحدة،أكتوبر/ 2004.
14. مجموعة الأزمات الدولية لـلشرق الأوسـط: الحـرب الأهلية المقبلة الطائفية والنـزاع الأهلي , تقرير حول الشرق الاوسط , رقم 52 , شباط 2006.
15. مجموعة الأزمات الدولية للشرق الأوسط: سنة العراق والدولة – فرصة كبرى أو خسارة , تقرير 144 حول شرق الأوسط , 14 /اب 2013, بروكسل.
16. محاضر الجمعية الوطنية العراقية: محضر الجلسة المنعقدة في 25 /2005/4.

17. محمد ماضي: العلاقات السعودية الأمريكية بعد حرب العراق، جريدة الشرق الأوسط الدولية،ع/1493، 2014/10/12.
18. مركز الدراسات والسياسات الإستراتيجية: التقريرالإستراتيجي العربي لعام1989، مؤسسة الأهرام، القاهرة،1989.
19. المفتش العام والخاص لإعادة إعمار العراق:التقرير الفصلي لكونكرس الأمريكي ك2012/2.
20. وزارة التخطيط العراقية جهاز الإحصاء المركزي المسح الإجتماعي الإقتصادي لوزارة التخطيط والتعاون الانمائي مع يونامي.

سابعا: المصادر الألكترونية:

1. أزمة سحب الثقة من المالكي على الموقع الألكتروني بتأريخ 2017/8/6.

www.aljazera.ne

2. إستراتيجية مناهضة العنف ضد المرأة لمجلس النواب العراقي، المسودة الثالثة على الموقع الرسمي لبرلمان العراق بتأريخ 2016/5/23. www.iraqipargiament.iq
3. إسراء علاء الدين نوري: الديمقراطية التوافقية وبناء الهوية الوطنية في العراق بعد 2003 , بحث منشور على الموقع الألكتروني الآتي بتاريخ: 2017/8/25

www.uobagdad.edu.iq

4. أنتوني كوردسمان وآدم ديري: العراق والولايات المتحدة خلق شراكة إستراتيجية , على الموقع الألكتروني في 2017/9/7 repot.2013.www.sigir
5. أنتوني كوردسمان: تطورات القدرات العسكرية الإيرانية، ت: ستار جبار الدليمي، تقرير خاص على موقع ستراتفور للإستخبارات الدولية في2016/1/30 على الموقع الألكتروني

www.stratfor.com

6. بريطانيا وتخصيص حرب العراق علي موقع الألكتروني التالي: بتاريخ 2017/7/25

www.alokhtsar.com

7. تصريح أحمد حاجي رشيد لشبكة إعلامية روداو , في 8/15 /2017 www.rudaw.net
8. تقارير سنوية لجمعية العراقية لحقوق الإنسان على الموقع الألكتروني بتأريخ 2017/7/4. التالي: www.ihrsusa.net
9. تقارير سنوية لمنظمة العفو الدولية حول العراق 2003-2010 الموقع التالي بتأريخ 2017/9/5 org.www.amnesty..
10. تقارير منظمة الشفافية الدولية إستناداً إلى مؤشرات الفساد من 2003- 2017
www.transparen.org و www.f.f.p.com
11. تقارير نصف السنوية صادرة عن بعثة الأمم المتحدة (يونامي) حول حقوق الإنسان لسنوات 2005 – 2012 على الموقع الالكتروني التالي بتاريخ 2012/9/5: www.
uniraq.org.
12. تقارير هيئة النزاهة العراقية لسنوات 2005-2009-2010-2015-2017.
www.nazaha.iq
13. التقرير السنوي الشامل حول أوضاع حقوق الإنسان في العراق لجمعية العرقية لحقوق الانسان في 2017/3/26. www.ihrsu sa.net.
14. التقرير السنوي لمنظمة المرصد للحقوق والحريات الإنسان في العراق على الموقع الألكتروني في www.marsad.freedom2017/5/8.
15. التقرير السنوي لمؤسسة ميرسير لجودة مستويات المعيشة لأعوام 2010– 2018 على الموقع الألكتروني الأتي www.mercer.com
16. تقرير بعنوان التجارة الإيرانية في العراق على الموقع الالكتروني:
www.arabian.busines
17. تقرير حول ضحايا إحتجاجات العراقية بتاريخ 2011/2/25 على موقع الألكتروني www.aljazera.net
18. تقرير سنوى لمنظمة العفو الدولية حول العراق لعام 2017 على الموقع الألكتروني
2017\12\22www.amnesty.org

19. تقرير عام 2016 لبيت الحرية حول الدول الحرة:على الموقع الألكتروني التالي بتأريخ 2016/11/28www.freedom hous.org\report\freedom world\2016.
20. تقرير على الوضع الصحي في العراق على القناة البغدادية الفضائية في 2017/2/23.
21. تقرير على قناة العربية: 30 /2017/11 co.uk.www.alaraby
22. تقرير على قناة روداو على الموقع الألكتروني بتأريخ 2016/6/28 www.rudaw.net
23. تقرير على قناة روداو على الموقع الألكتروني بتأريخ2017/5/6 www.rudaw.net
24. تقرير لمجموعة الدولية للأزمات الصادر في2004/11/25 على الموقع الألكتروني www.crisis.com
25. تقرير منظمة السلام الدولية على موقع الألكتروني الآتي: www.iraqi.euronews.com
26. تقرير وزارة التخطيط والتعاون الانمائي المنشور على الموقع الألكتروني التالي2018/1/21 www.alawsat.co
27. تقرير وزارة الصحة العراقية مع منظمة الصحة العالمية ومسح عنقودي لمنظمة يونسيف كذلك التقارير السنوية لوزارة الصحة العراقية على المواقع الألكترونية التالية www.who.int.crises.iraqi www.unicef.org\arabicmedia www.cosit.gov.iq
28. تيسير عبد الجبار الآلوسي: تأثيرات شروط صندوق النقد الدولي على السياسة الإقتصادية في العراق على المواطن www.babil.ni.org
29. جون باول:الموقع الألكتروني لجريدة الشرق الأوسط في 2016/5/23.
30. حسن الحاج: الديمقراطيات المعاصرة،على الموقع الالكتروني بتأريخ2016/9/4: www.iraqdemocracy
31. حول الدعايات الإنتخابية من 2005-2018 أنظر تقرير على الموقع الألكتروني التالي في2018/4/26 www.aljazeera.net
32. حول حقوق الإنسان في العراق

www.the laneet.com , www.humanrightss.gov www.iraqbodycont.org www.alghadpress.com

33. خروج العراق من البند السابع وفق قرار لمجلس الأمن رقم 2017/2390 الموقع الرسمي لقناة الجزيرة www,aljazera.net
34. خليل ابراهيم اللاف: هياكل صنع السياسي في العراق ومصادر آلياته: بحث منشور على الموقع الالكتروني التالي: 2017/8/5. www. allalfblogspot.com
35. دائرة المنظمات غير الحكومية الموقع الالكتروني للدائرة المذكورة.
www.ngoao,gov,iq.
36. ديون العراق تجاوزت الخط الأحمر على الموقع الالكتروني الآتي في 2018/1/8:
www.basnews
37. روبرت فيسك: السعودية والخلافة الإسلامية دراسة منشور على موقع قناة بي بي سي العربية في 2014/11/18 www.bbc.com
38. صالح ياسر حسن: الإقتصاد السياسي وموازنة عام 2012 المتاحة على الموقع الالكتروني
www.iraqiicp.com
39. عبدالله النصراوي: العراق وتركيا علاقات إقتصادية متينة وسياسية متوترة.شبكة الإعلام العراقي على الموقع الالكتروني في www.kitabat.com.2017/10/17.
40. على دريول محمد: بناء الدولة العراقية بين المؤسساتيه والشخصانيه , بحث منشور على الموقع الالكتروني الآتي بتأريخ 2017/8/11 www. Lahaye.uni.com
41. على عبد الأمير: العراق سؤال العدالة المفقودة, معهد الدراسات العربية على موقع الالكتروني بتاريخ: 2017/5/4 www.alarabiya.ret.
42. علي رحيم مذكور: هواجس المملكة العربية السعودية عن العراق مابعد 2003، الحوار المتمدن/ع/3367 في 2012/6/16 على الموقع الالكتروني www.alhewar.org
43. علي هادي حميدي: إنتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2018 بين المشروعية القانونية والشرعية الشعبية،دراسة على موقع شبكة النبأ المعلوماتية الآتي بتأريخ 2018/3/4
www.alnabaa.org .
44. عمار على حسن: الديمقراطية والتنمية، بحث منشور على الموقع الالكتروني التالي، بتاريخ 7/1/ 2016. www.ahram.Org

45. قاموس المعاني على الموقع الألكتروني بتأريخ 20016/12/1. www.almaany.com
46. قانون من مجلس النواب في 26 /ك2013/2 لتحديد مدة ولاية رئيس مجلس الوزراء بدورتين.الموقع الألكتروني لبرلمان العراق: www.iraq parliament.iq
47. قرار مجلس الأمن رقم 2017/2390على الموقع التالي www,aljazera.net
48. كاظم حبيب: أراء حول الطبقة الوسطى بالعراق وقضايا إقتصادية على الموقع الالكتروني الآتي في 2018/1/12 www.alhewer.org
49. كاظم حبيب: السياسة والاقتصاد في ازمة متفاعلة , على الموقع الالكتروني التالي بتأريخ 2017/8/5: www.algeriedebatover.blog.com.
50. كاظم حبيب: قراءة أولية في قانون إدارة الدولة المؤقتة، الحوار المتمدن، ع/ 782 في23/ 2003/3 على الموقع الالكتروني بتأريخ 2017/5/25 , www. alhewar.org.
51. كرم عبد العزيز أصلان:الفساد في وزراة الكهرباء على الموقع التاليwww. Inciraq.com
52. لينا الموسوي: الإصلاح الإنتخابي هو مايحتاجه العراق حقا، دراسة منشورة على الموقع الالكتروني الآتي في 2018/4/21 . www.washington.institue.org
53. المجموعة الدولية للأزمات:تفكيك العراق عملية دستورية: تقرير شرق الأوسط رقم/ 127 , 26 /أيلول /2005 www.alawsat.com.
54. محمد تركي بني سلامة: الإصلاح السياسي- دراسة نظرية، موقع موسوعة دهش، بتأريخ 2016/7/3. www.dahsha.com
55. محمد زاهي بشير المغيربي: الديمقراطية والاصلاح السياسي، منتدى الحوارات على الموقع الالكتروني التالي بتأريخ 2016/2/20 www.hewarat.com
56. مظفر محمد صالح: الطبقة الوسطى في العراق متاح على الموقع الالكتروني للشبكة الإقتصاديين العراقيين 2018/1/13 www.iraqicomisis.net.
57. معهد الدراسات السياسية: الفساد في العراق بعد الإحتلال،على الموقع الالكتروني

WWW.I.P.S.COM،25/4/2017.

58. معهد السلام الأمريكي: العملية الدستورية في العراق، تقرير رقم123م -2005 بتأريخ 2015/9/5على الموقع الألكتروني www.usip.org.

59. معهد السلام الأمريكي: تقرير خاص, رقم120، مايو/2004, متاح على موقع الألكتروني التالي بتأريخ2017/7/12: www.usip.org

60. الملتقى الشهري لمركز المستقبل للدراسات الإستراتيجية، دراسة بعنوان سانت ليغو المعدل بين إرادة أحزاب حاكم ورفض ناخب مجبر المنشورة على الموقع الألكتروني الأتي بتأريخ2018/3/28 www.mcsr.net.

61. المنظمة الدولية للهجرة - العراق على الموقع الألكتروني www.iomiraq

62. المؤتمر الدولي للعدالة وحقوق الإنسان في العراق الذي عقد في أستنبول في 8/تموز /2013 الموقع الرسمي لجريدة الزمان wwwalzaman.com..

63. الموسوعة السياسية على الموقع الالكتروني: www.political- encyclopedia. org

64. الموقع الألكتروني للأمانة العامة لمجلس الوزراء.www.cabinet.iq.

65. موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات 2017/9/25 www.ihec.iq.

66. موقع كرايسز كروب لدراسة الشرق الأوسط: الإيران والعراق، تقرير رقم/38، في .2016/8/2www.cries group.com.

67. النظام الداخلي للجمعية الوطنية على الموقع الأكتروني بتأريخ2017/6/2:
www.iraqgreen.

68. هواجس المملكة العربية السعودية عن العراق مابعد 2003، الحوار المتمدن/ع/3367 في 2012/6/16 على الموقع الألكتروني www.alhewar.org.

69. هيفاء أحمد محمد: نظام سانت ليغو المعدل، دراسة على موقع الألكتروني لمركز الدراسات الأستراتيجية والدولية بتأريخ 2018/3/13.
www.CSIS.uobagdad.edu.iq.

70. وثيقة تصور العراق في 7/ك2003/2 الموقع الرسمي للأمم المتحدة: www.un.org.
71. وزارة التربية العراقية، مديرية العامة للتخطيط التربوي 2012.
72. وزارة التخطيط العراقية الجهاز الإحصاء المركزي في مسح مع شبكة معرفة العراق عام 2016.
73. وكالـة الإسـتخبارات المركزيـة: تقـارير حقـائق العـالم 2010 عـلى الموقـع الإلكـتروني التاليwww.cia.gov.net.,
74. اليونسكو: التعليم في العراق في ظل الحرب بتأريخ 2017/9/25 www.unhcr.org.

ثامنا: المصادر الأجنبية:

A. Dictionary

1. Oxford English Dictionary of Current English 3ed, london, Oxford Press, 2008, p 872.
2. Oxford Dictionary of Philosophyk, Simon Blackburn ,New York,Oxford University Press.1996,p146.
3. Webstres New English Dicitionary , London , Newyourk, longman,1990, p548.

B. Book

1. B.K Gokhal ; Astudy of Political Theory, Himalaya Publishing Housemm. 1985. p262.
2. James Coleman and Rosberg, Political Parties and National Integration in tropical Africa, Calefornia, University of California Press,1994,P2.
3. Joe Stork, State Power and Economic Structure In Ttim Niblock Edito, Iraq, ,the conteporary, london , Room Helm.1982 , pp40 -41.
4. Larry Diamond , Juanlinz and Symor Mortin Lipset , Democracy in Developing Countries , Latin America , Lynne rienner , 1989 , p 49.
5. Lucian W.Pye and Sidny Verba,Political Culture and Political Devlopment,Princeton, NJ; Princeton University Press,1965,pp50-70.
6. Robert Dahl, Polyarchy Participation and Opposition, New Haven, London, Yale University Press ,1971, P2.
7. Robert Dahl,Political Oppositions in westren Democracies,New

Haven,1966,pp352-355.

8. Seymoure Martin Lipset, Political Man, Tthe Social Bases of Politics expanded ed. Baltimore Mojohns HopkinsUniversity Press 1950,pp26-61.
9. Stephn J.King, The New Athoritrianism in the Middle East and North Africa, Bloomington In Indiana University Press ,2009,p18-19.
10. Thomas Carothers, The end of the Fiansition Paradigm , in Thomas Carothers , Critical Mission ,Essays on Democracy promotion , Washington DC Carngie Endowment for International Peace 2004 , p 168 -176.
11. Walter A.Rosenbawm, Political Culture,praeger blishers.New York ,1975 ,pp4-7.

C. Journals

1. Dankwart Rustow , Transition to Democracy ,Towrd a Dynamic model comparative politics ,jornal of democracy,vol.12. no.3, April , 1970, pp34-37.
2. Francis Fukuyama,The Primacy of Culture, journal of democracy , vol.6.no.1 , jannuary, 1995 , pp7-10.
3. Gullermo O'Donnell, Delegative Democracy,Journal of Democracy ,vol.5 ,no.1, january,1994, p17.
4. John Higley and Michael Burton, The Variable in Democratic Transition and Breakdawns , American Sociological Review , vo 1.55 , 1989, pp 17-27.
5. Josef Richard , Democratizetion , in Africa after 1989 , comparative and theoretical perspectives,comparative politics, vol 29 , April, 1997 , pp 370-371.
6. Khagram Sanjeev, Demecracy and Democratization in Africa , Aplea pragmatic possibilism , Africa today , vol. 40. no. 4 , 1993 , pp60-61.
7. Larry Diamond, Election with out Democracy ,Thinking about Hybrid Regimes, Jorurnal of Democracy, vol.13 , no.2 , April, 2002 , pp12-35.
8. Michael Mcfaul, Transition from Post Communism, Jorurnal of Democracy, ,vol.16, no.3, july,2005, p7.
9. Micheal.Hudson, Democratization and the Problem of Legitimacy in Middle East Politics, Middile East Studies Associstion Balletine , vol.

22. no 2 1983 , p157.

10. Robert Hunter: Globalization Reducing poverty and inequality, international Journal of heaithe services, vol.34. no. 3.2004. p380.
11. Saliba Sarsar, Quantifing Arab Democracy, Democracy in the Middle East ,Middle East, Quarterly,summer, 2006, pp21-28.
12. Samuel Huntinigton,How Countries can Democratize ,Political Science , Qurarterlty, vol.106.no4.1991-1992, pp579 -587.
13. Sang Mook Lee , Democratic Transition and the Consolidation of Democracy in South Korea – Taiwan, journal of democracy , vol. 103 , no. 1 , july 2007 , pp 108-109.
14. Thomas Carothers ,The End of Transition Paradim, Jorurnal of Democracy, vol.13،no.1,2002, p9-10.
15. Tomas Pogg, justice in:Donald ,M.Borchert ,ed,Encyclopedia of Philosophy,6vols .2ended. Detroit ,Ml:Thomson Gale,2006,vol.104,p862.

D. Web sites

1. Cteven Clifl, E- Democracy , E- Governance and Public network www .Publicus.net 05.08.16
2. Joshua Meyrowitz, The Rise of Globality ,New senses of place and Identity in the Global Villag ,Research Center of Philosophy, 2004, www.file.hu /meyrowitz/ webversion.doc
3. Robert Kagan:The Return of History and the End of Dreams. www.hoover .org.01.10.17
4. Robert kagan; The Word America Made. www.gsatic.com.01.10.17
5. Philip Schmitter ,Contrasting appraches to Political Engineering, constitutionalizartion- Democratization, European University Institute, February ,2001 www.iue.it/sps/faculty/current Professors/Schmiher pdf files.

المحتويات

تم بحمد اللـه







www.acbookzone.com


ISBN 978-977-841-154-6
9 789778 411546 >

